

# تفسير ابن كثير في الموطأ

تأليف

عبد الملك بن حميد الشامي الأندلسي

١٧٤هـ / ٢٣٨هـ

الجزء الثاني

حققه وقدم له

الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين

مكة المكرمة - جامعة أم القرى

مكتبة العبيكان

ح مكتبة العبيكان، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

ابن حبيب، عبد الملك بن حبيب

تفسير غريب الموطأ / تحقيق عبد الرحمن سليمان العثيمين. - الرياض.

٣٢٣ ص، ١٧×٢٤ سم

ردمك: ٥-٧٢٨-٢٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٧-٧٣٠-٢٠-٩٩٦٠ (ج ٢)

١ - الحديث - شرح

٢ - الحديث - مسانيد أ - العثيمين،

عبد الرحمن سليمان (تحقيق) ب - العنوان

٢١ / ٢٠٧٢

١- دبيوي ٢٣٦ر٤

ردمك: ٥-٧٢٨-٢٠-٩٩٦٠ (مجموعة) رقم الإيداع: ٢١ / ٢٠٧٢

٧-٧٣٠-٢٠-٩٩٦٠ (ج ٢)

الطبعة الأولى

١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الناشر

مكتبة العبيكان

الرياض - العليا - تقاطع طريق الملك فهد مع العروبة

ص.ب: ٦٢٨٠٧ الرياض ١١٥٩٥

هاتف: ٤٦٥٤٤٢٤، فاكس: ٤٦٥٠١٢٩

تفسير غريب المطا



[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]

[صَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ]

(شرح غريب كتاب الأفضية) (١)

(من موطأ مالك بن أنس رحمه الله)

- [١٠٣] سألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اللحن) في حديث مالك الذي رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ فلعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه» (٢)، إنمّا أقطع له قطعةً من النار» [٢/٧١٩ رقم (١)].

قال عبد الملك: قوله: «ألحن بحجته» يعني: أفطن بحجته (٣)، ومنه

(١) الموطأ رواية يحيى: ٧١٩/٢، ورواية أبي مذهب الزهري: ٤٥٩، ورواية محمد بن الحسن: ٢٨٤، ورواية سويد: ٣٧١، والاستذكار: ٧/٢٢، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي: ١٧٧/٢، والمنتقى لأبي الوليد الباجي: ١٨٢/٥، والقبس لابن العربي: ٣/٨٦٩، وتنوير الحوالك: ١٩٧/٢، وشرح الزرقاني: ٣/٣٨٣، وكشف المغطى: ٢٨٩.

(٢) في الموطأ: «فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْهُ شَيْئًا».

(٣) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٢/٢٣٢، وغريب الحديث لابن قتيبة: ٤١٨/٢، وغريب الحديث للخطابي: ٢/٥٣٦، والفائق: ٢/٣٧٧، وغريب ابن الجوزي: ٢/٣١٩، والنهية: ٤/٢٤١، وراجع: العين: ٣/٢٢٩، ومختصره: ١/٢٩٨، وجمهرة اللغة: ٥٧٠، وتهذيب اللغة: ٥/٦٠، ومجمل اللغة: ٨٠٤، وإصلاح المنطق: ٢٢، ٢١٦، والصحاح، واللسان، والتاج: (لحن).

قوله عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>: ﴿وَتَعَرَّفَهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ يعني في منطِق القول، ومنه قولُ  
عُمَرَ بنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ<sup>(٢)</sup>: «مَا رَأَيْتُ كَرَجُلٍ لَأَحَنَ الرَّجَالَ لَمْ يَأْخُذْ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»  
يعني: ناطقَ الرَّجَالَ.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

الذي رَوَاهُ عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي بَكْرٍ بنِ حَزْمٍ، عن أَبِيهِ<sup>(٣)</sup>: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا، أَوْ  
يُخْبِرَ بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا» [٢/ ٧٢٠ رقم (٣)].

قال عبدُ الملِكِ: ليس يعني أن يأتي بها السُّلْطَانُ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا إِيَّاهُ الَّذِي  
هِيَ لَهُ، لَيْسَ هَذَا وَجْهَ الْحَدِيثِ، وَلَكِنَّ وَجْهَهُ: أَنْ تَكُونَ قَبْلَ الرَّجُلِ شَهَادَةً  
لِرَجُلٍ لَاعْلَمَ لَهُ بِهَا فَيُخْبِرُهُ بِهَا، وَلَا يَكْتُمُ مَا قَبْلَهُ مِنْهَا، وَيَدْخُلُ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ  
أَيْضًا<sup>(٤)</sup> قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٥)</sup>: ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ وَذَلِكَ أَنْ يَسْلَسَ  
بِالِاجَابَةِ إِذَا دُعِيَ بِشَهَادَتِهِ، وَاحْتِجَّ إِلَيْهِ فِيهَا، وَمَا اسْتَعْنَى عَنْ شَهَادَةِ الشَّاهِدِ  
بِغَيْرِهِ فَلَا أَحَبُّ لَهُ الْخُفُوفُ<sup>(٦)</sup> فِي الشُّهَادَاتِ، وَقَدْ حَدَّثَ فِيهَا الْيَوْمَ مَا حَدَّثَ.

(١) سورة محمد ﷺ: الآية: ٣٠.

(٢) قول عمر في غريب أبي عبيد: ٢/ ٢٣٢ ولفظه: «لأحن الناس كيف لا يأخذ جوامع الكلم».

(٣) مختصر عن ما جاء في «الموطأ».

(٤) في الأصل: «في قول الله».

(٥) سورة البقرة: الآية: ٢٨٢.

(٦) الخُفُوفُ: الإسراعُ في تأدية الشَّهادة، والخُفُوفُ في اللُّغة: الإسراعُ، وبه فسَّرَ الرَّجَّاجُ قول  
الله تعالى: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ وفي اللِّسان (خفف) «وَحَفَّ الْقَوْمُ عَنْ مَنْزِلِهِمْ خُفُوفًا:  
ارْتَحَلُوا مُسْرِعِينَ، وَقِيلَ: ارْتَحَلُوا عَنْهُ وَلَمْ يَخْضُوا السَّرْعَةَ، قَالَ الْأَخْطَلُ: [شعره: ١٩٢].

\* خَفَّ الْقَطِينُ فَرَّاحُوا مِنْكَ وَابْتَكَّرُوا \*

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (الظنِّينِ) في حديثِ مالِكِ  
الَّذِي رَوَاهُ عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ حينَ قال: «لا يَجُوزُ شَهَادَةُ خَصْمٍ ولا  
ظنِّينٍ» [١/٧٢٠/٧٢٠ رقم (٤)].

قال عبدُ الملِكِ: الظنِّينُ<sup>(١)</sup> يَدْخُلُ في وُجُوهِ شَتَّى، منها: الظنِّينِ في حاله  
بغيرِ الصَّلَاحِ، ومنها: الظنِّينُ بالجدِّ إلى نَفْسِهِ، ومنها: الظنِّينُ بالولاءِ وَالْفَوْقِيَّةِ.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (عَلَقِ الرَّهْنِ) في حديثِ مالِكِ  
الَّذِي رَوَاهُ عن ابنِ شِهَابٍ، عن سَعِيدِ بنِ المُسَيَّبِ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ  
قَالَ: «لا يَغْلُقُ [١٠٤] الرَّهْنُ» [٢/٧٢٨ رقم (١٣)].

قال عبدُ الملِكِ: تَفْسِيرُهُ<sup>(٢)</sup>: أَنْ يَرَهْنَ الرَّجُلُ الرَّهْنَ عِنْدَ الرَّجُلِ فِيهِ فَضْلٌ  
عن ما رَهَنَهُ به، أو لا فَضْلَ فِيهِ، فيَقُولُ له: إِنْ جِئْتُكَ بِحَقِّكَ إِلَى أَجَلٍ يُسَمِّيهِ له  
وإِلَّا فَالرَّهْنُ لَكَ بِمَا [رُهْنٌ] فِيهِ، يَقُولُ: فَلا يَجُوزُ هَذَا الشَّرْطُ، هَكَذَا فَسَّرَهُ

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٥٥/٢، وَالغَرِيبِينَ: ١٢١٠، وَغَرِيبِ الخَطَّابِيِّ:  
١٥٠/٣، وَغَرِيبِ ابنِ الجوزِيِّ: ٥٧/٢، وَالنَّهْايَةَ: ١٦٣/٣. وَفِي اللِّسَانِ (ظنن): «وَفِي  
الحَدِيثِ: «لا يَجُوزُ شَهَادَةُ ظنِّينِ، أَي: مُتَّهَمٍ فِي دِينِهِ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ مِنَ الظَّنَّةِ:  
التُّهْمَةُ، وَقَوْلُهُ فِي الحَدِيثِ الأَخْرِي: «ولا ظنِّينَ فِي وِلاءٍ، وَهُوَ الَّذِي يَنْتَمِي إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ لا  
تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ لِلتُّهْمَةِ».

(٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١١٤/٢، وَالغَرِيبِينَ: ٨٠٠، وَالْفَائِقُ: ٧٢/٣،  
وَغَرِيبِ ابنِ الجوزِيِّ: ١٦٠/٢، وَالنَّهْايَةَ: ٣٧٩/٣، وَهِيَ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ الوَثْقِيِّ،  
وَاليَفْرَنْيِّ، وَالتَّمْهيدِ: ٤٣٠-٤٣٤، وَيراجع: العَيْنُ: ٣٥٥/٤، وَمَخْتَصَرُهُ: ٤٨٦/١،  
وَجَمْهَرَةُ اللُّغَةِ: ٩٥٩، وَمَجْمَلُ اللُّغَةِ: ٦٨٤، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ: ٢٤٢/١، وَالزَّاهِرُ لِلأَزْهَرِيِّ:  
٢٢٤، وَالصَّحاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (عَلَقَ).

مالك، وقاله مع مالك إبراهيم التَّحِيَّي، وطاؤوس اليماني<sup>(١)</sup> وغير واحد من أهل العلم، وزاد ابن المَاجِشُون في الحديث عن الدَّرَاوَرْدِيِّ<sup>(٢)</sup> عن الزُّهْرِيِّ عن ابن المُسَيَّب: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا يَغْلِقُ الرَّهْنُ الرَّهْنَ من صَاحِبِهِ الَّذِي رَهَنَهُ، لَهُ غُنْمُهُ وَعَلَيْهِ غُرْمُهُ».

قال عبدُ المَلِك: فهو يُدْخِلُهُ في هَذَا اللَّفْظِ أن لا يَذْهَبَ إذا ضَاعَ عند المُرْتَهِنِ ما كان ارتَهَنَهُ بِهِ، بل يَكُونُ عَلَى الرَّاهِنِ ما كان رَهَنَهُ بِهِ، ويَكُونُ عَلَى المُرْتَهِنِ الَّذِي ضَاعَ عنده قيمته يوم يَتَرَادَّانِ الدَّرَكُ<sup>(٣)</sup> والْفَضْلَ بينهما، فهذان المعنيان جَمِيعاً يُدْخِلَانِهِ.

قال عبدُ المَلِك: غَلِقُ الرَّهْنِ: أَنَّهُ الرَّهْنُ الَّذِي لا فِكَاكَ لَهُ، قد ذَكَرْتُ ذَلِكَ العَرَبُ في أشعارها، من ذَلِكَ قولُ زُهَيْرٍ: <sup>(٤)</sup>

وَفَارَقْتَكِ بِرَهْنٍ لا فِكَاكَ لَهُ يَوْمَ الوَدَاعِ فَأَمْسَى الرَّهْنُ قد غَلِقَا

(١) النَّقْلُ عنهما في غريب أبي عبيد.

(٢) هو عبدالعزيز بن عبيد الدَّرَاوَرْدِيِّ، أبو مُحَمَّدٍ المَدَنِيِّ، الفارسي الأصل، مولى جُهَيْنَةَ. وقيل: مولى البرك بن وبرة من قُضَاعَةَ. وَصِفَ بأنه كثيرُ الحَفِظِ يَغْلُطُ. ووثقهُ يحيى بن معين، وقال النَّسَائِيُّ: ليس بالقوي. قال مُحَمَّد بن سَعْدٍ: ولد بالمدينة، ونشأ بها، وسمع بها العلم والأحاديث، ولم يزل بها حتى توفي سنة سبع وثمانين ومائة.

أخبره في طبقات ابن سعد: ٤٢٤/٥، وطبقات خليفة: ٢٧٦، وثقات ابن حبان:

١١٦/٧، والأنساب: ٢٩٥/٥، وتهذيب الكمال: ١٨، ١٨٧، وسير أعلام النبلاء:

٣٢٤/٨، وتهذيب التهذيب: ٣٥٣/٦.

(٣) الدَّرَكُ والدَّرَكُ: اللَّحَاقُ والتَّبَعِيُّ، كذا في اللسان وقال: «ومنه ضمان الدَّرَكِ في عهدة البيع».

(٤) شرح ديوانه: ٣٣، والبيت في غريب أبي عبيد: ١١٥/٢.



يعني: أُنْهِيَ ارْتَهَنَتْ قَلْبَهُ فَذَهَبَتْ بِهِ. ومنه قولُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ يعني: مَحْبُوسَةٌ حَتَّى يَفْكَهَا الْحِسَابُ أَوْ يُغْلَقَهَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَإِعْرَابُ «لَا يَغْلُقُ الرَّهْنُ» بَرَفْعِ الْقَافِ<sup>(٢)</sup>؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِنَهْيٍ، وَلَكِنَّهُ خَبْرٌ يَخْبُرُ بِهِ أَنَّهُ لَا يَغْلُقُ فَيُحْبَسُ بِمَارُهِنَّ بِهِ، اشْتَرَطَ أَوْ لَمْ يُشْتَرَطْ، فَلذَلِكَ ارْتَفَعَ، وَلَوْ كَانَ نَهْيًا لَكَانَ جَزْمًا، ثُمَّ خَفَضًا لِلْقِيَةِ الْأَلْفِ وَاللَّامِ.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ: أَنَّ قَادِمًا قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مِنْ قَبْلِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَسَأَلَهُ عُمَرُ: «هَلْ كَانَ فِيكُمْ مِنْ مُغْرِبَةٍ خَيْرٍ؟» فَقَالَ نَعَمْ، رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ [٢/٧٣٧ رقم (١٦)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: هِيَ (مُغْرِبَةٌ) بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَمَعْنَى مُغْرِبَةٍ خَيْرٍ: غَرِيبَةٌ<sup>(٣)</sup> خَيْرٌ، مِنَ الْخَيْرِ الْغَرِيبِ، وَهُوَ الْخَيْرُ الْحَادِثُ الْمَجْهُولُ، وَلَيْسَتْ (مُغْرِبَةٌ خَيْرٍ) بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ كَمَا يَقُولُ مَنْ لَا يَعْرِفُ<sup>(٤)</sup>؛ لِأَنَّ (الْمُغْرِبَةَ) بِتَشْدِيدِ

(١) سورة المدثر: الآية: ٣٨.

(٢) أفاد أبو عمر بن عبد البر من كلام ابن حبيب هنا فقال في التمهيد ٦/٤٣٠: «الرواية في هذا الحديث: لا يغلق الرهن» بضم القاف. وكذلك أفاد منه الوقشي والقرني وغيرهم.

(٣) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١/٢٧٩، والغريبين: ١٣٦٤، وغريب ابن الجوزي: ٢/١٤٩، والفائق: ٣/٦١، والنهاية: ٣/٣٤٩. وهو مثل من أمثال العرب، تقول العرب أيضاً: «هل من جائة خير؟» والمعنى واحد. والمقصود: هل من خير يجوب الأرض شرقاً وغرباً؟ وهل من خير غريب لم يسمع به من قبل؟. يراجع مجمع الأمثال: ٣/٥٠٠، والمستقصى: ٢/٣٩٠، والعقد الفريد: ٢/٨٥، والصحاح واللسان والتاج: (جوب) و(عرب).

(٤) الذي لا يعرف في نظر المؤلف - عفا الله عنه - هو أبو عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله - سبحانه الله! وإذا لم يعرف مثل هذا أبو عبيد، فعند من تكون المعرفة في هذا؟! قال =

الرَّاءِ: هي التي تنحو ناحية الغرب، كما تقول: مُشْرِقةٌ في التي تنحو ناحية الشرق فافهم هذا، وهَكَذَا حَدَّثْنِيهَا مُطَرِّفٌ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ عَنْ مَالِكِ (مُغْرِبَةٌ خَيْرٌ) بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ وَفَسَّرَاهَا لِي كَمَا فَسَّرْتُهَا لَكَ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

[الَّذِي رَوَاهُ] عن علي: «في الذي [١٠٥] وَجَدَ مع امرأته رجلاً فقتله، فَقَالَ عَلِيٌّ: أنا أبو حَسَنِ، إن لم يأت بأربعة شُهَدَاءَ فليُعْطَ بِرُمَّتِهِ» [٢/ ٧٣٧ رقم (١٨)].

قال عبد الملك: يعني فليُسَلَّمْ للقتلِ قوداً بالذي قتل<sup>(١)</sup>.

ابن الأثير في النهاية: يقال: «هل من مغربة خير بكسر الراء وفتحها» وفي تعليق أبي الوليد الوقشي: «الصواب: كسر الراء والإضافة، ولكن أبا عبيد فتح الراء والإضافة، والأموي يفتحها، وغيره يكسرها، وأصلها من الغرب وهو البعد، ومنه قيل: دار فلان غربة وأنشد:

وَشَطَّ وَلِيَّ النَّوَى إِنَّ النَّوَى قُدْفٌ تِيَاحَةٌ غَرَبَةٌ بِالْدَارِ أَحْيَانًا

ومنه قيل: شأؤ مغرب ومغرب قال الكميث [ديوانه: ٩٧/١]:

أَعْهَدَكَ فِي أَوْلَى السَّبِيَةِ تَطْلُبُ عَلَى دُبُرِ هَيْهَاتَ شَأؤُ مُغْرِبُ

وأصله؛ شَرَّقَ وَغَرَّبَ: إذا صار إلى الشرق والغرب، ثم قيل لكل شيء أبعد في الأرض ذهاباً: غَرَّبَ، وإن لم يذهب إلى الغرب. ومن الناس من يذهب إلى أن معناه: هل فيكم من خير غريب، و«من» زائدة، كما يقال: هل في الدار من رجلٍ».

(١) لم يشرح المؤلف - رحمه الله - اللفظة نفسها، وهي مشروحة في غريب الحديث للحري: ٧٣/١، وغريب ابن قتيبة: ٣٧٤/٢، وغريب ابن الجوزي: ٤١٦/١، والنهاية: ٢/ ٢٦٧، وتعليق الوقشي وغريب اليقزني. قال الوقشي: «الرثمة: الحبل» وقوله: «فليُعْطَ بِرُمَّتِهِ» الصواب: فتح الطاء، ورواه عبيد الله بالكسر، وهذا كلام جرئ مجرئ المثل، يقال للرجل إذا أمره بأن يُعْطَى الشيءَ بجملة من غير أن يَحْسَ منه شيئاً: ادفعه إليه برمته وأصله أن

قال عبدُ الملكِ : وذلك إِذَا كَانَ المَقْتُولُ مُحْصَنًا فعندَ ذَلِكَ يَنْجُ قاتله من القَوْدِ أَنْ يقيمَ أربعةَ شُهَدَاءَ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ بِأمرَاتِهِ، هَذَا وجهُ الحديثِ، فأَمَّا إِنْ كَانَ المَقْتُولُ غيرَ مُحْصَنٍ فعلى قَاتِلِهِ القَوْدُ وَإِنْ أَتَى بِأربعةِ شُهَدَاءَ على فَعَلِهِ بِأمرَاتِهِ .

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (العَاهِرِ) في حديثِ مالكِ

الذي رَوَاهُ عن رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ حينَ قَالَ : «الْوَالِدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»

[٧٣٩ / ٢] رقم (٢٠) .

قال [عبدُ الملكِ] : العَاهِرُ : الزَّانِي <sup>(١)</sup> ، يَقُولُ : لا دَعْوَى لَهُ فِي الوَالِدِ ،

ولا حَقٌّ لَهُ فِيهِ ، وَإِنَّمَا هُوَ لَمَنْ كَانَ لَهُ فِرَاشُ الأُمِّ ، زَوْجًا كَانَ أَوْ سَيِّدًا .

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ (فَحَشَّ وَلِدُهَا فِي بَطْنِهَا) فِي

حديثِ مالكِ

رجلاً باع... . يُراجع: أمثال أبي عكرمة: ٩١، والفاخر: ٨١، والزَّاهِر لابن الأنباري:

٤٦٦/١، ومجمع الأمثال: ٥٥/١... وغيرها، والخبرُ مشهورٌ. قال ابن الأنباري: «ويقالُ:

قَدْ أَخَذْتُ الشَّيْءَ بِرُمَّتِهِ، وَبِزَعْبِرِهِ، وَبِزَوْبِرِهِ، وَبِزَابِرِهِ، وَبِزَابِحِهِ، وَبِجَلْمَتِهِ، حكاه أبو عبيدٍ

بتسكين اللّام، وحكاه غيره بِجَلْمَتِهِ بفتح اللام. وقد أخذ الشيء بِظَلْيْفَتِهِ، وَبِرِبَانِهِ، وَرِبَانِهِ،

وَحَدَافِيرِهِ، وَحَدَامِيرِهِ، وَجَزَامِيرِهِ، وَبِصَنَائِيَتِهِ وَسِنَائِيَتِهِ، أَي: أَخَذَهُ كُلَّهُ لَمْ يَدَعْ مِنْهُ شَيْئًا» .

(١) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب الحديث للخطّابي: ٤٤٨/١، والغريبين: ١٣٤٧، والفائق للزمخشري:

٤١/٣، وغريب ابن الجوزي: ١٣٧/٢، والنّهاية: ٣٢٦/٣. ويراجع: العين: ١٠٥/١

ومختصره: ٥٨/١، وجمهرة اللّغة: ٧٧٦، ومُجمل اللّغة: ٦٣٤، وتهذيب اللّغة: ١٤٠/١،

والزَّاهِر: ٢٣٩، وتهذيب الأسماء: ٤٩/١، والمُحكّم: ٦٤/١، وفيه: «وعاهاها عهاراً:

أَتَاهَا لَيْلًا لِلْفُجُورِ، وَقِيلَ: هُوَ الْفُجُورُ أَيُّ وَقْتِ كَانَ، يَكُونُ فِي الأَمَةِ وَالْحَرَّةِ» وفي النّهاية

لابن الأثير نحو ذلك وزاد: «ثم غلب على الرّنا مطلقاً»، ويراجع: الصّحاح، واللّسان،

والنّاتج: «عَهَر» .

الذي رَوَاهُ عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ: «في المَرْأَةِ الَّتِي وُلِدَتْ عِنْدَ زَوْجِهَا الثَّانِي بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَنِصْفٍ، فَسَأَلَ عَنْهَا عُمَرُ النُّسُوءَ، فَقَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: أَنَا أُخْبِرُكَ خَبْرَهَا: هَلَكَ عَنْهَا زَوْجُهَا حِينَ حَمَلَتْ فَأُهْرِيقَتْ عَلَيْهِ الدَّمَاءُ فَحَشَّ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا، فَلَمَّا أَصَابَهَا زَوْجُهَا الَّذِي نَكَحَهَا وَأَصَابَ الْوَلَدَ الْمَاءُ تَحَرَّكَ الْوَلَدُ فِي بَطْنِهَا وَكَبِرَ، فَصَدَّقَهَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا. وَقَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنِي عَنْكُمَا إِلَّا خَيْرٌ، وَالْحَقُّ الْوَلَدَ بِالْأَوَّلِ» [٢/٧٤٠ رقم (٢١)]<sup>(١)</sup>.

قال عبدُ الملِكِ: معنى: «فَحَشَّ وَلَدَهَا فِي بَطْنِهَا» رَقَّ وَضْمُرُ<sup>(٢)</sup> من اللَّمِّ الذي أُهْرِيقَتْ عَلَيْهِ، ثم انْتَفَشَ بِمَاءِ الزَّوْجِ الثَّانِي وَكَبِرَ.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرح (الإِلاطَةِ) في حديثِ مالِكِ

الذي رَوَاهُ عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ: «أَنَّهُ كَانَ يُلَيِّطُ أَوْلَادَ الجَاهِلِيَّةِ بِمَنْ ادَّعَاهُمْ فِي الإِسْلَامِ فَاتَى رَجُلَانِ كِلَاهُمَا يَدْعِي وَوَلَدَ امْرَأَةً» [٢/٧٤٠ رقم (٢٢)]  
قال عبدُ الملِكِ: [يُلَيِّطُهُمْ]: يعني يُلِحِفُهُمْ بِمَنْ ادَّعَاهُمْ وَيُلْصِقُهُمْ بِهِمْ،  
وَالِإِلاطَةُ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الشَّيْءِ الْمُلتَاطِ بِالشَّيْءِ يعني: الْمُلتَصِقُ بِهِ<sup>(٣)</sup>.

(١) سند الحديث في «الموطأ» وأورد صدر الحديث هنا بمعناه لا بلفظه.

(٢) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عبيد: ٣/٣٧٨، والغريبين: ٢/٧٥، وغريب ابن قتيبة: ٣/٧٥٢، والفاائق: ١/٢٨٥، وغريب ابن الجوزي: ١/٢١٦، والنَّهْايَةُ: ١/٣٩١. ويراجع: العين: ١١/٣، ومختصره: ١/٢٣١، وجمهرة اللُّغة: ١/٩، ومجمل اللُّغة: ٢١٣، وتهذيب اللُّغة: ٢/٣٩٢، والصَّحاحُ واللِّسانُ والتَّاجُ: (حشش).

(٣) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب الحديث لأبي عبيد: ٣/٢٢٢، ويراجع: غريب الحديث لابن قتيبة: ٢/٣٤٩، وغريب الحديث للخطَّابي: ١/٢٤٤، والغريبين: ١٧١١، والفاائق: ٣/٣٣٨، وغريب ابن الجوزي: ٢/٣٣٥، والنَّهْايَةُ: ٤/٢٨٥. ويراجع: إصلاح المنطق:

قيل لعبد الملك: أفكان أولئك الأولادُ لَزِينِيَّة؟ قال: نَعَمْ، وَكَذَلِكَ السُّنَّةُ  
اليَوْمَ فَيَمَنَ أَسْلَمَ مِنَ النَّصَارَى أَوْ الْيَهُودِ ثُمَّ ادَّعَى وَلَدًا كَانَ مِنْهُ زَنَى فِي [١٠٦]   
حَالِ نَصْرَانِيَّتِهِ أَوْ يَهُودِيَّتِهِ أَنَّهُ يُلْحَقُ بِهِ إِذَا كَانَ مَجْدُودَ النَّسَبِ، لَا أَبَ لَهُ وَلَا  
فِرَاشَ فِيهِ لِأُمَّهُ.

قال عبد الملك: وَلَا يُلْحَقُ وَلَدُ الرَّنَا بِمَنْ اسْتَلْحَقَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِذَا زَعَمَ  
أَنَّهُ زَنَى بِأُمَّهُ وَهُوَ مُسْلِمٌ، وَفِيهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُلْحَقُ وَلَدُ الرَّنَا بِأَبِيهِ  
الْمُسْلِمِ وَإِنْ ادَّعَاهُ مِائَةَ مَرَّةٍ».

قيل لعبد الملك: فَهَلْ كَانَ مَالِكٌ يَأْخُذُ بِقَوْلِ عُمَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ  
لِلْوَلَدِ، وَإِلَى أَيُّهُمَا شَتَّ حِينَ قَالَ الْقَائِفُ فِي الْوَاطِئِينَ لَقَدْ اشْتَرَكَ فِيهِ جَمِيعًا؟  
قال: اخْتَلَفَ أَصْحَابُ مَالِكٍ فِي رِوَايَةِ قَوْلِ مَالِكٍ، فَأَمَّا ابْنُ الْقَاسِمِ  
فَرَوَى عَنْ مَالِكٍ فَإِنَّهُ يُوَالِي أَيُّهُمَا شَاءَ، وَأَمَّا مُطَرِّفٌ وَابْنُ نَافِعٍ، وَابْنُ الْمَاجِشُونَ  
فَرَوَوْا عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: الْعَمَلُ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا: أَنْ يُقَالَ لِلْقَافَةِ أَلْحِقُوهُ  
بِأَنْضَجِهِمْ بِهِ شَبَهًا وَلَا يَتْرَكَ وَمُوَالَاةٍ مِنْ أَحَبِّ.

قال عبد الملك: وَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ، لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي الصَّغِيرِ  
وَالْمَوْلُودِ الَّذِي لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يُوَالِيَ مَنْ أَحَبَّ، وَإِنْ أُخِّرَ إِلَى أَنْ يَبْلُغَ فَيُوَالِيَ مَنْ  
أَحَبَّ تَأَخَّرَ الْقَضَاءُ فِي أَمْرِهِمَا بِمَوْتِ الْمَوْلُودِ قَبْلَ بُلُوغِهِ مُوَالَاةٍ مِنْ أَحَبِّ،  
فِيُشْكَلُ لِذَلِكَ الْقَضَاءُ وَيَشْتَبَهُ، فَأَعْدَلُ ذَلِكَ عِنْدَنَا وَأَحَبُّهُ إِلَيْنَا أَنْ يُقَالَ لِلْقَافَةِ:

= ١٣٧، وَالصَّحاح، وَاللِّسَانُ وَالتَّاج: (ليط). قال الوَقَّشِيُّ فِي تَعْلِيْقِهِ: ٢٠١/٢: «لَا طَ الشَّيْءُ  
بِالشَّيْءِ - إِذَا لَصَقَ بِهِ، وَالتَّطَنُّهُ أَنَا إِلا طَةَ، وَلَا طَ حُبُّهُ بِقَلْبِي يَلِيْطُ وَيَلُوْطُ: إِذَا تَعَلَّقَ، وَهُوَ أَلِيْطُ  
بِقَلْبِي وَأَلُوْطُ، وَأَبَى الْفِرَاءُ أَلُوْطُ إِلاَّ مِنَ اللَّيْطَةِ».

الْحَقُّوهُ بِأَنْضَجِهِمْ بِهِ شَبَهَا.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح ما ساوَى فيه مالِكُ في كتابه بين مَنْ أقرَّ بوارثٍ، أو أقرَّ بدينٍ لرجُلٍ على أبيه، وأنكرَ ذلكَ غيره من ورثة أبيه فزعمَ مالِكُ في كتابه أنَّ المُقرَّ له بالدينِ إنَّما يأخذُ من الذي أقرَّ له بدينه ما كان ينوبه منه، ولو أقرَّ بذلكَ غيره من الورثة بمنزلة الذي يقرُّ بوارثٍ.

قال عبدُ الملِكِ: كذلك قال مالِكُ في كتابه، وذلك عند مَنْ لقيتُ مِنْ أصحابِهِ وَهُمْ من قولِهِ: المُقرُّ له بالدينِ يأخذُ من المُقرَّ له به من جميع ما صارَ إليه من ميراثِهِ حتى يستوفي دينَهُ؛ لأنَّه لا ميراثَ لأحدٍ إلا بعدَ الدينِ، والوارثُ المَجْحُودُ إنَّما يأخذُ من المُقرَّ له قدرَ ما ينوبُهُ ممَّا في يَدِهِ من ميراثِهِ؛ لأنَّه وارثٌ مَعَهُ، وليس بوارثٍ قَبْلَهُ، كما يكونَ الدينُ قَبْلَ ميراثِهِ ذلكَ الذي فرَّقَ بين الإقرارِ بالدينِ والإقرارِ بالوارثِ، والأمرُ فيه بيِّنٌ، ألا ترى أنَّه لو أقرَّ بالدينِ جميعَ الورثةِ ثُمَّ وَجَدَهُم عُدَمَاءَ<sup>(١)</sup> إلا واحداً منهم أخذَ من ذلكَ الواحدِ جميعَ ما أخذَ من الميراثِ حتى يستوفي دينَهُ، ثم يَرَجِعُ ذلكَ الوارثُ على غيره من الورثةِ فيتبعُهُم بما يُنوبُهُم من ذلكَ الدينِ، وأنَّهُم لو أقرُّوا جميعاً بالوارثِ ثم وَجَدَهُم عُدَمَاءَ<sup>(٢)</sup> إلا واحداً منهم لم يأخذُ منه إلا ما يُنوبُهُ من ميراثِهِ فقط، ويتبعَ الوارثُ المقرَّ به أصحابَهُ العُدَمَاءَ بما صارَ إليه من حقِّ، فهذا يُبيِّنُ لكَ فرقَ ما بين الإقرارِ بالغرِيمِ والإقرارِ بالوارثِ.

- [١٠٧] وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (الأرضِ الميتةِ والعرقِ

(١) في الأصل: «عُدَمَاءَ» مضبوطة بالشكل في الموضعين مع قلة ضبط الناسخ.

(٢) سبقت الإشارة إلى ذلك في الصفحة السابقة.

## الظالم) في حديث مالك

الذي رواه عن هشام بن عروة عن أبيه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ» [٢/٧٤٣ رقم (٢٦)].

قال عبدالمملك: العِرْقُ الظَّالِمُ: كُلُّ مَا احْتَفَرَهُ الرَّجُلُ أَوْ بَنَاهُ أَوْ غَرَسَهُ فِي أَرْضٍ غَيْرِهِ، أَوْ فِي غَيْرِ الْأَرْضِ الْمَوَاتِ، كَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ، وَبَلَّغَنِي عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ<sup>(١)</sup> أَنَّهُ قَالَ: الْعِرْقُ الظَّالِمُ عِرْقَانِ؛ عِرْقٌ بَاطِنٌ وَعِرْقٌ ظَاهِرٌ، فَالْعِرْقُ الْبَاطِنُ مَا احْتَفَرَهُ الرَّجُلُ مِنَ الْأَبَارِ وَاعْتَرَسَهُ مِنَ الْغَرَسِ فِي أَرْضٍ غَيْرِهِ. وَالْعِرْقُ الظَّاهِرُ: مَا بَنَاهُ مِنَ الْبُنْيَانِ فِي أَرْضٍ غَيْرِهِ.

قال عبدالمملك: فالحكمُ فيه: أَنْ يَكُونَ صَاحِبُ الْأَرْضِ مُخَيَّرًا عَلَى الظَّالِمِ، إِنْ شَاءَ حَسِبَ ذَلِكَ فِي أَرْضِهِ بِقِيمَتِهِ مَقْلُوعًا، وَإِنْ شَاءَ نَزَعَهُ الظَّالِمُ مِنْ أَرْضِهِ.

وحدَّثني أسد بن موسى<sup>(٢)</sup>، عن عباد بن العوام، عن يحيى بن عروة بن الزبير، عن أبيه: أَنَّ رَجُلًا غَرَسَ فِي أَرْضِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ نَخْلًا فَاخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَضَى لِلْأَنْصَارِيِّ بِأَرْضِهِ، وَقَضَى عَلَى الْآخِرِ بِأَنْ يَنْزِعَ نَخْلَهُ. قَالَ عُرْوَةُ: فَلَقَدْ أَخْبَرَنِي الَّذِي حَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ أَنَّهُ رَأَى تِلْكَ النَّخْلَ يُضْرَبُ فِي أَصُولِهَا بِالْفُؤُوسِ وَإِنَّهَا لَنَخْلٌ عُمٌّ.

(١) هو الإمام المحدث المشهور بـ«ربيعة الرأي» ثقة مشهور، وثقه أحمد وغيره. له أخبار في تاريخ خليفة: ٤١٥، وطبقاته: ٢٦٨، والحلية: ٢٥٩/٣، والتمهيد لابن عبد البر: ٥/٣، وسير أعلام النبلاء: ٨٩/٦، وتهذيب التهذيب: ٢٥٨/٣، والشذرات: ١٩٤/١.

(٢) سبق ذكره، وهو من شيوخ المؤلف (تراجع المقدمة).

قال عبدُ الملك: (١) العُمُّ: التَّامَّةُ في طولِها والتِّفَافِها (٢)، وواحدُها: عَمِيْمَةٌ، ومنه قيلَ للمرأة: عَمِيْمَةٌ الخَلْقِ: إذا كانت تامَّة الخَلْقِ حَسَنَةً، قال لَيْبِدٌ - يَصِفُ نَخْلًا - (٣):

سُحْقٌ يُمْتَعُّهَا الصِّفَا وَسَرِيَّةُ عُمِّ نَوَاعِمٍ بَيْنَهُنَّ كُرُومٌ

فالسُّحْقُ: الطَّوَالُ. وقولُه: «يُمْتَعُّهَا» يعني: يُطَوِّلُهَا، وهو مأخوذٌ من الماتع وهو الطَّوِيلُ من كلِّ شيءٍ، و«الصِّفَا» اسمُ نَهْرٍ، والسَّرِيَّةُ: النَّهْرُ الصَّغِيرُ، وكأنَّه أراد أنَّه اشتقَّ من الصِّفَا حينَ قال: «وسَرِيَّةُ» يعني سَرِيَّة الصِّفَا فهو كالسَّاقِيَّة التي تَخْرُجُ من النَّهْرِ الكَبِيرِ.

(١) القولُ كُلُّه لأبي عُبَيْدٍ - رحمه الله - . يراجع: غريب الحديث: ٢٩٦/١ .

(٢) يراجع: الغريبين: ١٣٢٩، وغريب ابن الجوزي: ١٢٦/٢، والنَّهْيَاة: ٣٠١/٣، والعين:

٩٤/١، ومختصره: ٥٤/١، وجمهرة اللُّغة: ١٥٧، وتهذيب اللُّغة: ١١٩/١، ١٦،

١٢١، والصَّحاح، واللَّسان، والتَّاج: (عمم).

(٣) ديوان لَيْبِد: ١٢٠ من قصيدة أولها:

طَلَّلَ لِخَوْلَةٍ بِالرُّسَيْسِ قَدِيمٌ فَبِعَاقِلٍ فَالْأَنْعَمِينَ رُسُومٌ  
فَكَانَ مَعْرُوفَ الدِّيَارِ بِقَادِمٍ فَبِرَاقٍ غَوْلٍ فَالرَّجَامِ وَشُومٌ  
أَوْ مَذَهَبٌ جَدَدٌ عَلَى الْوَاحِدِ هِنَ النَّاطِقُ الْمَبْرُوزُ وَالْمَخْتومُ  
دِمْنٌ تَلَاعَبَتِ الرِّيَّاحُ بِرَسْمِهَا حَتَّى تَنْكَرَ نُؤْيَهَا الْمَهْدُومُ  
أَضْحَتْ مُعْطَلَةٌ وَأَصْبَحَ أَهْلُهَا ظَعُنُوا وَلَكِنَّ الْفُؤَادَ سَقِيمٌ  
فَكَانَ ظَعْنُ الْحَيِّ لَمَّا أَشْرَفَتْ بِالْأَلِ وَارْتَفَعَتْ بَيْنَ حُزُومٍ  
نَخْلٌ كَوَارِخُ فِي خَلِيَجٍ مُحَلَّمٍ حَمَلَتْ فَمِنْهَا مَوْقِرٌ مُكْمُومٌ  
سُحْقٌ يُمْتَعُّهَا الصِّفَا ... البيت

والشرح الذي بعد البيت كُلُّه لأبي عُبَيْدٍ، - رحمه الله أبا عُبَيْدٍ - .



قال عبدُ الملك: الأرضُ المَيْتَةُ التي تكونُ [لـ] (١) مَن أحيها هي المَوَاتُ النَّائِيَةُ مِنَ الْقَرْيِ وَمِنَ الْمَسَارِحِ وَالْمُنْتَضِبِ (٢) التي لَيْسَتْ مُلْكًا لِأَحَدٍ، وَلَا رُكْحًا (٣) لِلْقَرْيِ التي تُشْبِهُ الْمَفَازَةَ وَالْفَلَاةَ، فِتْلِكَ الَّتِي أَرَادَ بِقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ».

وقد حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى (٤)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ».

قال عبدُ الملك: وَالْعَافِيَةُ: الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ (٥) التي تَعْتَقِي الثَّمَارَ، وَتَتَطَلَّبُ الرِّزْقَ فِي مَطَانِهِ، وَكُلُّ مَنْ جَاءَكَ يَطْلُبُ فَضْلَكَ وَخَيْرِكَ مِنَ النَّاسِ: فَهُوَ مُعْتَفٍ وَعَافٍ، وَكَثِيرُهُ: عَفَاءٌ، وَمُعْتَفُونَ.

وقد حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ [١٠٨] أُمِّ مُبَشَّرِ الْأَنْصَارِيَّةِ (٦)، قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا فِي نَخْلٍ فَقَالَ لِي:

(١) في الأصل: «من» بسقوط اللام.

(٢) في الأصل: «الْمُنْتَضِبُ» والمنتضب: البعيدُ كذا في اللسان وغيره.

(٣) الرُّكْحُ: - بالضم - ناحيةُ البيتِ من ورائِهِ، وَرَبَّمَا كَانَ فِضَاءً لَا بِنَاءَ فِيهِ. نقلها صاحبُ «اللسان» عن أَبِي عُبَيْدٍ، يُرَاجِعُ غَرِيبَ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٢١/٣. وَيُرَاجِعُ: الصَّحَّاحُ، وَالتَّاجُ (ركح) . . . وغيرها.

(٤) سبق ذكره.

(٥) يراجع غريب أبي عُبَيْدٍ: ٢٩٧/١، والغريبين: ١٣٠٢، وغريب ابن الجوزي: ١١٠/٢، والنهائية: ٢٦٦/٣، والصحاح، واللسان، والتاج: (عفا).

(٦) في الأصل: «بشر» و«الأنصاري» والصحيح أنها أم مبشر بنت البراء بن معمر الأنصارية، امرأة زيد بن حارثة رضي الله عنهما. يراجع: الاستيعاب: ١٩٥٧/٤، وأسد الغابة: =

مَنْ غَرَسَهُ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟ قُلْتُ: لَا بَلْ مُسْلِمٌ، فَقَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ، أَوْ طَيْرٌ، أَوْ دَابَّةٌ، أَوْ سَبْعٌ إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ صَدَقَةً» .

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ رَجُلًا أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا لَا يَظُنُّهَا لِأَحَدٍ فَغَرَسَ فِيهَا وَعَمَرَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَأَقَامَ عَلَيْهَا الْبَيْتَةَ أَنَّهَا لَهُ، فَاحْتَصَمَا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ لَصَاحِبِ الْأَرْضِ: إِنْ شِئْتَ قَوْمَنَا عَلَيْكَ مَا أَخَذْتَ فِيهَا فَأَعْطَيْتَهُ إِيَّاهُ وَكَانَتْ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يُعْطِيَكَ قِيمَةَ أَرْضِكَ أَعْطَاكَ» .

كَيْفَ قَضَى عُمَرُ لِلَّذِي عَمَرَ هَذِهِ الْأَرْضَ بِقِيمَةِ عِمَارَتِهِ، وَقَدْ رَوَيْتَ فَوْقَ هَذَا فِي حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى لَهُ بِأَرْضِهِ، وَقَضَى عَلَيَّ الْآخِرِ أَنْ يَقْلَعَ نَخْلَهُ، فَكَيْفَ افْتَرَقَ الْقَضَاءُ فِي هَذَا؟!

قال عبدُ الملكِ: افترقَ القَضَاءُ فيهما بافتراقِ فِعْلِهِمَا، غَرَسَ الْغَارِسُ فِي أَرْضِ الْأَنْصَارِيِّ ظُلْمًا عَلَيَّ غَيْرِ شُبْهَةٍ، فَكَانَ الْقَضَاءُ فِيهِ أَنْ يَقْلَعَ غَرَسَهُ، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ صَاحِبُ الْأَرْضِ أَنْ يُعْطِيَهُ قِيمَتَهُ مَقْلُوعًا. وَغَرَسَ الْغَارِسُ فِي حَدِيثِ عُمَرَ عَلَيَّ شُبْهَةً مُلْكٍ حِينَ ظَنَّ أَنَّهَا مَوَاتٌ، لَا يَظُنُّهَا لِأَحَدٍ فَقَضَى لَهُ بِقِيمَةِ غَرَسِهِ، وَعِمَارَتُهُ ثَابِتَةٌ غَيْرُ مَقْلُوعَةٍ، وَكَذَلِكَ مَنْ بَنَى أَوْ غَرَسَ عَلَيَّ شُبْهَةً مُلْكٍ وَحَقٌّ .

قيل لعبد الملك: فإذا لم يَخْتَرْ صَاحِبُ الْأَرْضِ مَا خَيْرُهُ عُمَرَ فِيهِ مِنْ أَخْذِ

---

= ٧/٣٩١، والإصابة: ٨/٣٠٠، والاستبصار: ٣٧٨، وتهذيب الكمال: ٣٥/٣٨٥، وأخرج الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في ترجمتها حديثها هذا عن طريق الليث عن أبي الزبير، عن جابر، وكان قد قال: «روى عنها جابر بن عبد الله الأنصاري» ولم يذكر الحافظ - رحمه الله - الحديث كاملاً، وفي تهذيب الكمال أيضاً: «روى عنها جابر بن عبد الله» .

قيمة أرضه من الغارس أو دَفَعَهُ إِلَيْهِ قِيمَةً مَا أَحْدَثَ فِيهَا، أَوْ كَانَ مُعْدِمًا لَا مَالَ لَهُ، أَيْرَجُعُ التَّخْيِيرُ إِلَى الْغَارِسِ فِي أَنْ يُعْطَى قِيمَةً أَرْضِهِ وَتَخْلُصُ الْأَرْضُ لَهُ بِغَرَسِهَا؟.

قال: الخيارُ للطَّارِيءِ فِي أَنْ يُخْرِجَ رَبُّ الْأَرْضِ مِنْ أَرْضِهِ، وَلَكِنْ إِذَا كَانَ مَا وَصَفْتَ شِرْكَاً<sup>(١)</sup> بَيْنَ الْغَارِسِ وَبَيْنَ صَاحِبِ الْأَرْضِ، هَذَا بِقِيمَةِ أَرْضِهِ، وَهَذَا بِقِيمَةِ غَرَسِهِ أَوْ بِنَائِهِ فَكَانَتْ بَيْنَهُمَا شِرْكَاً عَلَى الْقِيَمَتَيْنِ. وَهَكَذَا أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمَاجْشُونِ عَنْ مَالِكٍ وَالْمُغِيرَةَ أَنَّهُ لَا خِيَارَ لِلطَّارِيءِ فِي إِخْرَاجِ رَبِّ الْأَرْضِ مِنْ أَرْضِهِ، وَإِنَّمَا الْخِيَارُ لِرَبِّ الْأَرْضِ فِي إِخْرَاجِ الطَّارِيءِ مِنْ أَرْضِهِ بِقِيمَةِ مَا أَحْدَثَ فِيهَا بِالشُّبْهَةِ، وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ فِيمَا أَشْبَهَ هَذَا مِنَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا الَّتِي تَقَعُ بِالشُّبْهَةِ، فَافْهَمْ ذَلِكَ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حكم رسول الله ﷺ [١٠٩] في سَيْلِ (مَهْزُورٍ) و(مُدَيْنِيْبٍ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي سَيْلِ (مَهْزُورٍ) و(مُدَيْنِيْبٍ) يُمَسِّكُ حَتَّى الْكَعْبِينَ، ثُمَّ يُرْسِلُ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ» [٢/٧٤٤ رقم (٢٨)].

قال عبد الملك: (مَهْزُورٌ) و(مُدَيْنِيْبٌ): واديان<sup>(٢)</sup> من أودية المدينة

(١) فِي الْأَصْلِ: «شِرْكَ».

(٢) مَهْزُورٌ يَرِاجِعُ فِي مَعْجَمِ مَا اسْتَعْجَمَ: ١٢٧٥، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٢٧١/٥، وَالْمَغَانِمُ الْمُطَابَةِ: ٣٩٨، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ: ١٠٧٦، وَالرَّوَضُ الْمَعْطَارُ: ٥٦٠، وَتَاجُ الْعُرُوسِ: (هَزْر). قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهْيَةِ: ٢٦٢/٥ «مَهْزُورٌ: وَادِي بَنِي قُرَيْظَةَ بِالْحِجَازِ. أَمَّا بِتَقْدِيمِ الرَّاءِ عَلَى الزَّيِّ فَمَوْضِعُ سُوقِ الْمَدِينَةِ، تَصَدَّقَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ» وَمِثْلُهُ تَمَامًا قَالَ =

يسيلان بالمطر، فيتنافس أهل الحوائط في سئلهما فقصى به رسول الله ﷺ للأعلى فالأعلى إلى ذلك السيل، والأقرب فالأقرب به، يُدخل صاحب الحائط الأعلى اللاصق بذلك السيل جميع الماء في حائطه، ويصرف مجراه إلى بيته<sup>(١)</sup> فيسيل فيه ويسقي به، حتى إذا بلغ الماء في قاعة الحائط إلى الكعبين أعلق البيبة وصرف ما زاد من الماء على مقدار الكعبين إلى من يليه بحائطه، فيصنع به مثل ذلك، ثم يصرفه إلى من يليه أيضاً، هكذا يكون الأعلى فالأعلى، والأقرب فالأقرب أولى به على هذا الفعل حتى يبلغ ماء السيل إلى أقصى الحائط وينتهي الله بمنفعته إلى من أحب منهم.

قال عبد الملك: هكذا فسره لي مطرف وابن الماجشون عند سؤالهما عن ذلك، وقاله ابن وهب أيضاً، وقد كان ابن القاسم يقول: إذا انتهى الماء في الحائط إلى مقدار الكعبين من القائم فيه أرسله كله إلى من تحته فما يجبس منه يساقي حائطه. وقول مطرف وابن الماجشون في ذلك أحب إليّ، وهما أعلم بذلك؛ لأن المدينة دارهما، وبها كانت القضية، وفيها جرى العمل بها من عهد رسول الله ﷺ إلى اليوم.

= الرّمخري في الفائق.

وأما مدينتي فواد آخر يذكر دائماً مع مهزور المتقدم ذكره، أنشد الوقشي في التعليق على الموطأ: ٢/ ٢٠٤- ولم ينسبه:-

أَلَيْتُ إِسْلَامَكُمْ يَا هِنْدُ مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ وَسَالَ مُدَيْنِيْبٌ وَمَهْزُورٌ

يراجع: معجم ما استعجم: ١٢٠٤، ومعجم البلدان: ١٠٧/٥، والرّوض المعطار: ٥٦٠،

والمغانم المطابة: ٣٧٣، ووفاء الوفاء: ١٠٧٥.

(١) البيب: مجرى الماء إلى الحوض، كذا جاء في اللسان، قال: «وحكى ابن جني في البيبة».

قال عبدُ الملِكِ: وكذلك الأمرُ والحُكْمُ في الأنهارِ التي لم يُنشئها النَّاسُ وإنَّما جرَّها اللهُ غيائاً لعباده، ويكونُ أقربهم إلى مخرجها أحقُّ بمنفعتها في الطَّحينِ عليها والسَّقي بها، الأوَّلُ فالأوَّلُ والأعلى فالأعلى، وإن قصَرَ ذلك عن بلوغه إلى الأسفل، وقد قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ عَلَى الأَعْلَى مِنَ الأَسْفَلِ ضَرَرٌ». وَلَمْ يَقُلْ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ: لَيْسَ عَلَى الأَسْفَلِ مِنَ الأَعْلَى ضَرَرٌ.

قال عبدُ الملِكِ: وذلك إذا استوتتِ الحاجةُ إلى النَّهرِ من الأعلى والأسفل، مثل أن يكونا جميعاً حاجتُهُما إلى الماءِ لطحينِ الأرحاءِ جميعاً، أو لسقيِ الشَّجرِ جميعاً، أو تكونُ حاجةُ الأعلى لسقيِ الشَّجرِ والأسفلِ لطحينِ الأرحاءِ، فالأعلى في كلِّ هذا يُبدَأُ بمنفعتهِ منه، قال: وإن كانت حاجةُ الأعلى لطحينِ الأرحاءِ والأسفلِ لسقيِ الشَّجرِ، وكانت الشَّجرُ يأتيها من الماءِ بعد تبتدئةِ الأعلى بالانتفاعِ بالماءِ لطحينه ما يحيى به الشَّجرُ، وينفي عنها يُنسها وما يُخافُ من موتها فالأعلى مُبدَأُ أيضاً، وإن كانت الشَّجرُ لا يأتيها من الماءِ شيءٌ إذا بدأ الأعلى، وفي حَسْبِ الأعلى إِيَّاه لطحينِ أرحائه يُبسِ لشَّجرِ الأسفلين، إنَّما حَيِّتْ وَنَبَّتْ على ذلك النَّهرِ في أيامِ كَثْرَتِهِ بالشَّجرِ عند ذلك، وإن كان الأسفلون<sup>(١)</sup> أحقُّ بالماءِ من أرحىِ الأعلين، ويُمنعُ عند ذلك الأعلونَ من حَسْبِ الماءِ، وهذا في الأصولِ من الشَّجرِ التي قد أُحييتْ بذلك الماءِ قبل تصديه، وليس هذا فيما يبتدأُ عمله من غراسِ الشَّجرِ، ولا فيما ينشأُ كلَّ عامٍ

(١) في الأصل: «كانت الأسفلين».

من المَبَاقِيلِ<sup>(١)</sup> والمَبَاطِخِ<sup>(٢)</sup> وأشباه ذلك مما لا أصولَ [١١٠] له ثابتةٌ .

قال : وما كان من الخُلُجِ والسَّواقِي التي يَجْتَمِعُ أَهْلُ القَرْيِ على إنشائها وإجراء الماءِ فيها لِمَنَافِعِهِمْ من طَحِينِ أو سَقِيٍّ فَقَلَّ الماءُ فيها ونَضَبَ عنها أوقات نُضُوبِهِ فالأَعْلَى والأسْفَلُ فيها بالسَّواءِ ، إِنَّمَا يُقَسَّمُ بَيْنَهُمْ على قَدْرِ حُقُوقِهِمْ بالغاً ذلك منهم ما بَلَغَ ، ليس أَقْرَبُهُمْ إلى عُنصرها ومَبْتَدَأُ مَخْرَجِهَا بأوْلَى بها مِمَّنْ نَأَى عنها في أسْفَلِهَا وَأَقْصَاهَا ، إلاَّ على قَدْرِ حُقُوقِهِمْ منها وسهامِهِمْ فيها ، استوتَ حَاجَتُهُمْ إليها واختَلَفَتْ ، وهَكَذَا فَسَّرَ لي مُطَرِّفٌ ، وابنُ المَاجِشُونِ ، وأصْبَغُ بنُ الفَرَجِ عندما سألتهم وكاشفتهم عن ذلك ، وقد سئِلَ عن ذلك عبدُ اللهِ بن وَهَبٍ ، وابنُ القَاسِمِ ، وابنُ نافعٍ فَذَهَبُوا هَذَا المَذْهَبَ .

- وسألنا عبدَ الملكِ بن حَبِيبٍ عن شرح (لا يُمنَعُ فضلُ الماءِ لِيُمنَعَ به

الكَلَاءُ) في حديثِ مالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عن أَبِي الرِّزَادِ ، عن الأَعْرَجِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عن رَسُولِ اللهِ

ﷺ [٢/٧٤٤ رقم (٢٩)].

قال عبدُ الملكِ : تأويلُهُ : أن يحفَرَ الرَّجُلُ البِئْرَ في الفَلَاةِ من الأرضِ التي

ليست مِلْكَاً لأَحَدٍ إِنَّمَا هِيَ مَرَعَى لِلماشِيَةِ ، فيريد أن يَمْنَعَ ماشِيَةَ غيرِهِ أن تُسْقَى

بماءِ تلكِ البِئْرِ ، فيها قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا يُمنَعُ فَضْلُ الماءِ لِيُمنَعَ به الكَلَاءُ »

يقولُ : إِذَا مَنَعَ حَافِرُ تلكِ البِئْرِ فَضْلَ مَائِهَا بعدَ رِيٍّ ماشِيَتِهِ فقد مَنَعَ الكَلَاءَ الَّذِي

(١) المِباقل : المكان الذي يزرع فيه البقول .

(٢) المِباطخ : المكان الذي يزرع فيه البطيخ .

حول البئر وتوحد به دون غيره؛ لأنَّ أحداً لا يرعى فيه إذا لم يكن فيه لماشيته ما تشربه، إلا أن رسول الله ﷺ جعله المبدأ في ذلك الماء أن يستقي به ماشيته قبل غيره، فإذا رويت خلّي فضل الماء لكل من رعى في ذلك المكان، وإن لم يكونوا أعانوه على حفر تلك البئر، وذريته من بعده، وذريته ذريته على مثل حاله في تقديمهم على غيرهم، ولا بيع لهم في تلك البئر، ولا ميراث إلا ميراث الانتفاع بالتبذئة في مائها، وفيها قال رسول الله ﷺ في حديث مالك أيضاً: «لا يمنع نفع بئر» يعني: فضل مائها بعد ري ماشية حافرها. وهو تأويل الحديث الآخر أيضاً: «لا يمنع رهو البئر»<sup>(١)</sup> يعني: فضل مائها بعد ري ماشية حافرها، كل هذه الأحاديث الثلاثة معناها ما فسرت لك، ولم يعن بشيء منها البئر التي يحفرها الرجل في أرض نفسه وملك يده، تلك لحافرها أن يمنع ماءها أوله وآخره، ولا حق فيه لأحد إلا عن طوع صاحبها، كذلك فسّر لي جميع ذلك من لقيت من أصحاب مالك عند سؤالهم عنه ومكاشفتي عما كاشفت عنه من شرح غريب الأحاديث وشرح معانيها.

قال عبد الملك: وقد يدخل تأويل «لا يمنع نفع بئر» و«لا يمنع رهو بئر» في بئرين ليستا من آبار الماشية؛ من ذلك البئر تكون بين [١١١] الشريكين يسقي منها ماء، هَذَا يَوْمًا وَهَذَا يَوْمًا، أو أقل من ذلك أو أكثر، فيسقي أحدهما في يومه فيروي نخله أو زرعه في بعض يومه ويستغني عن السقي في بقية اليوم، أو يستغني في يومه ذلك عن السقي فيريد صاحبها أن يسقي بمائه في

(١) في غريب أبي عبيد: ١٢٢/٣ «الرّهو»: الجوبة تكون في محلة القوم يسيل فيها ماء المطر أو غيره» قال: «ومنه الحديث الآخر؛ أنه قال: «لا يباع نفع البئر، ولا رهو الماء» ويراجع: ١٤٦/٤.

يومه ذلك، ويريدُ صاحبُ ذلك اليوم أن يمنعه ويقولُ هو يَوْمِي وَحَطِّي من السَّقِي إِنْ احتَجَّتْ إليه سَقِيْتُ وَإِنْ استَغْنَيْتُ عنه أَمْسَكْتُهُ عَنْكَ، فذلك ليس كما قال، وليس له مَنَعُهُ مما لا يَنْفَعُهُ حَبْسُهُ ولا يَضُرُّهُ تَرْكُهُ، وهو يَدْخُلُهُ عندَ ذلك تأويلُ قوله: «لا يُمْنَعُ نَقْعُ بئرٍ» و«لا يُمْنَعُ رَهُوُ بئرٍ».

ومن ذلك أيضاً: أن تكونَ البئرُ لأحدِ الرَّجُلَيْنِ في حائِطٍ فيحتاج جاره وهو لا شِرْكَ له في ذلك البئرِ إلى أن يَسْقِي حائِطَهُ بِفَضْلِ مائِهَا فذلك ليس له إلا أن تكونَ بئرُهُ تَهَوَّرَتْ<sup>(١)</sup> فيكون له أن يَسْقِي بِفَضْلِ مائِ جَارِهِ إلى أن يصلحَ بئرُهُ، ويُفْضِي له بذلك وَيَدْخُلُ حَيْثُ دُخِلَ في تأويلِ الحديثِ: «لا يُمْنَعُ نَقْعُ بئرٍ» وليس له أن يُوَخَّرَ إِصْلَاحَ بئرِهِ اسْتِلْوَاءً على فَضْلِ مائِ جَارِهِ، وَلَكِنْ يُأْمَرُ بِالْإِصْلَاحِ ولا يَتْرُكُ تَأخِيرَ ذلك، وذلك في التَّخْلِ وَالزَّرْعِ الذي يُخَافُ عليه إِنْ يُمْنَعُ السَّقِي إلى أن يُصْلِحَ بئرَهُ أَنْ يَهْلِكَ وَيَذْهَبَ، وَأَمَّا إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحَدِّثَ عليه عَمَلاً من زَرْعٍ أو غِرَاسٍ وَيَسْقِيَهُ بِفَضْلِ مائِ جَارِهِ إلى أن يصلحَ بئرُهُ، فليس ذلك له، وهكذا فَسَّرَ لي مُطَرِّفٌ، وابنُ المَاجِشُونِ عن مالِكٍ، وفسَّرَه لي أيضاً ابنُ عبدِ الحَكَمِ، وَأَصْبَغُ بنُ الفَرَجِ، وأخْبَرَنِي أَنَّ ذلك كان قولَ ابنِ وَهْبٍ، وابنِ القَاسِمِ، وَأَشْهَبُ<sup>(٢)</sup>، وَرَوَايَتُهُمْ عن مالِكٍ.

(١) التَّهَوَّرُ: انهدامُ البِنَاءِ وَسُقُوطُهُ، ومنه قولُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَاتَمَّارِ يَدِي فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ وَتَهَوَّرَ البئرُ: انهدامُها وَسُقُوطُها. وَتَهَوَّرَ المُتَصَرِّفُ في تَصَرُّفَاتِهِ الحَسِيَّةِ والمعنوية مأخوذاً من هذا.

(٢) أَشْهَبُ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ بنِ داودِ بنِ إِبْرَاهِيمِ القَيْسِيِّ، ثم العَامِرِيُّ، الجَعْدِيُّ أَبُو عمرو، الفقيهُ المِصرِيُّ، من تلاميذِ الإمامِ مالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالذَّرَّاءُورِدِيُّ، وَفَضِيلُ بنِ عِيَّاضٍ. وَذَكَرَ الحَافِظُ المِزِيُّ في «تَهذِيبِ الكَمَالِ» أَنَّ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ صَاحِبُنَا عَبْدِ المَلِكِ بنِ =



- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (لا ضَرَرَ ولا ضِرَار) في حديث

مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
[٢/٧٤٥ رقم (٣١)].

قال عبدُ الملكِ: الضَّرُّ والضَّرَارُ كلمةٌ واحدةٌ<sup>(١)</sup>، ورَدَّدَهَا على حالِ التَّوكِيدِ في المَنعِ عنها، وقد يأخذها تَصْرِيفُ الإِعْرَابِ، والضَّرُّ في الإِعْرَابِ: الاسمُ، والضَّرَارُ: الفِعْلُ، ومعنى قولِهِ: «لا ضَرَرَ» يقول: لا يَدْخُلُ على أَحَدٍ من أَحَدٍ ضَرَرٌ وإن لم يَتَعَمَّدْ إِدْخَالَهُ عَلَيْهِ. ومعنى قولِهِ: «لا ضِرَارَ» يقول: لا

= حَبِيبُ المَالِكِيِّ، وما أَظُنُّ ذَلِكَ فرحلةً ابنِ حَبِيبٍ إلى المَشْرِقِ سنة ٢٠٧هـ، ووفاة أَشْهَبِ سنة ٢٠٤هـ! إلا أن تكون إِجازةً فلتراجع. أخباره في: الجرح والتعديل: ٣٤٢/١، وترتيب المدارك: ٤٤٧/٢، وتهذيب الكمال: ٢٩٦/٣، وسير أعلام النبلاء: ٥٠٠/٩، وشذرات الذهب: ٢٤/٣.

(١) في تعليق الوَقْشِيِّ: ٢٠٥/ ٢: «الضَّرُّ: فعل الواحد، والضَّرَارُ: فعل الاثنين فصاعداً بمنزلة القتال والخصام، فكأنه نَهَى عن أنواع الضَّرر، وأمر أن لا يُضَارَ كُلُّ واحدٍ من الرَّجُلِينَ صَاحِبَهُ على جهة المجازة، ولا ينفردُ أَحَدُهُمَا بالضَّررِ على أنَّ المجازةَ دون تَعَدُّ جائزة بنصِّ القرآن. وقال الحَسَنُ: الضَّرُّ ما لك فيه منفعةٌ وعلى غيرك فيه مضرةٌ. والضَّرَارُ: ما ليس لك فيه منفعةٌ وعلى غيرك فيه مضرةٌ. وقد قيل: هما بمعنى واحد. وذلك لا يصحُّ: لمعنيين:

أحدهما: أنَّ اللُّغةَ تدلُّ على خلاف ذلك.

والثاني: أنَّ كلامه ﷺ كُلُّهُ حكم ليس فيه حشوٌ ولا لغوٌ، ولا لفظ لا معنى له، وإذا أمكن أن يُجْعَلَ لكلِّ لفظٍ معنى يَحُصُّه كان أولى وأصحَّ». ويراجع شرح اللفظة في: الغريبين: ١١٢١، والفتاوى: ٣٣٨/٢، وغريب ابن الجوزي: ٨/٢، والنهاية: ٨١/٣، والصَّحاح، واللِّسان، والتَّاج: (ضرر).

يُضَارُّ أَحَدٌ بِأَحَدٍ، وقد زادني في الْحَدِيثِ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَيْسِيُّ<sup>(١)</sup>، عن ابنِ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ، مَنْ ضَارَّ ضَرَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ».

قيل لعبد الملك: ففي أيِّ وجهٍ يدخلُ معنى هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ وُجُوهِ الْأَحْكَامِ؟

فقال: وُجُوهُ الضَّرَرِ مِنَ النَّاسِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ كَثِيرَةٌ، إِنَّمَا تَسْتَبِينُ عِنْدَ نُزُولِ الْأَمْرِ، وَمَوْضِعِ الْحُكْمِ فِيهَا، إِلَّا أَنَّ مِنْ ذَلِكَ: دُخَانُ الْأَفْرِتَةِ وَالْحَمَامَاتِ، وَغُبَارُ الْأَقْدَارِ، وَتَنُّ دِبَاغِ الدَّبَاغِينَ، يَضُرُّ ذَلِكَ بَمَنْ جَاوَرَهُ، فَذَلِكَ مِنَ الضَّرَرِ، وَالْحُكْمُ فِيهِ: أَنْ يُقَالَ لِأَهْلِهَا اخْتَالُوا لِلدُّخَانِ [١١٢] وَالْغُبَارِ وَتَنُّ الدَّبَاغِ أَنْ لَا يَضُرَّ بَمَنْ جَاوَرَهُ، وَإِلَّا فَاقْطَعُوهُ، وَسَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ قَدِيمًا أَوْ مُحَدَّثًا؛ لِأَنَّ الضَّرَرَ لَا يُسْتَحَقُّ بِالْقَدَمِ، أَنْ يَكُنْ بَيْتُ فُرْنِهِ قَدِيمًا، أَوْ بَيْتُ حَمَامِهِ، أَوْ أُنْدَرِهِ<sup>(٢)</sup> فليَقَرَّ بَيْتُ الْفُرْنِ بَيْتًا لِمَا شَاءَ، وَبُقْعَةُ الْأُنْدَرِ بُقْعَةً لِمَا شَاءَ، وَلِيَقْطَعَ مِنَ الْبَيْتِ ضَرَرُ الدُّخَانِ، وَمِنَ الْبُقْعَةِ ضَرَرُ الْغُبَارِ بَمَنْ يَضُرُّ بِهِ، لِأَنَّهُ ضَرَرٌ يُجَدِّدُ فِي كُلِّ حِينٍ، وَلَيْسَ الضَّرَرُ مِمَّا يَسْتَحِقُّهُ أَحَدٌ بِحِيَازَةِ التَّقَادُمِ، إِنَّمَا حِيَازَةُ التَّقَادُمِ الَّذِي جَاءَ فِيهَا الْأَثَرُ مِنْ حَازَ عَلَى خَصْمِهِ شَيْئًا عَشْرَ سَنِينَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ فِيمَا يَحُوزُهُ<sup>(٣)</sup> النَّاسُ مِنَ الْأَمْوَالِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، مِنْ أَجْلِ أَنْ

(١) تقدّم ذكره، وتراجع المقدمة.

(٢) الأُنْدَرُ: هُوَ الْمَكَانُ الَّذِي يُجْمَعُ فِيهِ الْقَمْحُ، وَهُوَ الْبَيْدَرُ أَيْضًا وَالْجَوْخَانُ، وَالْمِرْبَدُّ، وَالْجَرِينُ... وَتَخْتَلِفُ التَّسْمِيَةُ بِاخْتِلَافِ الْبِلَادِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ مَشْرُوحًا مُخْرَجًا مِنْ كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ نَفْسَهُ، وَمِنْ كَلَامِ غَيْرِهِ. يُرَاجَعُ: التَّمْهِيدُ: ٣١٣/٢٣... وَغَيْرِهِ.

(٣) حازه معناها استلمه.

الحائز للملك يكتفي بالحيازة والاعتمار عليها من أصل، ويبقى فيها التي بها صار إليه ذلك الشيء من شراء أو هبة أو معاوضة أو غير ذلك، ولا تكون الحيازة في أفعال الضرر جباراً تقوى بها حجة أحد، بل لا يزيده طول تقادم الضرر إلا ظلماً وعداءً.

قال عبد الملك: ومن الضرر أيضاً: أنه يزاييل قياس هذا الضرر أن يئشىء الرجل رحي تحت رحي جاره فتضر السفل بالعليا، فإن السفلى المضرة تمنع، ولو أنشأها فوق الأولى فأضرت الأولى بالتي أنشأت فوقها لم تمنع المضرة ههنا من أجل أنها منفعة قد حازها صاحبها في وقت لم يكن تضر فيه بأحد، وليس تدخل هذه الحجة في صاحب الأندر، وصاحب القرن والدباغ بأن يكوئوا كانوا قبل الذي بنى عليهم فأضروا به؛ لأن ضرر الدخان والغبار والدباغ إنما هي أفعال مضرة مزايلة لما تفعل فيه، وأن ضرر الرحي إنما هو بدئو أحدهما إلى صاحبه في فناء ومنفعة، قد كان حازها قبله، فإنما دخل الضرر على المضر به بدئوه إلى حق قد استحقه من كان قبله، فحازه دئوه، فصار أملك بذلك الموضع منه؛ ولأن الدخان والغبار ليس هو من قبل دئو أحد إليه، إنما هو فعل من موقد النار، ومن محرك الغبار، ومن محرك الدباغ أذى به من جاوره في داره ومكانه الذي لم يجاوزه إلى حق غيره، كرجل يريد أن ينفض حصيراً على بابه يؤذي غباره بمن مر من الطريق فيمنع من ذلك، ولا حجة له في أن يقول: إنما أنفض على بابي أو في داخل داري إذا جاوز أذى ذلك إلى ما وراء داره، أو دخل على جاره في حریمه، فقس على هذين الضررين ههنا ما شاكلهما، فإنهما يتصرفان في وجوه كثيرة من الحكم، وهكدا فسره لي من لقيت من أصحاب مالك عندما كاشفتهم عن ذلك.

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: أَفَمِنَ الضَّرَرِ الَّذِي يَمْنَعُ أَنْ يَبْنِيَ الرَّجُلُ فِي عَرَصَتِهِ<sup>(١)</sup> بُنْيَانًا يَحْسِبُ بِهِ ضَوْءَ الشَّمْسِ أَوْ الْقَمَرِ عَنِ دَارِ جَارِهِ؟ فَقَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ مِنَ الضَّرَرِ الَّذِي يَمْنَعُ فِي الْمِرْفَقِ؟ قَدْ سُئِلَ عَنِ ذَلِكَ مَالِكٌ فَقَالَ: لَا حَجَّةَ فِيهِ لِأَحَدٍ فِي رِيحٍ وَلَا شَمْسٍ وَلَا قَمَرٍ، وَإِنَّمَا كَانَ يَكُونُ الضَّرَرُ عَلَى صَاحِبِ الْعَرَصَةِ لَوْ مُنِعَ ذَلِكَ مِنَ الْإِنْتِفَاعِ بِعَرَصَتِهِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح أحاديث مالك الثلاثة التي [١١٣] روى في كتابه في القضاء في المرفق؟ [٢/ ٧٤٥ رقم (٣١) فما بعده]

فقال: أمّا مالكٌ فسأوتني بينها ثلاثتها في أنّ معناها عنده على وجه الأمر بالمعروف، وفعله بالجار، ولم يكن يرى أنّ يجبر عليها أحدٌ بقضاء، وذلك يعتري<sup>(٢)</sup> عندي، أمّا الحديث الذي رواه مالك، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أنّ رسول الله ﷺ قال: «لا يمنع أحدكم جاره خشبةً يعرضها في جداره. ثمّ يقول أبو هريرة: مالي أراكم عنها معرضين، والله لأرمنن بها بين أكتافكم» فهذا لازمٌ للحاكم أن يحكم به على من أباه، وأن يجبره عليه بالقضاء؛ لأنّه حقّ قضى به رسول الله ﷺ للجار على جاره للصوق حقّه

(١) العرصة: كلُّ بقعة بين الدور واسعةٍ وليس فيها بناءٌ، وعرصة الدار وسطها، وقيل: هو

ما لا بناء فيه، قال مالك بن الربيع المازني التميمي:

تَحَلَّلَ أَصْحَابِي عِشَاءً وَعَادَرُوا  
أَخَا ثِقَةٍ فِي عَرَصَةِ الدَّارِ ثَاوِيًا  
وَتَجَمَّعَ عَلَى عَرَصَاتٍ، قَالَ أَمْرُ الْقَيْسِ:

تَرَى بَعْرَ الْأَرْآمِ فِي عَرَصَاتِهَا  
وَقِيَعَانِهَا كَأَنَّهُ حَبٌّ فُلْفُلٌ

(٢) هكذا في الأصل: ولعلها من اغتراق الفرس الخيل: إذا خالطها ثم سبها؟! أو من

اغتراق الطرف أي: استغراق عيون الناظرين!؟

بِجِدَارِهِ إِذَا كَانَ دَفَعَ جَارَهُ أَنْ يَغْرَزَ خَشْبَةَ بَيْتِهِ فِي جِدَارِهِ مِنَ الضَّرَرِ بِهِ فِيمَا لَا ضَرَرَ فِيهِ عَلَى صَاحِبِ الْجِدَارِ، وَهُوَ يُدْخِلُهُ أَيْضاً حَدِيثُهُ الْآخِرُ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» وَقَدْ قَضَى مَالِكٌ لِلْجَارِ إِذَا تَهَوَّرَتْ بَثْرُهُ أَنْ يَسْقِيَ نَخْلَهُ وَزَرْعَهُ بِيَثْرِ جَارِهِ حَتَّى يُصْلِحَ بَثْرَهُ، هَذَا أْبَعُدُ مِنْ غَرَزِ الْخَشْبَةِ فِي جِدَارِ الْجَارِ إِذَا لَمْ يَكُنْ ضَرَرًا بِالْجِدَارِ، حَتَّى إِذَا خِيفَ أَنْ يُوهِنَهُ ذَلِكَ وَأَنْ يَضُرَّ بِهِ فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا يُجْبَرُ عَلَيْهِ بِقَضَاءٍ، وَيُقَالُ لِمَالِكٍ لِحَشْبِ احْتَلَّ لِخَشْبِكَ بِمَا أَحْبَبْتَ قَالَ: وَمِثْلُهُ الْحَدِيثُ الْآخِرُ الَّذِي رَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ فِي حَائِطِ جَدِّهِ رَبِيعٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - وَالرَّبِيعُ السَّاقِيَةُ -<sup>(١)</sup> فَأَرَادَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنْ يُحَوِّلَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْحَائِطِ هِيَ أَقْرَبُ إِلَى أَرْضِهِ، فَمَنَعَهُ صَاحِبُ الْحَائِطِ فَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَضَى عُمَرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بِتَحْوِيلِهِ»، فَهَذَا أَيْضاً يُجْبَرُ عَلَيْهِ بِالْقَضَاءِ مِنْ أَجْلِ أَنْ مَجْرَى ذَلِكَ الرَّبِيعِ كَانَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ثَابِتًا فِي الْحَائِطِ، فَإِنَّمَا أَرَادَ بِتَحْوِيلِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ أُخْرَى هِيَ أَقْرَبُ عَلَيْهِ وَأَرْفَقُ بِصَاحِبِ الْحَائِطِ، وَالْحُكْمُ بِهِ لَازِمٌ لِلْحُكْمِ.

قَالَ: وَأَمَّا الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ الَّذِي رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ خَلِيفَةَ<sup>(٢)</sup> سَاقَ خَلِيجًا لَهُ مِنْ

(١) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٤٣/٣ «الرَّبِيعُ: النَّهْرُ الصَّغِيرُ مِثْلُ الْجَدُولِ وَالسَّرِيِّ وَنَحْوِهِ، وَجَمْعُهُ أَرْبَعَاءٌ». وَيُرَاجَعُ: الصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (رَبِيعٌ).

(٢) هُوَ الضَّحَّاكَ بْنُ خَلِيفَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ عَبْدِ الْأَشْهَلِ، الْأَنْصَارِيُّ، الْأَشْهَلِيُّ، ذَكَرَهُ أَبُو عَمْرٍ فِي الْأَسْتِعَابِ: ٧٤١، وَالْحَافِظُ أَبُو حَجْرٍ فِي الْإِصَابَةِ: ٤٧٥/٣، وَذَكَرَ أَنَّهُ الَّذِي تَنَازَعَ هُوَ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ فِي السَّاقِيَةِ وَهُوَ حَدِيثُنَا هَذَا.

العُرَيْضُ<sup>(١)</sup> فأراد أن يمرَّ به في أرض مُحَمَّد بنِ مَسْلَمَةَ<sup>(٢)</sup>، فَأَبَى مُحَمَّدٌ فقال له الضَّحَّاكُ: وَلِمَ تَمْنَعُنِي وهو لك مَنفَعَةٌ، تَشْرَبُ بِهِ أَوْلًا وَآخِرًا ولا يَضُرُّكَ؟! فَأَبَى مُحَمَّدٌ، فَكَلَّمَ فِيهِ الضَّحَّاكُ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ، فدَعَى عُمَرُ مُحَمَّدَ بنَ مَسْلَمَةَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُخَلِّي سَبِيلَهُ، فقال مُحَمَّدٌ: لا أَفْعَلُ، قال عُمَرُ: لِمَ تَمْنَعُهُ ما يَنْفَعُهُ وهو لك نافعٌ، تَسْقِي بِهِ أَوْلًا وَآخِرًا ولا يَضُرُّكَ؟! فقال مُحَمَّدٌ: لا أَفْعَلُ، فقال عُمَرُ: والله لِيُمِرَّنَّ به ولو عَلَيَّ بَطْنِكَ، فَأَمَرَ عُمَرُ الضَّحَّاكَ أَنْ يَمُرَّ به فَفَعَلَ». فَإِنَّ هَذَا من عُمَرَ - رحمه الله - تشديدٌ عَلَيَّ مُحَمَّدِ بنِ مَسْلَمَةَ إِذْ مَنَعَ فِي فَضْلِهِ ما لا مَضْرَرَةَ عَلَيْهِ فِيهِ. ولم أَجِدْ أَحَدًا من أصحابِ مالِكٍ وغيرِهِم يَرَى أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَازِمًا فِي الحُكْمِ لِأَحَدٍ، ولا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ أَحَقَّ بِمالِ أَخِيهِ مِنْهُ إِلَّا بِرِضاهُ، وليس يُشْبِهُ حُكْمَ عُمَرَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ بِتَحْوِيلِ الرِّبَيعِ مِنْ مَوْضِعِهِ إِلَى مَوْضِعٍ آخَرَ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كان ثابتاً لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي ذَلِكَ الحائِطِ، وَهَذَا لم يَكُنْ لَهُ فِي أرضِ مُحَمَّدِ بنِ مَسْلَمَةَ طَرِيقٌ، وَلَا رِيبٌ، فَلذَلِكَ

(١) العُرَيْضُ - تصغيرُ عَرَضٍ أو عَرُضٍ -: وإِدِ بالمدينة له ذَكَرٌ فِي المِغَازِي. ذَكَرَهُ البَكْرِيُّ فِي مَعْجَمِ ما اسْتَعْجَمَ: ٩٣٨، وياقوت فِي مَعْجَمِ البُلْدانِ: ٤/١٢٩، والفَيْرُوزِأَبادِي فِي المِغَانِمِ المِطابَعة: ٢٦٠، والسَّمْهُودِي فِي وِفاءِ الوِفاءِ: ١٢٦٥. قال البَكْرِيُّ: مَوْضِعٌ مِنْ أَرْجاءِ المَدِينَةِ فِيهِ أُصُولُ نَخْلٍ... وَهوَ حَرَّةٌ نُسِبَتْ إِلَيْهِ وَأُورِدَ حَدِيثَ مالِكٍ كَمَا هُوَ فِي «المَوْطَأِ». كذا؟ وَلعلَّها: «أصوارُ نَخْلٍ».

(٢) هُوَ مُحَمَّدُ بنِ مَسْلَمَةَ بنِ سَلَمَةَ بنِ خالِدِ بنِ عَدِيِّ، أوسِيٌّ، حارِثِيٌّ، أنصارِيٌّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَدِينِيُّ، حَلِيفُ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، وَهُوَ مِنْ سَمِيٍّ فِي الجاهِلِيَّةِ مُحَمَّدًا، اسْتَخْلَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى المَدِينَةِ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ، وَكانَ مِنْ عَتَرَةِ الفِئْتَةِ فَلَمْ يَشْهَدْ الجَمَلَ ولا صَفِّينَ. رَحِمَهُ اللهُ وَعَفَّرَ لَهُ وَرَضِي عَنْهُ. أَخْبَارُهُ فِي: طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ: ٣/١٨، وَالاسْتِيعَابِ: ١٣٧٧، وَالإِصَابَةِ: ٣٣/٦.

اختلف الأمرُ فيهما، وهو أَحْسَنُ ما سَمِعْتُ فيه وبالله الهُدَى والتَّوْفِيقُ [١١٤].

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

[الَّذِي رَوَاهُ] عن ثَوْرِ بنِ زَيْدِ الدِّيَلِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا دَارٍ

أَوْ أَرْضٍ قُسِمَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهِيَ عَلَيَّ قَسَمِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَيُّمَا دَارٍ أَوْ أَرْضٍ  
أَدْرَكَهَا الْإِسْلَامُ وَلَمْ تُقَسَّمْ فَهِيَ عَلَيَّ قَسَمِ الْإِسْلَامِ» [٢/٧٤٦ رقم (٣٥)].

قيل لعبدِ الملِكِ: أَهَذَا فِي الدُّورِ وَالْأَرْضِ كَمَا سَمَى فِي الْحَدِيثِ دُونَ

غَيْرِهَا مِنَ الْأَمْوَالِ الَّتِي تُورَثُ؟ فَقَالَ: بَلْ ذَلِكَ فِي جَمِيعِ الْمِيرَاثِ كُلِّهِ، مَا كَانَ

مِنْ دَارٍ، أَوْ أَرْضٍ، أَوْ نَاصٍ<sup>(١)</sup>، أَوْ عَوْضٍ، وَكَذَلِكَ رَوَى يُونُسَ بنُ يَرِيدَ عَنِ

ابنِ شِهَابٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ مَا كَانَ مِنْ مِيرَاثٍ قُسِمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ

عَلَى قَسَمِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا كَانَ مِنْ مِيرَاثٍ أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ وَلَمْ يُقَسَّمْ فَهُوَ عَلَيَّ

قَسَمِ الْإِسْلَامِ».

قال عبدُ الملِكِ: فَحَدِيثُ ابْنِ شِهَابٍ هَذَا يَجْمَعُ الْمِيرَاثَ كُلَّهُ، وَهُوَ

أَجْمَعُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ.

قيل لعبدِ الملِكِ: أَذَلِكَ فِي مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَالْمَجُوسِ فَقَطْ، أَمْ فِيهِمْ

وَفِي الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَجَمِيعِ أَهْلِ الْمِلَلِ؟

فقال: اِخْتَلَفَتْ رِوَايَةُ أَصْحَابِ مَالِكٍ فِي ذَلِكَ، رَوَى ابْنُ وَهْبٍ وَابْنُ

الْقَاسِمِ عَنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: ذَلِكَ فِي مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَالْمَجُوسِ فَقَطْ، فَأَمَّا

الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَهِيَ عَلَى قِسْمَتِهِمْ وَإِنْ أَسْلَمُوا كُلُّهُمْ قَبْلَ الْقَسَمِ. وَرَوَى

(١) قال الأصمعي: اسمُ الدَّرَاهِمِ والدَّنَانِيرِ عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ: النَّاضُ وَالنَّضُّ، وَإِنَّمَا يُسْمَوْنَهُ

نَاضًا إِذَا تَحَوَّلَ عَيْنًا بَعْدَمَا كَانَ مَتَاعًا؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: مَا نَضَّ بِيَدِي مِنْهُ شَيْءٌ. وَعِنْدَ غَيْرِ

أَهْلِ الْحِجَازِ: كُلُّ مَتَاعٍ تَحَوَّلَ وَرِقًا أَوْ عَيْنًا.

مُطَرَّفٌ، وابنُ المَاجِشُونِ، وابنُ نافعٍ، وأشهبُ بنُ عبدِ العزیزِ<sup>(١)</sup> عن مالكٍ: أنَّ ذلكَ في مُشركي العربِ والمَجُوسِ، وفي اليَهُودِ والنَّصارَى وَجَمِيعِ أَهْلِ المِلَلِ قَالَ عبدُ المَلِكِ: وهو أحبُّ إلينا، وأتبعُ للحديثِ، وأشبههُ بتأويلهِ؛ لأنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ عمَّ بقوله: «أَيُّما دارٍ أو أرضٍ أَدْرَكَها الإسلامُ ولم تُقسَمَ فِهي على قَسَمِ الإسلامِ» فلم يُمَيِّزْ شيئاً من شيءٍ.

قال عبدُ المَلِكِ: ولم يَخْتَلِفُوا كُلُّهُمُ أَنَّهُ وإن أسلمَ جميعُ الوَرثةِ إلا واحداً لَمْ يُسَلِّمِ أَنَّ القَسَمَ بَيْنَهُمُ عَلَى ما وَرثوها عليه، لا يُجَبِّرونَ عَلَى غيرِ ذلكَ إلا بَرَضِي من الَّذي لم يُسَلِّمِ منهم، قالَهُ مالكٌ وَجَمِيعُ أَصْحابِهِ المَدِينِيِّينَ والمِصْرِيِّينَ، فإذا أسلَمُوا أَجْمَعُونَ استَوَوْا في حُرمةِ الإسلامِ، وفي وَجوبِ حَقِّهِ، ولم يكنْ لَهُمُ وهم مسلمونَ أَجمعونَ أنْ يَقْتَسِمُوا حَقًّا لَهُمُ على قِسْمَةِ الكُفْرِ وشَرِيعَةِ الطَّاعوتِ.

- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الَّذي رَواهُ عن هِشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيهِ: أنَّ رَقِيقاً لِحاطِبِ<sup>(٢)</sup> سَرَقُوا ناقةَ رَجُلٍ من مُزَيْنَةَ فانتَحَرَوْها، فَرُفِعَ ذلكَ إلى عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، فأمرَ عُمَرَ كَثِيرَ بنَ الصَّلْتِ<sup>(٣)</sup> أنْ يَقطَعَ أَيْدِيَهُمُ، ثم قالَ عُمَرُ: أَرَأَيْكَ تُجِيعُهُمُ! وَاللَّهِ لأُعَرِّمَنَّكَ غُرماً

(١) تقدّم ذكره قبل صفحات .

(٢) هو حاطبُ بنُ أبي بَلْتَعَةَ الصَّحَابِيُّ المَشهُورُ بِدَلِيلِ روايةِ الحديثِ في «الموطأ» عن هِشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيهِ، عن يحيى بنِ حاطِبِ وعبدِ الرَّحْمَنِ، إنَّما هو ابنُ حاطِبِ بنِ أبي بَلْتَعَةَ؛ لأنَّ في الصَّحابةِ كَثيراً مِمَّنْ يُسَمَّى حاطِباً. ترجمته في: الاستيعاب: ٣١٢/١، وأسد الغابة: ٤٣١/١، والإصابة: ٢٩٦/٤، ٣٠/٥ قُتِلَ يومَ الحَرَّةِ.

(٣) كَثِيرُ بنِ الصَّلْتِ بنِ مَعْدِ يَكْرِبِ بنِ وَلِيعَةَ الكِنْدِيِّ، أبو عبدِ اللَّهِ حَلِيفُ فُرَيْشِ عَدادِهِ في بني جُمَحٍ. قال مُحَمَّدُ بنِ سَلَامٍ الجُمَحِيُّ في طبقاتِ الشُّعراءِ: في ترجمةِ الشَّمَاخِ اختصمَ الشَّمَاخُ وزوجته =



[١١٥] يَشُقُّ عَلَيْكَ، ثُمَّ قَالَ لِلْمُرْنِيِّ: كَمْ ثَمَنُ نَاقَتِكَ، فَقَالَ الْمُرْنِيُّ: كُنْتُ - وَاللَّهِ - أَمْتَعَهَا مِنْ أَرْبَعِمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَقَالَ عُمَرُ: أَعْطِهِ ثَمَانِمِائَةَ دِرْهَمٍ - [٢/٧٤٨ رقم (٣٨)].

قال عبد الملك: أَمَا تَضْعِيفُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْقِيَمَةَ فَإِنَّمَا كَانَ تَشْدِيداً مِنْهُ عَلَيْهِ لِمَا أَتَّهَمَهُ بِهِ مِنْ تَجْوِيعِهِ غِلْمَانَهُ حَتَّى أَحْوَجَهُمْ إِلَى السَّرِقَةِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِلَازِمٍ لِجَمِيعِ النَّاسِ، فَإِنَّمَا الَّذِي يَلْزَمُ إِغْرَامُ الْقِيَمَةِ فَقَطْ. وَأَمَّا إِسْقَاطُ الْقِطْعِ عَمَّنْ سَرَقَ مِنْ جُوعٍ فَهِيَ السُّنَّةُ؛ لِأَنَّهَا شُبْهَةٌ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْرُؤُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ» وَقَدْ عَمِلَ بِذَلِكَ عُمَرُ، رَأَى الْجُوعَ شُبْهَةً دَرَأَ بِهَا الْقِطْعَ عَمَّنْ سَرَقَ، فَكَانَ لَا يَقْطَعُ فِي سَنَةِ الْمَجَاعَةِ، وَالْعَبِيدُ فِي ذَلِكَ وَالْأَحْرَارُ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ، سَوَاءٌ مَنْ سَرَقَ شَيْئاً حِينَ خَافَ أَنْ يَهْلِكَ جُوعاً فَتَبَتَ ذَلِكَ بِالْبَيْتَةِ الْعَادِلَةِ مَمَّنْ عُرِفَ جُوعُهُ، وَمَبْلَغُ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَا قِطْعَ عَلَيْهِ، وَسَوَاءٌ سَرَقَ مَا يَأْكُلُ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْوَالِ، إِذَا رَأَى أَنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَ مَا يَرُدُّ بِهِ جُوعَهُ، وَمَا رُئِيَ إِتْمَا سَرَقَهُ لَغَيْرِ الْجُوعِ مِمَّا يَرَى أَنَّهُ سَرَقَاتُ أَهْلِ الْفَسَادِ وَالِاخْتِفَاءِ؛ لِاسْتِهْلَاكِ أَمْوَالِ النَّاسِ فَعَلِيهِ فِيهِ الْقِطْعُ، وَإِنْ كَانَ يَوْمَ سَرَقَ قَدْ جَاعَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ سَرَقَ مَا لَا يُسَرَقُ مِثْلَهُ لِرَدِّ الْجُوعِ، وَهَكَذَا فَسَّرَ لِي مَنْ لَقِيتُ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ عِنْدَمَا كَاشَفْتُهُمْ عَنْهُ، وَقَدْ قَالَهُ ابْنُ الْقَاسِمِ أَيْضاً.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ حَدِيثِي مَالِكٍ  
الَّذِينَ رَوَاهُمَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَعِثْمَانَ بْنِ عَمَّانَ فِي صَدَقَةِ الْوَالِدِ

= إلى كثير، وكان عثمان أفعده للنظر بين الناس... يُراجع: الإصابة: ٦٣٢/٥، وطبقات  
فحول الشعراء: ١٣٤.

على ولده أمتضادان هما أم في معنى واحد؟ اختلف القولُ منهما فيه أم هما مُفترقان على معنيين؟

فقال: بل هما مُفترقان على معنيين؛ أمّا حديثُ عثمان الذي رواه مالك عن ابنِ شهاب، عن سعيد بن المسيّب: أنّ عثمان قال: «مَنْ نَحَلَ وَلِدًا لَهُ صَغِيرًا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَحُوزَ نَحْلَهُ، فَأَعْلَنَ بِهَا وَأَشْهَدَ عَلَيْهَا فِيهَا جَائِزَةً، وَأَنَّ وَلِيَّهَا أَبُوهُ، فَإِنَّمَا هُوَ فِي كُلِّ صَغِيرٍ لَمْ يَبْلُغِ الْحُلْمَ، وَسَفِينِهِ كَبِيرٍ، قَدْ بَلَغَ الْحُلْمَ، أَوْ بَكَرٍ لَمْ تُنْكَحْ وَتَبِنَ إِلَى زَوْجِهَا.

ومعنى قوله: «وَأَنَّ وَلِيَّهَا أَبُوهُ»: أَنْ يَلِيَّهَا لَهُ بِالتَّمْيِيرِ وَالتَّوْفِيرِ وَالتَّظَرِّ لِه فِيهَا وَإِنْ كَانَتْ فِي يَدَيْهِ، فَأَمَّا مَنْ قَدْ بَلَغَ الْحُلْمَ وَالرُّشْدَ مِنْ ذَكَرِ وَلِدِ الرَّجُلِ وَإِنْ كَانَ مَعَ أَبِيهِ، وَمَنْ قَدْ بَانَ مِنْ بَنَاتِهِ إِلَى زَوْجِهَا وَدَخَلَتْ بَيْتَهَا، أَوْ كَانَتْ ثِيْبًا وَإِنْ كَانَتْ فِي بَيْتِ أَبِيهَا فَهَلْؤَلَاءِ<sup>(١)</sup> لَا يَحُوزُونَ لِأَنْفُسِهِمْ بِقَبْضِ ذَلِكَ مِنْ أَبِيهِمْ وَإِخْرَاجِهِ مِنْ وَلايَتِهِ، وَليْسَ يَحُوزُ الأبُّ عَلَى مِثْلِ هَلْؤَلَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ قَدْ مَلَكَوا أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَهَلْؤَلَاءِ فِي صَدَقَاتِ أَبِيهِمْ كَالْأَجْنَبِيِّ، يَلْزِمُهُمْ مِنْ حِيَازَتِهَا مَا يَلْزِمُ الْأَجْنَبِيَّ، وَإِيَّاهُمْ أَرَادَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [١١٦] عَبْدِ الْقَارِيِّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: «مَا بَالُ رِجَالٍ يَنْحَلُونَ أَبْنَاءَهُمْ نِحْلًا ثُمَّ يُمَسْكُونَهَا فَإِنْ مَاتَ ابْنُ أَحَدِهِمْ قَالَ: مَالِي بِيَدِي لَمْ أُعْطِهِ أَحَدًا، وَإِنْ مَاتَ هُوَ قَالَ: هُوَ لَائِنِي قَدْ كُنْتُ أَعْطَيْتُهُ إِيَّاهُ، مَنْ نَحَلَ نِحْلَةً فَلَمْ يُحِزْهَا الَّذِي نُحِلَّهَا حَتَّى تَكُونَ إِنْ مَاتَ لَوْرَثْتَهُ فِيهَا بَاطِلٌ». [٧٥٣/٢ رقم (٤١)]، فَكَانَ مَعْنَى

(١) فِي الْأَصْلِ: «فَإِنْ وَلا».

حَدِيثُ عُمَرَ هَذَا فِي غَيْرِ الْأَصَاغِرِ مِنْ وَلَدِ الرَّجُلِ جَعَلَهُمْ عُمَرُ فِي حَيَازَاتِ صَدَقَاتِهِمْ كَالْأَجْنَبِيِّينَ فَافْتَهُمَ تَلْخِيصَ ذَلِكَ وَتَمَيِّزَهُ، فَكَذَلِكَ فَسَّرَ لِي مَنْ لَقِيتُ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ عَنِ مَالِكٍ حِينَ كَاشَفْتُهُمْ عَنْهُ.

قال عبدالمالك: وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى مَعْنَى حَدِيثِ عُمَرَ هَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ الَّذِي رَوَاهُ مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ عَائِشَةَ: «أَنَّهَا ذَكَرَتْ أَنَّ أَبَاهَا كَانَ نَحَلَهَا جَادًّا عَشْرِينَ وَسَقًّا مِنْ مَالِهِ بِالْغَابَةِ<sup>(١)</sup>، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ

(١) قوله: «جَادًّا عَشْرِينَ وَسَقًّا» شرحها أبوالوليد الباجي في الْمُتَّقَى ٩٤/٦: فقال: «قال عيسى بن دينار: معناه: جداد عشرين وسقًّا من تمر نخله إذا جُدَّ. وقال ثابت: قوله: «جَادًّا عَشْرِينَ وَسَقًّا» يعني أَنَّ ذَلِكَ يُجَدُّ مِنْهَا وَيُضْرَمُ. وقال الأصمعي: يقال: هذه أَرْضٌ جَادًّا مِائَةَ وَسَقٍ، يريد: إِنَّ ذَلِكَ يُجَدُّ مِنْهَا، فعلى تفسيري عيسى قوله: «جَادًّا عَشْرِينَ وَسَقًّا» صفة للثمرة الموهوبة، فتقديره: وهبها عشرين وسقًّا مَجْدُودَةً، وعلى تفسيري ثَابِتٍ قَوْلُهُ: «جَادًّا عَشْرِينَ وَسَقًّا» صفة للتلخل التي وهب ثمرتها فمعناه: وهبها ثمرة نخل يجدُّ منها عشرون وسقًّا. والله أعلم وأحكم». وفي تعليق الوقشي: ٢١٣/٢: «أراد حائطًا يُجَدُّ مِنْهُ هَذَا الْعَدَدُ، وَهَذَا كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ الْمَجَازِ؛ لِأَنَّ الْحَائِطَ يُجَدُّ مِنْهُ التَّمْرُ، وَلَا يُجَدُّ هُوَ، فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ مَجْدُودٌ لِأَجْدِّ، وَهَذَا تَأْوِيلَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْحَائِطَ لَمَّا كَانَ يُنْبِتُ التَّمْرَ وَيُعْطِيهِ جَازًا أَنْ يُؤْتَى بِهِ عَلَى لَفْظِ الْفَاعِلِ كَقَوْلِهِمْ: هَذِهِ الْأَرْضُ تُعْطِي مِنَ الزَّرْعِ كَذَا وَكَذَا، وَنَاقَةٌ تَاجِرَةٌ فِي السُّوقِ، وَإِنَّمَا هِيَ مُتَجَوِّرٌ فِيهَا، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ حَسْنُهَا هُوَ الَّذِي يُنْفِقُهَا كَانَ لَهَا حِطٌّ مِنَ الْفِعْلِ.

وَالثَّانِي: أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَأْتَى بِالْمَفْعُولِ عَلَى صِيغَةِ الْفَاعِلِ عَلَى مَعْنَى النَّسْبِ كَقَوْلِهِمْ: لَيْلٌ نَائِمٌ، وَنَهَارٌ صَائِمٌ، وَلَحْمٌ حَائِذٌ: لِلْمَشْوِيِّ الْمَحْنُودِ وَالْحَيْنِذِ، وَإِنَّمَا يَنَامُ فِي اللَّيْلِ، وَيُصَامُ فِي النَّهَارِ.

والغابة المذكورة: أرضٌ بعينها في المدينة الشريفة، وهما أرضان الغابة العليا والغابة السفلى. يُراجع: معجم ما استعجم: ٩٨٩، ومعجم البلدان: ٢٠٦/٤، والرّوض =

الوفاء قال: والله يا بُنَيَّةَ مَا مِنْ النَّاسِ أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ غِنَى بَعْدِي مِنْكَ، وَلَا أَعْرُ  
عَلَيَّ فَقْرًا بَعْدِي مِنْكَ، وَإِنِّي كُنْتُ نَحَلْتُكَ جَدًّا عَشْرِينَ وَسَقًّا، فَلَوْ كُنْتُ جَدَدْتِيهِ  
وَاحْتَزَيْتِيهِ كَانَ لَكَ، وَإِنَّمَا هُوَ الْيَوْمَ مَالٌ وَارِثٌ، وَإِنَّمَا هُمَا أَخَوَاكَ وَأُخْتَاكَ  
فَاقْتَسِمُوهُ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ يَا أَبَتِ وَاللَّهِ لَوْ كَانَ  
كَذَا وَكَذَا لَتَرَكْتُهُ. إِنَّمَا هِيَ أَسْمَاءُ فَمَنْ الْأُخْرَى؟! فقال أبو بكرٍ: ذُو بَطْنٍ بِنْتُ  
خَارِجَةَ، أَرَاهَا جَارِيَةً» [٧٥٢/٢ رقم (٤٠)].

فأعلمها أبو بكرٍ - رحمه الله - أنه لا يجوزُ عليها عطيتهُ، وأنها في حيازتها  
وقبضها كالأجنبيِّ.

قيل لعبد الملك: فَمَنْ أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ بِقَوْلِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «إِنَّمَا هُمَا  
أَخَوَاكَ وَأُخْتَاكَ؟» فَقَالَ: أَخَوَاهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَمُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ،  
فَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَهُوَ أَخُوهَا لِأُمِّهَا، أُمُّهُمَا أُمُّ رُومَانَ<sup>(١)</sup>. وَأَمَّا مُحَمَّدٌ فَأُمُّهُ

= المعطار: ٤٢٥، والمغانم المطابة: ٢٩٩، ووفاء الوفاء: ١٢٧٥. ونقل الواقدي الخبر بمعناه  
فقال: «المدايني: عن الحسن بن دينار عن الحسن قال: قال أبو بكر لعائشة: إِنِّي كُنْتُ نَحَلْتُكَ  
حَائِطِي، وَإِن فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَرُدِّيهِ إِلَى الْمِيرَاثِ...».

(١) أم رومان بنت عامر بن عويمر، كنانية، وكانت تحت عبد الله بن الحارث بن سخيرة الأزدي،  
فقدم بها مكة، وحالف أبابكر قبل الإسلام، وتوفي عنها فحلف عليها أبو بكر، فولدت عائشة أمَّ  
المؤمنين وعبدالرحمن بن أبي بكر. وهاجرت أم رومان وماتت بالمدينة في ذي الحجة سنة  
ست من الهجرة فصلت عليها رسول الله ﷺ ونزل في قبرها، وقال: «من سره أن ينظر إلى امرأة  
من الحور العين فلينظر إلى أم رومان» واختلف في اسمها فقيل: زينب، وقيل: دعد. أخبرها  
في: أنساب الأشراف: ٩٠، وجمهرة النسب: ٤٩٣/١، وطبقات ابن سعد: ٢٧٧/٨،  
والتبيين في أنساب القرشيين لابن قدامة: ٣١٠، والإصابة... وغيرها.

أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسِ الْخَثْعَمِيَّةِ<sup>(١)</sup> التي كَانَتْ قَبْلَهُ تَحْتَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَصَارَتْ بَعْدَهُ تَحْتَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَقَدْ وَلَدَتْ مِنْهُمْ ثَلَاثَتِهِمْ. وَأَخْتَاهَا أَسْمَاءُ وَأُمُّ كُلْثُومِ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَمَّا أَسْمَاءُ فَهِيَ أختها لِأُمِّهَا، أُمَّهُمَا أُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أُمِّ رُوْمَانَ<sup>(٢)</sup>. وَأَمَّا أُمُّ كُلْثُومٍ فَهِيَ التي قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِيهَا: «ذُو بَطْنٍ بِنْتُ خَارِجَةَ أُرَاهَا جَارِيَةً»، وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا: حَبِيبَةُ بِنْتُ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ<sup>(٣)</sup>، وَكَانَ لَهُ مِنْهَا حَبْلٌ فِي وَقْتِ مَوْتِهِ فَفِيهِ

(١) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: مِنَ الْمَهَاجِرَاتِ إِلَى أَرْضِ الْحَبْشَةِ مَعَ زَوْجِهَا جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ هُنَاكَ: مُحَمَّدًا وَعَبْدَ اللَّهِ وَعَوْنًا، ثُمَّ هَاجَرَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا قُتِلَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ تَزَوَّجَهَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَوَلَدَتْ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ مَاتَ عَنْهَا فَتَزَوَّجَهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَوَلَدَتْ لَهُ يَحْيَى بْنَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لِأَخْلَافٍ فِي ذَلِكَ.

أَخْبَارُهَا كَثِيرَةٌ فِي أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ: ٨٧، ١٠٤، وَطَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ: ٨/٢٨٠، وَنَسَبِ قُرَيْشٍ: ٨١، وَالِاسْتِيعَابِ: ٤/٣٤٧... وَغَيْرِهَا.

(٢) هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ أُمَّهَا قَيْلَةُ، وَقِيلَ: قَتِيلَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ عَبْدِ بْنِ أَسْعَدِ بْنِ نَصْرِ، مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاسْتِيعَابِ: ٤/٣٤٥ وَغَيْرِهِ. وَكَذَا فِي نَسَبِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي أَنْسَابِ الْأَشْرَافِ: ٨٧.

وَهِيَ وَالِدَةُ أَسْمَاءِ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَشَقِيقَتُهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ؛ وَلَمْ يَذْكُرِ الْمُؤَلِّفُ عَبْدَ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ فِي الْحَدِيثِ، وَالَّذِي وَرَدَ هُنَا (أَخْوَاكَ وَأَخْتَاكَ) وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَتَوَفَّى قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - شَهْدَ يَوْمِ الطَّائِفِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَجُرِحَ جِرَاحَةً انْتَقَضَتْ بِهِ بَعْدَ، فَمَاتَ مِنْهَا فِي خِلَافَةِ أَبِيهِ. وَلَهُ أَشْعَارٌ وَأَخْبَارٌ. وَكَانَ السَّهْمُ الَّذِي أَصَابَهُ يَوْمَ الطَّائِفِ لِأَبِي مُحَمَّدِ بْنِ الثَّقَفِيِّ فَلَمَّا أَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ الثَّقَفِيِّ أَنَا بَرِيئَةٌ وَرَشْتُهُ وَرَمِيَتْ بِهِ، ثُمَّ رَزَقَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ أَبَامُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنْهُ.

(٣) أَخْبَارُ حَبِيبَةَ فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ: ٨/٢٦٢، وَالِاسْتِيعَابِ: ٤/٣٦٩، وَأَسَدُ الْغَابَةِ: ٧/٦٠، وَالْإِصَابَةُ: ٧/٥٧٥، وَفِي أَسَدِ الْغَابَةِ: «حَبِيبَةُ بِنْتُ زَيْدٍ». وَفِي الْإِصَابَةِ: حَبِيبَةُ بِنْتُ =

قال: «أَرَاهَا جَارِيَّةً» فكان الأمرُ كما ظنَّ، وُلِدَتْ بعدَ موتهِ جاريةً سمَّتها عائشةُ أمَّ كلثومَ، وَبَقِيَتْ حَتَّى بَلَغَتْ. فَحَدَّثَنِي إِبراهيمُ بنُ المُنذرِ الحِزَامِيُّ، ومحمَّدُ بنُ سَلَامِ البَصْرِيُّ، عن سُفيانَ، عن إِسماعيلِ بنِ أَبِي خَالِدٍ قال<sup>(١)</sup>: خَطَبَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ أمَّ كلثومَ ابنةَ أَبِي بكرِ الصِّدِّيقِ إِلَى عائِشةَ فَأَطَمَعَتْهُ وَقَالَتْ له: أَيْنَ المَذْهَبُ بِهَا عِنكَ؟ فَلَمَّا خَرَجَ عنها قَالَتْ الجَارِيَّةُ: تَزَوَّجَنِي من عُمَرَ وقد عرفتُ من غَيْرَتِهِ وَشِدَّةِ خُلُقِهِ وَخُشُونَةِ عَيْشِهِ؟!، واللهِ لَئِن فَعَلْتَ لأُخْرِجَنَّ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا صِحْحَنَ بِأَبِي وَلَا بَكِينَ عِنْدَهُ، إِنَّمَا أُرِيدُ فَتَى من قُرَيْشٍ يَصُبُّ عَلَيَّ الدُّنْيَا صَبًّا، فَأَرْسَلَتْ عائِشةَ إِلَى عَمْرِو بنِ العَاصِي فَأَخْبَرَتْهُ الخبرَ وَقَالَتْ: حُيِّلْتُكَ، قال: أَكْفِيكَهُ، فَدَخَلَ عَمْرُو على عُمَرَ فقال: يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ لو جَمَعْتَ إِلَيْكَ امْرَأَةً فقال [١١٧] كَأَنَّكَ قد رَأَيْتَ ذَلِكَ من أَيامِكَ هَذِهِ، قال: فَمَنْ ذَكَرَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ؟ قال: أمَّ كلثومَ ابنةَ الصَّالِحِ، قال: يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ مالِكٌ وَلِجَارِيَّةٍ غَرِيبَةٍ تَعْنِي إِلَيْكَ أباها بكرةً وَعَشِيَّةً؟ فَأَتَى عَيْشُ مع ذَلِكَ؟ فَنظَرَ إِلَيْهِ عُمَرُ ثُمَّ قال: أَلَقَيْتَ عائِشةَ؟ قال: نَعَمْ، قال: منها لَعَمْرُ اللهِ، قد تَرَكَتْهَا، فَتَرَكَهَا فَتَزَوَّجَهَا طَلْحَةَ بنَ عُبيدِ اللهِ، فقالَ عليٌّ: لقد تَزَوَّجَهَا فَتَى أَصْحابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، يعني في السَّخَاءِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب عن [حميد بن عبد الرحمن بن عوف] و  
محمد بن الثعمان بن بشير، أنهما حدثاه عن الثعمان بن بشير: «أن أبا بشيرا

= خارجه بن زيد أو بنت زيد بن خارجه . . .».

(١) الخبرُ مذكورٌ في كتب الطَّبقات والأخبار، وكُتِبَ الأحاديث والآثار برواياتٍ مختلفةٍ ترجعُ في مضمونها إلى كلامِ المؤلِّفِ ابنِ حَبِيبٍ.

أتى به إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غَلَامًا كَانَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَارْتَجِعْهُ» [٢/٧٥١ رقم (٣٩)].

قال عبد الملك: ليس تأويله أن لا يجوز للرجل أن ينحل بعض ولده دون بعض، قد نحل أبوبكر عائشة جادَّ عشرين وسقاً من نخله، دون غيرها من ولده، لكن تأويله على الأمر بالمساواة بين الأبناء في العطيّة.

وقد حدثني عبّيدُ الله بنُ موسى الكوفي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير: أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «ساؤوا بين أولادكم في العطيّة فإنّي لو كنت مؤثراً أحداً على أحدٍ لآثرتُ النساءَ على الرجالِ».

وحدثني هرونُ الطلحي، عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه: أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «ساؤوا بين أولادكم في العطيّة، لا تورثهم الضعائين».

وحدثني ابنُ المغيرة عن مالك بن معول، عن إبراهيم النخعي: أنه كان يعدل بين ولده حتى في القبل. وبلغني عن طاووس اليماني مثله.

وحدثني ابنُ معبد، عن يونس بن عبّيد، عن الحسن، قال: «بيننا رجلٌ جالسٌ عند رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دخلَ عليه ابنٌ له فضمّه له، ثمّ أجلسه على فخذه، ثم جاءت ابنته له فضمّها إليه وأجلسها على الأرض، فقال له رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَهَلَّا ساويتَ بينهما، فأخذها فأجلسها على فخذه، فقال: الآن عدلت».

قال عبد الملك: فإنما تأويلُ حديثِ الثّعمان بن بشيرٍ على وجهِ استحبابِ المساواتِ بينهم من غيرِ تحرّيمٍ لمن فعل غير ذلك، فقد يكون بعض الولد أربّ بأبيه وأطوع له فيستوجب أن يؤثره على غيره ممن ليس على حاله،

فلا بأسَ بذلك<sup>(١)</sup>.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (العُمريِّ) في حديثِ مالكِ  
الَّذِي [١١٨] رَوَاهُ عن ابنِ شَهَابٍ، عن أَبِي سَلَمَةَ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عن  
جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمْرِي لَهُ وَلِعَقِبِهِ  
فَأَيْمًا لِلَّذِي يُعْطَاهَا لَا تَرْجِعْ إِلَيَّ الَّذِي أَعْطَاهَا أَبَدًا؛ لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ  
الْمَوَارِيثُ» [٢/٧٥٦ رقم (٤٣)].

قال عبدُ الملكِ: سمعتُ أصحابَ مالكِ بالمدينةِ وغيرها يقولون: قد  
جاءَ هذا الحديثُ ولا ندرِي ما حقيقتهُ؟ غيرَ أنَّ العملَ لم يصحبهُ ولعله أن  
يكونَ منسوخاً، أو يكونَ حاملُهُ أوهمَ فيه، هكذا سمعنا مالكا يقولُ فيه،  
وغيرُهُ من أكابرِ علماءِ المدينةِ.

وقد روى مالكٌ عن يحيى بنِ سعيدٍ أنَّ مكحولاً سألَ القاسمَ بنَ مُحَمَّدٍ  
عن العُمريِّ وما يقولُ النَّاسُ فيها؟ فقال القاسمُ: ما أدركتُ النَّاسَ إلاَّ وهمُ  
على شُرُوطِهِم في أموالِهِم وفيما أعطوا. قال مالكٌ: وهذا الَّذِي جرى به

---

(١) ذكر أبو عمر بن عبد البر - رحمه الله - في التمهيد: ٢٢٣/٧-٢٣٠ أقوال العلماء في ذلك  
وبيان حُججهم ثم قال: «قال أبو عمر: أكثرُ الفقهاء على أنَّ معنى هذا الحديثِ النَّدْبُ إلى  
الخيرِ والبرِّ والفضلِ، لا أنَّ ذلك واجبٌ فرضاً أن لا يُعطيَ الرَّجُلُ بعضَ ولده دونَ بعضٍ  
على ما ذهبَ إليه أهلُ الظَّاهرِ، والدليلُ على أنَّ ذلك كذلك على النَّدْبِ لا على الإيجابِ  
- مما احتجَّ به الشافعيُّ وغيرُهُ - إجماعُ العلماءِ على جوازِ عطيةِ الرَّجُلِ ماله لغيرِ ولده، فإذا  
جازَ أن يُخرِجَ جميعَ ولده عن ماله جازَ له أن يخرِجَ عن ذلك بعضهم. وأمَّا قصَّةُ التَّعمانِ بنِ  
بشيرٍ هذه فقد روي في حديثه ألفاظٌ مختلفةٌ تدلُّ على النَّدْبِ لا على الإيجابِ، منها ما رواه  
داؤد بن أبي هند عن الشَّعبيِّ...».



العَمَلُ عندنا قديماً بالمدينة وَأَنَّ العُمَرَى<sup>(١)</sup> ترجعُ إلى الذي أعمارها، وأن عقبها إذا سَمَّاها عُمَرَى؛ لَأَنَّهُ إِذَا قَالَ: أَعْمَرْتُكَ وَعَقَبْتُكَ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: أَسَكَّنْتُكَ

(١) ذكر المؤلفُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فِي الجُزْءِ الأَوَّلِ: ص ٣٧٢ ووعدنا بتخريج هذه اللَّفْظَةَ فِي موضعها، وهذا أَوَّانُ الوَقَاءِ. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: يَذْكَرُ مَعَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ أَلْفَاظُ أُخْرَى مِنْهَا: (الرُّقْبَى) وَ(الإِخْبَالُ) وَ(الإِفْقَارُ) وَ(الإِطْرَاقُ) وَ(الْمِنْحَةُ) وَ(العَرِيَّةُ) وَ(العَارِيَّةُ) وَ(السُّكْتَى) ، وَلَمْ يَتَحَدَّثِ المَوْئَلَّفُ هُنَا إِلا فِي (العُمَرَى) دُونَ سِوَاهَا وَتَحَدَّثَ عَنْهَا جَمِيعاً الحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي «التَّمْهِيدِ» وَ«الاسْتِذْكَارِ» وَ«الْوَقْشِيَّ فِي تَعْلِيْقِهِ وَاليَقْرَنِيَّ فِي «الاقْتِضَابِ» وَغَيْرِهِمْ مِنْ شَرَاخِ أَلْفَاظِ «المُوطَأِ» وَغَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ السُّنَنِ، وَمِنْ أَجَادَ وَأَفَادَ ابْنِ قِدَامَةَ المَقْدِسِيَّ فِي المَغْنِيِّ: ١ / ٢٨٣.

يراجع شرح اللَّفْظَةَ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٧٧/٢، وَالفَائِقِ: ٢٩٨/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الجَوْزِيِّ: ١٢٥/٢، وَالنَّهَائِيَّةِ: ٢٩٨/٣، وَهِيَ مَشْرُوحَةٌ فِي جَمْهَرَةِ اللُّغَةِ: ٧٧٣، وَتَهْدِيبِ اللُّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ: ٣٨١/٢، وَالزَّاهِرِ لَهُ: ٢٦١، وَمُجْمَلِ اللُّغَةِ: ٦٢٩، وَالتَّمْهِيدِ: ١١٢/٧، ١١٣ فَمابَعْدَهُمَا، وَالمُنْتَقَى لِأَبِي الوَلِيدِ البَاجِيَّ: ١١٩/٦، وَالمَحْكَمِ: ١٠٥/٢، وَأَفْعَالِ السَّرْقَسْطِيِّ: ٢١٦/١، وَالصَّحَّاحِ وَالسَّنَانِ وَالتَّاجِ: (عَمْرٌ) قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «وَتَأْوِيلُ العُمَرَى أَيْ يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: هَذِهِ الدَّارُ لَكَ عَمْرُكَ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: عَنْ عَطَاءٍ فِي تَفْسِيرِ العُمَرَى بِمِثْلِ ذَلِكَ أَوْ نَحْوِهِ قَالَ اليَقْرَنِيُّ فِي «الاقْتِضَابِ» - بَعْدَ أَنْ نَقَلَ كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ تَقْرِيباً -: وَقِيَاسُ العُمَرَى وَالرُّقْبَى - عَلَى قَوْلِ مالِكٍ وَمَنْ ذَهَبَ مَذْهَبُهُ - أَنْ يَكُونَ مَصْدَرَيْنِ بِمَنْزِلَةِ الرَّجْعَى مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَا رُجُوعُكُمْ﴾ ٨ فَالعُمَرَى مَصْدَرٌ عَمَرَ، وَالرُّقْبَى مَصْدَرٌ رَقَبَ، وَإِنَّمَا لَزِمَ أَنْ يَكُونَ مَصْدَرَيْنِ فِي قَوْلِ مالِكٍ؛ لِأَنَّ المَعْمَرَ وَالمُرْقَبَ عِنْدَهُ لَا يَمْلِكُ بِالإِعْمَارِ وَالإِرْقَابِ ذَاتَ الشَّيْءِ وَرَقَبَتِهِ إِنَّمَا لَهُ الإِنْتِفَاعُ بِهِ فَقَطْ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ اسْمَيْنِ لِلشَّيْءِ، وَالمَعْمَرُ وَالمُرْقَبُ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ يَرَى أَنَّهُمَا يُوجِبَانِ مَلِكَ رِقَبَةِ الشَّيْءِ، وَالوَجْهَانِ مَعاً جَائِزَانِ فِي كَلَامِ العَرَبِ؛ لِأَنَّ (فُعَلَى) يَكُونُ عِنْدَهُمْ مَصْدَرًا كَالرُّجْعَى، وَيَكُونُ اسْمًا كَالْبُهْمَى، يَجِبُ أَنْ يَكُونَ (العُمَرَى) وَ(الرُّقْبَى) مِنَ الأَسْمَاءِ الَّتِي تُسَمَّى بِالمَصَادِرِ كَتَسْمِيَّتِهِمُ الرَّجُلَ زَيْدًا أَوْ عَمْرًا وَمِثْلَهُ - تَقْرِيباً - فِي تَعْلِيْقِ الوَقْشِيِّ: ٢ / ٢١٦.

وَعَقِبَكَ فَلَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ فِي الرُّقْبَةِ<sup>(١)</sup> شَيْئاً، فَهِيَ تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا إِنْ كَانَ حَيًّا، أَوْ إِلَى وَرَثَتِهِ إِنْ كَانَ مَيِّتاً، وَلَوْ قَالَ مَكَانَ أَعْمَرْتُكَ وَعَقِبْتُكَ: حَبَسْتُ عَلَيْكَ وَعَلَى عَقِبِكَ كَانَتْ تِلْكَ الَّتِي لَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا، وَمَضَتْ عَلَى سُنَّةِ التَّحْبِيسِ أَبَدًا؛ لِأَنَّهُ حَبَسَ رُؤْيَى بِهِ مَجْهُولًا؛ فَإِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى أَقْرَبِ النَّاسِ بِالْمُحَبَّسِ حَبْسًا مُحَرَّمًا مَوْقُوفًا أَبَدًا، كَانَ الْمُحَبَّسُ يَوْمَ يَرْجِعُ حَيًّا أَوْ مَيِّتاً، فَهَذَا الَّذِي جَرَى بِهِ الْعَمَلُ فِي ذَلِكَ بِالْمَدِينَةِ مِنْ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْيَوْمِ، وَكَذَلِكَ حَكَى الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه في (اللُّقْطَةُ)<sup>(٢)</sup> عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن يزيد

(١) الرُّقْبَى: «أن يقول للرجل: إن متَّ قبلي رجعت إليّ، وإن متَّ قبلك فهي لك». وقال أبو عبيد: عن قتادة: الرُّقْبَى: أن يقول الرجل للرجل: كذا وكذا لفلان، فإن مات فهو لفلان. قال أبو عبيد: وأصل العُمْرَى عندنا هو مأخوذ من العُمِرِ أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ: هُوَ لَكَ عُمْرِي أَوْ عُمْرُكَ؟ وَأَصْلُ الرُّقْبَى مِنَ الْمُرَاقَبَةِ فَكَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا يُرَاقَبُ مَوْتَ صَاحِبِهِ، أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ: إِنْ مِتُّ قَبْلِي رَجَعْتَ إِلَيَّ، وَإِنْ مِتُّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ؟ فَهَذَا يُنْبِتُكَ عَنِ الْمُرَاقَبَةِ...» هَذَا كَلَامُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٧٧/٢ وَلِكَلَامِهِ صَلَةٌ جَيِّدَةٌ تَجِدُهَا هُنَاكَ، وَفِي مَصَادِرِ (العُمْرَى) السَّالِفَةِ الذِّكْرُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(٢) بَضْمُ اللَّامِ وَفَتْحُ الْقَافِ: اسْمُ الْمَالِ الْمَلْفُوطِ، أَي: الْمَوْجُودِ، وَالِالْتِقَاطُ أَنْ يَعْتَرِ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَطَلَبٍ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هِيَ اسْمُ الْمُتَلَقِّطِ كَالضُّحَكَةِ وَالْهُمَزَةِ. فَأَمَّا الْمَالُ الْمَلْفُوطُ فَهُوَ بِسُكُونِ الْقَافِ. كَذَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهَائَةِ: ٢٦٤/٤، وَقَالَ: وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ».

يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الرحمن بن سليمان العُيَمِينِ - عفا الله عنه - : جاء في مجمل اللُّغَةِ لابن فارس: ٨١٢ «اللُّقْطَةُ سَاكِنَةُ الْقَافِ قَيْدُهَا بَضْمُ الْقَلَمِ، وَفِي =

مَوْلَى الْمُتَّبِعِثِ ، عن زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ ، فَقَالَ: اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ، ثُمَّ عَرَّفَهَا سَنَةً ، فَإِنَّ

مقاييس اللُّغة لابن فارس أيضاً: ٢٦٢/٥ قيدها بتسكين القاف تقييد عبارة. وفي جمهرة اللُّغة لابن دريد: ٩٢٣ قال: «واللُّقْطَةُ التي تسميها العامة اللُّقْطَةُ...» فجعل الإسكان لغةً عاميةً غير فصيحَةٍ، ومثله في أدب الكاتب لابن قُتيبة: ٣٨٢ (باب ما جاء مُحركاً والعامَّةُ تُسكنه) قال: «وهي اللُّقْطَةُ: لما يُلْتَقَطُ» وفي تثقيف اللسان لابن مكِّي الصَّقَلِي: ١٦٧ قال: «ويقولون: كتاب العَارِيَةِ واللُّقْطَةِ والصَّوَابِ: العَارِيَةُ بتشديد الياء، واللُّقْطَةُ بفتح القَافِ». أقول - وعلى الله اعتمادُ -: الصَّحِيحُ - إن شاء الله تعالى - إنَّ الإسكانَ لغةٌ فيها وَلَيْسَتْ عاميةً، حَكَاهَا اللَّيْثُ. يُراجع العين: ١٠٠/٥، وفي مختصره: ١٥٤/١، مضبوطاً بالفتح لعله من خطأ المحقق. ولم تُقَيَّدْ فيهما بعبارة بل برسم القلم، وفي العُباب للصَّغَانِي: ١٨٤ «وقال اللَّيْثُ: اللُّقْطَةُ - بالتَّسْكِينِ - اسمُ الشَّيْءِ تجدُّهُ مُلْقَى فتأخُذُهُ» وردَّ الأزهرِيُّ كلام اللَّيْثِ فقال: كَلَامُ العَرَبِ الفُصْحَاءِ على غير ما قاله اللَّيْثُ، روى أبو عُبَيْدٍ عن الأصمعيِّ والأحمرِ: هي اللُّقْطَةُ والقُصْعَةُ، والثَّقْفَةُ مُثَقَّلَاتٌ كُلُّهَا. وروي عن الفَرَّاءِ: اللُّقْطَةُ بالتَّسْكِينِ وَقَوْلُ الأَحْمَرِ والأصمعيِّ أصوبُ» أقول: نعم هو أصوبُ، وَلَكِنَّ الثَّانِي صَوَابٌ أيضاً، والفَرَّاءُ ممن سَمِعَ من العَرَبِ فلا يَجُوزُ أن يُردَّ نَقْلُهُ، لاسيما أنَّ الإسكانَ هو القياسُ، قال الوَقَّاشِيُّ في «تعليقه على الموطأ» ذكر أهل اللُّغة أنَّ اللُّقْطَةَ مفتوحةُ العين، وهي لغة شذت عن القياس لأنَّ (فُعَلَةٌ) إنَّما تُحرِّكُ العين منها إذا وُصِفَ بها الفاعِلُ، فإن وُصِفَ بها المفعولُ سَكَنتْ عَيْنُهَا فيقال: رَجُلٌ لُعْتَةٌ، وَسُبَّةٌ، وَضُحْكَةٌ: إذا كان يلعنُ الناسَ ويسبُّهم ويضحكُ منهم، فإذا كان هو الذي يلعنُ ويسبُّ ويضحكُ سَكَنتْ العينُ فقلت: لُعْتَةٌ، وَسُبَّةٌ، وَضُحْكَةٌ، فيجبُ على هَذَا أن يُقالَ لُقْطَةٌ للشَّيْءِ المُلتَقَطِ وتفتح العَيْنُ لِلرَّجُلِ المُلتَقِطِ. وقد جاءَ عن بعض اللُّغويين على القياس، والأوَّلُ هو المشهورُ».

يراجع: الرَّاهِرُ للأزهرِيِّ: ٢٦٤، وتهذيب اللُّغة له: ٢٤٩/١٦، والصَّحاحُ واللُّسانُ والتَّاجُ: (لَقَطَ). والأفعالُ للسَّرْقَسِيِّ: ٤٥٢/٢.

جاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا. قال: فَضَالَّةُ الْغَنَمِ يَارَسُوْلَ اللهِ؟ قال: لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّئْبِ. قال: فَضَالَّةُ الْإِبْلِ؟ قال: مَا لَكَ وَلَهَا؟! مَعَهَا حَدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا، تَرِدُ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا» [٢/٧٥٧ رقم (٤٦)].

قالَ عبدُ الملِكِ: أمَّا قولُهُ: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا» فَإِنَّ الْعِفَاصَ: هو الْوِعَاءُ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ التَّقَعَّةُ مِثْلَ الْخِرْقَةِ، أَوِ الْخَرِيْطَةِ، أَوِ الْجِلْدِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ<sup>(١)</sup>، وَكَذَلِكَ سُمِّيَ الْجِلْدُ الَّذِي تُلْبَسُهُ رَأْسَ الْقَارُورَةِ الْعِفَاصَ؛ لِأَنَّهُ كَالْوِعَاءِ وَليْسَ هو بِالصَّمَامِ، الصَّمَامُ: هو الَّذِي يَدْخُلُ فِي فَمِ الْقَارُورَةِ فيكونُ سِدَاداً لَهَا. وَأَمَّا الْوِكَاءُ فهو: الْخَيْطُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ، تقولُ منه: أَوْكَيْتُهَا إِيكَاءً، وَعَفَصْتُهَا عَفْصاً: إِذَا شَدَدْتَ الْعِفَاصَ عَلَيْهَا<sup>(٢)</sup>، وَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّكَ جَعَلْتَ لَهَا

(١) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عبيد: ٢٠١/٢ والنص بعد ذلك كله له، ويُراجع: الفائق: ٦/٣، وغريب ابن الجوزي: ١٠٩/٢، والنهية: ٢٦٣/٣، والعين: ٣٠٧/١، ومختصره: ١٢٢/١، وتهذيب اللغة للأزهري: ٤٣/٢، والزاهر له: ٢٦٤، ومجمل اللغة: ٦١٧، والمحكم: ٢٧٨/١، والتمهيد: ١٠٧/٣، والأفعال للسرّسطيني: ١٩/١، والصّحاح واللّسان والتّاج: (عفص).

والصَّمَامُ، وَالْوِكَاءُ مشروحان في مصادِرِ التَّخْرِيجِ السَّابِقَةِ.  
(٢) في أفعال السَّرْسُطِيِّ: «عَفَصَ الْقَارُورَةَ عَفْصاً وَأَعْفَصَهَا: شَدَّ رَأْسَهَا بِالْعِفَاصِ، وَيُقَالُ: جَعَلَ لَهَا عِفَاصاً. وَأَنشَدَ أَبُو عُمَانَ:

كَأَنَّ فَا قَارُورَةَ لَمْ تُعْفَصِ  
مِنْهَا حِجَابًا مُقْلَةً لَمْ تُلْخَصِ

وفي كتاب ما جاء على فعلت أفعلت للجواليقي: ٥٥ «عَفَصْتَ الْقَارُورَةَ وَأَعْفَصْتُهَا: إِذَا سَدَدْتَ رَأْسَهَا بِالْعِفَاصِ، وَهُوَ مِثْلُ الصَّمَامِ». ويُراجع: فعلت وأفعلت لأبي حاتم: ١٥٣، وفعلت وأفعلت وللزجاج: ٦٥.

عِفَاصًا قَلت: [١١٩] أَعَفَصْتُهَا إِعْفَاصًا، وَإِنَّمَا أَمَرَ وَاجِدَهَا أَنْ يَعْرِفَ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا لِيَكُونَ ذَلِكَ عِلْمًا لَهَا إِنْ جَاءَ مَنْ يَعْرِفُهَا بِتِلْكَ الصِّفَةِ دُفِعَتْ إِلَيْهِ، وَهَذِهِ سُنَّةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّقْطَةِ بِخَاصِّ، لَا يَشْبِهُهَا شَيْءٌ مِنَ الْأَحْكَامِ<sup>(١)</sup>

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ: «هِيَ [لَكَ أَوْ] لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ» يَقُولُ: إِنْ لَمْ تَأْخُذْهَا أَنْتَ، أَخَذَهَا إِنْسَانٌ غَيْرُكَ مِثْلَكَ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ أَنْ يَأْخُذَهَا أَكَلَهَا الذُّبُّ، وَهَذَا فِي الْمَوَاضِعِ النَّائِيَةِ مِنَ الْقَرْيِ وَالْعِمْرَانِ، حَيْثُ تَكُونُ السَّبَاعُ<sup>(٢)</sup>، وَلَا يُمْكِنُ الَّذِي يَجِدُهَا مِنَ السَّفَرِ تَعْرِيفُهَا، وَلَا يَمُرُّ بِقَرْيَةٍ فِي قُرْبِ الْمَوَاضِعِ الَّتِي وَجَدَهَا فِيهِ. فَأَمَّا إِنْ كَانَ بِقُرْبِ الْقَرْيِ وَالْعِمْرَانِ، أَوْ كَانَ الَّذِي وَجَدَهَا غَيْرَ مُسَافِرٍ، إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيِ فَلَا رُحْصَةَ لَهُ فِي أَكْلِهَا وَلَا أَخْذَهَا إِلَّا لِتَعْرِيفِهَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ: - «مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا حِدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا» فَإِنَّمَا يَعْنِي بِالْحِدَاءِ: أَخْفَافَهَا<sup>(٣)</sup>، يَقُولُ: إِنَّهَا تَقْوَى عَلَى السَّيْرِ وَعَلَى قَطْعِ الْبِلَادِ. وَيَعْنِي بِالسَّقَاءِ: أَنَّهَا تَقْوَى عَلَى وُرُودِ الْمَاءِ فَتَشْرَبُ، وَالْغَنَمُ لَا تَقْوَى عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يُعْلِظْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مِنَ الضَّوَالِ تَغْلِيظُهُ فِي ضَوْالِ الْإِبِلِ. وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ حِينَ سُئِلَ عَنْ هَوَامِّ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ» وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «لَا يُؤْوِي ضَالَّةً إِلَّا ضَالٌّ» وَكَيَسَتْ الضَّالَّةُ إِلَّا مِنَ الْحَيَوَانِ، لَا يَدْخُلُ اللَّقْطَةُ اسْمُ الضَّالَّةِ، وَتَدْخُلُ فِي اسْمِ

(١) كله عن أبي عبيد رحمه الله تعالى.

(٢) قال أبو عبيد: «وهذا عندي أصلٌ لكلِّ شيءٍ يُخَافُ عَلَيْهِ الْفَسَادُ مِثْلَ الطَّعَامِ، وَالْفَاكِهِةِ مِمَّا إِنْ تَرَكَ فِي الْأَرْضِ وَلَمْ يُلْتَقَطْ فَسَدَ، فَإِنَّهُ لَا بَأْسَ بِأَخْذِهِ».

(٣) هو لفظُ أبي عبيدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٢٠٣/٢.

الضَّالَّةِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ وَالْعَبِيدِ، وَكُلُّ مَا يَسْتَقِلُّ بِنَفْسِهِ فَيَذْهَبُ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي اسْمِ الضَّالَّةِ الَّتِي شَدَّدَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ سَأَلَ ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيُّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ بَعِيرٍ وَجَدَهُ فَأَخَذَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: «إِيَّتْ بِهِ الْمَوْضِعَ الَّذِي وَجَدْتَهُ فِيهِ فَأَرْسَلَهُ» كَرَاهَةً مِنْهُ لِأَخْذِهِ وَنَهْيًا عَنْهُ.

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: فَهَلْ يَجُوزُ إِزْسَالُ غَيْرِ الْإِبِلِ مِنَ الضَّوَالِّ بَعْدَ أَخْذِهَا؟

فَقَالَ: نَعَمْ، الْبَقَرُ وَحَدَّهَا بِمَنْزِلَةِ الْإِبِلِ<sup>(١)</sup> فِي قُوَّتِهَا عَلَى الرَّعِيِّ وَأَكْلِ الشَّجَرِ، وَوَرُدِّهَا الْمَاءَ، وَالتَّرْوِيعَ إِلَى مَكَانِهَا. فَأَمَّا الْخَيْلُ وَالْبِغَالُ وَالْحَمِيرُ وَالْعَبِيدُ وَالْغَنَمُ فِي غَيْرِ الْفِيَأْفِي فَهِيَ كَاللَّقَطَةِ مِنَ الْمَتَاعِ وَالْمَالِ، مَنْ أَخَذَ مِنْهَا شَيْئًا مُجْمِعًا عَلَى أَخْذِهِ لِتَعْرِيفِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ فَهُوَ لَهُ ضَامِنٌ، إِلَّا أَنْ يَأْخُذَهُ غَيْرُهُ مُجْمِعًا<sup>(٢)</sup> عَلَى أَخْذِهِ، كَمَا يُمَرُّ الرَّجُلُ فِي آخِرِ الرَّكْبِ وَأَوَاخِرِ الرُّفْقَةِ فَيَجِدُ مِنْ هَذَا شَيْئًا سَاقِطًا أَوْ عَائِرًا<sup>(٣)</sup> فَيَأْخُذُهُ وَيُنَادِي إِلَى مَنْ أَمَامَهُ: لَكُمْ هَذَا؟ فَيُقَالُ لَهُ: لَا، ثُمَّ يُخَلِّيهِ فِي مَكَانِهِ، قَالَ: لَا شَيْءَ عَلَيْهِ فِيهِ، وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ فِي هَذَا بَعِينِهِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَتَرَكْتُ الضَّوَالَّ كُلَّهَا مِنَ الْحَيَوَانِ خَيْرٌ مِنْ أَخْذِهَا إِلَّا

(١) فِي كَلَامِ الْمُؤَلِّفِ هُنَا رَدٌّ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ حَيْثُ يَقُولُ: «وَكَذَلِكَ الْبَقَرُ وَالْخَيْلُ وَالْبِغَالُ وَالْحَمِيرُ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِنْهَا يَسْتَقِلُّ بِنَفْسِهِ فَيَذْهَبُ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - «ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ» وَفِي قَوْلِهِ: «لَا يَأْوِي الضَّالَّةَ إِلَّا ضَالٌّ». وَقَدْ فَصَّلَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ، قَالَ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ: ١٢٣/٣ وَأَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُتَنَقَّى: ١٤٠/٦ - وَالنَّصُّ لِأَبِي عُمَرَ - «وَالْبَقَرُ بِمَنْزِلَةِ الْغَنَمِ إِنْ خِيفَ عَلَيْهَا السَّبَاعُ، وَإِنْ لَمْ يُخَفَ عَلَيْهَا السَّبَاعُ فَمَنْزِلَةُ الْإِبِلِ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «مُجْمَعٌ».

(٣) الْعَائِرُ، وَالْعَائِرَةُ: السَّاقِطُ وَالسَّاقِطَةُ لَا يَعْرِفُ لَهَا مَالِكٌ، مَاخُودٌ مِنْ عَارِ الْفَرَسِ: إِذَا انْطَلَقَ مِنْ مَرْبَطِهِ مَارًّا عَلَى وَجْهِهِ «اللِّسَانَ: (عَيْرٌ).

ضالَّةً عَرَفَتْ صَاحِبَهَا . فَأَمَّا اللَّقْطَةُ مِنَ الْمَتَاعِ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْهَا بَالٌ وَقَدَرٌ فَأَخَذَهُ  
وَتَعَرَّفْتُهُ خَيْرٌ مِنْ تَرْكِهِ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا يَسِيرًا خَطْبُهُ فَتَرَكَهُ خَيْرٌ مِنْ أَخْذِهِ .

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ : فَتَأْوِيلُ : «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا وَعَرِّفْهَا سَنَةً ، فَإِنْ  
جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا»؟

قَالَ : يَقُولُ : إِنْ شِئْتَ فَكُلْهَا وَإِنْ شِئْتَ فَتَصَدَّقْ بِهَا ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَمْسِكْهَا ،  
وَأَحْبَبُ إِلَيْنَا مِنْ أَكْلِهَا الصَّدَقَةُ بِهَا عَنْ صَاحِبِهَا ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيمٍ لِأَكْلِهَا ، كَذَا  
جَاءَ عَنْ عَبْدِ [١٢٠] اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَمَالِكٍ وَغَيْرِهِمْ مِنْ  
أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَهُوَ عَلَى ذَلِكَ إِنْ أَكَلَهَا أَوْ تَصَدَّقَ بِهَا ثُمَّ جَاءَ صَاحِبُهَا كَانَ مُخَيَّرًا  
فِي إِغْرَامِهِ إِثَابًا ، وَفِي تَرْكِهَا وَمَا أَحْدَثَ فِيهَا . قَالَ : وَلَا يُرَخَّصُ لَهُ فِي أَكْلِهَا ،  
وَلَا فِي الصَّدَقَةِ بِهَا حَتَّى تَمُضِيَ السَّنَةُ الَّتِي ضَرَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجَلًا فِيهَا .  
قَالَ : وَالْقَلِيلُ وَالكَثِيرُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ، الدَّرْهَمَ فَصَاعِدًا ، أَوْ أَقَلَّ مِنَ الدَّرْهَمِ ،  
إِلَّا فِي الصَّدَقَةِ بِهَا قَبْلَ السَّنَةِ ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مِثْلَ الدَّرْهَمِ وَمَا أَشْبَهَهُ فِي  
يَسَارَةِ الْخَطْبِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِ قَبْلَ السَّنَةِ .

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ : فَإِذَا جَاءَ طَالِبُ اللَّقْطَةِ يَطْلُبُهَا أَتْظَهَرُ لَهُ ، أَمْ يُسْأَلُ عَنْ  
صِفَتِهَا قَبْلَ أَنْ يَرَاهَا؟

قَالَ : بَلْ يُسْأَلُ عَنْ صِفَتِهَا قَبْلَ أَنْ يَرَاهَا ، وَكَذَلِكَ قِيلَ فِي الْحَدِيثِ :  
«اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا» لِكَيْ تَمْتَحِنَ طَالِبُهَا بِمَعْرِفَةِ صِفَتِهَا .

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ : فَإِنْ أَخْطَأَ صِفَتَهَا أَوَّلًا ، ثُمَّ عَادَ إِلَى صِفَتِهَا فَأَصَابَهَا قَبْلَ  
أَنْ يَرَاهَا؟

قَالَ : إِذَا لَا يُعْطَاهَا ، وَلَا يُقَالُ فِي إِصَابَةِ صِفَتِهَا بَعْدَ أَنْ أَخْطَأَهَا ، وَلَا  
تَجِبُ لَهُ بِالصَّفَةِ بَعْدُ إِلَّا بِالْبَيِّنَةِ .

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: فَإِنْ عَرَفَ الصِّفَةَ كُلَّهَا أَوْ الْعِدَّةَ - إِنْ كَانَتْ دَنَانِيرَ أَوْ دَرَاهِمَ - أَيْعُطَاهَا بِغَيْرِ يَمِينٍ؟

فَقَالَ: لَا بَلْ لَا يُعْطَاهَا إِلَّا بَعْدَ يَمِينِهِ بِاللَّهِ أَنَّهَا لَهُ، فَإِنْ نَكَلَ عَنِ الْيَمِينِ لَمْ يُعْطَاهَا وَإِنْ عَادَ إِلَى الْيَمِينِ بَعْدَ نُكُولِهِ عَنْهَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَإِنْ عَرَفَ الْعِدَّةَ وَعَرَفَ الْعِفَاصَ وَلَمْ يَعْرِفِ الْوِكَاءَ، أَوْ عَرَفَ الْعِفَاصَ وَالْوِكَاءَ وَلَمْ يَعْرِفِ الْعِدَّةَ فَذَلِكَ يَجْزِيهِ، يَحْلُفُ وَيَأْخُذُهَا إِذَا وَصَفَ أَكْثَرَ صِفَتَيْهَا، وَإِنْ عَرَفَ الْعِفَاصَ وَالْوِكَاءَ وَالْعِدَّةَ وَأَخْطَأَ فِي ضَرْبِ الدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ فَوَصَفَهَا بِغَيْرِ مَسْكَنَتِهَا<sup>(١)</sup> لَمْ يُعْطَ مِنْهَا شَيْئاً؛ لِأَنَّهُ وَصَفَ مَالَهُ بِصِفَتَيْنِ وَلَمْ يُوجَدْ فِيهِ إِلَّا بَعْضُ صِفَتَيْهِ، وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَهَا، أَلَا تَرَى أَنَّ الشُّهُودَ إِذَا شَهِدُوا عَلَى غَائِبٍ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ وَنَعْتِهِ فَأَصَابَ رَجُلًا جَمِيعَ مَا وَصَفَهُ بِهِ الشُّهُودُ إِلَّا خِصْلَةً وَاحِدَةً لَمْ يَلْزَمُهُ مَا شَهِدَ بِهِ الشُّهُودُ عَلَيْهِ لِلْخِصْلَةِ الَّتِي خَلَّتْ مِنْ صِفَتَيْهِ، أَوْ وُجِدَتْ عَلَى خِلَافِهَا، فَكَذَلِكَ اللَّقْطَةُ.

قَالَ: وَمَنْ اعْتَرَفَ لِقِطَّةً فَوَصَفَهَا بِجَمِيعِ صِفَاتِهَا فَدَفَعَتْ إِلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ آخَرٌ فَادَّعَاهَا بِمِثْلِ مَا وَصَفَهَا بِهِ الْأَوَّلُ، فَالْأَوَّلُ أَحَقُّ بِهَا مِنَ الْآخَرِ؛ لِأَنَّهَا قَدْ خَرَجَتْ مِنْ حُدِّ اللَّقْطَةِ بِاعْتِرَافِ الْأَوَّلِ لَهَا، وَأَخَذَهُ إِيَّاهَا بِالصِّفَةِ الَّتِي قَضَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ الْأَوَّلُ لَمْ يَأْخُذْهَا بِالصِّفَةِ بَعْدَ حَتَّى جَاءَ آخَرٌ يَدْعِيهَا أَيْضاً وَوَصَفَهَا بِصِفَتَيْهِ يُحَالِفَا عَلَيْهَا، فَإِنْ حَلَفَا جَمِيعاً أَوْ نَكَلَا جَمِيعاً كَانَتْ

(١) لَعَلَّهُ يَقْصِدُ بِهِ مَا تُمَسَّكُ بِهِ وَتُحْفَظُ مِنْ قُمَاشٍ أَوْ جِلْدٍ أَوْ نَحْوِهِمَا. جَاءَ فِي اللِّسَانِ: «الْمَسْكُ - بِالْفَتْحِ وَسُكُونِ السِّينِ -: الْجِلْدُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ جِلْدُ السَّخْلَةِ، قَالَ: ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى صَارَ كُلُّ جِلْدٍ مَسْكاً». وَالهِمِّيَانُ: الَّذِي تُحْفَظُ بِهِ الدَّنَانِيرُ وَالدَّرَاهِمُ يَكُونُ مِنْ جِلْدٍ فَلَعَلَّهُ يَقْصِدُ بِهِ ذَلِكَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



بينهما، وإن حَلَفَ واحدٌ<sup>(١)</sup> ونكَلَ الآخرُ كانت للحالف منهما، فأما إذا كان الأولُ قد دُفِعَ إليه وصارت في يديه فليس يشركه فيها الثاني بالصفة بعد؛ لأنها كشيءٍ في يد رجلٍ قد صارَ له وملكه ادَّعى فيه مُدَّعٍ، فلا يُقضى له إلا ببينة تشهدُ له أن ذلك الشيء له، وتكونُ البينة عند ذلك أحقَّ من الصفة. قال: ولو كان الأول الذي ادَّعاهَا ووصفها قامت له عليها بينة مع صفته أنها له فدُفِعَ إليه بأمرِ السلطانِ أو بغيرِ أمرِهِ، ثم ادَّعاهَا الثاني وأقام البينة [١٢١] على أنها كانت له فهي لأولهما ملكاً له في شهادة شهادته، وإن لم يكن في شهادتهما تاريخٌ يُعرفُ به أولهما أنها ملكٌ<sup>(٢)</sup>، كانت لأعدلهما بينة، فإن تكافأ البيتان في العدالة سقطت شهادتهما جميعاً، وكانت للذي هي بيده بعد يمينه بالله أنها له ما يعلمُ لصاحبه فيها حقاً، فإن نكلَ عن اليمينِ حَلَفَ صاحبه وانتزَعَهَا منه، وإن نكلَ صاحبه أيضاً فلا شيء له، وأقرَّت في يد الذي دُفِعَ إليه أولاً.

قال عبد الملك: وإذا التقط العبد، أو المُدبِّرُ، أو المُكاتبُ، أو أمُّ الولدِ لُقطةً فاستهلكوها بعد السنة بأكلٍ أو صدقةٍ فإنما هي في ذمتهم كما هي في ذمة الحرِّ؛ لأنهم إنَّما استهلكوها بالإذن الذي أذن به رسولُ الله ﷺ في قوله: «شأنك بها»<sup>(٣)</sup> وإن استهلكوها قبل السنة فهي في رقابهم؛ لأنهم استهلكوها تعدياً، يُخَيَّرُ سيِّدُ العبدِ في إسلام العبدِ بها إلى صاحبه، وفي افتدائه بقيمتها إن كانت ممَّا له قيمةً، وأما<sup>(٤)</sup> إن كانت ممَّا لا يقومُ إذا تعدى فيه،

(١) في الأصل: الواحد.

(٢) في الأصل: «ملكاً».

(٣) في الأصل: «به».

(٤) في الأصل: «ومما».

فِيخَيْرٍ<sup>(١)</sup> سَيِّدُ الْمُدَبَّرِ فِي إِسْلَامٍ خِدْمَتِهِ أَوْ افْتِدَائِهَا . وَيُقَالُ لِلْمُكَاتِبِ : أَدَّ قِيمَةَ مَا اسْتَهْلَكَتَ وَإِلَّا فَقَدْ عَجَزَتْ وَرَقَقَتْ ، فَإِنْ عَجَزَ رَجَعَ التَّخْيِيرُ فِيهِ إِلَى سَيِّدِهِ كَالتَّأخِيرِ فِي عَيْدِهِ الَّذِي لَا كِتَابَةَ فِيهِ ، وَيُقَالُ لِسَيِّدِ أُمِّ الْوَلَدِ : أَدَّ الْأَقْلَّ مِنْ قِيمَةِ اللَّقْطَةِ ، أَوْ قِيمَةَ أُمِّ الْوَلَدِ ، سَبِيلُهُ سَبِيلُ الْجَنَائِاتِ .

قال عبدُ الملكِ : هَلْ كَذَا فَسَّرَ لِي مِنْ لَقَيْتُ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ ، عِنْدَ سُؤْلِهِمْ عَنْ شَرْحِ تَأْوِيلِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ .

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح (الافتلاتِ) في حديثِ مالكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ الْفَائِلُ : «إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَيْتُ نَفْسَهَا وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ تَصَدَّقْتُ ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : نَعَمْ» [٢/ ٧٦٠ رقم (٥٣)].

قال عبدُ الملكِ : الْاِفْتِلَاتُ : الْمُبَاغَنَةُ ، يَقُولُ : مَاتَتْ بَغْتَةً ، وَإِنَّمَا هُوَ مَاخُوذٌ مِنَ الْفَلْتَةِ<sup>(٢)</sup> .

(١) فِي الْأَصْلِ : «وَيَخَيْرٌ» .

(٢) اللَّقْطَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُيَيْدٍ : ١٣١/٢ وَعِبَارَةُ الْمُؤَلِّفِ مَاخُوذَةٌ مِنْهُ ، وَعِبَارَةُ أَبِي عُيَيْدٍ أَكْثَرُ وَضُوحاً فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَقْصُودِ قَالَ : «اِفْتَلَيْتُ نَفْسَهَا؛ يَعْنِي : مَاتَتْ فَجَاءَتْ ، لَمْ تَمْرَضْ فَتُوصِي وَلَكِنَّهَا أُخِذَتْ فَلْتَةً وَكَذَلِكَ كُلُّ أَمْرٍ فُعِلَ عَلَى غَيْرِ تَمَكُّثٍ وَتَلَبُّثٍ فَقَدْ اِفْتَلَيْتَ ، وَالاسْمُ مِنْهُ الْفَلْتَةُ» وَيُرَاجَعُ : غَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ : ١٩٧/١ ، وَالغَرِيبِيِّ : ١٤٧٠ ، وَالْفَائِقُ : ١٣٧/٣ ، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ : ٢٠٤/٢ ، وَالنَّهْأَةُ : ٤٦٧/٣ . وَهِيَ أَيْضاً فِي التَّمْهِيدِ : ١٥٤/٢٢ ، وَالْمُنْتَقَى : ١٥٤/٦ ، وَتَعْلِيقِ الْوَقَّاشِيِّ : ٢٢١/٢ ، وَالْاِقْتَضَابِ لِلْبَغْرَزِيِّ ، وَفِيهِمَا فَوَائِدُ ، وَالْعَيْنُ : ١٢٢/٨ ، وَمَخْتَصَرُهُ : ٣٣٠/٢ ، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ : ٤٠٥ ، وَجَمَلُ اللَّغَةِ : ٧٠٤ ، وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْقُسْطِيِّ : ٦٣/٤ ، وَالصَّحاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ : «فَلَتَ» .

قال الْخَطَّابِيُّ : «يُقَالُ : اِفْتَلَيْتُ الشَّيْءَ : إِذَا أَخَذْتَهُ فُجَاءَةً» ، قَالَ الشَّاعِرُ :

فَإِنَّ يُفْتَلِتَهَا وَالْخِلَافَةَ تُفْتَلِتُ بِأَكْرَمِ عَلْقَى مَنَبِرِ وَسْرِيرِ

ومن هَذَا الحديثِ الآخرُ: «إِنَّ امرأةَ أُمَّتِهِ فقالت: إِنَّ أُمِّي افْتَلَتَتْ نَفْسَهَا» أَي: أَخَذَتْ نَفْسَهَا فُجَاءَةً». قال الخطَّابِيُّ: وأخبرني إبراهيم بن عبد الرَّحِيمِ العنبرِيُّ (نا) ابن أبي قُماش (نا) ابن عائشة، قال: كان رجلٌ من قُرَيْشٍ يُقالُ له صُبَيْرَةٌ يقومُ على المَجَالِسِ فيقول: هل تَرَوْنَ بي بأساً إعجاباً بنفسه، فبينما هو كذلك إذا فَجِئَهُ الموتُ أصحَّ ما كان، فقيل فيه:

مَنْ يَأْمَنِ الحَدَثَانَ بَعْدَ صُبَيْرَةِ القُرَشِيِّ مَاتَا  
سَبَقَتْ مِيتَتُهُ المَشِيبَ وَكَانَ مِيتَتُهُ افْتِلَاتَا

قال العنبرِيُّ: «صُبَيْرَةٌ» وقال غيره: «صُبَيْرَةٌ» بالضاد المعجمة. والبيتُ السابقُ قبل هَذينِ أشده أبو عمر بن عبد البرِّ في التمهيد: ١٥٤/٢٢ لخالد بن زَيْدٍ، وهو خالد بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان كُنِيَّتُهُ أبو هاشم. عالمٌ شاعرٌ، مؤلِّفٌ، صاحبُ نوادر وأخبار، سيرتُهُ مشهورةٌ، وأخبارُهُ كثيرةٌ، توفي سنة ٩٠هـ. يراجع: تاريخ دمشق: ٣٠١/١٦.  
قال الوقَّيْتُ: «روى الخطَّابِيُّ (نَفْسَهَا) بالرفْع، وقال: معناه: أَحَزَّتْ نَفْسَهَا فُجَاءَةً. وروى (نَفْسَهَا) بالنَّصْبِ وذلك على وجهين:

أحدهما: أن يكون «نَفْسَهَا» مردودةً على الأَمِّ، كأنه قال: كأن أُمِّي نَفْسَهَا افْتَلَتَتْ. والثَّانِي: أن يكون «افْتَلَتَتْ» بمعنى «سَلَبَتْ» كما يقال: سَلَبَ زَيْدٌ ثوبَهُ بالنَّصْبِ على أنه مفعولٌ ثانٍ لـ «سَلَبَ» ومن رَوَى «افْتَلَتَتْ» منها نَفْسَهَا» فليس في النَّفسِ إلا الرِّفْعُ. ورواه بعضهم: «إِنَّ أُمِّي افْتَلَتَتْ» وكذا رواه المُبرِّدُ. وأوردَ اليَقْرِيُّ في «الاقْتضابِ» كلامَ أبي عَمَرَ بن عبد البرِّ المُستفاد من كلام الخطَّابِيِّ ثم قال اليَقْرِيُّ: «وبالوجهين قَبْدَهُ جماعة من شيوخنا، وذكر القَتَيْبِيُّ: «أفْتَلت» بالقاف، وهي كلمة تُقال لمن مات فجأةً، والأوَّلُ هو المشهور». يراجع: الكامل: ٤٤٩/١، ومشارك الأَنْوار: ١٥٧/٢. وفيه أنَّ العرب في الجاهلية تسمي آخرَ لَيْلَةٍ من الشَّهْرِ الحَرَامِ وهي ليلة الثَّلاثين (الفَلْتَةُ).

[ شرح غريب كتاب الوصية ]<sup>(١)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنسٍ رحمه الله ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حبيبٍ عن شرح (اليقاع) في حديث مالكِ  
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: «أَنَّهُ أَجَازَ وَصِيَّةَ غُلَامٍ يُقَاعٍ مِنْ غَسَّانٍ»  
[٧٦٢/٢ رقم (٢)].

قال عبدُ الملكِ: اليقاعُ من الغلمانِ: الَّذِي قد تحرَّكَ وارتفعَ شيئاً<sup>(٢)</sup>،  
ابنُ ثمانِ سنينٍ ونحوها، وإِنَّمَا اشتُقَّ من اليقاعِ من الأرضِ، وهو: من المكانِ  
المُشرفُ، فَإِنَّمَا قيلَ للغلامِ: يقاعٌ؛ لارتفاعِهِ عن الصَّغْرِ، ونُشِوزِهِ فِي الكِبَرِ،  
وَالعَرَبُ تُسَمِّيهِ: يَفَعَّةً [١٢٢] وَيَقَاعاً، وَيَافِعاً<sup>(٣)</sup> والمَعْنَى فِيهِ كُلُّهُ واحِدٌ. قال  
أَعشى بَكراً<sup>(٤)</sup>:

(١) الموطأ رواية يحيى: ٧٦١/٢، ورواية أبي مُصعب: ٥٠٥/٢، ورواية محمد بن  
الحسن: ٢٥٨، والمنتقى لأبي الوليد الباجي: ١٤٥/٦، وتنوير الحوالك: ٢٢٨/٢،  
وشرح الرُّقاني: ٥٨/٤.

(٢) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب الخطابي: ٤٤٠/١، والغريبيين: ٢٠٥٦، والتعليق على  
الموطأ: ٢٣٢/٢، وغريب ابن الجوزي: ٥١١/٢، والنَّهْية: ٢٩٩/٥، ويُراجع:  
العين: ٢٦١/٢، ومختصره: ١٩١/١، وجمهرة اللُّغة: ٩٣٩، ومجمل اللُّغة: ٩٤٢،  
ومقاييس اللُّغة: ١٥٧/٦، والمُحكَّم: ١٨٦/٢، والأفعال: ٢٩٤/٤.

قال الوقشي: «المشهور أن يُقال: غلامٌ يَفَعَّةٌ وَيَافِعٌ، وهو من الذي شبَّ ولم يبلغ،  
وأما اليقاعُ فهو المكان العالِي المُشرف».

(٣) في الأصل: «يقاعٌ» و«يافع».

(٤) ديوان الأعشى: (الصُّبح المنير): ١٠٢ من قصيدته في مدح النَّبِيِّ ﷺ وهي مشهورة.

وَمَازَلْتُ أَبْغِي الْمَالَ مُذْ أَنَا يَافِعٌ وَلَيْدًا وَكَهْلًا حِينَ سَبْتُ وَأَمْرَدًا  
فَالْيَافِعُ: الَّذِي قَدْ تَحَرَّكَ وَعَقَلَ وَعَرَفَ مَا يَفْعَلُ .

- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [لِسَعْدِ بْنِ  
أَبِي وَقَّاصٍ فِي مَرَضِهِ: «لَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضْرَّ بِكَ  
آخِرُونَ»] [٢/٧٦٣ رقم (٤)]

قال عبدُ المَلِكِ: حَدَّثَنِي قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ المَدِينِيُّ، عن مَخْرَمَةَ بنِ بُكَيْرِ بْنِ  
الأَشَجِّ، عن أَبِيهِ: أَنَّهُ سَأَلَ عَامِرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عن ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ:  
أَمَرَ سَعْدٌ عَلَى العِرَاقِ فَأَتَانِي بِقَوْمٍ ارْتَدَوْا عن الإِسْلَامِ، وَسَجَعُوا سَجَعَ مُسَيْلِمَةَ،  
فَاسْتَتَابَهُمْ، فَأَبَى بَعْضُهُمْ فَفَقَتَلَهُمْ وَضُرَّ أَوْلِيكَ، وَتَابَ بَعْضُهُمْ فَانْتَفَعُوا بِهِ،  
فَهَذَا تَأْوِيلُهُ.

قال عبدُ المَلِكِ: وَسَأَلْتُ عن ذَلِكَ مُطَرِّفًا وَابْنَ المَاجِشُونَ فَقَالَ لِي مِثْلَهُ.  
قال عبدُ المَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الحَدِيثِ: «لَكِنَّ البَائِسَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ»  
يُرِثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ، فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلًا من أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ مَاتَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، فِي يَوْمٍ قَالَ هَذَا القَوْلُ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي  
وَقَّاصٍ فِي مَرَضِهِ.

- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ حَدِيثِ مالِكِ  
الَّذِي رَوَاهُ عن هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أَبِيهِ: «أَنَّ مُحَنَّتًا كَانَ عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ  
زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي أُمِّيَّةَ - وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ [يَسْمَعُ - : يَاعْبُدُ اللَّهُ  
إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الطَّائِفَ غَدًا فَأَنَا أَذُوكَ عَلَى ابْنَةِ غَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعِ،  
وَتُدْبِرُ بِسَمَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ»] [٢/٧٦٧ رقم (٥)]  
قال عبدُ المَلِكِ: إِنَّمَا عَنِيَ بِالمُخَنَّتِ المُوَثَّثِ مِنَ الرِّجَالِ وَإِنْ لَمْ تُعْرِفِ

الْفَاحِشَةُ فِيهِ<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّ الْخَنْثَ هُوَ شِدَّةُ التَّائِيثِ فِي الْخِلْقَةِ وَالْفِعْلِ، يَكُونُ مَوْضِعَ الْخِلْقَةِ، فَصِيرَ الْهَمَّةِ، مُونَةَ<sup>(٢)</sup> النِّعْمَةِ، يُشْبَهُ الْمَرْأَةَ فِي الْخَلْقِ وَاللِّينِ وَالتَّكْسُرِ، وَفِي اللَّفْظِ وَاللَّحْظِ، وَفِي الْعَقْلِ وَالْفِعْلِ فَذَلِكَ الْخَنْثُ، هَكَذَا فَسَّرَهُ لِي ابْنُ الْمَاجِشُونِ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «تَقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتَدْبِرُ بِثَمَانٍ» فَإِنَّمَا أَرَادَ عُكْنَهَا؛ لِأَنَّ الْعُكْنَ هِيَ أَرْبَعُ طَرَائِقَ فِي بَطْنِهَا بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ<sup>(٤)</sup>، فَإِذَا بَلَغَتْ خِصْرَتَهَا صَارَتْ أَطْرَافُهَا ثَمَانِيًّا، أَرْبَعًا مِنْ هَهُنَا، وَأَرْبَعًا مِنْ هَهُنَا، فَهِيَ أَرْبَعٌ إِذَا أَقْبَلَتْ إِلَيْكَ؛ لِأَنَّهَا تَسْتَقْبِلُكَ بِبَطْنِهَا، وَإِذَا أَدْبَرَتْ عَنْكَ صَارَتْ تِلْكَ الْأَرْبَعُ ثَمَانِيًّا؛ أَرْبَعًا فِي خِصْرِهَا الْأَيْمَنِ [١٢٣] وَأَرْبَعًا فِي خِصْرِهَا الْأَيْسَرِ؛ لِأَنَّ الظَّهَرَ لَا تَنكسر فِيهِ الْعُكْنَ، وَهُوَ يُشْبَهُ عِنْدِي مَا قَالَ النَّابِغَةُ الذُّبْيَانِيَّةُ - فِي قَوَائِمِ

(١) هَذَا الشَّرْحُ مَنْقُولٌ عَنْ ابْنِ حَيِّبٍ فِي الْمُتَنَبِّئِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي: ١٨٣/٦ وَصَدْرَهُ بِقَوْلِهِ: «قَالَ ابْنُ حَيِّبٍ: الْمَخْنُثُ هُوَ الْمُؤَنَّثُ مِنَ الرِّجَالِ وَإِنْ لَمْ تُعْرَفْ فِي الْفَاحِشَةِ...» وَكَذَلِكَ هُوَ فِي التَّمْهِيدِ... وَغَيْرِهِ.

(٢) كَثِيرُ النِّعْمَةِ مَحْسُودٌ عَلَيْهَا. (اللِّسَانُ).

(٣) نَقَلَ الْحَافِظُ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ هَذَا وَزَادَ: «سِوَاءَ كَانَتْ فِيهِ عَاهَةٌ الْفَاحِشَةُ أَوْ لَمْ تَكُنْ» وَهُوَ كَلَامُ الْمُؤَلِّفِ.

(٤) فِي مَجْمَلِ اللَّغَةِ: ٦٢٢ «الْعُكْنَةُ: هِيَ الطَّرِيقُ فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ مِنَ السَّمَنِ». وَفِي الْعَيْنِ: ٢٠٣/١: «الْعُكْنُ: الْأَطْوَاءُ فِي بَطْنِ الْجَارِيَةِ السَّمِينَةِ، وَيَجُوزُ: جَارِيَةٌ عَكْنَاءُ، وَلَمْ يَجْزِهِ الضَّرِيرُ... وَوَحْدَةُ الْعُكْنِ: عُكْنَةٌ، قَالَ الْأَعَشِيُّ:

إِلَيْهَا وَإِنْ حُسِرَتْ أَكَلَةٌ يُؤَافِي لِأُخْرَى عَظِيمُ الْعُكْنِ

وَيَرَاغ: تَهْدِيبُ اللَّغَةِ: ٣١٧/١، وَالْمَحْكَمُ: ١٦٦/١، وَالتَّلْقِينُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقْشِيِّ: ٢٤٠/٢، وَالصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (عُكْنَ).

عَلَى قَصَبَاتٍ بَيْنَمَا هُنَّ أَرْبَعٌ أَنْخَنَ لِتَعْرِيسٍ فَعُدْنَ ثَمَانِيَا  
يَقُولُ: إِذَا وَقَمْتَ فَإِنَّمَا قَوَائِمُهَا أَرْبَعٌ، وَإِذَا أُنِخَتْ تَشَنَّتْ قَوَائِمُهَا وَأَنْطَوَتْ  
فَصَارَتْ ثَمَانِيَا، فَكَذَلِكَ عُنْ الْمَرْأَةِ، هِيَ أَرْبَعٌ مُقْبِلَةٌ وَثَمَانٌ مُدْبِرَةٌ.  
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ أَخْبَرَنِي حَبِيبٌ كَاتِبُ مَالِكٍ<sup>(٢)</sup> وَقَارِيءٌ «مَوْطِئِهِ»

(١) لم أجد في ديوان النَّابِغَةِ الذُّبْيَانِي فِي طَبْعَاتِهِ. فِي دِيوَانِ النَّابِغَةِ الْجَعْدِيِّ: ١٦٦-١٨٠  
قَصِيدَةٌ عَلَى وَزْنِ هَذَا الْبَيْتِ وَقَافِيَتِهِ، وَفِيهَا نَقْصٌ فَلَعَلَّ الْبَيْتَ مِنْ شَوَارِدِهَا أَوْلَهَا:  
أَلَمْ تَسَالِ الدَّارَ الْغَدَاةَ مَتَى هِيََا      عَدَدْتُ لَهَا مِنْ السَّنِينَ ثَمَانِيَا  
وَالْبَيْتُ فِي التَّمْهِيدِ: ٢٢/٢٧٥ (عَلَى هَضْبَاتٍ) وَنَسَبَ الْبَيْتَ إِلَى النَّابِغَةِ، وَلَمْ يَقُلِ  
الذُّبْيَانِي وَلَا الْجَعْدِيُّ؟! وَرَبَّمَا أَنَّهُ نَقَلَهُ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ.

(٢) هُوَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، وَاسْمُ أَبِي حَبِيبٍ مَرْزُوقٌ، وَقِيلَ: زُرَيْقٌ، وَقِيلَ: غَيْرُهُمَا  
أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَنْفِيُّ، مَوْلَاهُمْ، قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: «كَاتَبُ مَالِكٍ، وَقَارِئُهُ، وَبِقِرَاءَتِهِ  
سَمِعَ النَّاسُ «الْمَوْطِئَ» مَدِينِي، انْتَقَلَ إِلَى مِصْرَ، وَعَدَّهُ بَعْضُهُمْ فِي الْمِصْرِيِّينَ؛ لِأَنَّهُ تَوَفَّى  
بِهَا سَنَةَ ٢١٨هـ». وَهُوَ مَعْدُودٌ فِي الضُّعْفَاءِ، بَلْ بِالْوَضَاعِينَ وَالْكَذَّابِينَ. قَالَ الْحَافِظُ  
أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «وَحَبِيبٌ كَاتِبُ مَالِكٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ، لَا  
يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى مَا يَجِيءُ بِهِ».

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِيْنَ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: ضَعْفُهُ  
الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، وَكَذَّبُوهُ وَدَمَّوْهُ. قَالَ  
أَبُو دَاوُدَ: «كَانَ مِنْ أَكْذِبِ النَّاسِ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، رَوَى عَنْ  
ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً» وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ: أَحَادِيثُهُ كُلُّهَا مَوْضُوعَةٌ عَنْ  
مَالِكٍ وَغَيْرِهِ... وَقَالَ: وَعَامَةً حَدِيثِ حَبِيبٍ مَوْضُوعٌ الْمَتْنِ، مَقْلُوبٌ الْإِسْنَادِ، وَلَا  
يَحْتَشُمُ حَبِيبٌ مِنْ وَضْعِ الْحَدِيثِ عَلَى الثَّقَاتِ، وَأَمْرُهُ بَيْنَ الْكُذْبِ. يُرَاجَعُ: الْجَرَحُ  
وَالْتَعْدِيلُ: ٣/١٠٠، وَتَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ: ٣/١٦٧، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٥/٣٦٦، وَالْوَافِي =

لِلنَّاسِ عَلَيْهِ قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: إِنَّ سُفْيَانَ زَادَ فِي حَدِيثِ ابْنَةِ غَيْلَانَ<sup>(١)</sup>: أَنْ

بالوفيات: ٢٩٢/١١، وحسن المحاضرة: ٢٨٤/١، وتهذيب التهذيب: ١٨١/٢.

رواية عبدالمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ حَبِيبِ كَاتِبِ مَالِكٍ نَقَلَهَا عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، مِنْهُمْ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ٢٣٥/١٢، وَالْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِالْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» ٢٧١/٢٢ وَعَقَّبَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «كُلُّ مَا ذَكَرَهُ حَبِيبٌ كَاتِبُ مَالِكٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ، يَعْنِي هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ هَذَا فَغَيْرُ مَعْرُوفٍ فِيهِ عَنْ أَحَدٍ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ هِشَامٍ، لَا ابْنَ عُيَيْنَةَ وَلَا غَيْرَهُ، وَلَمْ يَقُلْ سُفْيَانُ فِي نَسَبِ الْحَدِيثِ: إِنَّ مُخْتَنًا يُدْعَى هَيْتَ، إِنَّمَا ذَكَرَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ بَعْدَ تَمَامِ الْحَدِيثِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ عَنِ الْحُمَيْدِيِّ عَنْهُ، وَهُوَ أَثْبَتُ النَّاسِ فِي ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَنْ سُفْيَانَ: إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ: «إِذَا قَعَدْتُ تَنَنْتُ وَإِذَا تَكَلَّمْتُ تَغَنَّنْتُ» هَذَا مَا لَمْ يَقُلْهُ سُفْيَانُ وَلَا غَيْرُهُ فِيمَا عَلِمْتُ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَهَذَا اللَّفْظُ لَا يُحْفَظُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ الْوَاقِدِيِّ، وَالْعَجَبُ أَنْ يَحْكِيَهُ عَنْ سُفْيَانَ، وَيَحْكِي عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَذَلِكَ، فَصَارَتْ رِوَايَةٌ عَنْ مَالِكٍ، وَلَمْ يَرَوْ ذَٰلِكَ عَنْ مَالِكٍ أَحَدٌ غَيْرُ حَبِيبٍ، وَلَا ذَكَرَهُ عَنْ سُفْيَانَ غَيْرُهُ أَيْضًا، وَاللَّهِ أَعْلَمُ. وَحَبِيبٌ كَاتِبُ مَالِكٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ...».

وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة: ٥٦٣/٦ ما حكاه المؤلف هنا عن ابن

حبيب في «الواضحة» له أيضاً. (يراجع: مبحث مؤلفاته).

(١) اسمها بادنة بنت غيلان وقيل: بادية بالياء المثناة التحتية، قال أبو الوليد القشيري: «بادنة» هي الضخمة البدن، سُميت بذلك إشارة إلى سمنها. وروي (بادية) من بدا يبدو، والأول هو المشهور». وقال الحافظ ابن عبد البر في التمهيد: ٢٧٧/٢٢: «ويقال: بادية ابنة غيلان بالياء، وبادنة بالثون والصواب عندنا بالياء (بادية) وهو قول أكثرهم، وكذلك ذكره الزبير بالياء». ورأيت في كتاب «غاية الوسائل إلى معرفة الأوائل» لإسماعيل بن هبة الله بن باطيش بخط يده ورقة: ١٢ بياء مثناة تحتيه قال: «أول من اتخذ النقوش بادية بنت غيلان...» وذكر القصة المذكورة هنا بشيء من التوسع.



مُخَنَّثًا يقال له: هَيْتٌ<sup>(١)</sup> وليس في كتابك هَيْتٌ؟ فقال مالكٌ: صَدَقَ، هو كذلك، وكان النَّبِيُّ ﷺ قد غَرَبَهُ إِلَى الْجَمَاءِ<sup>(٢)</sup>، وهو جَبَلٌ ذَاتُ الشَّمَالِ من

= أسلمت (بإدنة) لما أسلم أبوها، ولها رواية عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عن الاستحاضة، وتزوَّجها عبدالرَّحْمَنُ بن عوفٍ فولدت له بُرَيْهَةٌ. هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْكَلْبِيِّ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ - رحمه الله - . وتراجع: الإصابة: ٥٢٩/٧. وألَّفَ الإمامُ الْعَلَامَةُ الْأَسْتَاذُ أَبُو الْبَقَاءِ يَعِيشُ بن علي بن الْقَدِيمِ الشُّلْبِيِّ الْأَنْدَلُسِيُّ (ت ٦٤٤هـ) جزءاً في شرح حديث بادنة بنت غيلان. يراجع برنامج الرُّعَيْنِي: ٢٣٦.

(١) اِخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ هَلْ هُوَ (هَيْتٌ) بِالْيَاءِ الْمُثَنَّنَةِ التَّحْتِيَّةِ وَالتَّاءِ الْمُثَنَّنَةِ الْفَوْقِيَّةِ. أَوْ هُوَ (هَنْبٌ) بِالنُّونِ وَالبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ. جَاءَ فِي «تَاجِ الْعُرُوسِ» (هَنْبٌ) وَ(هَيْتٌ): «مُخَنَّثٌ نَفَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ الْمُشْرِفَةِ وَهُمَا اثْنَانِ أَحَدُهُمَا (هَيْتٌ) وَالْآخَرُ مَاتَعٌ، وَقَدْ جَاءَ ذَكَرَهُمَا فِي الْحَدِيثِ. أَوْ هُوَ بِالنُّونِ وَالمُوَحَّدَةِ (هَنْبٌ) فَصَحَّفَهُ أَرَبَابُ الْحَدِيثِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ: (هَيْتٌ) قَالَ: وَأَطْنَهَ الصَّوَابُ. وَيُرَاجَعُ: تَهذِيبُ اللُّغَةِ: ٣٢٥/٦، وَاللِّسَانُ (هَنْبٌ) وَ(هَيْتٌ).

وقال الإمام النَّوَوِيُّ - رحمه الله تعالى -: «اِخْتَلَفَ فِي اسْمِ هَذَا الْمَخَنَّثِ قَالَ الْقَاضِي: الْأَشْهَرُ أَنَّ اسْمَهُ (هَيْتٌ) بِكسْرِ الهاءِ وَمُثَنَّنَةٌ سَاكِنَةٌ، ثُمَّ مُثَنَّنَةٌ فَوْقَ. قَالَ: وَقِيلَ صَوَابُهُ (هَنْبٌ) بِالنُّونِ وَالبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ قَالَه ابْنُ دُرُسْتُوْبِهِ، وَقَالَ: إِنَّ مَا سِوَاهُ تَصْحِيفٌ، قَالَ: وَالهَنْبُ: الْأَحْمَقُ. وَقِيلَ: مَاتَعٌ بِالْمُثَنَّنَةِ فَوْقَ، مَوْلَى فَاحِشَةٍ الْمَخْزُومِيَّةِ وَجَاءَ هَذَا فِي حَدِيثٍ آخَرَ ذَكَرَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَرَبَ مَاتَعًا هَذَا وَهَيْتًا إِلَى الْحِمَى ذَكَرَهُ الْوَاقِدِيُّ. وَذَكَرَ أَبُو مَنْصُورٍ الْبَارُودِيُّ نَحْوَ الْحِكَايَةِ عَنْ مُخَنَّثٍ كَانَ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ: (إِنَّه) وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَاهَهُ إِلَى حَمْرَاءِ الْأَسَدِ، وَالْمَحْفُوظُ أَنَّهُ هَيْتٌ.

(٢) فِي الْمَصَادِرِ: «إِلَى الْحِمَى» وَقَوْلُ الْمُؤَلِّفِ: «وَهُوَ جَبَلٌ ذَاتُ الشَّمَالِ مِنْ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ» يَفْتَضِي أَنْ يَكُونَ (الْجَمَاءُ) وَرَسْمُ الْجَمَاءِ بَعْدَ تَخْفِيفِ الْهَمْزَةِ - كَمَا هِيَ عَادَةُ النُّسَاخِ - يَجْعَلُهُ يَحْرَفُ إِلَى (الْحِمَى) لِاسْتِمَا أَنَّهُمْ إِذَا حَقَّقُوا الْهَمْزَةَ قَصَرُوا الْأَلْفَ. وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: ١٨٤/٢ - عَنْ الزَّمَخْشَرِيِّ - جُبَيْلٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنْ =

مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ. قَالَ حَبِيبٌ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: وَقَالَ سُفْيَانُ فِي الْحَدِيثِ: «إِذَا  
 قَعَدْتَ تَثَنَّتْ، وَإِذَا تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتْ»؟ قَالَ مَالِكٌ: صَدَقَ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي  
 الْحَدِيثِ. قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: وَقَالَ سُفْيَانُ فِي تَفْسِيرِهِ: «تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ  
 بِثَمَانٍ» يَعْنِي مِثْلَ مِظَلَّةِ الْأَعْرَابِ مُقَدِّمَهَا أَرْبَعٌ وَمُدْبِرَهَا ثَمَانٍ؟ فَقَالَ مَالِكٌ: لَمْ  
 يَصْنَعْ شَيْئاً إِنَّمَا هِيَ عُكْنٌ<sup>(١)</sup>، هِيَ أَرْبَعٌ إِذَا أُقْبِلَتْ، وَثَمَانٌ إِذَا أُدْبِرَتْ، وَذَلِكَ أَنَّ

= ناحية العقيق. وَنَقَلَ ياقوتٌ عن أحمد بن محمد الهَمْدَانِيِّ الجَمَاوَاتِ ثَلَاثَ بِالْمَدِينَةِ  
 فَمِنْهَا جَمَاءٌ تَضَارِعُ، ... وَجَمَاءٌ أُمَّ خَالِدٍ... وَجَمَاءُ الْعَاقِرِ. وَهِيَ مُتَقَابِرَةٌ وَالْعَقِيقُ  
 قَرِيبٌ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ. وَكُونَهَا جَبَلًا يَبْعُدُ أَنْ تَكُونَ حِمَى. وَلَمْ أَجِدْ مِنْ ذَكَرَ أَنَّ قَرَبَ  
 ذِي الْحُلَيْفَةِ حِمَى. وَقَرَبَهَا الْجَمَاءُ أَوْ الْجَمَاوَاتُ كَمَا تَرَى. وَيُرَاجَعُ: الْمَغَانِمُ الْمَطَابَةُ:  
 ٩٠، وَأَغْلَبَهُ عَنْ ياقوتِ، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ: ١٠٦٣، ١١٧٧، وَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يَذْكُرُ فِي أَخْبَارِ  
 الْجَمَاءِ أَنَّهَا الَّتِي تُقِيَّ إِلَيْهَا (هَيْتٌ) وَذَكَرَ الْحَازِمِيُّ فِي كِتَابِ الْمَوَاضِعِ: ٢٥١/١ عَنْ  
 مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَغَيْرِهِ فِي يَوْمِ أَحَدٍ: وَسَارَ أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فِي جَمْعٍ مِنْ قَرِيشٍ حَتَّى  
 طَلَعُوا بَيْنَ الْجَمَاوَاتِ...» وَفِي صِفَةِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ لِلْهَمْدَانِيِّ: ٣٨٢، ٣٨٣ أورد  
 قصيدة لأبي الجيَّاش ذكر فيها أسماء بلاد العرب والمناهل والأودية الثَّهَامِيَّةِ وَالسَّرَوِيَّةِ  
 الْمَعْرُوفَةِ الْمَشْهُورَةِ وَمِنْهَا:

أَعْسَبَ الْقَاعُ فَالْحَدَاتِيُّ مِنْ يَثِ  
 رَبِّ لِلغَيْثِ فَالضَّوَّاحِي الضَّمَاءُ  
 سَقِي اللَّابَنانِ فَالْحَرَّةُ الدَّنْ  
 سِيا فَوَادِي الْعَقِيقِ فَالْجَمَاءُ

وَفِي الْإِصَابَةِ: ٥٦٤/٦ عَنْ وَهَبِ بْنِ مَنْبَهٍ فِي «جَامِعِهِ» «فَغُرِّبَ إِلَى عَيْرِ جَبَلٍ بِالْمَدِينَةِ  
 عِنْدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ...» وَذَكَرَ ياقوتِ وَغَيْرِهِ عَيْرًا - وَهُوَ مَشْهُورٌ - وَلَمْ يَذْكُرُوا قِصَّةَ (هَيْتِ)  
 فِيهِ. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ اللَّفْظَةُ مُحَرَّفَةً عَنْ (الْحَمْرَاءِ) حَمْرَاءِ الْأَسَدِ الْمَذْكُورَةِ. وَاللَّهُ  
 - تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) قَالَ ابْنُ فَارِسٍ: «الْمُكْنَةُ: الطَّيُّ فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ مِنَ السَّمَنِ».

يراجع: المجلد: ٦٢٣، وتهذيب اللغة: ٣١٧/١، والمُحْكَم: ١٦٦/١، =

الظهر لا تنكسر فيه العكن.

قال عبد الملك: وفي الحديث من الفقه: أنه كان يدخل على النساء وهو ليس بينه وبينهن محرّم؛ من أجل أنه كان لتأنيته من غير أولي الإربة لقول الله عز وجل<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبَاعِيكَ غَيْرَ أُولَى الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ فكان هيت لتأنيته من غير أولي الإربة من الرجال، وقد سئل مُجاهد عن قول الله عز وجل: ﴿غَيْرَ أُولَى الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ فقال: هو الذي لا أرب له في النساء، وسئل عنه الشعبي، وسعيد ابن جبير فقالا: هو المعتوه، والمعتوه: الضعيف العقل<sup>(٢)</sup>.

قال عبد الملك: وهو أقرب؛ لأن الأرب من الرجال: هو العاقل اللبيب، الحسن الهمّة، الذي لا غفلة فيه. والاسم منه: الإربة، ومن الإربة سمي الأرب أربياً، فإذا كان من غير أولي الإربة من الرجال كما قال الله فهو لا عقل له ولا انتباه، ولا همّة الرجال، فلما قال هيت هذه المقالة، ووصف الصفة التي تعجب الرجال ذوي الإربة والهمم والعجب بالنساء صار منهم، وقال رسول الله ﷺ: «لا يدخل هؤلاء عليكن» يعني المؤمنات.

وقد حدّثني ابن عبد الحكم وغيره عن الليث بن سعد: أن رسول الله

= والصّحاح، واللّسان، والتّاج: (عكن) وقد تقدّم ذكر ذلك أيضاً.

(١) سورة التّور: الآية: ٣١.

(٢) قول مُجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وغيرهم في التّمهيد: ٢٧٤/٢٢. ويراجع:

المحرّر الوجيز: ٤٩٢/١٠، زاد المسير: ٣٣/٦، وتفسير القرطبي: ٢٣٤/١٢.

[عَلَيْهِ] قال له: «أراك تعرف هَذَا؟! لا يَدْخُلُ عَلَيْكَ» حين صارَ يَعْقِلُ أمرَهُنَّ ويعْرِفُ مَحَاسِنَهُنَّ، وَقَدْ كَانَ عِنْدَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ هَذَا، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَلَا يَقَعُ فِي قَلْبِهِ.

قال عبدُ الملِكِ: وابنةُ غيلانِ هي الموصوفةُ، واسمُها بادنةُ ابنةُ غيلانِ بنِ سلمةِ الثَّقَفِيِّ، كانتَ فائِقةَ الحُسنِ، مشهُورةً بهِ في ذلكَ الزَّمانِ، وقد استفاَضَ حَدِيثُهَا فِي النَّاسِ، وَيُحَدِّثُ بِهِ الْعُلَمَاءُ عَلَى الْفَاطِئِ شَتَّى.

قد حَدَّثَنِي إبراهيمُ بنُ المُنذِرِ الحِزَامِيُّ، عن مُحَمَّدِ بنِ عُمَرَ الوَاقِدِيِّ: أَنَّ هَيْئًا قالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي أُمَيَّةَ بنِ المُغِيرَةِ المَخْزُومِيِّ<sup>(١)</sup> وهو في بيتِ أمِّ [١٢٤] سلمةَ - ورَسُولُ اللَّهِ [عَلَيْهِ] يَسْمَعُ -: إِنْ افْتَتَحْتُمُ الطَّائِفَ فَعَلَيْكُمْ بِبَادِنَةِ بِنْتِ غَيْلَانَ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعِ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ، مَعَ نَعْرِ كَالأَقْحُوَانِ، إِنْ جَلَسْتَ تَثَنَّتْ، وَإِنْ تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتْ، بَيْنَ رِجْلَيْهَا مِثْلُ الإِنَاءِ المَكْفُوفِ، وَهِيَ كَمَا قالَ قَيْسُ بنُ

(١) هو عبدُ اللَّهِ بنُ أَبِي أُمَيَّةَ (حَدِيفَةَ) وَقِيلَ: (سَهْلٌ) بنُ المُغِيرَةِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عمرو بنِ مَخْزُومِ المَخْزُومِيِّ، صِهْرُ النَّبِيِّ ﷺ وابنُ عَمَّتِهِ عاتكةَ، وَأَخُو أُمِّ المُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ - رضي اللهُ عنها - من أبيها كانَ عبدُ اللَّهِ شَدِيداً على المُسْلِمِينَ، وهو الذي قالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الأَرْضِ يَبُوعًا﴾ [سورة الإسراء، يراجع: أسباب النزول للواحدي: ٣٠٠] ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - مَنَّ عَلَيْهِ بِالهِدَايَةِ هو وَأَبُو سَفِيانِ بنُ الحارثِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، ابنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فأعرضَ عنهما ولمْ يَأْذُنْ لَهُمَا بالدُّخُولِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ - رضي اللهُ عنها -: لَا تَجْعَلِ ابنَ عَمِّكَ وابنَ عَمَّتِكَ أَشَقَى النَّاسِ بِكَ، فَأَتِيَاهُ فقبلَ منهما وَعَفَا، فأسلمَا، وشهدَا الفِتحَ وَحُجَيْنًا وَالطَّائِفَ. واستشهدَ يَوْمَ الطَّائِفِ - رحمه اللهُ ورضي عنه - . يُراجع: الاستيعاب: ٨٦٨، وأسدُ الغاية: ١٩١/٣، والإصابة: ١١/٤.

الْحَطِيمِ الْأَنْصَارِيِّ<sup>(١)</sup> :

تَغْتَرِقُ الطَّرْفَ وَهِيَ لَاهِيَةٌ      كَأَنَّمَا شَفَّ وَجْهَهَا نَزْفُ  
بَيْنَ سُكُورِ النَّسَاءِ خَلَقْتُهَا      قَصْدٌ فَلَا جَبَلَةٌ وَلَا قَصْفُ

قال عبد الملك: ومعنى قوله: «إِنْ تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتْ» من الغنّة، وليس من الغنّاء<sup>(٢)</sup>؛ لأنّ العرب تقول من الغنّة: تغنى الرجل في كلامه وتغنن، كما قالوا من الظنّ: تظنّى وتظنن، وهو التظنن والتظني. ولم يكن بها غنّة فتعيبها، ولكنّها لشدّة تأنيثها كانت تتغنن في كلامها، من لينها ورخامة صوتها.

قال عبد الملك: وقد حدّثني محمد بن سلام البصري، عن يزيد بن عياض ابن جعدبة<sup>(٣)</sup> قال: لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف: أتته خولة بنت حكيم السلمية<sup>(٤)</sup>

(١) ديوانه: ٥٥، من قصيدة أولها:

رَدَّ الْخَلِيْطُ الْجِمَالَ فَأَنْصَرَفُوا      مَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ أَنَّهُمْ وَفَّوْا  
لَوْ وَفَّوْا سَاعَةً نُسَاتِلُهُمْ      رَيْتُ يُضْحِي جِمَالَهُ السَّلْفُ

والثاني من البيتين اللذين أنشدهما المؤلف مقدّم على الأول في الديوان، وذكرهما الحافظ ابن عبد البرّ في «التمهيد» كذلك أيضاً وزاد بعدهما ثالثاً.

(٢) نقله الحافظ أبو عمر بن عبد البرّ في التمهيد: ٢٢/٢٧٧ بحروفه مع تقديم وتأخير. وقال أبو الوليد القاسمي في التعليق على الموطأ: «أي: أن: كلامها يُسبّه الغنّاء لحسن نغمتها وحلاوة منطقتها، قال الشاعر:

حَسِبْتُهَا تَغَنَّى إِذْ تُكَلِّمُنِي      وَيُظْهِرُ الدَّرَّ فَوْهَا حِينَ تَبَسُّمُ

(٣) هكذا ضبطها في تهذيب الكمال: ٣٢/٢٢١.

(٤) هي خولة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص بن مرة بن هلال السلمية، امرأة عثمان بن مظعون، وقيل: خويّلة - على التصغير - قاله أبو عمر ونقل الحافظ ابن حجر عن هشام الكلبي أنّها ممّن وهبت نفسها للنبي ﷺ. يُراجع: الاستيعاب: ١٨٣٢، =

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ الطَّائِفَ<sup>(١)</sup> فَخُذْ بَادِنَةَ بِنْتِ غِيلَانَ بْنِ سَلَمَةَ لِنَفْسِكَ، فَإِنَّهَا نَاصِيَتُكَ.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح حديث الأَسِيفِ الَّذِي رَوَاهُ مَالِكٌ عن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ دَلَّافِ الْمُزَنِيِّ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ كَانَ يَسْبِقُ الْحَاجَّ فَيَشْتَرِي الرَّوَاحِلَ فَيُعْلِي بِهَا، ثُمَّ يُسْرِعُ السَّيْرَ فَيَسْبِقُ الْحَاجَّ، فَأَفْلَسَ فَرَفَعَ أَمْرَهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: أَمَا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّ الْأَسِيفَ أُسِيفَ جُهَيْنَةَ رَضِيَ بِدِينِهِ وَأَمَانَتِهِ بِأَنْ يُقَالَ: سَبَقَ الْحَاجَّ، أَلَا وَإِنَّهُ [قَدْ] دَانَ مُعْرَضًا، فَأَصْبَحَ قَدْ رَيْنَ بِهِ، فَمَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا بِالْغَدَاةِ نَقْسِمُ مَالَهُ بَيْنَهُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَالَّذِينَ فَإِنَّ أَوَّلَهُ هُمْ وَآخِرُهُ حَرْبٌ» [٢/ ٧٧٠ رقم (٨)].

قال عبدُ الملِكِ: أَمَا الْأَسِيفُ فَتَصْغِيرُ الْأَسْفَعِ، وَهُوَ الَّذِي تَعْلُو وَجْهَهُ حُمْرَةٌ تَنْحُو إِلَى السَّوَادِ فَكَانَ يُقَالُ لَهُ: الْأَسِيفُ لِذَلِكَ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَهُ اسْمًا<sup>(٢)</sup>.  
وَأَمَّا قَوْلُهُ: «[قَدْ] دَانَ مُعْرَضًا» فَيَعْنِي اسْتَدَانَ مِنْهَا وَنَاءً بِذَلِكَ. «وَأَصْبَحَ

= والإصابة: ٦٢١/٧... وغيرهما.

(١) الَّذِي فِي الْإِسْتِيعَابِ أَنَّهَا قَالَتْ: «يَارَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ الطَّائِفَ فَأَعْطِنِي حَلِي بَادِنَةَ بِنْتِ غِيلَانَ أَبِي سَلَامَةَ أَوْ حَلِي الْفَارَعَةَ بِنْتَ عَقِيلٍ، وَكَانَتْ مِنْ أَحْلَى نِسَاءِ ثَقِيفٍ. فَقَالَ: إِنْ كَانَ لَمْ يُؤْذَنْ لِي فِي ثَقِيفٍ يَا حَوْلَةَ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا أُذِنَ لَكَ فِي ثَقِيفٍ».

(٢) أُسِيفَ جُهَيْنَةَ فِي الْإِسَابَةِ: ٢٠٠/١ قال: «أَدْرَكَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَانَ يَسْبِقُ الْحَاجَّ» وَذَكَرَ حَدِيثَ «الْمَوْطَأِ» هَذَا وَطُرُقَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ أَحْبَارِهِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأَسِيفَ لِقَبِّ كَمَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ. أَقُولُ: وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلِّفُونَ فِي الْأَلْقَابِ وَلَا الْمُؤَلِّفُونَ فِي مُبْهِمَاتِ الرَّجَالِ فِي الْحَدِيثِ لِخَفَاءِ اسْمِهِ وَتَحَوُّلِ اللَّقَبِ إِلَى اسْمِ، وَاللَّهُ - تَعَالَى - أَعْلَمُ.

قَدْ رَيْنَ بِهِ» يَعْنِي: قَدْ أُحِيطَ بِهِ إِحَاطَةً الدِّينِ بِمَالِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ يَعْنِي: اسْتَغْلَبَ عَلَيْهَا وَتَغَشَّاهَا وَأَحْدَقَ بِهَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَأَيَّاكُمْ وَالدِّينَ فَإِنَّ أَوْلَهُ هُمْ وَأَخِرُهُ حَرْبٌ» فَالْحَرْبُ: السَّلْبُ لِلْمَالِ وَالْمُصِيبَةُ بِهِ، تَقْوِيلٌ: قَدْ حُرِبَ الرَّجُلُ مَالَهُ، وَهُوَ رَجُلٌ حَرِيبٌ كَقَوْلِهِ سَلِيبٌ<sup>(٢)</sup>، وَإِيَّاهُ أَرَادَ أَبُو ذُوَيْبٍ الْهُذَلِيُّ فِي قَوْلِهِ<sup>(٣)</sup>:

وَإِذَا الْحَرِيبُ أَنَاخُ عِنْدَ بِيوتِهِمْ رَجَفُوهُ رَبَّ صَوَافِينَ وَقِيَانِ

[١٢٥] يَعْنِي: صَاحِبِ خَيْلٍ وَجَوَارٍ.

### (٤) شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ الْجَنَائِزِ

(مِنْ مَوْطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ)

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الْحَقْوِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتِيَانِيَّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ،

(١) سورة المطففين: الآية: ١٤.

(٢) غريب أبي عبيد: ١٠٩/٣.

(٣) لم أعثر عليه في شعر أبي ذؤيب ولا في غيره.

(٤) الموطأ رواية يحيى: ٢٢٢/١، ورواية محمد بن الحسن: ١٠٩، ورواية سويد: ٣٠٩،

والاستذكار لابن عبد البر: ١٧٩/٨، والمنتقى لأبي الوليد الباجي: ٢/٢، والتعليق على

الموطأ لأبي الوليد القشبي: ١/٢٤٧، والقبس لابن العريبي: ٤٣، وتنوير الحوالك:

١/٢٢٢، وشرح الزرقاني: ٥٠/٢. جاء في الاقتضاب للفيثري: «الجنارة لفظ يطلق

على الميت، ويطلق على الأعواد التي يحمل فيها، ويقال بفتح الجيم وكسرها. ويروى

عن ابن الأعرابي أنه قال: إذا فتحت فهو الميت، وإذا كسرت فهي الأعواد... وليس

كما زعم علماؤنا أنهما لغتان...».

عن أم عطية الأنصارية: أنها قالت: «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَوَفَّيْتُ ابْنَتَهُ فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِنِّي، قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ فَأَعْطَانَا حَقْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ، يَعْنِي بِحَقْوِهِ: إِزَارَهُ» [١/ ٢٢٢ رقم (٢)].

قال عبد الملك: الحَقْوُ<sup>(١)</sup>: الإِزَارُ الذي يُؤْتَرُّ به، وكثيره: الأَحْقِي والحَقِيّ والأَحْقَاءُ، وإياها أراد عمر حين قال<sup>(٢)</sup>: «لا يعجزُ النِّسَاءُ عن إخْفَاءِ الأَحْقَاءِ، فَإِنْ كَانَ مَا تَحْتَ ذَلِكَ وَثِيرًا كَانَ أَحْقَى لَهُ، وَإِنْ كَانَ سَحِينًا<sup>(٣)</sup> كَانَ أَسْتَرًا لَهُ» إِنَّمَا عَنَى بِالْأَحْقَاءِ: الأَزْرَ اللَّيِّ تَأْتَرُّ النِّسَاءُ بِهَا، أَمَرَ أَنْ يُضَاعَفَهَا لِتَسْتُرَ مَا تَحْتَهَا وَتُخْفِيهِ.

(١) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عبيد: ٤٦/١، والغريبين: ٤٧٦، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد اللؤلؤي: ٢٤٧/١، والفاائق: ٢٩٨/١، وغريب ابن الجوزي: ١/ ٢٣٠، والنّهاية: ٥٦١/١، ويراجع: تهذيب اللغة: ١٢٤/٥، والمجمل: ٥٤٥، والمحكم: ٣٥٠/٣، والأفعال للسرقي: ٤٢٠/١، والصّحاح، واللّسان، والتّاج: (حقو). قال الهروي في الغريبين: «والعرب تقول: عُدْتُ بِحَقْوِ فُلَانٍ، أَي: اسْتَجَرْتُ بِهِ وَاعْتَصَمْتُ». قال أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ٣٧٨/١، ٣٧٩ «وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَعْطَانَا حَقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ فَالْحَقْوُ: الإِزَارُ، وَقِيلَ: الْمُنْزَرُ، قَالَ مَنْقُذُ بْنُ خَالِدِ الْهَدَلِيِّ: [شرح أشعار الهدليين: ٤٧٢/١]

مُكَبَّلَةٌ قَدْ خَرَّقَ الرَّذْفُ حِقْوَهَا وَأُخْرِئَ عَلَيْهَا حِقْوَهَا لَمْ يُخْرِقِ

والحِقْوُ) مكسورُ الحاءِ بلغة هُدَيْلٍ، وقد قيل: (حِقْوُهَا) بالفتح، وجمعه: حِقِيّ، وأحْقَاءُ، وأحَقٌّ. والبيت الذي أنشده الحافظ من أبيات لِمَالِكِ بْنِ خَالِدِ الْهَدَلِيِّ. وفي التّعليقِ عَلَى الموطأ لأبي الوليد اللؤلؤي: ١٤٧/١: «الحِقْوُ: الإِزَارُ وأصله: الخِصْرُ، فَسُمِّيَ الإِزَارُ حَقْوًا بِاسْمِهِ؛ إِذْ كَانَ يَشُدُّ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ المُجَاوِرَةِ، وَهُدَيْلٌ يَقُولُ: حِقْوٌ بِكسرِ الحاءِ، وَجَمَعَهُ فِي أَقْلِ العَدَدِ: أَحَقِيّ، وَفِي الكَثِيرِ: حِقَاءٌ كَدَلَاءٍ، وَحِقِيّ عَلَى مِثَالِ دَلِيّ».

(٢) قَوْلُ عُمَرَ هَذَا بِلَفْظِ آخَرَ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ وَالفائق . . وغيرهما.

(٣) السُّحْقُ: الثُّوبُ الخَلِيقُ فَلَعَلَّهُ المَقْصُودُ هُنَا.



- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الثياب السحولية) في حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد: أن أبا بكر قال لعائشة - وهو مريض - في كم كفن رسول الله ﷺ؟ فقالت: في ثلاثة أثواب بيض سحولية، فقال أبو بكر: خذوا هذا الثوب - لثوب عليه قد أصابه مشق أو زعفران - فاغسلوه ثم كفنوني فيه مع ثوبين آخرين. فقالت عائشة: وما هذا؟! فقال أبو بكر: الحى أحوج إلى الجديد من الميت، إنما هذا للمهلة [١/ ٢٢٤ رقم (٦)].

قال عبد الملك: أما الثياب السحولية فإنها نسبت إلى قرية من قرى اليمن يقال لها: سحول<sup>(١)</sup>، تعمل فيها الثياب، وهي ثياب قطن ليست بالجياد، قال: وأما قوله: «ثوب قد أصابه مشق أو زعفران» فإن المشق: المغرأة<sup>(٢)</sup>، أهل المدينة يسمونه المشق، ويصبغون بها الثياب، فيأتي لونها كالهروبي. وأما قوله: «إنما هذا للمهلة» فإن المهلة - بكسر الميم -: صديد

(١) معجم ما استعجم: ٧٢٧/٢، قال: «بفتح أوله وضم ثانية على وزن (فَعُول): قرية باليمن، وقد تقدم ذكرها في رسم (ريدة)، وإليها ينسب الثياب السحولية». وفي رسم (ريدة) أنشد بيت طرفة، وهو في ديوانه: ٨١ من قصيدة أولها:

لهند بحزان الشريف طول  
وبالسفح آيات كأن رؤسومها  
تلوح وأذنّي عهدن محيل  
يمان وشته ريذة وسحول

وفي معجم البلدان: ١٩٥/٢ قال: «قرية باليمن يحمل منها ثياب قطن بيض تدعى السحولية» وأنشد بيت طرفة المذكور. وفي الروض المعطار: ٣٠٨ قرية باليمن أو واد، إليها ينسب الثياب السحولية والملاحف السحولية وقيل: واد بقرب الجند. قال أبو الوليد القاسمي: «أما السحل فهو ثوب لا يبرم غزله، أي: لا يفتل طاقين،... وأنشد زهير:

\* على كل حال من سحيل ومبرم \*

(٢) في الأصل: «المغرأة» وقد تقدم ذكرها.

الجَسَدِ<sup>(١)</sup>. والمَهْلَةُ - بنصبِ المِيمِ - مِنَ التَّمَهْلِ، والمُهْلُ والمَهْلَةُ - برفعِ المِيمِ -: عَكَرُ الزَّيْتِ الْأَسْوَدُ الْمُظْلِمُ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٢)</sup>: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ﴾ [١٢٦].

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ [الَّذِي رَوَاهُ] عن المَقْبَرِيِّ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ نَهْيَ أَنْ يُتْبَعَ بَعْدَ مَوْتِهِ بِنَارٍ» [٢٢٦/١] رقم (١٣). ما معناه؟.

قال عبدُ الملكِ: مَعْنَاهُ: أَنْ لَا يُتْبَعَ بِمُجْمَرَةٍ تُصَحَبُ بِنَعْسِهِ، وَكَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، فَكَرِهَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، تَفَاؤُلًا بِالنَّارِ، وَفِيهِ قَالَتْ عَائِشَةُ: لَا يَكُونُ آخِرُ زَادِهِ مِنَ الدُّنْيَا نَارًا تَتَّبِعُهُ، وَكَانَ مَالِكٌ يَكْرَهُهُ أَيْضًا.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ فِي الْمِسْكِينَةِ الَّتِي صُلِّيَ عَلَيْهَا لَيْلًا، وَكَرِهُوا أَنْ يُوقِظُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

(١) نَقَلَ الحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الرَّبِّ هَذَا عَنِ المَوْئِفِ، قَالَ: «قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: المِهْلَةُ - بِكسرِ المِيمِ -: صَدِيدُ الجَسَدِ، والمَهْلَةُ...» ويراجع غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢١٧/٣، والغريبين: ١٧٨٧، والفائق: ٣٩٥/٣، وغريب ابن الجوزي: ٣٧٩/٢، والنهية: ٣٧٥/٤، واللَّفظةُ مشروحةٌ أيضاً فِي العَيْنِ: ٥٧/٤، ومختصره: ٣٨٠/١، وجمهرة اللُّغة: ٩٨٨، وتهذيب اللُّغة: ٣٢٠/٦، والصَّحاح، واللِّسان، والتَّاج: (مهمل). وَفِي النِّهْيَةِ: «بِضْمِ المِيمِ وَكسْرِهَا وَفَتْحِهَا» وَمِثْلُهُ تَقْرِيْباً فِي الفَائِقِ وَيُرَاجِعُ فِي تَثْلِيثِ مِيمِ المِهْلِ: الدُّرُ الْمَبْتِئَةُ: ١٩٢، وَفِي تَعْلِيْقِ الوَقَّاسِيِّ: ٢٤٩/١: «كَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بِضْمِ المِيمِ، وَالمَعْرُوفُ فَتَحَ المِيمِ وَكسَرَهَا، فَإِذَا حذفتِ تاءُ التَّأْنِيْثِ قُلْتَ: المِهْلُ بِضْمِهَا لَا غَيْرُ» وَفِيهِ وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ وَالفَائِقِ لِلزَّمخَشَرِيِّ: «وَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَنِ المِهْلِ فَدَعَا بِفِضَّةٍ فَأَذَابَهَا فَجَعَلَتْ تَمِيْعٌ وَتَلَوْنَ فَقَالَ: هَذَا أَشْبَهُ مَا أَنْتُمْ رَاثُونَ بِالمِهْلِ».

(٢) سورة المعارج: الآية: ٨.

فلَمَّا أَصْبَحَ أُخْبِرَ بِالَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِهَا، فَصَفَّ بِالنَّاسِ عَلَى قَبْرِهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا». [١/٢٢٧ رقم (١٥)].

هل جَرَى العَمَلُ بِهَا بَعْدَهُ فِي القَوْمِ تَفَوُّتُهُمُ الصَّلَاةَ عَلَى المَيِّتِ، هل يَجُوزُ لَهُمْ أَنْ يَصُفُّوا عَلَى قَبْرِهِ وَيُصَلُّوا عَلَيْهِ بَعْدَ صَلَاةِ النَّاسِ؟

فقال عبدُ المَلِكِ: كان الذي فَعَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِالمِسْكِينَةِ خَاصًّا لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ] ولا يجوزُ ذلكُ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ إِلَّا عَلَى مَيِّتٍ دُفِنَ وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِ، مثلُ أن تُنسى الصَّلَاةُ عَلَيْهِ. أو يَمُوتَ بَيْنَ نَصَارَى أو يَهُودَ فَدَفَنُوهُ ثُمَّ أَتَاهُمْ مُسْلِمُونَ فَإِنَّهُ إِنْ عُثِرَ عَلَيْهِ بِحِدْثَانٍ دَفِنَهُ قَبْلَ أَنْ يَتَغَيَّرَ نَبْشُوهُ، ثُمَّ غَسَلُوهُ وَصَلُّوا عَلَيْهِ، فَإِنْ خِيفَ عَلَيْهِ التَّغْيِيرُ صَفُّوا عَلَى قَبْرِهِ كَمَا صَنَعَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِالمِسْكِينَةِ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيْهِ بِإِمَامَةٍ وَتَكْبِيرٍ.

- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنِ أَبِي التَّضَرِّ: أَنَّ عَائِشَةَ أَمَرَتْ أَنْ يُمَرَّ عَلَيْهَا بِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي المَسْجِدِ حِينَ مَاتَ لِتَدْعُوَ لَهُ، فَأَنْكَرَ النَّاسُ عَلَيْهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ! مَا صَلَّى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ<sup>(١)</sup> إِلَّا فِي المَسْجِدِ. مَا مَعْنَى قَوْلِهَا: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ؟» [١/٢٢٩ رقم (٢٢)].

قال عبدُ المَلِكِ: تَعْنِي: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى العَيْبِ والطَّعْنِ عَلَى النَّاسِ بِغَيْرِ مَا حَقُّ، وَرَبَّمَا قُرِئَتْ عَلَى مَالِكٍ: مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ فَيُجْرُونَهَا عَلَى مَعْنَى مَا نَسُوا فَعَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرْتَ مِنْ صَلَاتِهِ عَلَى سُهَيْلٍ [١٢٧]

(١) سُهَيْلُ بْنُ بَيْضَاءَ - وَهِيَ أُمُّهُ وَأَسْمُهَا دَعْدٌ - وَأَسْمُ أَبِيهِ وَهَبُ بْنُ رِبْعَةَ يَنْتَهِي إِلَى قُرَيْشٍ. يُرَاجَع: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ: /٣٠٢، وَالْإِصَابَةُ: /٣٠٩. وَذَكَرَ حَدِيثَ عَائِشَةَ المَذْكُورَ هُنَا

ابن بِيضَاءَ . هَلْكَذَا أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ فِي الْمَعْنِيِّينَ جَمِيعاً ، وَرَوَى ذَلِكَ ابْنُ وَهْبٍ أَيْضاً عَلَى مِثْلِ رِوَايَةِ مُطَرِّفٍ .

قُلْنَا لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ : فَهَلْ جَرَى الْعَمَلُ عَلَى أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى الْجَنَائِزِ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ الَّذِي كَانَ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بِيضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ؟] فَقَالَ : نَعَمْ ، قَدْ رَوَى مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ : صَلَّيْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي الْمَسْجِدِ .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : وَذَلِكَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ طَاهِرٌ وَإِنْ كَانَ مَيْتاً ، وَلَيْسَ كغَيْرِهِ مِنَ الْمَيْتَةِ يُكْرَهُ إِدْخَالُهُ فِي الْمَسْجِدِ ، إِلَّا أَنْ الْعَمَلَ جَرَى بِالْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ فِي الْعَامِّ مِنْ مَوْتِي الْمُسْلِمِينَ بَأَنْ تُوضَعَ جِنَائِزُهُمْ خَارِجاً مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَتَمْتَدَّ الصُّفُوفُ إِنْ أَحْبَبُوا فِي الْمَسْجِدِ ، هَلْكَذَا كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ .

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ (الْكَرَازِينِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] حِينَ قَالَتْ : « مَا صَدَقْتُ بِمَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [عَلَيْهِ السَّلَامُ] حَتَّى سَمِعْتُ وَقَعَ الْكَرَازِينَ » [٢٣١ / ١] (٢٩) .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : الْكَرَازِينُ : الْمَحَافِرُ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ مِنَ الْفُؤُوسِ <sup>(١)</sup> ،

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ : ٤٨٥ / ٢ ، وَغَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ : ٥٨٠ / ١ ، وَالغَرِيبِينَ : ١٦٢٥ ، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْرِيِّ : ٢٨٥ / ٢ ، وَالْفَائِقُ : ٢٥٧ / ٣ ، وَالنَّهَائِيَةُ : ٢٥٧ / ٣ ، وَيُرَاجَعُ : الْعَيْنُ : ٤٢٩ / ٥ ، وَمَخْتَصَرُهُ : ٥١ / ٢ ، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ : ١١٤٦ ، ١١٥١ ، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ : ٤٢٨ / ١٠ ، وَالْمُحْكَمُ : ١٢١ / ٧ ، وَالتَّمْهِيدُ : ٤٠٢ / ٢٤ ، وَالصَّحَاحُ ، وَاللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ : (كِرْزَن) . وَفِي الْمَصَادِرِ : كِرْزَنٌ وَكِرْزَانٌ وَكِرْزِينَ ، وَجَمْعُهُ : كِرَازِنٌ وَكِرَازِينَ وَجَمِيعاً : الْفَاسُ لَهَا وَفِي الْمُحْكَمِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ [الْدِّينَوْرِيُّ] الْكَرْزَنُ : بَفَتْحِ الْكَافِ وَالزَّيِّ جَمِيعاً : الْفَاسُ لَهَا حَدٌّ ، قَالَ : وَأَحْسَبُنِي قَدْ سَمِعْتُ الْكِرْزَنَ بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِ الزَّيِّ وَقَالَ : الْكِرْزَمُ : فَاسٌ =

واحدها كَرَزَنْ، وهو الذي أرادَ عبدُالله بنُ عمرو بنِ العاصي، في الحديثِ  
الَّذِي حَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ<sup>(١)</sup> حِينَ قَالَ: «مَا شَهْوَةُ الرَّجُلِ  
عِنْدَ شَهْوَةِ الْمَرْأَةِ إِلَّا كَأَثَرِ الْمَخِيطِ فِي أَثَرِ الْكَرْزَنِ».

قال عبدالمملك: وكثيرُ الكَرَزَنِ: كَرَازِنٌ، وَمَنْ قَالَ فِي الْكَثِيرِ: كَرَازِينُ  
بِالْيَاءِ، قَالَ فِي الْوَاحِدِ: كَرَزَانٌ.

= معلولة الحدّ. وقيل: التي لها حدّ كالكرزن وهي الكرزيمُ أيضاً عن أبي حنيفة وأشد:  
\* إِنَّ الدُّهُورَ عَلَيْنَا ذَاتَ كَرَزِيمٍ \*  
أي: تَنَحَّتْنَا بِالنَّوَابِ وَالهُمُومِ كَمَا تُنَحُّتُ الخَشَبَةُ بِهَذِهِ القُدُومِ». وفي الجمهرة لابن دريد: «الكرذنُ: الفأسُ، قال قيس بن زهير العَبَسِيُّ [شعره: ٣٨]:  
فَقَدْ جَعَلْتَ أَكْبَادَنَا تَجْتَوِيكُمْ كَمَا تَجْتَوِي سَوْقَ العِضَاهِ الكَرَادِنَا  
وَكَّرَزَ ذَلِكَ فِي (كرزن) وَأَشَدَّ البَيْتَ نَفْسُهُ عَلَى الرِّوَايَةِ الأُخْرَى، وفي غريب ابن قتيبة:  
«وكان بعضهم يذكرُ أنَّ الكرزين من الفؤوسِ ما قُطِعَ به الشجرُ، ويحتجُّ بالبيت الذي  
ذكرناه. وفي الحديثِ ما دَلَّ عَلَى أَنَّهُ أيضاً ما حُفِرَ به. وقال بعضهم: الفأسُ هي التي  
لها رأسٌ، والحدادة هي التي لها رأسان، والصَّاقورُ والمعولُ: هو الفأسُ الكبيرةُ التي  
يُكسَرُ بها الحِجَارَةُ».

أقول: يظهر لي أنَّ الكرزن هو المُسَمَّى باللُّغَةِ العامِّيَةِ النَّجْدِيَّةِ الآنَ (فاروع) وهو  
فأسٌ عظيمةٌ يحفرُ بها ويُقطعُ بها فُرُوعَ الشَّجَرِ وغير ذلك.  
(١) من شيوخِ المؤلِّفِ، وهو عليُّ بنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ طَالِبِ  
- رضي الله عنه - . وهو ابنُ لَجَعْفَرِ المعروف بـ (جعفر الصَّادِق) قال الحافظُ المِزِّيُّ: روى  
له الترمذِيُّ حديثاً واحداً، ووقع لنا بعلوِّ. توفي عليُّ المذكور سنة (٢١٠هـ). أخباره في  
تهذيب الكمال: ٣٥٢/٢٠، والعبر: ٣٥٨/١، وتهذيب التهذيب: ٢٩٣/٧، والشُّذرات:  
٢٤/٢... وغيرها.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ» [١/ ٢٣٥ رقم (٣٨)] مَا ذَاكَ الْقَسَمُ؟

قال عبدُ الملكِ: هو قوله [عزَّ وجلَّ] <sup>(١)</sup>: ﴿وَلِنْ مِنْكُمْ إِيَّاهُ كَانَ عَلَى رِجْلِكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ ﴿٧٦﴾ وَرُودُهَا: رُكُوبُ الصَّرَاطِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ عَلَى وَسَطِ جَهَنَّمَ، وَالْجَنَّةُ مِنْ وَرَائِهَا ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثَا﴾ ﴿٧٧﴾ <sup>(٢)</sup>.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (الحامَّة) في حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا يَزَالُ [١٢٨] الْمُؤْمِنُ يُصَابُ فِي وَلَدِهِ وَحَامَتِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَتْ لَهُ خَطِيئَةٌ» [١/ ٢٣٦ رقم (٤٠)].

قال عبدُ الملكِ: الحامَّةُ: الخاصَّةُ مِنَ الْقَرَابَةِ <sup>(٣)</sup>، وَاحِدُهَا: حَمِيمٌ، وَالكَثِيرُ: أَحْمَامٌ وَحَامَةٌ.

(١) سورة مريم.

(٢) سورة مريم.

(٣) يراجع: الغريبين: ١٤٣/٢، وغريب ابن الجوزي: ٢٤٤/١، والنَّهْيَةُ: ٤٤٦/١، وتهذيب اللُّغَةِ: ١٤/٤، ١٥، وفيه: «الحامَّةُ: خاصَّةُ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَذِي قَرَابَتِهِ. ثَعَلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ: الْحَمِيمُ الْقَرَابَةُ يُقَالُ: مُحِمٌّ مَقْرَبٌ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا يَسْتَلْ حَمِيمٌ حَمِيمًا﴾ ﴿١٦﴾ [المعارج] لَا يَسْأَلُ ذَوِقَرَابَةٍ عَنْ قَرَابَتِهِ، وَلَكِنَّهُمْ يُعَرَّفُونَهُمْ سَاعَةً ثُمَّ لَا تَعَارَفَ بَعْدَ تِلْكَ السَّاعَةِ» وَيُرَاجَعُ مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ: ١٨٤/٣، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْقُرْآنِ: ٤٨٥، وَالْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ: ٩٢/١٥.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المُختفي) و(المُختفية) في

حديث مالك

الذي رواه عن ابن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن، عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن: أنه سمعها تقول: لعن رسول الله ﷺ [المُختفي والمُختفية]. قال عبد الملك: يعني: التباش والتباشة<sup>(١)</sup>.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «إنما نسمة المؤمن طائرٌ يعلقُ في شجر الجنة حتى يُرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه» [١/ ٢٤٠ رقم (٤٩)] ما تفسير يعلق في شجر الجنة؟.

قال عبد الملك: [يعلق] يسرح في شجر الجنة<sup>(٢)</sup> فيصيب من ثمارها، ويشرب من أنهارها. والعلاق - بعينه في كلام العرب - : الرعي<sup>(٣)</sup>، وهو

(١) في الأصل: «التباشية» وفي تعليق الوقشي: ٢٦٥/١: «الاختفاء والتباش، وقال: «هكذا وقعت هذه الترجمة في بعض الروايات، وهي خطأ؛ لأن الاختفاء مصدر، والتباش: اسم فاعل التبش، وليس أحدهما الآخر فيفسر به، والصواب: «ما جاء في الاختفاء وهو التباش» بكسر النون، وهذا كلام ملتئم بعضه ببعض غير أنني لا أحفظ التباش - بكسر النون - مصدراً لـ «تبش» إنما المصدر تبشاً. وسُمي التباش مختفياً؛ لاستخراجه أكفان الموتى...».

(٢) قول المؤلف يسرح في شجر الجنة رواية أخرى للحديث. يراجع الفائق: ٢٤/٣.

(٣) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٣٥٣/٤، والفائق: ٢٤/٣، وغريب ابن الجوزي: ١٢٣/٢، والنهاية: ٢٨٩/٣، والتمهيد: ٥٩/١١. جاء في تعليق الوقشي: ١/ ٢٦٨: «تعلق: تأكل، علق الإبل تعلق علقاً، وإبل عوالق: إذا مدت أفواها رعت ورق الشجر. ومن رواه: (تعلق) بفتح اللام فهو من علق الإبل تعلق: إذا قرّت أعينها بالمرعى واطمأنت =

العَلْوَقَةُ أَيضاً. قال الرَّبِيعُ بنُ زِيَادِ العَبْسِيِّ<sup>(١)</sup> - وَهُوَ يَذْكُرُ الخَيْلَ - :

وَمُجَنَّبَاتٍ مَا يَذْفَنَ عُلْوَقَةً يَمْضَعْنَ بالمُهْرَاتِ والأَمْهَارِ<sup>(٢)</sup>

= فيه، وفي الأمثال: «عَلَقَتْ مَرَابِيهَا بِذِي الرَّمْرَامِ وأَلَقَتْ» يَضْرِبُ مثلاً لمن وَجَدَ ما يُوافقه فلم يفارقه. والرَّمْرَامُ: نبتٌ تحبُّه الإمل فإذا ظفرت به لم تُرَدِّ مُفارقتها.

أقول: وفي الأمثال أيضاً: «عَلَقَتْ معالقتها وصَرَ الجُنْدُبُ». وقال أبو عمر بن عبد البر: «يُروى بفتح اللام وهو الأكثر، وَيُروى بِضَمِّ اللّام والمعنى واحد، وهو الأكل والرعي، تقول العرب: مَا ذاقَ اليومَ عُلُوقاً؛ أي: طعاماً.

(١) الرَّبِيعُ بنُ زِيَادِ العَبْسِيِّ هذا شاعرٌ فارسٌ مقدّمٌ، وسيّدٌ من سادات قومِهِ، وهو أحدُ الكَمَلَةِ من بني عَبْسٍ أبناءِ فاطمة بنتِ الخرشب الأَمامية التي ولَدَتْ سَبْعَةَ أحوادٍ لهذا أحدهم، قالت لما سُئِلَتْ عنهم: «والله إنَّهم لكالحلقة المُفرِغَةِ لا يُدرى أينَ طَرَفَاهَا» كان الرَّبِيعُ نديماً للثَّعْمان بنِ المُنذرِ وَفَصَّتهُ مع لبيدٍ مشهورةٌ، كما أنَّه كان مِنَّ حَاولِ الصُّلحِ بينَ عَبْسٍ وذُيَّانٍ في حَرْبِ داحسٍ والغُبَرَاءِ، ودفعَ دياتِ بعضِ القَتلى لكنَّه لم ينجحَ في مساعيه، له شِعْرٌ في الأغانِي والنَّقائضِ، وحماسةُ أبي تَمَّامٍ... وغيرها جمعه الدكتور عادل جاسم البَيَّاتي (ط) في بغداد سنة ١٩٧١م. وروايةُ البيتِ في أغلبِ المصادرِ (عدُوفاً) ولا شاهدٌ فيه للمؤلِّفِ على هذه الروايةِ، وكروايةِ المؤلِّفِ في (التَّمهيدِ) لابنِ عبد البرِّ لكنَّه عنه نقل؟!. وهو من قصيدةٍ للرَّبِيعِ بنِ زيادِ بنِ مالكِ العَبْسِيِّ يُحَرِّضُ قومَهُ في طلبِ دَمِ مالِكِ بنِ زُهَيرِ العَبْسِيِّ، وكانت فَرارَةُ قَتَلَتُهُ لما قَتَلَ حُذَيْفَةَ بنَ بَدْرِ الفَرَّارِيِّ، أولها:

إِنِّي أَرَقْتُ فَلَمْ أَغْمَضْ حَارِ  
مِنْ مِثْلِهِ تُمَسِّي النِّسَاءَ حَوَايِرًا  
أَفْبَعِدَ مَقْتَلِ مالِكِ بنِ زُهَيرِ  
مَا أَنْ أَرَى فِي قَتْلِهِ لِدَوِي النُّهْيِ  
وَمُجَنَّبَاتٍ مَا يَذْفَنَ ... ..  
مِنْ سَيِّءِ النَّبَأِ الجَلِيلِ السَّارِي  
وَتَقُومُ مُعَوْلَةً مَعَ الأَسْحَارِ  
تَرْجُو النِّسَاءَ عَوَاقِبِ الأَطْهَارِ  
إِلَّا المَطِيَّ تُشَدُّ بالأَكْوَارِ  
... .. البيت

(٢) في الأصل: «الأنهار».



يعني: ما يَذْقَن رِغِيَاءً، قال أَعَشَى بَكَرٍ بِنُ وَاثِلٍ - وَهُوَ يَذْكُرُ الْأَرْضَ الْقَفْرَ - (١):

وفَلَاةٍ كَأَنَّهَا ظَهَرُ تُرْسٍ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا الرَّجِيعَ عِلَاقُ  
قَدْ تَجَاوَزَتْهَا وَتَحْتِي مَرُوحٌ عَنَتْرِيسُ نَعَابَةٌ (٢) مِعْنَاقُ  
- وسألنا عبدَ المَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَيَّ الفِطْرَةَ»

في حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عن أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَيَّ الفِطْرَةَ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، كَمَا تُنَاتِجُ الْإِبِلُ من بَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ هَلْ تُحَسُّ مِنْ جَدْعَاءَ؟ قَالُوا: يَارَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الَّذِي يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ؟ قَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ» [١/ ٢٤١ رقم (٥٢)].

قال عبدُ المَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَيَّ الفِطْرَةَ» فَيَعْنِي عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، الفِطْرَةُ: هِيَ الْإِسْلَامُ (٣)، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ [١٢٩] اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (٤):

- 
- (١) ديوان الأَعْشَى (الصُّبْحِ المنير): ١٤١ وفيه: «ليس إِلَّا الرَّجِيعَ فِيهَا...».
- (٢) فِي الْأَصْلِ: «لَعَابَةٌ» وَفِي شَرْحِ الدِّيَّانِ: «وَنَعَابَةٌ: النَّعْبُ - عن أَبِي عمرو - ضَرْبٌ من السَّيْرِ تمر به». وَفِي اللِّسَانِ (نَعْبٌ): «النَّعْبُ من سَيْرِ الْإِبِلِ، وَقِيلَ: النَّعْبُ: أَنْ يَحْرَكَ الْبَعِيرُ رَأْسَهُ إِذَا أُسْرِعَ، وَهُوَ من سَيْرِ النَّجَائِبِ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَنْعَبُ نَعْبَانًا، وَنَعَبَ الْبَعِيرُ يَنْعَبُ نَعْبًا، وَهُوَ ضَرْبٌ من السَّيْرِ، وَقِيلَ: من الشَّرْعَةِ كَالنَّحْبِ». وَيُرَاجَعُ: تَهْدِيبُ اللُّغَةِ: ٨/٣، وَالْأَفْعَالُ لِلشَّرْفُوسَطِيِّ: ١٨٣/٣، وَالصَّحَاحُ، وَالتَّاجُ: (نَعْبٌ).
- (٣) الْغُرَبِيِّينَ: ١٤٦٠، وَنَقَلَ عن ابْنِ الْمُبَارَكِ قَوْلُهُ: «أَيُّ: عَلَيَّ ابْتِدَاءِ الْخِلْقَةِ فِي عِلْمِ اللَّهِ مُؤْمِنًا أَوْ كَافِرًا. قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ: يَعْنِي: عَلَيَّ الْخِلْقَةَ الَّتِي فُطِرَ عَلَيْهَا فِي الرَّحْمِ من سَعَادَةٍ وَشَقَاوَةٍ...».
- (٤) سورة الروم: الآيَةُ: ٣٠.

﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ يعني الإسلام .

قال: وأما قوله: «فأبواه يهودانه أو ينصرانه» فيقول: أبواه يجعلانه يهوديًا أو نصرانيًا، وذلك بقدر الله وسابق علمه أن يفعل ذلك . وأما قوله: «كما تنتاج الإبل من بهيمة جمعاء» فيعني كما تنتج الإبل وغيرها من البهائم بهيمة جمعاء، يعني مُجمِعة الخِلقَةِ صَحيحةً «هل تحس [من] جدعاء» يقول: هل ترى فيها من جدع أو نقصان حين تنتج، ثم الجدع والنقصان يصيبها بعد ذلك، فكذلك يهود هؤلاء أبناءهم وينصرونهم بعد أن كانوا على الفطرة، كما أن المنتوج من الإبل لولا أن هؤلاء قطعوا أذنه لكان صحيحًا، وكان ذلك بقدر الله، وكذلك قال رسول الله ﷺ في آخر الحديث: «الله أعلم بما كانوا عاملين» يقول الله أعلم بما كانت تكون أعمالهم، فلا يضر ولا ينفع ما صنع بهم أبائهم إلا بالقدر، وهذه كانت حجة مالك على أهل القدر الذين احتجوا بأول هذا الحديث، هكذا فسّر لي مطرف وابن الماجشون عندما كاشفتهما عن تفسير هذا الحديث، وقاله ابن وهب وغير واحد من أصحاب مالك . وقد بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده ما يؤلّد مؤلود إلا على الفطرة، حتى يُعرب عنه لسانه، فأبواه يهودانه أو ينصرانه» ففي هذا بيان ذلك أيضاً .

( شرحُ غريبِ كتابِ الذَّبَائِحِ ومعانيه )<sup>(١)</sup>  
 ( من مُوطَّأ مالكِ بن أنسٍ رحمه الله )

- سألنا عبدَ الملِكِ بن حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عِيَّاشٍ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ  
 الْمَخْزُومِيَّ أَمَرَ غُلَامًا لَهُ أَنْ يَذْبَحَ ذَبِيحَةً، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَذْبَحَهَا قَالَ لَهُ: سَمَّ اللَّهُ،  
 فَقَالَ الْغُلَامُ: قَدْ سَمَيْتُ، فَقَالَ لَهُ: سَمَّ اللَّهُ وَيَحْكُ فَقَالَ: قَدْ سَمَيْتُ، فَقَالَ  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهَا أَبَدًا» [٢/٤٨٨ رقم (٢)] مَا مَعْنَى هَذَا؟

قال عبدُ الملِكِ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ اتَّهَمَ الْغُلَامَ أَنْ يَكُونَ تَرَكَ التَّسْمِيَةَ عَمْدًا حِينَ  
 رَدَّدَ عَلَيْهِ أَنْ يُسَمِّيَ اللَّهَ وَلَا يُسَمِّيَ، وَيَقُولُ: قَدْ سَمَيْتُ، فَإِذَا جَاءَتِ التَّهْمَةُ  
 الْبَيِّنَةُ فَهُوَ كَتَرَكَ التَّسْمِيَةَ عَمْدًا، وَمَنْ تَرَكَ التَّسْمِيَةَ عَمْدًا عَلَى ذَبِيحَتِهِ لَمْ تُؤْكَلْ،  
 وَإِذَا لَمْ تَكُنْ التَّهْمَةُ بَيِّنَةً فَلَيْسَ بِلَازِمٍ لِلنَّاسِ اجْتِنَابُ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ يَدَعَ رَجُلٌ فِي  
 خَاصَّةِ نَفْسِهِ<sup>(٢)</sup>، وَإِذَا لَمْ تَقَعْ التَّهْمَةُ لِشَيْءٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ، وَلَا ضَيْقَ عَلَى النَّاسِ  
 فِيهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا يُحْمَلُ أَمْرٌ عَامَّةً الْمُسْلِمِينَ عَلَى التَّسْمِيَةِ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ الْحَدِيثِ  
 الْأَوَّلِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ حِينَ قَالُوا: «يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ  
 يَأْتُونَنَا بِلُحْمَانٍ وَلَا نَدْرِي هَلْ ذَكَرُوا اللَّهَ عَلَيْهَا أَمْ لَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) المُوطَّأُ رِوَايَةُ يَحْيَى: ٤٨٨/٢، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ: ١٩٢/٢، وَرِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ  
 الْحَسَنِ: ٢١٧، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدٍ: ٣٢٨، وَالِاسْتِذْكَارُ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: ٢٠٩/١٥،  
 وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي: ١٠٤/٣، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ: ٦١٣/٢، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ:  
 ٣٨/٢، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ: ٨٠/٣.

(٢) فِي الْأَصْلِ: «نَفْسَهَا».

سَمُّوا اللَّهَ عَلَيْهَا ثُمَّ كَلَّوْهَا» [١/٤٨٨ رقم (١)].

قال مالك: وذلك في أوَّل الإسلام.

قال عبدُ الملِك: وإِنَّمَا [١٣٠] حَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَهُمْ عَلَى أَنَّهُمْ سَمَّوْا، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى التَّسْمِيَةِ حَتَّى يُعْلَمَ غَيْرُهَا، وَكَذَلِكَ اللَّحْمَانُ كُلُّهُمَا إِذَا وُجِدَتْ بِأَيْدِي النَّاسِ هِيَ عَلَى أَنَّهَا ذُكِّيتَ حَتَّى يُعْلَمَ غَيْرَ ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الْجُلُودُ إِنَّمَا جُلُودُهَا [جُلُودٌ] مَا يُأْكَلُ لَحْمُهُ، هِيَ أَبَدًا عَلَى التَّدْكِيَةِ حَتَّى يُعْلَمَ غَيْرَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الشَّامِلَ الْعَامَّ فِيهَا التَّدْكِيَةُ، وَليست جُلُودُ السَّبَاعِ كَذَلِكَ، تَلِكْ أَبَدًا عَلَى غَيْرِ التَّدْكِيَةِ حَتَّى يُعْلَمَ أَنَّهَا ذُكِّيتَ بِجُلُودِهَا؛ لِأَنَّ الشَّامِلَ فِيهَا الْعَامَّ مِنْ فِعْلِ النَّاسِ بِهَا أَنَّهَا لَا تُذَكَّى، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى تُعْلَمَ التَّدْكِيَةُ فِيهَا، فَيَحِلُّ عِنْدَ ذَلِكَ بَيْعُهَا وَابْتِئَاعُهَا، وَالصَّلَاةُ عَلَيْهَا، وَإِلَّا لَمْ يَحِلَّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ مِنْهَا.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الشُّطَاظِ) وَ(الحَجَرِ) الَّذِي أَرخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي التَّدْكِيَةِ بِهِمَا فِي حَدِيثِ مَالِكٍ [١/٤٨٩ رقم (٣) و(٤)]

قال عبدُ الملِكِ: الشُّطَاظُ: هُوَ الْعُودُ الَّذِي يُجْمَعُ بِهِ بَيْنَ عُرْوَتَيْ الْغَرَارَتَيْنِ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ<sup>(١)</sup>، وَإِيَّاهُ أَرَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ الثَّقَفِيُّ حَيْثُ يَقُولُ - وَهُوَ يَذْكُرُ وَلَا يَدُ قُرَيْشٍ -<sup>(٢)</sup>:

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي الْفَاتِقِ: ٢/٢٤٦، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١/٥٤١، وَالنَّهْيَةُ: ٢/٤٧٦.

وَيُرَاجَعُ: تَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ١١/٢٧٠، وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ: (شَطْط) وَفِي الْمَصَادِرِ:

وَهُمَا شَطَاظَانِ، وَأَنْشَدَ ابْنُ فَارَسٍ فِي الْمَجْمَلِ:

\* أَيْنَ الشُّطَاظَانِ وَأَيْنَ الْمِرْبَعَةَ \*

(٢) لَمْ أَجِدْ هَذَا الْبَيْتَ مَسْنُوبًا إِلَى أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ وَلَا إِلَى غَيْرِهِ مِنَ الشُّعْرَاءِ إِلَّا فِي كِتَابِ

«التَّمْهِيدِ» لِلْحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَكِنَّهُ نَقَلَهُ عَنِ الْمُؤَلِّفِ ابْنِ حَبِيبٍ، أَوْرَدَ صَدْرُهُ =

وَقَيْسٌ وَفَاهَا مَكَانَ الْمَجْدِ مَنِّي بِحَالِ الْعُرْوَتَيْنِ مِنَ الشَّظَاظِ  
فَإِنَّمَا رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تَذْكِيَةِ اللَّحِقَةِ بِالشَّظَاظِ إِذَا كَانَ طَرَفُهُ مُحَدَّدًا  
يُمْكِنُ أَنْ يَنْحَرَّ، وَيَدْخُلُ طَرَفُهُ فِي نَحْرِهَا، كَمَا يَدْخُلُ سِنَانُ الْحَرْبَةِ، فَأَمَّا الذَّبْحُ  
بِهِ فَلَا يُمْكِنُ، وَإِنَّمَا يُمْكِنُ بِفَلَقَةِ الْعُودِ؛ لِأَنَّ فَلَاقَةَ الْعُودِ لَهَا جَانِبٌ رَقِيقٌ يُشْبِهُ  
شَفْرَةَ الْحَدِيدِ، وَذَلِكَ يُسَمَّى الشَّطِيرَ<sup>(١)</sup> فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَكَذَلِكَ الْحَجَرُ الَّذِي  
أَرْخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ فِي ذَبْحِ الشَّاةِ بِهِ، إِنَّمَا مَعْنَاهُ عَلَى أَنَّهُ  
فَلَاقَةُ حَجَرٍ؛ لِأَنَّ لَهَا جَانِبًا رَقِيقًا يُشْبِهُ شَفْرَةَ الْحَدِيدِ، وَذَلِكَ يُسَمَّى الظَّرَرَ<sup>(٢)</sup> فِي  
كَلَامِ الْعَرَبِ، وَلَا يُمْكِنُ النَّحْرُ بِالْحَجَرِ وَلَا بِفَلَاقَتِهِ، إِنَّمَا يُمْكِنُ بِهِ الذَّبْحُ، فَأَمَّا  
الْقَصَبَةُ فَهِيَ يُمْكِنُ بِهَا النَّحْرُ وَالذَّبْحُ فَإِذَا كَانَ طَرَفُهَا مُحَدَّدًا أُمْكِنَ بِهَا النَّحْرُ،  
وَلَمْ يُمْكِنَ بِهَا الذَّبْحُ، فَإِذَا فُلقَتْ فَكَانَ جَانِبُ فَلَاقَتِهَا رَقِيقًا يُشْبِهُ شَفْرَةَ الْحَدِيدِ  
أُمْكِنَ بِهَا الذَّبْحُ، وَلَمْ يُمْكِنَ بِهَا النَّحْرُ. وَفَلَاقَةُ الْقَصَبَةِ تُسَمَّى (الليظة) فِي كَلَامِ  
الْعَرَبِ<sup>(٣)</sup>، وَقَدْ جَمَعَهَا ثَلَاثُهَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ فِي قَوْلِهِ: «الليظة، والشطير،  
وَالظَّرَرُ حِلٌّ مَا ذُبِحَ بِهِ». وَقَدْ سَأَلَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّا

= الثاني موضع الشاهد. وراجعت ديوان أمية بن أبي الصلت الذي جمعه الدكتور عبدالحفيظ السطلي ص ٤١٥ فذكر بيتاً على وزنه وقافيته نقله عن الإتيان: ١٥١/١ وراجعت ديوان أمية أيضاً جمع وتحقيق بهجة عبدالغفور الحديثي ص: ٣٤٠، ٣٤١ وجاء فيه ثلاثة أبيات منها البيت المذكور في تحقيق الدكتور عبدالحفيظ، ولم يرد البيت الذي ذكره ابن حبيب فهو مما يُستدرك عليهما، وزاد الحافظ ابن عبدالبرّ شاهداً آخر هو قولُ عنترة:

إِذَا ضَرَبْتُهَا سَاعَةً بِدِمَائِهَا وَحَلَّ عَنِ الْكَوْمَاءِ عَقْدُ شِظَاظِهَا

(١) فِي الْأَصْلِ: «الشَّعِيرُ» وَالتَّصْحِيحُ عَنِ التَّمْهِيدِ: ١٣٩/٥ عَنِ الْمُؤَلَّفِ.

(٢) يَرَاغِبُ: التَّمْهِيدُ: ١٣٩/٥ عَنِ الْمُؤَلَّفِ أَيْضاً.

(٣) اللِّسَانُ: (لِيظ)، وَهُوَ فِي التَّمْهِيدِ: ١٣٩/٥ عَنِ الْمُؤَلَّفِ أَيْضاً.

نَصِيدُ الصَّيْدِ فَلَا نَجِدُ مَا نَذْبِحُ بِهِ إِلَّا الظَّرَارَ، وَفَلَقَةَ الْعَصَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمْرُ الدَّمِّ بِمَا شِئْتَ»<sup>(١)</sup>.

قال عبدُ الملكِ: الظَّرَارُ: كثيرُ الظَّرْرِ، والواحدُ: ظَرْرٌ، وهو: حَجْرٌ محدَّدٌ، وكثيرُهُ: ظَرَارٌ، وظُرَّانٌ، وقالَ لبيدٌ - وهو يَصِفُ النَّاقَةَ أَنَّهُا تَنْفِي الحَصَا بِخُفِّهَا -<sup>(٢)</sup>:

بِجَسْرَةٍ تَنْجُلُ الظُّرَّانَ نَاحِيَةً إِذَا تَوَقَّدَ فِي الدَّيْمُومَةِ الظَّرْرُ

[١٣١] قال عبدُ الملكِ: وقولُهُ: «أَمْرُ الدَّمِّ بِمَا شِئْتَ» يقولُ: سَيَّلُهُ وَاسْتَخْرَجَهُ، ومنه قولُ ابنِ عَبَّاسٍ: كُلُّ ما فَرَى الأوداجَ وَقَطَعَ الحُلُقُومَ غيرَ مُتَرَدِّ فهو يُدَكِّي، فمعنى فَرَى الأوداجَ: قَطَعَهَا وَشَقَّهَا.

قال عبدُ الملكِ: وقوله: «غَيْرُ مُتَرَدِّ» بمعنى غيرِ مُرَضِّضٍ ولا مُشَدِّخٍ.

قال عبدُ الملكِ: وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى الاضطرارِ، وَأَمَّا عَلَى المندوحة<sup>(٣)</sup> والسَّعَةِ فلا ينبغي للذَّابِحِ [إِلَّا] أَنْ يُحِدَّ شَفْرَتَهُ، وَأَنْ يُرِيحَ ذَبِيحَتَهُ، وَبِهَذَا جَاءَ الأثرُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ أَبِي مُرَّةَ، مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ:

(١) الحديث في غريب أبي عبيد: ٥٦/٢ والتَّمهيد: ١٣٩/٥.

(٢) شرح ديوان لبيد: ٦٧، وقبله:

وَأَقَطَعَ الخَزْفَ قَدْ بَادَتْ مَعَالِمُهُ      فَمَا يُحَسُّ بِهِ عَيْنٌ وَلَا أَثْرُ  
بِجَسْرَةٍ تَنْجُلُ      ... ..  
كَأَنَّهَا بَعْدَ مَا أَفْنَيْتُ جُبَيْلَتَهَا      خَسَاءً مَسْبُوعَةً قَدْ فَاتَهَا بَقَرُ

(٣) في الأصل: «ممدوحة».

أَنَّهُ سَأَلَ أَبَاهُ رِيرَةَ عَنْ شَاةٍ ذُبِحَتْ فَتَحَرَّكَ بَعْضُهَا، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْكُلَهَا، ثُمَّ سَأَلَ [عَنْ ذَلِكَ] زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْمَيْتَةَ لَتَتَحَرَّكَ وَنَهَاهُ عَنْ ذَلِكَ». [٢/ ٤٩٠ رقم (٧)].  
 فَقَالَ مَالِكٌ: قَوْلُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَحَبُّ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ إِنَّمَا تَحَرَّكَ بَعْضُ أَعْضَائِهَا وَلَمْ تَطْرِفْ» مَا مَعْنَى: (تَطْرِفُ)؟

قال [عبدالمملك]: معناه: أن تُحَرَّكَ أَطْرَافُهَا، يَدَيْهَا وَرِجْلَيْهَا وَعَيْنَيْهَا، إِنَّمَا تَطْرِفُ مَأْخُودٌ مِنْ أَطْرَافِهَا، فَإِذَا كَانَتْ الدَّبِيحَةُ فِي وَقْتِ ذَبْحِهَا يَجْرِي نَفْسُهَا، وَتَطْرِفُ عَيْنُهَا وَأَطْرَافُهَا فَهِيَ ذَكِيَّةٌ، وَإِذَا لَمْ يَجْرِلْ لَهَا نَفْسٌ، وَلَمْ تَطْرِفْ بِطَرَفٍ، لَا بَعِينَ، وَلَا بِيَدٍ، وَلَا بِرِجْلِ، فَهِيَ جِيْفَةٌ، وَإِنْ تَحَرَّكَتْ بِضَاعُهَا وَأَعْضَاؤُهَا، قَالَ: وَإِنْ جَرَى نَفْسُهَا وَطَرَفَتْ بَعَيْنِهَا فَقَطْ، وَلَمْ تَطْرِفْ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَطْرَافِهَا فَهِيَ ذَكِيَّةٌ، وَكَذَلِكَ لَوْ لَمْ تَطْرِفْ بَعِينَ، وَطَرَفَتْ بِيَدٍ أَوْ رِجْلٍ مَعَ مَجْرَى النَّفْسِ فَهِيَ أَيْضاً ذَكِيَّةٌ، إِذَا طَرَفَتْ بِبَعْضِ أَطْرَافِهَا مَعَ مَجْرَى نَفْسِهَا فِي حِينَ وَضَعِ الشَّفْرَةِ فِي حَلْقِهَا فَهِيَ ذَكِيَّةٌ، وَهَلْكَذَا فَسَّرَ لِي أَصْحَابُ مَالِكٍ عَنْ مَالِكٍ عِنْدَمَا كَاشَفْتُهُمْ عَنْ ذَلِكَ.

### [ شرح غريب كتاب الضحايا ]<sup>(١)</sup>

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- وسألنا عبدالمملك بن حبيب عن شرح (التقي) في حديث مالك

(١) الموطأ رواية يحيى: ٤٨٢/٢، ورواية أبي مُصعب الزُّهري: ١٨٥/٢، ورواية محمد بن الحسن: ٢٦٤، ورواية القعنبي: ٦٨٤، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ١١٧/١٥، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي: ٦٨٣/٣، وتنوير الحوالك: ٣٤/٢، شرح الزُّرقاني: ٧٠/٣.

عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي قَالَ فِيهِ: «وَالْعَجْفَاءُ الَّتِي لَا تُنْقِي» [٢/٤٨٢ رقم (٢)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي الَّتِي لَا تُؤَدِّكُ؛ لِأَنَّ النَّقْيَ هُوَ الشَّحْمُ، وَمِنْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ - حِينَ ذَكَرَ السَّيْرَ فِي السَّفَرِ -: «فَإِنْ كَانَتْ الْأَرْضُ جَدْبَةً فَانْجُوا عَلَيْهَا بِنَقْيِهَا» يَعْنِي: بِشُحْمِهَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَلَيْسَ النَّقْيُ الْمُخَّ كَمَا قَالَ شَارِحُ الْعِرَاقِيِّينَ<sup>(١)</sup>، الْعَرَبُ

(١) هو أبو عبيد القاسم بن سلام قال في غريب الحديث: ٢/٢٠٩ «وَأَمَّا حَدِيثُ الْآخِرِ: نَهَى عَنِ الْعَجْفَاءِ الَّتِي لَا تُنْقِي فِي الْأَضْحَى فَإِنَّهُ يَقُولُ لَيْسَ بِهَا نَقْيٌ مِنْ هُزَالِهَا، وَهُوَ الْمُخَّ، يُقَالُ مِنْهُ: نَاقَةٌ مَنْقِيَةٌ: إِذَا كَانَتْ ذَاتَ نَقْيٍ، قَالَ الْأَعَشِيُّ...» وَأَشَدُّ الْبَيْتِ الَّذِي أُنْشَدَهُ الْمُؤَلِّفُ، وَفِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ أَيْضًا: ٢/٣٠٣ «وَلَا سَمِينٌ فَيُنْقِي» تَقُولُ: لَيْسَ لَهُ نَقْيٌ، وَهُوَ الْمُخَّ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: فِيهِ لُغَتَانِ، يُقَالُ: نَقَوْتُ الْعِظْمَ وَنَقَيْتُهُ: إِذَا اسْتَخْرَجْتَ النَّقْيَ مِنْهُ، قَالَ الْكِسَائِيُّ: وَكُلُّهُمْ يَقُولُ: انْتَقَيْتُهُ: إِذَا اسْتَخْرَجْتَ النَّقْيَ مِنْهُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلنَّاقَةِ السَّمِينَةِ مُنْقِيَةً وَأُنْشِدَ بَيْتَ الْأَعَشِيِّ مَرَّةً ثَانِيَةً.

وَنَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ: ٩/٣١٨ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنِ الْأَصْمَعِيِّ قَوْلَهُ: «الْأَنْقَاءُ: كُلُّ عِظْمٍ ذِي مُخَّ، وَهِيَ الْقَصَبُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: وَاحِدُهَا نَقْيٌ وَنُقُوءٌ». وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ مَشْهُورٌ فِي كُتُبِ اللَّغَةِ، وَلَا تَعَارُضَ بَيْنَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ - وَبَيْنَ كَلَامِ أَبِي عُبَيْدٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَالْتَّقْيُ شَحْمُ الْعِظَامِ جَاءَ فِي الْعَيْنِ: ٥/٢١٩ «النَّقْيُ: شَحْمُ الْعِظَامِ، وَشَحْمُ الْعَيْنِ مِنَ السَّمَنِ، وَالْجَمِيعُ: أَنْقَاءٌ، وَنَاقَةٌ مَنْقِيَةٌ وَنُوقٌ مَنَاقٍ فِي سِمَنِ قَالَ:

لَا يَشْتَكِينُ عَمَلًا مَا أَنْقَيْنَ

مَادَامَ مُخٌّ فِي سَلَامِي أَوْ عَيْنَ

وَفِي مُجْمَلِ اللَّغَةِ لِابْنِ فَارِسٍ: ٨٨٠: «النَّقْيُ مَخُّ الْعِظَامِ وَشَحْمُ الْعَيْنِ مِنَ السَّمَنِ» فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا كَمَا تَرَى. وَقَالَ: وَالْأَنْقَاءُ - فِي قَوْلِ الْفَرَّاءِ - كُلُّ عِظْمٍ ذِي مُخٍّ... وَاللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ ابْنِ قَتَيْبَةَ: ١/٤٧٠، وَالْفَائِقُ: ٤/١٧، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢/٤٣٤، =



تقول: ناقةٌ مُثْقِيَةٌ، إذا كانت ذاتَ شَحْمٍ، قال أَعَشَى بَكَرٍ<sup>(١)</sup>:

حَامُوا عَلَى أَضْيَافِهِمْ فَشَوُّوا لَهُمْ مِنْ لَحْمٍ مُثْقِيَةٍ وَمِنْ أَكْبَادٍ

[١٣١] - وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ (الدَّافَّةِ) في حديثِ مالكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ ادِّخَارِ لُحُومِ  
الضَّحَايَا مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ الَّذِي دَفَّتْ عَلَيْكُمْ فَكُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَادَّخِرُوا» [٤٨٤/٢]  
رقم (٧).

قال عبدُ الملكِ: الدَّافَّةُ: الجَمَاعَةُ الفَاحِشَةُ المُسْتَكِمَّةُ<sup>(٢)</sup>، تقولُ قد دَفَّتْ  
القَوْمُ، وَهُمْ يَدِفُّونَ دَفًّا، وَهُمْ دَافُونَ: إِذَا قَدِمُوا بِجَمَاعَتِهِمْ وَلَفِينِهِمْ. وَأَمَّا قَوْلُهُ  
فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «كَانُوا يَجْمَلُونَ مِنْهَا الْوَدَكُ» فيعني: يُذَيَّبُونَ<sup>(٣)</sup>.

= والنَّهْيَةُ: ١١١/٥. ويراجع: خالق الإنسان للأصمعي: ٢١٥، وجمهرة اللُّغة: ٩٨٠،  
ومختصر العين: ٥٨٨/١، والصَّحاح، واللِّسان، والناج: (نقى). ولا تُنْقِي مِنَ الْإِبْلِ  
وغيرها ويكون لها مَخٌّ إِلَّا ذَاتَ الشَّحْمِ، وَأَمَّا الْهَزِيلَةُ الَّتِي لَا شَحْمَ فِيهَا فَلَا يَكُونُ فِيهَا مَخٌّ،  
فهما متلازمان إذاً.

(١) ديوان الأَعَشَى (الصباح المنير): ١١٠ وروايته:

\* حَجَرُوا عَلَى أَضْيَافِهِمْ ... \*

وقال في شرحه: وَيُرْوَى:

\* حَبَسُوا عَلَى أَضْيَافِهِمْ ... \*

(٢) غريب أبي عُبَيْدٍ: ٣/٣٩٠، وغريب ابن الجوزي: ١/٣٤٢، والنَّهْيَةُ: ١٢٤/٢، وتهذيب  
اللُّغة: ١٤، ٧٢، وفيه: «أَبُو عُبَيْدٍ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الدَّافَّةُ: الْقَوْمُ يَسِيرُونَ جَمَاعَةً سَيْرًا لَيْسَ  
بِالشَّدِيدِ، يُقَالُ: هُمْ يُدِفُّونَ دَفِيفًا».

(٣) غريب أبي عُبَيْدٍ: ٣/٤٠٧: «قَوْلُهُ: جَمَلُوهَا: يَعْنِي أَذَابُوهَا، وَفِيهِ لَغْتَانٌ، يُقَالُ: جَمَلْتُ  
الشَّحْمَ وَأَجَمَلْتُهُ: إِذَا أَذَبْتَهُ، وَاجْتَمَلْتُهُ أَيْضًا، وَقَالَ لَيْبِدٌ [ديوانه: ١٧٨]:

## [ شرح غريب كتاب العقيقة ]<sup>(١)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك في (العقيقة)

حين قال: «تستحب العقيقة ولو بعصفور». [ ٢ / ٥٠١ رقم (٥) ].

أيجزىء أن يعق الرجل بالعصفور، أو بما دون شاة؟ فقال: لا يجزىء في العقيقة إلا ما يجزىء في الضحية، وليس معنى قوله في الحديث: «ولو بعصفور» أن يكون العصفور يجزىء، إنما ذلك تحقيق وتمثيل؛ لاستحباب العقيقة وأن لا تترك على كل حال، وإن لم تعظم فيها الثقة. هذا معنى الحديث ووجهه.

## ( شرح غريب كتاب القراض والمساقات )<sup>(٢)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

وَعَلَامَ أَرْسَلْتَهُ أَثُمَّ بِاللَّوْكِ فَبَدَلْنَا مَا سَأَلْ  
أَوْ نَهَيْتَهُ فَأَتَاهُ رِزْقُهُ فَاشْتَوَى لَيْلَةَ رِيحٍ وَاجْتَمَلَ

الألوك: الرسالة.

(١) الموطأ رواية يحيى: ٥٠٠/٢، ورواية أبي مضعب الزهري: ٢/٢٠٤، ورواية محمد بن الحسن:

٢٢٥، ورواية سويد: ٢٣٢، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ١٥/٣٦٣، والمُنْتَقَى لأبي الوليد

الباجي: ٣/١٠١، والقبس: ٦٤٨، وتنوير الحوالك: ٢/٥٤، وشرح الزرقاني: ٣/٩٦.

(٢) هما في الموطأ كتابان: كتاب (القراض) وكتاب (المساقات). يراجع: الموطأ رواية يحيى:

٢/٦٨٧، ٧٠٣، ورواية أبي مضعب الزهري: ٢/٢٨٩، ٣٧٧، ورواية محمد بن الحسن:

٣٨١ (الشركة في البيع)، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٢١/١١٩، ١٩٥، والمُنْتَقَى

لأبي الوليد الباجي: ٥/١٤٩، ١٨٨، والقبس لابن العربي: ٥٦٨، ٨٦١، وتنوير

الحوالك: ٢/١٧٣، ١٨٥، وشرح الزرقاني: ٣/٣٤٥، ٣٦٣.

في المال الذي دَفَعَهُ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ بِالْبَصْرَةِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ وَعُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِي عُمَرَ سَلَفًا كَيْ يَنْتَفِعَا بِرِبْحِهِ، وَيُؤَدِّيَاهُ بِالْمَدِينَةِ إِلَى عُمَرَ، فَأَخَذَهُمَا عُمَرُ بِالْمَالِ وَبِرْبْحِهِ، ثُمَّ رَأَى أَنْ يَجْعَلَهُ بَيْنَهُمَا وَيَبَيِّنَ الْمُسْلِمِينَ قِرَاضًا، فَأَخَذَ الْمَالَ وَنَصَفَ رِبْحَهُ، وَأَعْطَى عَبْدَ اللَّهِ وَعُبَيْدَ اللَّهِ نِصْفَ رِبْحِهِ [٢/ ٦٨٧ رقم (١)].

ما معنى هَذَا؟ وهل يلزِمُ هَذَا الْحُكْمُ مِنْ ضَمَنِ مَالًا بِسَلْفٍ أَوْ غَيْرِهِ؟  
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَازِمًا لِهَمَا، وَلَا يَلْزَمُ غَيْرُهُمَا مِمَّنْ فَعَلَ فَعَلَهُمَا، وَضَمَّنَ مَالًا بِسَلْفٍ أَوْ بِأَيِّ وَجْهِ لَزِمَهُ ضَمَانُهُ، فَرِبْحِهِ لَهُ كَمَا أَنَّ مَصِيبَتَهُ عَلَيْهِ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «الرِّبْحُ بِالضَّمَانِ» غَيْرَ أَنَّ عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ اشْتِدَادًا عَلَى ابْنِهِ لِلْمُسْلِمِينَ، وَحَمَلًا عَلَيْهِمَا وَتُهْمَةً لِنَفْسِهِ [١٣٢] فِيهَا، وَحَيْطَةَ لِلْمُسْلِمِينَ وَلِمَالِهِمْ.

قُلْنَا لِعَبْدِ الْمَلِكِ: فَلَمْ سَاقَ مَالُكَ هَذَا الْخَبْرَ فِي كِتَابِهِ فِي (الْقِرَاضِ) إِذَا كَانَ هَذَا مَعْنَاهُ عِنْدَهُ وَعِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ؟

فَقَالَ: إِنَّمَا سَاقَهُ لِيُعْلَمَ أَنَّ الْقِرَاضَ كَانَ مَعْمُولًا بِهِ بِعَهْدِ عُمَرَ، وَأَنَّ الْعَمَلَ بِهِ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، جَارِيَةٌ، مَعْمُولٌ بِهَا فِي الْقَدِيمِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ قَوْلِ مَالِكٍ: (السُّنَّةُ فِي الْمُسَاقَاتِ) الَّتِي تَجُوزُ لِرَبِّ الْحَائِطِ أَنْ يَشْتَرِطَهَا عَلَى الْمُسَاقِي (سَدُّ الْحِطَارِ) وَ(خَمُّ الْعَيْنِ) وَ(رَمُّ الْقُفِّ) [١] وَ(سَرُّ الشَّرْبِ) وَ(أَبَارُ النَّخْلِ) وَ(قَطْعُ الْجَرِيدِ) وَ(جَدُّ التَّمْرِ) [٢/ ٧٠٥ رقم (٢)].

(١) غير موجودة في الموطأ رواية يحيى، معلقة على هامش النسخة من الأصل، وهي موجودة في بعض الشروح كالمنتقى: ١٢٦/٥، عن ابن حبيب.

مَا تَفْسِيرُ هَذَا كُلُّهُ؟ وَمَا تَفْسِيرُ الْمَالِ فِي هَذَا الْكَلَامِ؟ وَكَيْفَ هِيَ (سَدُّ الْحِطَارِ) أَوْ (سَدُّ الْحِطَارِ)؟

قال عبدُ الملِكِ: «أَمَّا قَوْلُهُ: «لَرَبِّ الْمَالِ» فَيَعْنِي: لَرَبِّ النَّخْلِ، الْعَرَبُ تُسَمِّي النَّخْلَ الْمَالِ، وَتُسَمِّي الْإِبِلَ الْمَالِ، وَالْغَنَمَ الْمَالِ، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ مِنَ الْحَيَوَانَ وَالْعُرُوضِ. الْعَرَبُ تُسَمِّي كُلَّ ذَلِكَ الْأَمْوَالِ، أَلَا تَرَى قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ: لَمْ نُصَبْ يَوْمَ حُنَيْنٍ ذَهَبًا وَلَا وَرِقًا إِلَّا الْأَمْوَالِ، الثِّيَابَ وَالْمَتَاعَ يَعْنِي النَّخْلَ وَالْإِبِلَ وَالثِّيَابَ وَالْحَوْتَى<sup>(١)</sup> وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

قال عبدُ الملِكِ: «أَمَّا (سَدُّ الْحِطَارِ) لِتَحْصِينِ الرُّرْبِ الَّتِي حَوْلَ النَّخْلِ وَالشَّجَرِ، وَهِيَ عِنْدَنَا بِالشُّيْنِ، وَهِيَ رِوَايَةٌ مُطَرَّفٍ، وَابْنِ الْمَاجِشُونِ، وَابْنِ وَهْبٍ، وَابْنِ الْقَاسِمِ. وَأَمَّا ابْنُ نَافِعٍ فَكَانَ يَرُويهَا بِالسُّيْنِ<sup>(٢)</sup> عَلَى مَعْنَى سَدِّ ثَلْمِهَا، وَكُلُّ ذَلِكَ جَائِزٌ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى وَالِاسْتِرَاطِ.

قال عبدُ الملِكِ: «وَأَمَّا (سَرُّ الشُّرْبِ) فَكَانَسُ الْحِيَاضِ<sup>(٣)</sup> الَّتِي حَوْلَ

(١) كذا في الأصل، ولعلها: «الحرث».

(٢) قال أبو الوليد الوراقشي: «رواية عبيد الله عن أبيه: «سدُّ» بالسُّين غير المعجمة، وبذلك رواه ابنُ بكيرٍ، . . . وَرَوَى غَيْرُهُمَا عَنْ مَالِكٍ - رَحِمَهُ اللهُ - : «سَدُّ» بِالشُّيْنِ. وَمِثْلُهُ قَالَ الْيَقْرَبِيُّ فِي «الْاِقْتِضَابِ» وَنَقَلَ كَلَامَ ابْنِ حَبِيبٍ وَغَيْرِهِ.

(٣) قال أبو الوليد الوراقشي: «السَّرُّ: الْكَانَسُ أَيْضًا، وَمِنْهُ اشْتَقَّ السَّرِيُّ مِنَ الرُّجَالِ، أَرَادُوا أَنَّهُ خَالِصُ النَّسَبِ مِنْ كُلِّ مَا يَبْعِيهِ. وَالشُّرْبُ: جَمْعُ شَرْبَةٍ، وَهِيَ أَحْوَاضٌ تُصْنَعُ حَوْلَ النَّخْلَةِ وَتَمْلَأُ مَاءً فَيَكُونُ رِيٌّ النَّخْلَةِ أَوْ الشَّجَرَةِ مِنْهَا. قَالَ زُهَيْرٌ [دِيوانه: ٤٠]:

يَخْرُجْنَ مِنْ شَرِبَاتٍ مَأْوَاهَا طِحْلٌ  
عَلَى الْجُرُوعِ يَخْفَنُ الْغَمَّ وَالْغَرْقَا

التَّخْلِ والشَّجَرِ حَيْثُ يَسْتَنْقِعُ الْمَاءَ فِي أُصُولِهَا، وواحدةُ الشَّرْبِ: شُرْبَةٌ.  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا (خَمُّ الْعَيْنِ) فَكَنْسُهَا وَتَنْقِيَتُهَا، الْعَرَبُ تَقُولُ: رَجُلٌ  
 مَحْمُومٌ الْقَلْبِ: إِذَا كَانَ نَقِيَّ الْقَلْبِ مِنَ الْغِلِّ وَالْإِثْمِ<sup>(١)</sup>.  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا (رَمُّ الْقَفِّ) فَإِنَّ الْقَفَّ مَسْقُطُ مَاءِ السَّانِيَةِ، وَمَسْقُطُ  
 مَاءِ الْعَرَبِ أَوْ الدَّلْوِ، ذَلِكَ الْقَفُّ<sup>(٢)</sup>.

قال: وَأَمَّا (أَبَارُ النَّخْلِ) فتذكيرها، تقول: أَبْرْتُ نَخْلِي، وهي نَخْلٌ  
 مَأْبُورَةٌ: إِذَا ذَكَرْتَهَا بَطَلَعَ الْفَخْلُ.  
 قال: وَأَمَّا (قَطْعُ الْجَرِيدِ) فَمَعْنَاهُ: أَنْ يَقْطَعَ مِنَ النَّخْلَةِ جَرَائِدَهَا إِذَا كَثُرَتْ  
 كَمَا يُشَدُّ الشَّجَرُ إِذَا شَمَرَتْ.

قَالَ: وَأَمَّا (جَدُّ التَّمْرِ)<sup>(٣)</sup> فَمَعْرُوفٌ - أَيْضاً -: هُوَ جَمْعُهُ، فَهُوَ فِي  
 النَّخْلِ: جَدَادٌ، وَفِي الزَّرْعِ: حَصَادٌ، وَفِي الْعِنَبِ: قَطَافٌ.  
 قُلْنَا لِعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبٍ: فَمَا تَفْسِيرُ الْعَيْنِ الْوَاتِنَةِ، وَالْعَيْنِ الدَّائِرَةِ؟ وَمَا

وقال آخر:

- سَحُّ تَظَلُّ عَلَيْهِ الطَّيْرُ سَاجِعَةً تَسْقِي أَسَافِلَهَا الْغُرْدَانُ وَالشَّرْبُ  
 ويُراجع: الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ: ١٢٦/٥، وَنَقَلَ تَفْسِيرَ هَذِهِ اللَّفْظَةِ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ.  
 (١) نقل أبو الوليد الباجي في المنتقى: ١٢٦/٥ شرح هذه اللفظة أيضاً عن ابن حبيب، قال:  
 «وَخَمُّ الْعَيْنِ تَنْقِيَتُهَا، قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: وَهُوَ كَنْسُهَا... وَشَرَحَ الْمُؤَلِّفُ مَأْخُودًا مِنْ كَلَامِ  
 أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ١١٨/٣.  
 (٢) الْمُنتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ: ١٢٦/٥ عَنْ الْمُؤَلِّفِ، وَشَرَحَ حَكَمَهُ الْفَقِيهِي عَنْ الْمُؤَلِّفِ أَيْضاً  
 مِنْ كِتَابِهِ «الْوَاضِحَةُ» فِيمَا أَظُنُّ. وَالرَّمُّ: الْإِصْلَاحُ لِلشَّيْءِ الَّذِي فَسَدَ بَعْضُهُ.  
 (٣) فِي الْأَصْلِ: «التَّمْرُ» وَتَمَرُ النَّخْلِ ثَمَرَتُهُ، لَكِنَّ الْجَدَادَ لِلتَّمْرِ، وَالْحَصَادَ لِلزَّرْعِ، وَالْقَطَافَ  
 لِلْعِنَبِ كَمَا قَالَ الْمُؤَلِّفُ. وَكَلَّمُهُ ثَمَرًا. لَكِنْ غَلَبَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا ذَلِكَ.

تَفْسِيرِ الضَّفِيرَةِ أَيْضاً الَّتِي ذَكَرَ مَالِكٌ فِي كِتَابِهِ فِي (المَسَاقَاتِ)؟

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا الْعَيْنُ الْوَاتِنَةُ فَهِيَ الْغَزِيرَةُ الثَّابِتُ مَاؤُهَا<sup>(١)</sup>، الَّتِي لَمْ تَغْرُ وَلَمْ تَنْقَطِعْ، وَلَمْ تَتَهَوَّرْ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ سَمَّى الْعَيْنَ الْأُخْرَى دَائِرَةً، وَسَمَّى هَذِهِ وَاتِنَةً، فَالْوَاتِنَةُ: الْقَائِمَةُ الدَّائِمَةُ الَّتِي لَمْ يَغْرُ مَاؤُهَا، وَلَمْ يَحُلْ حَالُهَا. وَالدَّائِرَةُ: الَّتِي قَدْ تَعَيَّرَتْ وَدَرَسَتْ وَتَهَوَّرَتْ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ فِي الدَّمْعِ: دَمَعُ وَاتِنٌ، وَعَيْنٌ [١٣٤] وَاتِنَةُ الدَّمْعِ، إِذَا وَصِفَتْ بِكَثْرَةِ الْبُكَاءِ وَدُؤُومِهِ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا الضَّفِيرَةُ فَهِيَ: الْمَحْبَسُ الَّتِي تُبْنَى لِیُحْبَسَ فِيهِ الْمَاءُ فَيَصِيرُ شَبِيهَاً بِالْبِرْكَةِ<sup>(٣)</sup>. هَكَذَا فَسَّرَ لِي فِي جَمِيعِ ذَلِكَ مَنْ كَاشَفْتُهُ عَنْ ذَلِكَ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ، وَأَهْلِ الْمَعْرِفَةِ مِنْهُمْ بِكَلَامِ الْعَرَبِ وَفَصِيحِ الْكَلَامِ وَمَعَانِي الْفَقْهِ.

(١) جاء في تعليق الوقشي: ٢٢٨/٢: «الواتنة والواتنة سواء، إلا أنه بالناء المعجمة باننتين أشهر». وفي اللسان: (وتن): «الواتن الماء المعين الدائم الذي لا يذهب عن أبي زيد... الليث: الواتن والواتن: لغتان، وهو الشيء المقيم الدائم الراكد في مكانه، قال رؤبة [ديوانه: ١٦٣]:

أَمْطَرَ فِي أَكْنَافِ عَيْمٍ مُغِينٍ  
عَلَى أَحِلَاءِ الصَّفَاءِ الْوَاتِنِ

قال: ويروى بالناء والتاء ومعناهما: الدوام على العبد... قال أبو منصور: المعروف وتن يتن - بالناء - وتوناً... ولم أسمع وثن بالناء بهذا المعنى لغير الليث، قال: ولا أدري أحفظه عن العرب أم لا؟». وفي اللسان (وثن) «الوثن والواتن: المقيم الراكد الثابت الدائم، وقد وثن قال ابن دريد: وليس بثبت، قال: والذي حكاه أبو عبيد: الواتن، وقد حكى ابن الأعرابي: وثن بالمكان، قال: ولا أدري من أين أنكره ابن دريد؟!» ثم نقل كلام الليث، وكلام أبي منصور الأزهري مرة ثانية. يراجع: العين: ٢٤٢/٨، وتهذيب اللغة: ١٤٥/١٥.

(٢) كذا في الأصل.

(٣) يراجع: الفائق: ٣٤٤/٢، وغريب ابن الجوزي: ١٣/٢، والنهاية: ٩٢/٣، واللسان، والتاج: (ضفر).

( شرح غريب كتاب المكاتب والعِتق وشرح معانيه )<sup>(١)</sup>

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- سألنا عبدالمملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن حميد بن قيس المكي: أن مكاتباً كان لابن المتوكل هلك بمكة، وترك عليه بقية من كتابته ودُّيونا للناس، وترك ابنة، فأشكل على مكاتبه القضاء فيه، فكتب إلى عبدالمملك بن مروان [يسأله عن ذلك] فكتب إليه عبدالمملك: أن ابدأ بدُّيون الناس فأفصهم، ثم أفص ما بقي من كتابته، ثم أفسم ماله بين ابنته ومولاه» [٢/ ٧٨٨ رقم (٣)]. ما معنى هذا الحديث؟

قال عبدالمملك: معناه: أن ابنته - التي ذكر في هذا الحديث - ولدت في كتابته، أو كان كاتب عليها، فتلك التي ترو ما بقي من كتابة أبيها بعد قضاء الكتابة؛ لأن المكاتب إنما يورث عند ذلك بالحرية، فأما لو كانت ابنته تلك حرة كان جميع ما هلك عنه المكاتب بعد قضاء ديونه لمولاه الذي كاتبه؛ لأنه عند ذلك إنما يورث بالرق، فافهم هذا فإنه أصل ما يورث عليه المكاتب إذا

(١) (المكاتب) في الموطأ رواية يحيى: ٧٨٧، ورواية أبي مضعب الزهري: ٤٢٩/٢، ورواية محمد بن الحسن: ٢٠٦، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٢٣/٢٢٩، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي: ٦٧/٢، والمُنتقى لأبي الوليد الباجي: ٢/٧، والقبس لابن العربي: ٩٠٢، وتنوير الحوالك: ١٣/٣، وشرح الزرقاني: ٤/١٠١. و(العِتق) في الموطأ رواية يحيى: ٧٧٢، ورواية أبي مضعب الزهري: ٣٩٩/٢، ورواية محمد بن الحسن: ٢٩٨، ورواية سويد: ٣٨٨، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٢٣/١١٣، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القاسمي: ٧٩/٢، والمُنتقى لأبي الوليد الباجي: ٦/٢٥٥، والقبس لابن العربي: ٩٦١، وتنوير الحوالك: ٢/٣، وشرح الزرقاني: ٤/٧٧، وكشف المغطى: ٣٠١.

مَاتَ قَبْلَ آدَاءِ كِتَابَتِهِ وَقَدْ تَرَكَ مَالًا وَأَوْلَادًا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن الحسن وابن سيرين: في الذي أعتق عند موته عبداً له  
سنته، فأسهم رسول الله ﷺ بينهم، فأعتق ثلث أولئك العبيد، ثم قال مالك:  
وبلغني أنه لم يكن لذلك الرجل مال غيرهم.

ما تأويل هذا الحديث؟ وما معناه؟

قال عبد الملك: اختلّف عليّ من لقيت من أصحاب مالك في تأويله،  
منهم من قال: - وهو مطرف، وابن الماجشون، وابن كنانة<sup>(١)</sup>، وابن القاسم -  
تأويله: أنّ كلّ من أعتق في مرضه جميع رقيقه، أو بعضهم عتقاً بتلاً<sup>(٢)</sup>، أو  
أوصى بعتق جميعهم، أو بعتق بعضهم ثم مات، فلم يحملهم الثلث، فإنه  
يسهم بينهم، كان له مال سواهم أو لم يكن؛ سمّاهم بأسمائهم أو قال رقيقي  
كلهم أو ثلثهم أو نصفهم كلّ ذلك سواء، يسهم كما جاء الأثر عن رسول الله  
ﷺ، فيعتق منهم بالسهم ثلثهم أو ما حمل [١٣٥] الثلث منهم.

قال عبد الملك: ومنهم من قال - وهو ابن نافع - إن كان له مال سواهم  
لم يسهم بينهم، ولكن يجري العتق فيهم كلّهم بالحصص فيعتق من كلّ واحد  
ما يُؤبّه من الثلث في المحاصات، وإن لم يكن له مال سواهم، أو كان له من  
المال الشيء التافه فحينئذ يسهم بينهم.

(١) هو عثمان بن عيسى، أبو عمرو المدني (ت ١٨٣هـ)، من أشهر تلاميذ مالك، قال يحيى بن  
بكير: لم يكن في حلقة مالك أضيظ ولا أدرس من ابن كنانة، وذكر القاضي عياض أنه هو وابن  
أبي الزبير غسلا مالك يوم موته. أخباره في: طبقات الفقهاء: ١٤٦، ترتيب المدراك: ١٧٧/٢.

(٢) البتل: القطع، وفي اللسان: «ومنه صدقة بتلة أي: منقطة عن صاحبها».



قال عبد الملك : ومنهم من قال - وهو أشهب وأصبغ - إنما تأويل الحديث فيمن أعتق في وصيته ولم يبتل<sup>(١)</sup> عتقهم فأولئك الذين يسهم بينهم فيعتق ثلثهم، أو ما بلغ الثلث منهم بالسهم، كان له مال سواهم أو لم يكن، عم رقيقه أو لم يعمهم، سمأهم أو لم يسهمهم. فأما من أعتق رقيقاً له في مرضه بتلاً، عاش أو مات، ثم مات ولا مال له غيرهم، أو كان له مال غيرهم، إلا أن الثلث لا يحملهم، فإن العتق يجري في كل واحد منهم بالحصص حتى يوجب الثلث فيهم بمنزلة مدبرين؛ لأن العتق قد انعقد لكل واحد منهم، بل هم أثبت عتقاً من المدبرين؛ لأنه لو عاش عتقوا كلهم من رأس ماله، فكذلك إذا مات عتق من كل واحد منهم ما يتوبه من الثلث في المحاصات، وأن المدبرين إنما يعتقون في الثلث عاش أو مات، فلم يختلف فيهم أن العتق يجري في كل واحد منهم وهو في المبتولين أوجب أن يجري العتق في كل واحد منهم.

قال عبد الملك : وبهذا نقول، ولا أراه يحل لأحد أن يقول فيه بخلافه؛ لأنه بين ظاهر، قوي في الحجة والقياس والمناظرة، وقد قال رسول الله ﷺ: «إذا حدثتم عني بحديث فظنوا به الذي هو أهدى وأهيا وأتقى» وقال في حديث آخر: «فظنوا به الذي هو أحسن» فهذا أحسنه وأهداه إن شاء الله، وقد قال الله عز وجل<sup>(٢)</sup>: ﴿الَّذِينَ يَسْمَعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

(١) في اللسان: «بتله يبتله ويبتله».

(٢) سورة الزمر: الآية: ١٨.

في اشتراء عائشة جَارِيَّتَهَا بَرِيرَةَ وهي في وَقْتِ اشْتِرَائِهَا مَكَاتِبُهُ لَمْ  
 اسْتَجَازَتْ ذَلِكَ، وبيعُ المكاتِبِ لا يُجُوزُ في السُّنَّةِ، فما مَعْنَى ذَلِكَ الْحَدِيثِ؟  
 [٢/ ٧٨١ رقم (١٩)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: معناه: إِنَّهَا كَانَتْ عَجَزَتْ عَنْ أَدَاءِ كِتَابَتِهَا وَرَقَّتْ،  
 فَلِذَلِكَ اسْتَجَازَتْ شِرَاءَهَا، وَأَجَازَهُ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

( شرحُ غريبِ كتابِ الأيمانِ )<sup>(١)</sup>  
 ( من موطأ مالكِ بنِ أنسٍ رحمه الله )

- [١٣٦] وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المضاهات) في حديث

مالك

الذي رواه عن عبد الله بن عباس حين قال: «لأن أحلف أئماً أحب إلي من أن أضاهي».

قال عبد الملك: كان مالك يقول: المضاهات: الإلغاز والخديعة، يريد أنه يحلف بالله وهو لا يحلف به، وليس هو ذلك عندي، إنما المضاهات أن يحلف بغير الله؛ لأنه إذا حلف بغير الله فقد عظم غير الله، وجعل الله شبيهاً في التعظيم، وهو مثل قوله [عز وجل] (٢): ﴿يُضَاهِيهِمْ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ معناه: يقولون قولاً يشبه قول الذين كفروا؛ وبيان ذلك: أن أبا معاوية المدني

(١) الموطأ رواية يحيى: ٤٧٢/٢، ورواية أبي مضعب: ٢٠٧/٢، ورواية سويد: ٢١٢،

والقبس: ٦٥٨، وتنوير الحوالك: ٢٦/٢، وشرح الزرقاني: ٥٥/٣.

(٢) سورة: التوبة الآية: ٣٠.

حدَّثني، عن يزيد بن عياض، عن عبيد الله بن عمر، عن ابن عباس أنه قال: «لأنَّ أحلفَ بالله مائةَ مرَّةٍ ثمَّ أثمُّ، أحبُّ إليَّ من أن أحلفَ بغيرِ الله مرَّةً واحدةً ثمَّ أبرُّ» فبيَّنها ابنُ عباسٍ ههنا.

- وسألنا عبدَ الملكِ بن حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الَّذي رَوَاهُ عن منصورِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ الحَجَبِيِّ<sup>(١)</sup>، عن أمِّه، عن عائِشةَ: أَنَّهَا سئِلَتْ عن رَجُلٍ قَالَ: مَالِي فِي رِتَاجِ الكَعْبَةِ، فقَالَتْ عائِشةُ: يُكْفَرُهُ مَا يُكْفَرُ اليَمِينِ» [١/ ٤٨١ رقم (١٧)].

قال عبدُ الملكِ: كان مالِكُ لا يَرى فيها كَفَّارَةَ يَمِينٍ وَلَا شَيْئاً، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّمَا الرِّتَاجُ البَابُ<sup>(٢)</sup>، فَمَا بِبَابِ الكَعْبَةِ حَاجَةٌ إلى مالِها، وَإِنَّمَا الكَفَّارَةُ فِي اليَمِينِ باللهِ.

قالَ عبدُ الملكِ: وَلَسْتُ أَقُولُ فِيهِ بقَوْلِ مالِكٍ، وَلَكِنْ أَسأَلُ قائلَ ذَلِكَ عنَ ما أَرَادَ، فَإِنْ قالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَجْعَلَ مالِي لِلْكَعْبَةِ إِذْ قُلْتُ: مَالِي فِي رِتَاجِ الكَعْبَةِ كانَ كَمَنْ أَفْصَحَ بِذَلِكَ إِفْصاحاً، وَمَنْ أَفْصَحَ بِذَلِكَ لِزِمِّهِ أَنْ يَخْرُجَ ثلثَ مالِهِ فَيُدْفَعُهُ إلى خَزَنَةِ الكَعْبَةِ يَسْتَعِينُونَ بِهِ فِي طيِّبِها، وَكَسَوِيَّها، وَمَصْلَحَتِها<sup>(٣)</sup>؛ لأنَّ ذَلِكَ من تَطْهِيرِ الكَعْبَةِ وَتَشْرِيفِها، وَقَدْ قالَ اللهُ [عَزَّ وَجَلَّ]<sup>(٤)</sup>: ﴿ وَطَهَّرَ

(١) الحَجَبِيُّ: بفتح الحاءِ المُهملةِ والجيمِ مَنْسُوبٌ إلى حِجَابَةِ الكَعْبَةِ. وهم من آلِ شَيْبَةَ.

(٢) قال أبو عبيد القاسمُ بنُ سَلامٍ في غريبِ الحديثِ: ٣٢٥/٤ «قولها: رِتَاجِ الكَعْبَةِ: هو البَابُ نَفْسُهُ... فكلُّ بابٍ رِتَاجٌ، فإذا أُغْلِقَ قيل: قد أُرْتَج، ومن هَذَا قيلَ للرُّجُلِ إذا لم يحضِرْه منطق: قد أُرْتَجَ عليه يقول: كأنَّه قد أُغْلِقَ عليه وَجْهَ المَنْطِقِ».

(٣) عن أبي عبيد.

(٤) سورة الحج: الآية: ٢٦.

بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿ فَإِنَّمَا نَذَرْنَا مَالَهُ فِي شَيْءٍ هُوَ اللَّهُ طَاعَةٌ وَبِرٌّ، فعليه أن يخرجَه في ذلك؛ لقولِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ (١) اللَّهَ فَلْيُطِعهُ» قال: وإن استغنيَ عنه بمالِ السُّلْطَانِ، وَقِيَامِهِ بِالْبَيْتِ وَخِدْمَتِهِ، صُرِفَ ذَلِكَ إِلَى الصَّدَقَةِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا نَذَرَ لِلَّهِ، وَالصَّدَقَةُ لِلَّهِ، وَحُقُوقُ اللَّهِ يُفْرَغُ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ، وَيُصْرَفُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ؛ لِأَنَّ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ. قَالَ: وَإِذَا قَالَ الْحَالِفُ: لَمْ أَنْوَ شَيْئًا، وَإِنَّمَا هِيَ كَلِمَةٌ خَرَجَتْ مِنِّي إِذْ قُلْتُ: «مَالِي فِي رِتَاجِ الْكَعْبَةِ» لَمْ أَعْرِفْ لَهَا تَأْوِيلًا، وَلَمْ أَنْوَ بِهَا شَيْئًا، رَأَيْتُ (٢) عِنْدَ ذَلِكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ مِنْ تَكْفِيرِ يَمِينِهِ بِكَفَّارَةِ الْيَمِينِ بِاللَّهِ، وَلَمْ أَدْعُ فِيهِ قَوْلَهَا، وَهِيَ فِي فَضْلِهَا وَعِلْمِهَا عَلَيَّ مَا كَانَتْ عَلَيَّ، وَلَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ].

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ [١٣٧] مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّهُ قَالَ: «أَتَتْ امْرَأَةً إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَتْ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ ابْنِي، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا تَنْحَرِي ابْنَكَ، وَكُفِّرِي عَن يَمِينِكَ، فَقَالَ شَيْخٌ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَكَيْفَ يَكُونُ فِي هَذَا كَفَّارَةٌ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ (٣): ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ... ﴾ ثُمَّ جَعَلَ فِيهِ مِنَ الْكَفَّارَةِ مَا قَدْ رَأَيْتُ» [٤٧٦/٢ رقم (٧)]. ما مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ؟

(١) فِي الْأَصْلِ: «يُطِيعُ».

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وَأَنْتِ».

(٣) سُورَةُ الْمَجَادَلَةِ: الْآيَةُ: ٣.

قال عبدُالمَلِكِ: معناه: أَنَّهُ إِنْ قَالَ: نَحَرْتُ ابْنِي عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، أَوْ قَالَ بِمَكَّةَ أَوْ فِي الْمُنْحَرِ، أَوْ قَالَ: نَحَرْتُ ابْنِي لِلَّهِ، أَوْ قَالَ: أَهْدَيْتُ ابْنِي لِلَّهِ فَلَيْسَ يُجْزِيهِ فِي هَذَا كُلُّهُ إِلَّا هَدْيِي بَدَنَةً يُقْلِدُهَا وَيُشْعِرُهَا، ثُمَّ يَنْحَرُهَا لِلَّهِ فِي الْمُنْحَرِ بِمَكَّةَ أَوْ بِمِنَى، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَدَنَةً فَبَقَرَةً، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَقَرَةً فَشَاةً، وَكَذَلِكَ إِنْ لَمْ يَقُلْ شَيْئاً مِنْ هَذَا، أَوْ لَمْ يَزِدْ عَلَى قَوْلِهِ نَحَرْتُ ابْنِي وَسَكَتَ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ نَوَى أَنْ يَجْعَلَهُ هَدِيّاً كَانَ فِي بَيْتِهِ مِثْلَهُ فِي لَفْظِهِ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ مِنَ الْهَدْيِ مَا فَسَّرْتُ لَكَ، وَكَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ. وَإِذَا قَالَ نَحَرْتُ ابْنِي وَلَمْ يَنْوِ أَنْ يَجْعَلَهُ هَدِيّاً، وَلَمْ يَلْفِظْ بِهِ، وَلَا بِشَيْءٍ مِمَّا وَصَفْتُ لَكَ، فَهَذَا لَكَ أَرَى أَنْ يُكْفَرَ بِكَفَّارَةِ الْيَمِينِ بِاللَّهِ كَمَا أَمَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَإِنْ كَانَ مَالِكٌ لَمْ يَكُنْ يَرَى عَلَيْهِ هَاهُنَا كَفَّارَةَ يَمِينٍ، وَلَا شَيْئاً إِذَا لَمْ يُرِدْ بِهِ الْهَدْيَ وَلَمْ يَلْفِظْ بِهِ. وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ أَحَبُّ إِلَيَّ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(شرحُ غَرِيبِ كِتَابِ الْجَامِعِ) (١)

(من موطأ مالك بن أنس رحمه الله)

- وسألنا عبدَالمَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح (اللُّكْعِ) في حديث مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبٍ: أَنَّ يُحَنَسَ (٢) مَوْلَى الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ

(١) الموطأ رواية يحيى: ٨٨٤/٢، ورواية أبي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ: ٥٣/٢، ورواية محمد بن

الحسن: ٣٢٦، ورواية سُؤَيْدٍ: ٣٩٤، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٧/٢٦، والتعليق

على الموطأ لأبي الوليد القُشَيْبِيِّ: ٢٨٧/٢، والمُنْتَقَى لأبي الوليد الباجي: ١٨٧/٧،

والقيس لابن العربي: ١٠٨٢/٣، وتنوير الحوالك: ٨٢/٣، وشرح الزُّرْقَانِيِّ: ٢١٧/٤.

(٢) (يُحَنَسُ) التُّونُ مُشَدَّدَةٌ، يَجُوزُ ضَمُّهَا وَكَسْرُهَا. أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: هَكَذَا هُنَا وَفِي =

جالساً عند عبد الله بن عمر في الفتنة فأتته مولاة له تسلم عليه فقالت: يا أبا عبد الرحمن إني أريد الخروج، اشتد علينا الزمان، فقال لها ابن عمر: اقعدي لكع، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يصبر على لأوائها وشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً أَوْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ» [٢/ ٨٨٥ رقم (٣)].

قال عبد الملك: اللُّكْعُ: كَلِمَةٌ تَسْتَعْمَلُهَا الْعَرَبُ فِي كَلَامِهَا عِنْدَ الرَّجْرِ لِمَنْ تَسْتَدْنِيهِ فِي قَدْرِهِ، أَوْ فِي عَقْلِهِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى، تَعْتَدِلُ الْكَلِمَةُ فِيهِمَا جَمِيعاً<sup>(١)</sup>

= الْمُوطَّأ «مولى الزبير بن العوام» وكذلك هو في طبقات خليفة: ٢٤٢، وفي تهذيب الكمال للمزي: ١٨٤/٣١: «مولى مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ؟! وفي الصحابة - رضي الله عنهم - بهذا الاسم (يُحَسِّنُ) النَّبَالَ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه -، و(يُحَسِّنُ) الْأَزْدِيُّ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى فَيْرُوزٍ.

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٢٣/٢، ١٥٤/٣، وَغَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ: ١٠٣/٣، وَالْغَرِيبِيِّينَ: ١٧٠٢، وَالْفَاتِقِ: ٣٢٩/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣٣٠/٢، وَالنَّهَائِيَّةُ: ٢٦٨/٤. وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ٢٠٢/١، وَمَخْتَصَرُهُ: ٩٢/١، وَجُمْهُرَةُ اللَّغَةِ: ٩٤٦، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٣١٤/١، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٨١٣، وَالْمُحْكِمُ: ١٦٦/١، وَالتَّمْهِيدُ: ٢٤/٢١، وَالْأَفْعَالُ لِلْسَّرْقُسْتِيِّ: ٤٦٢/٢، وَكِتَابُ فَعَالِ الصَّغَانِيِّ: ٦٥، وَالصَّحاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ (لِكَع). (فائدة): قَالَ الْوَقْشِيُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ: ٢٨٩/٢: وَعِنْدَهُ فِي (الِاقْتِضَابِ) لِلْيَقْرُبِيِّ - قَوْلُهُ: «اقْعُدِي لُكْعٌ» وَهُمْ مِنَ الرَّاوي؛ إِنَّمَا هُوَ (لِكَاعِ) وَ(لُكْعٌ) إِنَّمَا يُقَالُ لِلْمُدْكَرِ، وَمَعْنَاهُ: الْخَسِيسُ مِنَ الرِّجَالِ، وَأَكْثَرُ مَا تُسْتَعْمَلُ هَاتَانِ اللَّفْظَتَانِ فِي النَّدَاءِ، إِلَّا أَنْ يَضْطَرَّ شَاعِرٌ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ. قَالَ الْحَطِيبَةُ [ديوانه: ٣٣٠]:

[أَطَوْفٌ مَا أَطَوْفُ ثُمَّ آوِي . . . إِلَى بَيْتِ] قَعِيدَتُهُ لِكَاعِ

وقد جاءت في غير النداء، وفي غير ضرورة، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا لُكْعُ بَنِي لُكْعِ». . . وفي التمهيد: «ويقال للرجل: لُكْعٌ، وَلِلْمَرْأَةِ: لُكْعٌ، وَقَدْ يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ لِكَاعِ مَبْنِي عَلَى الْكَسْرِ مِثْلَ حَذَامٍ وَقَطَامٍ».

فمعناها من ابن عمَرَ في هذا الحديثِ عَلَى قَوْلِهِ: اقْعُدِي ضَعِيفَةَ الْعَقْلِ .

وَقَدْ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمَاجِشُونُ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكْعُ بْنُ لُكْعٍ، خَيْرُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ مُؤْمِنٌ بَيْنَ كَرِيمَيْنِ»<sup>(١)</sup> فَمَعْنَى اللَّكْعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: الدَّيْنِيُّ الْقَفْسِ اللَّئِيمِ الْأَصْلِ، الضَّعِيفِ الْعَقْلِ، وَقَدْ تَقُولُ الْعَرَبُ فِي اللَّكْعِ: لَكَاعٍ أَيْضًا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا يَصْبِرُ [١٣٨] عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا» فَإِنَّهُ عَنَى بِاللَّأْوَاءِ<sup>(٢)</sup>: الْجُوعَ، وَبِالشَّدَةِ: نَكَدَ الْمَكْسَبِ، وَشِدَّةَ الْمَطْلَبِ .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة: أن

(١) لم يتعرض المؤلف - رحمه الله - لشرح قول النبي ﷺ: «بين كريمين»، وشرحه أبو عبيد - رحمه الله تعالى - فأحسن قال: «قوله: «بين كريمين» قد أكثر الناس فيه فمن قائل يقول: بين الحج والجهاد، وقائل يقول: بين فرسين يغزو عليهما، وآخر يقول: بين بعيرين يسقي عليهما، ويعتزل أمر الناس، وكل هذا له وجه حسن. قال أبو عبيد: ولكني لم أجد أول الحديث يدل على هذا؟ ألا تراه يقول: «يكون أسعد الناس بالدنيا لكع بن لكع!» وهو عند العرب العبد، أو اللئيم. قال أبو عبيد: ولكنني أرى وجهه بين أبوين مؤمنين كريمين، فيكون قد اجتمع له الإيمان، والكرم فيه وفي أبويه، ومما يصدق هذا الحديث الآخر أنه قال: من أشراط الساعة أن يرى رعاة الغنم رؤوس الناس، وأن يرى العراة الجوع يتبارون في البنيان، وأن تلد المرأة ربتها أو رببتها...» .

(٢) مثله تقريباً في التمهيد: ٢٣/٢١، ويراجع: الفائق: ٢٩٣/٣، والنهاية: ٢٢١/٤. وفي تعليق الوقشي: اللأواء: الشدة، وأصلها الهمز ثم يُخَفَّفُ، ويقال لها أيضاً: لولاء باللام، والأول أشهر. ويراجع: المقصور والممدود لأبي علي القالي: ٣٧٩.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَمَرْتُ بِقَرْيَةِ تَأْكُلُ الْقُرَى، يَقُولُونَ: يَثْرَبُ وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ» [٢/ ٨٨٧ رقم (٥)].

قال عبد الملك: أمّا قوله: «أمرت بقريّة تأكل القرى» فيعني<sup>(١)</sup>: تفتتح القرى؛ لأنّ منها افتتحت المدائن كلّها بالإسلام. وأمّا قوله: «يقولون: يثرب» وهي المدينة» فيعني: يسمونها يثرب، وهي المدينة، كره أن تسمى يثرب، وكذلك كانت تسمى في الجاهليّة، فنهى رسول الله ﷺ عن ذلك، وسمّاها المدينة. وأمّا قوله: «تنفي الناس كما ينفي الكبير خبث الحديد» فيعني أنّها يخرج عنها شرار الناس ويحبس خيارهم، كما قال في الحديث: «إنّما المدينة كالكبير تنفي خبثها وينصع طيبها» وخبثها: شرارها، كما أنّ خبث الحديد: شره وما لا خير فيه، ولا انتفاع به منه<sup>(٢)</sup>، فكذلك الخبث من الناس. وقد قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله أنّهلك وبيننا الصّالحون؟ فقال: نعم، إذا كثر الخبث، يعني شرار الناس.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن هشام بن عروة عن أبيه: أنّ رسول الله ﷺ قال: «تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحمّلون بأهلهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وقال في فتح الشام والعراق مثل ذلك» [٢/ ٨٨٧ رقم (٧)].  
قال عبد الملك: يعني بقوله: «يبسون» يرزنون لهم البلد الذي منه جاؤوا

(١) في الأصل: «فمعنى».

(٢) قال أبو عبيد في غريب الحديث: ١٩٢/٢ «وأمّا الخبث - بفتح الخاء والباء فما تنفي النار من ردىء الفضة والحديد...» وفي تعليق الوقشي: ٢/ ٢٩٠: «وفيه نعتان: خبث وخبث، والرواية بفتح الخاء والباء». ويراجع: التمهيد: ٩/ ١٠٦، ١٢/ ٢٢٣، ٢٢٩.



وَيُحِبُّونَهُ إِلَيْهِمْ وَيَدْعُونَهُمْ إِلَى الرَّحِيلِ إِلَيْهِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ الْإِسْبَاسُ<sup>(١)</sup>  
 بِالْأَلْفِ وَإِنَّمَا هُوَ مَأْخُوذٌ مِنْ إِسْبَاسِ الْحَلُوبَةِ عِنْدَ حِلَابِهَا لِتَدْرُّ اللَّبَنَ، وَهُوَ أَنْ  
 تُجْرِي يَدَكَ عَلَى وَجْهِهَا وَصَفْحَةِ عُنُقِهَا، كَأَنَّكَ تَرِيَنَّ ذَلِكَ وَتُحَسِّنَهُ لَهَا وَتُطَيِّبُهَا  
 بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ عِمْرَانَ بْنِ حَطَّانَ<sup>(٢)</sup>:

(١) هذه اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عُبَيْدٍ: ٨٩/٣، وغريب الخَطَّابِيِّ: ٢٣/٢، ٢٤، ٥٥٢،  
 والغريبيين: ١٦٤/١، ١٦٥ (ط) مصر، والفائق: ١٠٧/١، والمجموع المغيث: ١٥٨/١،  
 وغريب ابن الجوزي: ٧٠/١، والنَّهْايَةُ: ١٢٦/١، وغريب الأندلسي المجهول: ورقة: ١٨.  
 ويراجع: جمهرة اللَّغَةِ: ٦٩، وتهذيب اللَّغَةِ: ٣١٥/١٢، و٢١٥/٧، ومجمل اللَّغَةِ: ١١٢،  
 والمحكم: ٢٨٠/٨، والأفعال للسَّرْفُسطِي: ٦٦/٤، والصَّحاح، واللُّسَانُ والتَّاج: (بس).

(٢) عِمْرَانُ بْنُ حَطَّانٍ هَكَذَا اشْتَهَرَ، وَهُوَ عِمْرَانُ بْنُ طَبِيانَ، مِنْ سَدُوسَ، وَمِنْ ثَمَّ مِنْ بَنِي بَكْرِ بْنِ  
 وائِلَ. مِنْ مَشَاهِيرِ شُعْرَاءِ الْخَوَارِجِ وَمَتَقَدِّمِيهِمْ فِي الشُّعْرِ حَتَّى قَالَ الْأَخْطَلُ: هُوَ أَشْعَرُ  
 الشُّعْرَاءِ، وَلَمْ يُحْفَظْ أَغْلَبَ شِعْرُهُ كغیره مِنْ شُعْرَاءِ الْخَوَارِجِ وَلَمْ يَصِلْ مِنْهُ إِلَّا نَفْثٌ هُنَا  
 وَهَنَاكَ. جَمَعَهَا الدُّكْتُورُ إِحْسَانُ عَبَّاسٌ وَنُشِرَتْ مَرَارًا. وَالبَيْتُ الْمَذْكُورُ لَمْ أَجِدْهُ إِلَّا هُنَا وَهُوَ  
 عَجْزُ بَيْتٍ، وَعَنْ الْمُؤَلِّفِ أَنْشَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِالْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ: ٢٢٥/٢٢ هَكَذَا أَيْضاً دُونَ  
 تَتَمَّةٍ، وَيُظْهِرُ لِي - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّهُ مِنْ شَوَارِدِ قَصِيدَتِهِ الَّتِي قَالَهَا فِي رِثَاءِ أَبِي بِلَالٍ مِرْدَاسِ بْنِ  
 أَدِيَّةٍ - وَهِيَ جَدَّتُهُ وَأَبُوهُ حُدَيْرٌ - وَهُوَ أَحَدُ بَنِي رِبِيعَةَ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاءَةَ بْنِ تَمِيمٍ  
 كَذَا قَالَ الْمُبَرِّدُ فِي «الْكَامِلِ»: ١٠٨٣ قَالَ: وَفِيهِ يَقُولُ:

يَا عَيْنُ بَكِّي لِمِرْدَاسٍ وَمَصْرَعِهِ      يَارَبِّ مِرْدَاسٍ اجْعَلْنِي كَمِرْدَاسٍ  
 تَرَكَتْنِي هَائِمًا أَبْكِي لِمِرْزَيْتِي      فِي مَنَزَلٍ مُوحِشٍ مِنْ بَعْدِ إِئْتِاسٍ  
 أَنْكَرْتُ بَعْدَكَ مَنْ قَدْ كُنْتُ أَعْرِفُهُ      مَا النَّاسُ بَعْدَكَ يَا مِرْدَاسُ بِالنَّاسِ  
 إِمَّا شَرِبْتَ بِكَاسٍ دَارَ أَوْلَاهَا      عَلَى الْقُرُونِ فَذَاقُوا جُرْعَةَ الْكَاسِ  
 فَكُلُّ مَنْ لَمْ يَدْفُقْهَا شَارِبٌ عَجَلًا      مِنْهَا بِأَنْفَاسٍ وَرِدٍ بَعْدَ أَنْفَاسٍ

لِذَا لَا أَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الشُّطْرُ مِنْ شَوَارِدِهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

\* وَالذَّهْرُ ذُو دِرَّةٍ مِنْ غَيْرِ إِسَّاسٍ \*

وَذَلِكَ الْمَعْنَى أَرَادَ عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ بِقَوْلِهِ (١):

وَجَدَانِي رَشَاءً مُسْتَنْفِراً كُلَّمَا مَسَّحَتْ خَدَّيْهِ شَمْسٌ

قال عبدُ الملك: وَلَيْسَ يَسْتُونُ مِنَ السَّيْرِ، كَمَا قَالَ مَنْ لَا يَعْرِفُ (٢) التَّأْوِيلَ

(١) عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ مِنْ شُعْرَاءِ الْأَنْدَلُسِ وَفُصَحَائِهَا، وَفُقَهَائِهَا أَيْضاً، بَيْتُهُ يَبْتُ عِلْمٌ، لَهُ رِحْلَةٌ إِلَى الْمَشْرِقِ لَقِيَ فِيهَا أَبَانُوسَ وَاجْتَمَعَ بِهِ، لَهُ عِنْدَ أَمْرَاءِ الْأَنْدَلُسِ مَكَانَةٌ عَالِيَةٌ. تَقَدَّمَ التَّعْرِيفُ بِهِ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ، تَعْرِيفاً مُفْصَلاً، فَلْيُرَاجِعْ هُنَاكَ.

(٢) يَقْصُدُ بِهِ أَبَاعُبَيْدُ بْنُ سَلَامٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَقَدْ سَبَقَ لِلْمَوْلَفِ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - مِثْلُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ فِي حَقِّ أَبِي عُبَيْدٍ، وَأَبُو عُبَيْدٍ أَجَلُّ وَأَسْمَى مِنْ أَنْ يُوصَفَ بِذَلِكَ، وَهُوَ بِلَاشِكِ أَوْثَقُ مِنَ الْمَوْلَفِ فِي نَقْلِ اللَّغَةِ، وَهُوَ فِي الْحَدِيثِ فِي مُقَدِّمَةِ الثَّقَاتِ الْعُدُولِ وَأَمَّا الْمَوْلَفُ - ابْنُ حَبِيبٍ - فَعَرَفْنَا مِنْ حَالِهِ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي مُقَدِّمَةِ الْكِتَابِ فَلْتُرَاجِعْ هُنَاكَ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٨٩/٣ «قَوْلُهُ (يُسْتُونُ) هُوَ أَنْ يُقَالَ فِي زَجْرِ الدَّابَّةِ: بَسَّ بَسَّ أَوْ بَسَّ بَسَّ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ بِالْفَتْحِ، وَهُوَ صَوْتُ لِلزَّجْرِ لِلسَّوْقِ إِذَا سُقْتُ حِمَاراً أَوْ غَيْرَهُ، وَهُوَ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْيَمَنِ، وَفِيهِ لَغَتَانِ: بَسَّسْتُ وَأَبَسَّسْتُ فَيَكُونُ عَلَى هَذَا الْقِيَاسِ: يَسْتُونُ وَيَسْتُونُ»

وَمِثْلُ قَوْلِ أَبِي عُبَيْدٍ وَتَوَجِيهِهِ رَوَاهَا ابْنُ بَكِيرٍ وَابْنُ الْقَاسِمِ، وَفَسَّرَهَا ابْنُ بَكِيرٍ بِ«يَسِيرُونَ» مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسَسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا﴾ فيجوز أن يكون كلامُ ابنِ حَبِيبٍ متوجهاً إِلَى ابْنِ بَكِيرٍ، لَكِنَّا أَلْفَنَاهُ مِثْلَ هَذِهِ الْعِبَارَةِ مِنَ الْمَوْلَفِ - سَامِحَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ - فِي حَقِّ أَبِي عُبَيْدٍ، وَأَنَّ ابْنَ حَبِيبٍ جَعَلَهُ كَحُبْزِ الشَّعِيرِ «يَأْكُلُ وَيُدْمُ». وَأَنَا أَنْقُلُ لَكَ مَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» فِيهِ تَفْصِيلٌ لِمَا قِيلَ فِي ذَلِكَ. قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «أَمَّا قَوْلُهُ: (يَسُونُ) فَمَنْ رَوَاهُ: يُسْتُونُ بِرَفْعِ الْبَاءِ وَكَسْرِ الْبَاءِ مِنْ أَسَّ بَسَّ عَلَى الرُّبَاعِيِّ فَقَالَ: مَعْنَاهُ يَزِينُونَ لَهُمُ الْبَلَدَ الَّذِي جَاءُوا مِنْهُ، وَيَجْبُونَهُ إِلَيْهِمْ، وَيَدْعُونَهُمْ إِلَى الرَّحِيلِ إِلَيْهِ مِنَ الْمَدِينَةِ، قَالُوا: وَالْإِسَّاسُ مَا خُوذُ مِنْ إِسَّاسِ الْحَلْوَبَةِ عِنْدَ جَلَابِهَا كِي تَدَّرُ بِاللَّبَنِ، وَهُوَ أَنْ تُجْرِي يَدُكَ عَلَى وَجْهِهَا وَصَفْحَةِ عُنُقِهَا، كَأَنَّكَ تُزِينُ ذَلِكَ عِنْدَهَا وَتُحَسِّنُ لَهَا، وَمِنْهُ قَوْلُ عِمْرَانَ بْنِ حَطَّانٍ =

\* وَالذَّهْرُ ذُو دِرَّةٍ مِنْ غَيْرِ إِبْسَاسٍ \*

وإلى هذا ذهب ابن وهب قال: معناه: يزيئون لهم الخروج من المدينة، وكذلك رواية ابن وهب: «يُسُون» من الرباعي، وفسر ابن حبيب الكلمة بنحو هذا التفسير، وأنكر قول من قال: إنها من السير كل الإنكار. وقال ابن بكير «يُسُون» بفتح وكذلك روايته وفسره: يسرون، قال: من قوله [تعالى]: ﴿وَسُتِ الْجِبَالُ نَسًا﴾ يعني: سارت، ويُقال: سالت. وذكر ابن حبيب عن مالك مثل تفسير ابن بكير. وقال ابن القاسم عن مالك: يسون: يدعون وأظن رواية ابن القاسم بفتح الياء وضم الباء، ورواية ابن بكير بكسرها، وكل ذلك من الثلاثي. قال ابن هشام: والبس أيضاً: المبالغة في فت الشيء، ومنه قيل في الدقيق المصنوع بالزيت ونحوه البسيس قال الراجز:

\* اخْبِرَا خَبْرًا وَبُسَابِسًا \*

يريد: عملاً بسيساً. قال أبو عمر: وقال غيره: يسون: يسرعون السير، وقيل: يُزجون ذوابهم. وقال غيره: يسون: يسألون عن البلدان ويتشققون من أخبارها ليتحملوا إليها، وهذا لا يكاد يعرفه أهل اللغة. وأما الرباعي فلا خلاف فيه وفي معناه، وليس له إلا وجه واحد. أما الثلاثي ففيه لغتان بس يس بكسر الباء، ويس بضمها، ومثل هذه الكلمة عندي قتر وأقتر فيه لغتان قتر على الثلاثي وأقتر على الرباعي، وفي الثلاثي لغتان في المستقبل منه يقتر بكسر التاء ويقتر بضمها. وقد قرئ: ﴿لَمْ يُسِرُّوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ قرئ على الثلاثة الأوجه (يقترُوا) من الرباعي، و(يقترُوا) من الثلاثي، و(يقترُوا) منه أيضاً. وأما رواية يحيى بن يحيى في (يسون) عند أكثر شيوخنا الذين اعتمدنا عليهم في التقييد فعلى فتح الياء وكسر الباء من الثلاثي، وفسره: يسرون على نحو رواية ابن بكير وتفسيره، ولا يصح في رواية يحيى بن يحيى غير هذا الضبط، ومن روى في موطأ يحيى غير ذلك فقد روى ما لم يرو يحيى، والله أعلم. وكان ابن حبيب ينكر رواية يحيى ويحمل عليه في ذلك، وقد رواه ابن بكير وابن نافع وحبيب وغيرهم كذلك. ويُقال: إن ابن القاسم رواه (يسون) بفتح الياء وضم الباء فإله أعلم.

وَلَا الْإِعْرَابَ، وَلَوْ كَانَ [١٣٩] مَعْنَاهَا: يُسَيِّرُونَ النَّاسَ لَكَانَتْ يَسُونُ النَّاسَ  
بِنَضْبِ الْيَاءِ وَرَفْعِ السَّيْنِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>: ﴿ وَبَسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا ﴾  
يَعْنِي سَيَّرَتْ الْجِبَالُ تَسْيِيرًا، فَقَالَ: بَسَّتْ، وَلَمْ يَقُلْ أَبَسَّتْ فَافْهَمَ تَمَيِّزَ ذَلِكَ  
بِالْمَعْنَى وَالْإِعْرَابِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اللأبة) في حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: «أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ» [٢/ ٨٨٩ رقم (١١)].

= وفي تعليق الوقشي: ٢/ ٢٩٢: «قال (ش) وَالْعَرَبُ تَقُولُ ذَلِكَ فَيَقُولُونَ: « لا أَفَعَلُ ذَلِكَ مَا  
أَبَسَّ عَبْدٌ بِنَاقَةٍ وَيُقَالُ: بَسَّتْ النَّاقَةُ بَسًّا وَأَبَسْتُهَا: إِذَا زَجَرْتَهَا لَسُوقِهَا، قَالَ الْخَلِيلُ:  
بَسٌّ: زَجَرٌ لِلْبَعْلِ وَالْحِمَارِ، وَيُقَالُ: بَسَّ بَسٌّ، وَيُقَالُ مِنْهُ بَسَسْتُ وَأَبَسْتُ، فَيَكُونُ مَعْنَى  
يُسُونُ: يَزْجُرُونَ دَوَابَّهُمْ وَيَسُوقُونَهَا، ...». ويراجع: العين: ٧/ ٢٠٤، وفعلت وأفعلت  
للزجاج: ١١.

وفي غريب الأندلسي المجهول: «يأتي قومٌ يُسُونُ» يعقوب: ناقةٌ بسوسٌ: إِذَا كَانَتْ  
تَدْرُ عَلَى الْإِبْسَاسِ، أَي: الْمُدَارَاةِ وَالتَّسْكِينِ. أبو حاتم أبَسَّتْ بِهَا: إِذَا دَعَوْتَهَا لِلْعَلْفِ،  
وَأَبَسَّتِ الرَّجُلَ: إِذَا دَعَوْتَهُ إِلَى الطَّعَامِ، وفي الحديث: يَجِيءُ قَوْمٌ يُسُونُ...» فمعنى  
الحديث أنهم يدعون الناس إلى خضب الشام واليمن ويدرأونهم على إخراجهم من المدينة.  
وفي الحديث دليل على ذلك وهو قوله: «ومن أطاعهم...» وذهب أبو عبيد - رحمه الله -  
إلى أَنَّ (يُسُونُ) فِي الْحَدِيثِ بِمَعْنَى يَزْجُرُونَ دَوَابَّهُمْ وَيَسُوقُونَهَا، قَالَ السَّعْدِيُّ بَسَسَتْ  
الْإِبِلَ: إِذَا سَقَتَهَا سَوْقًا لَطِيفًا». ويراجع: إصلاح المنطق: ٢٧١، وفعلت وأفعلت لأبي  
حاتم... وغيرهما.

(١) سورة الواقعة.

قال عبدالمملك: اللَّابَةُ: الحَرَّةُ<sup>(١)</sup>، وهي الأَرْضُ الَّتِي أُلبِسَتْ الحِجَارَةَ السُّودَ الجُرْدَ، وكَثِيرُ اللَّابَةِ: لَابَاتٌ، فَإِذَا كَثُرَتْ جِدًّا فَهِيَ اللُّوبُ<sup>(٢)</sup>.

قال عبدالمملك: وَتَحْرِيمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ المَدِينَةِ إِنَّمَا يَعْنِي فِي الصَّيْدِ، ذَلِكَ حُرْمَ الصَّيْدِ، فَأَمَّا فِي قَطْعِ الشَّجَرِ فَبَرِيدٌ فِي بَرِيدٍ، فِي دُورِ المَدِينَةِ كُلِّهَا<sup>(٣)</sup>، كَذَلِكَ أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ، وَعَنْ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ.

قال عبدالمملك: واللَّابَتَانِ اللَّتَانِ حُرْمَ الصَّيْدِ فِيمَا بَيْنَهُمَا: هُمَا الحَرَّتَانِ العَرَبِيَّةُ الَّتِي يَنْزَلُ فِيهَا حَاجُّ المَدِينَةِ فَمَنْ دُونَهَا إِلَى المَغْرِبِ. والشَّرْقِيَّةُ: مُقَابِلَهَا الَّتِي يَنْزِلُهَا حَاجُّ العِرَاقِ، وللمَدِينَةِ حَرَّتَانِ أَيْضاً، حَرَّةٌ فِي القِبْلَةِ مِنْهَا، وَحَرَّةٌ فِي الجَوْفِ، وَالمَدِينَةُ بَيْنَ حِرَارِ أَرْبَعِ<sup>(٤)</sup>، فَمَا بَيْنَ هَذِهِ الحِرَارِ الأَرْضُ فِي الدُّورِ

- (١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣١٤/١، والغريبين: ١٧٠٨، وغريب ابن قُتَيْبَةَ: ٤٦٤/٢، والفائق: ٣٣١/٣، وغريب ابن الجوزي: ٣٣٣/٢، والنَّهْأَةُ: ٢٧٤/٤، وغريب الحَدِيثِ لِلأَنْدَلِسِيِّ المَجْهُولِ: ورقة: ٥٨. ويراجع: جمهرة اللُّغة: ٣٧٠، وتهذيب اللُّغة: ٣٨٢/١٥، ومجمل اللُّغة: ٧٩٧، والتَّمهيد: ٣١١/٩، ومعجم البلدان: ٣/٥، والمَعَانِم المَطَابَةِ: ٣٦١، ووفاء الوفاء: ١٢٩٦. والصُّحاح، واللِّسان، والتَّاج: (لوب).
- (٢) النَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ فِيهِ: «فَهِيَ اللَّابُ وَاللُّوبُ لَعْنَانِ، وَأَنْشَدَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ - يَذْكَرُ كِتَابَهُ - [ديوانه: ١٤]:

مُعَالِيَةٌ لَاهَمَّ إِلَّا مُحَجَّرٌ      وَحَرَّةٌ لِيَلَى السَّهْلُ مِنْهَا وَلُوبُهَا  
يريد: جَمْعُ لَابَةٍ، وَمِثْلُ هَذَا فِي الكَلَامِ قَلِيلٌ، وَمِنْهُ قَارَةٌ وَفُورٌ، وَسَاحَةٌ وَسُوحٌ».

(٣) كَتَبَ النَّاسِخُ كُلِّهَا ثُمَّ كَشَطَهَا وَكَتَبَ: «كله». ويراجع آخر هذه الفقرة.

(٤) تَعْلِيقُ الوَقْشِيِّ، وَغَرِيبُ اليَقْرُوبِيِّ يَظْهَرُ أَنَّهُمَا نَقَلَا عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ.

وَفِي غَرِيبِ الأَنْدَلِسِيِّ المَجْهُولِ: «... يَعْقُوبُ: اللَّابُ وَاللُّوبُ: الحَرَّتَانِ، وَاحِدُهُمَا لُوبَةٌ وَلَابَةٌ، وَلَمْ يَعْرِفِ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ لُوبَةً، وَفِي الحَدِيثِ: «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرَ =

مَحْرَمٌ أَنْ يُصَادَ فِيهِ صَيْدٌ، وَمَنْ عَصَا فَاسْتَحَلَّ ذَلِكَ فَلَيْسَ فِيهِ جَزَاءٌ كَجَزَاءِ صَيْدِ حَرَمِ مَكَّةَ، وَلَكِنَّهُ أَمٌّ بِمَا اسْتَحَلَّ فِي حَرَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَأَمَّا حَرَمٌ قَطَعَ الشَّجَرَ فِيهَا فَبَرِيدٌ فِي بَرِيدٍ فِي جَوَانِبِهَا كُلِّهَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَحِرَارُ الْمَدِينَةِ الْأَرْبَعِ الَّتِي وَصَفْتُ لَكَ تَرْجِعُ إِلَى حَرَّتَيْنِ؛ غَرْبِيَّةٍ وَشَرْقِيَّةٍ؛ لِأَنَّ الْقِبْلِيَّةَ وَالْجَوْفِيَّةَ مُتَّصِلَتَانِ بَعْضُهُمَا، وَلِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ حَرَامٌ» فَجَمَعَ دُورَهَا كُلَّهَا فِي اللَّابَتَيْنِ، وَقَدَّرَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شِعْرِهِ إِلَى حَرَّةٍ وَاحِدَةٍ لِاتِّصَالِ بَعْضِهَا بِبَعْضٍ فَقَالَ<sup>(١)</sup>:

لَنَا حَرَّةٌ مَاطُورَةٌ بِجِبَالِهَا      بَنَى الْعِرْزُ فِيهَا بَيْتَهُ فَتَأْتَلَا

فَجَعَلَهَا حَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ قَالَ: «مَاطُورَةٌ بِجِبَالِهَا» يَعْنِي مَعْطُوفَةٌ بِجِبَالِهَا لِاسْتِدَارَةِ الْجِبَالِ بِهَا، وَإِنَّمَا جِبَالُهَا تِلْكَ الْحِجَارَةُ السُّودِ الَّتِي تُسَمَّى الْحِرَارَ.

قِيلَ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: هَذَا حَرَمُ الْمَدِينَةِ وَقَدْ فَهَمْنَا بِوَصْفِكَ فَمَا حَدُّ حَرَمِ مَكَّةَ؟ قَالَ: حَرَمُ مَكَّةَ مُخْتَلِفُ الْأَمْدِ فِي دُورِهِ، وَهُوَ مِمَّا يَلِي طَرِيقَ مَكَّةَ الْمَدِينَةِ أَرْبَعَةَ أَمْيَالٍ أَوْ أَدْنَى شَيْءٍ<sup>(٢)</sup> إِلَى قُرْبِ «التَّنْعِيمِ»<sup>(٣)</sup>، وَمِمَّا يَلِي طَرِيقَ الْعِرَاقِ

= منا، وَإِنَّمَا جَرَى هَذَا الْمَنْطِقُ أَوْلًا بِالْمَدِينَةِ، وَهِيَ بَيْنَ حَرَّتَيْنِ فَلَمَّا تَمَكَّنَ هَذَا الْكَلَامُ جَرَى عَلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ فِي كُلِّ بَلَدَةٍ فَصَارَ كَأَنَّهُ بَيْنَ حَرَّتَيْنِ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: لُوبَةٌ وَنُوبَةٌ [لِلْحَرَّةِ] وَمِنْهُ قِيلَ لِلْأَسْوَدِ: لُوبِيٌّ وَنُوبِيٌّ. يَرَجِعُ إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ ٨٨، وَالزِّيَادَةُ مِنْهُ.

(١) ديوان حَسَّانَ: ١ / ٤٥ (وليد عرفات) وفيه: (المجد) (فتأهلا).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «شَيْئًا».

(٣) هَذَا الْمَوْضِعُ مَشْهُورٌ جَدًّا، مَعْرُوفٌ بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا وَهُوَ الْآنَ دَاخِلُ الْعِمْرَانَ بِمَكَّةَ شَرَفَهَا اللَّهُ، وَزَادَ النَّوَوِيُّ فِي الْإِيضَاحِ ٤١٤: «عِنْدَ بَيْتِ بَنِي نِفَارٍ، عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ».

ثَمَانِيَةٌ أَمِيَالٍ إِلَى مَكَانٍ يُقَالُ لَهُ «الْمَقْطَعُ»<sup>(١)</sup>. وَمِمَّا يَلِي عِرْفَةَ تِسْعَةٌ أَمِيَالٍ، وَمِمَّا يَلِي

(١) لم يرد في معجم البلدان بهذا الاسم، ولا بـ«خَلَّ المَقْطَعُ» كما قال الفاسي وسيأتي كلامه. وهو مستدرِكٌ على ياقوت - رحمه الله - في كتابه «المُشْتَرِكُ وَضِعاً...». فـ«خَلَّ» يطلق على أماكنٍ مُخْتَلَفَةٍ ذَكَرَ بَعْضُهَا ياقوتٌ ولم يذكر هذا. وَكَذَلِكَ لم يذكره البكري في «معجمه»، ولا الحميري في «الروض المِعْطَار...» وَذَكَرَهُ المُحَدِّثُونَ وَالفُقَهَاءُ وَشُرَاحَ غَرِيبِ الحَدِيثِ وَأَلْفَاظِ الفُقَهَاءِ وَالمُؤَلَّفُونَ فِي المَنَاسِكِ وَمَوَاضِعِ مَكَّةَ وَتَوَارِيخِهَا عِنْدَ تَحْدِيدِ الحَرَمِ. قال النَّقِيُّ الفَاسِيُّ فِي شِفَاءِ الغَرَامِ ٨٩/١: «أَمَّا حَدُّهُ مِنْ جِهَةِ العِرَاقِ فِيهِ أَرْبَعَةٌ أَقْوَالٌ:

أحدها: سبعة أميال - بتقديم السنين - على ما ذكره الأزرقى. وثمانية أميال على ما ذكره ابن أبي زيد المالكي في «التوادر» وعشرة أميال على ما ذكره سليمان بن خليل. وستة أميال على ما ذكره أبو القاسم بن خرداذبة. وذكر الأزرقى أن الحد في هذه الجهة على ثنية (خَلَّ المَقْطَعُ) فَأَمَّا (خَلَّ) فَبِحَايَةِ مُعْجَمَةِ مَفْتُوحَةٍ. وَأَمَّا (المَقْطَعُ) فَبِضْمِ المِمْ وَفَتْحِ الطَّاءِ المَشْدَدَةِ عَلَى مَا وَجَدْتُ بِحِطِّ سُلَيْمَانَ بْنِ خَلِيلٍ فِيهِمَا. وَوَجَدْتُ بِحِطِّ المِحْبِ الطَّبْرِيِّ فِي «الْقُرَى» عَلَى الخَاءِ مِنْ (خَلَّ) نَقْطَةً مِنْ فَوْقٍ، وَعَلَى اللَّامِ شَدَّةً. وَوَجَدْتُ بِحِطِّ ضَبْطِ (المَقْطَعُ) بِفَتْحِ المِمْ، وَإِسْكَانِ القَافِ. وَوَجَدْتُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ «تَارِيخِ الأَزْرَقِيِّ» عَلَى الخَاءِ مِنْ (خَلَّ) نَقْطَةً مِنْ فَوْقِهَا. وَرَأَيْتُ فِي «الإيضاح» للنووي، و«تهذيب الأسماء واللغات» له عوض (خَلَّ) (جَبَلٍ) بِجِيمٍ وَبَاءٍ مُوَحَّدَةٍ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ تَصْحِيفاً وَاللهُ أَعْلَمُ.

وذكر الأزرقى أن سبب تسمية «المَقْطَعُ» بذلك أنهم قطعوا منه أحجار الكعبية في زمن ابن الربير، وقيل: لأنهم كانوا في الجاهلية إذا خرجوا من الحرم علقوا في رقاب إبلهم من قشور شجر الحرم، وإن كان رحل علق في رقبته فأمنوا حيث توجهوا، ويُقال: هلؤلاء وقد الله تعظيماً للحرم فإذا رجعوا فدخلوا الحرم قطعوا ذلك فسُمِّي المَقْطَعُ.

يراجع من مصادر النص المذكور: المسالك والممالك: ١٣٢، وأخبار مكة للأزرقى: ١٣١/٢، ٢٨٢، ٢٨٣، وتهذيب الأسماء واللغات: ٨٢/٢/١، والإيضاح للنووي: ٤١٤. قال النووي: «ومن طريق اليمن أضاة لبن، في ثنية لبن على سبعة أميال». قال: «وفي هذه الحدود ألفاظ غريبة ينبغي أن تُضَبَّطَ، قَوْلُهُمْ: بَيوتُ نِفَارٍ بِكسْرِ التَّوْنِ =

طَرِيقَ الْيَمَنِ سَبْعَةَ أَمْيَالٍ إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: «أَضَاءُ لَبْنٍ». وَمِمَّا يَلِي جُدَّةَ عَشْرَةَ أَمْيَالٍ إِلَى قُرْبِ «الْحُدَيْبِيَّةِ»<sup>(١)</sup>، هَكَذَا فَسَّرَهُ لِي مُطَرِّفٌ عِنْدَمَا كَاشَفْتُهُ عَنْهُ. وَأَخْبَرَنِي [١٤٠] أَنَّ الزَّنَجِيَّ<sup>(٢)</sup> مُسْلِمَ بْنَ خَالِدِ الْمَكِّيِّ فَسَّرَهُ لَهُ كَذَلِكَ.

= وبالفاء، وفي قَوْلِهِ: أَضَاءُ لَبْنٍ بِكسْرِ اللَّامِ، (الأضَاءُ) بفتح الهمزة، وبالضادِ الْمُعْجَمَةِ عَلَى وَزْنِ الْقَنَاةِ، وَهِيَ مُسْتَفْعُ الْمَاءِ وَ(لَبْنٍ) بِكسْرِ اللَّامِ وَإِسْكَانِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ، كَذَا ضَبَطَهُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْحَازِمِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمُؤَلَّفِ فِي أَسْمَاءِ الْأَمَاكِنِ. يُرَاجَعُ الْأَمَاكِنُ لِلْحَازِمِيِّ: ٨١٦، وَفِيهِ: «أَضَاءُ» مَهْمُوزَةٌ؟!.

- (١) فِي الْإِيضَاحِ لِلنُّوَوِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «وَمِنْ طَرِيقِ جُدَّةَ: مُنْقَطِعُ الْأَعْشَاشِ عَلَى عَشْرَةِ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ» ثُمَّ قَالَ: «وَقَوْلُهُمْ: الْأَعْشَاشُ - بفتح الهمزة وبالشَّينِ الْمُعْجَمَتَيْنِ - جَمْعُ عَشْرٍ».
- (٢) (الزَّنَجِيُّ) يَجُوزُ فِي الرَّأْيِ الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ حَكَاهُ ابْنُ السَّكَيْتِ وَأَبُو عُبَيْدٍ كَذَا قَالَ الْمُرْتَضَى الرَّيِّدِيُّ فِي التَّاجِ (زَنْج) وَذَكَرَ أَبُو خَالِدٍ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ الْمَذْكُورَ هُنَا، وَقَالَ: «الْقُرَشِيُّ مَوْلَاهُمْ، وَإِنَّمَا لُقِّبَ بِالضِّدِّ لِبَيَاضِهِ» وَيُرَاجَعُ: إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ: ٣١، وَفِي الْأَنْسَابِ لِأَبِي سَعْدٍ: ٣٠٩/٦، وَاللُّبَابُ: ٧٧/٢، وَتَكْمِلَةُ الْإِكْمَالِ: ٩٣/٣... وَغَيْرَهَا ذَكَرُوهُ بِفَتْحِ الرَّأْيِ. وَفِي التَّوْضِيحِ لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ: ٢٥٠/٤ «قُلْتُ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمْلِي: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ طَرْخَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَرَاجَاءَ يَقُولُ: وَذَكَرَ مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ فَقَالَ: ظَلَمُوهُ حَيْثُ سَمَّوْهُ الزَّنَجِيَّ، كَانَ رَجُلًا مَحْضُورًا (مَحْضُورٌ؟) حَسَنَ الْوَجْهِ، رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الشَّيرَازِيُّ فِي (الْأَلْقَابِ) عَنِ الْمُسْتَمْلِيِّ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي «مُسْنَدِ أَبِيهِ»: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزَّنَجِيِّ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قُلْتُ لِسُؤَيْدٍ: وَلِمَ سُمِّيَ الزَّنَجِيُّ؟ قَالَ: كَانَ شَدِيدَ السَّوَادِ. خَرَّجَهُ فِي مُسْنَدِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... وَفِي كَشْفِ الثَّقَابِ عَنِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢/٢٤٥ ذَكَرَ فِي سَبَبِ تَلْقِيهِ (الزَّنَجِيَّ) ثَلَاثَةَ أَقْوَالٍ، فَذَكَرَ مَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ وَزَادَ: «لِحُبِّهِ التَّمْرَ، كَمَا يَحِبُّهُ الزَّنَجُ» وَأُورِدَ سِنْدًا ثُمَّ قَالَ: «كَانَ أبيضَ مُشْرِباً حُمْرَةً، وَإِنَّمَا لُقِّبَ الزَّنَجِيُّ لِمَحَبَّتِهِ التَّمْرَ، فَالَّتِ جَارِيَتُهُ لَهُ ذَاتَ يَوْمٍ: مَا أَنْتَ إِلَّا زَنْجِيٌّ لِأَكْلِ التَّمْرِ، فَبَقِيَ عَلَيْهِ هَذَا اللَّقْبُ». وَذَكَرَ الْمِرْزِيُّ فِي =



- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (التَّهْسِ) في حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: حِينَ دَخَلَ عَلَى الرَّجُلِ بِ«الْأَسْوَافِ»، وَقَدْ  
اصْطَادَ نَهْسًا فَأَخَذَهُ مِنْ يَدِهِ فَأَرْسَلَهُ» [٢/ ٨٩٠ رقم (١٣)].

قال عبدُ الملكِ: أَمَا «الْأَسْوَافُ» فَحَائِطٌ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ<sup>(١)</sup>. وَأَمَا  
التَّهْسُ<sup>(٢)</sup> فَطَيْرٌ يُشْبَهُ الصُّرْدَ إِلَّا إِنَّهُ أَكْبَرُ مِنْهُ؛ فَعَلَّ ذَلِكَ لِأَنَّ الصَّيْدَ فِي حَرَمِ

= التَّهْدِيبِ: ٥١٢/٢٧، ٥١٣ الأقوال الثلاثة. وذكره ابنُ حبانٍ في الثَّقَاتِ، وقال: كان من  
فقهائِ الحِجَازِ، ومنه تَعَلَّمَ الشَّافِعِيُّ الفِقْهَ، وَإِيَّاهُ كَانَ يُجَالِسُ قَبْلَ أَنْ يَلْقَى مَالِكََ بْنَ أَنَسٍ،  
وكان مُسْلِمٌ بِنُ خَالِدٍ يُحْطِئُ أحياناً. مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَمَانِينَ وَمِائَةٍ. قال  
البُخَارِيُّ: مَنْكُرُ الْحَدِيثِ، وقال النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وَضَعَفَهُ بَعْضُهُمْ. يُرَاجَعُ فِي  
أخباره: طبقات ابنِ سعد: ٤٩٩/٥، وطبقات خليفة: ٢٨٤، وعلل أحمد: ٣٠٢/١،  
٣١/٢، والجرح والتعديل: ١٨٣/٨، وسير أعلام النبلاء: ١٥٨/٨، وتهذيب التهذيب:  
١٢٨/١٠، وشذرات الذهب: ١٩٤/١... وغيرها.

(١) قال السُّمَّهَوْدِيُّ فِي وِفَاءِ الْوَفَاءِ: ١١٢٥ «الْأَسْوَافُ - بِالْفَتْحِ آخِرُهُ فَاءٌ - مَوْضِعٌ شَامِيٌّ  
الْبَيْعِ...» وَيُرَاجَعُ: مَعْجَمُ مَا اسْتَجْعَمَ: ١٥١/١، وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُوطَّأِ، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ:  
١٩١/١، وَالْمَعَانِمُ الْمَطَابَةِ: ١٥. قال السُّمَّهَوْدِيُّ أَيْضاً: «قَلْتُ: وَبَعْضُ الْأَسْوَافِ بِيَدِ طَائِفَةٍ  
مِنَ الْعَرَبِ بِالتَّوَارِثِ يَعْرِفُونَ بِ«الرَّيُّودِ» فَلَعَلَّهُمْ ذَرِيَّةُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ».

أقول - وعلى الله أعتمد -: ما قاله غيرُ بعيدٍ، ويؤيِّده وتقويه رواية هَذَا الحديثِ عن  
زيدِ بْنِ ثَابِتٍ نَفْسِهِ، وَمَا قِيلَ: إِنَّ هَذَا الْمَوْضِعَ مَوْضِعُ صَدَقَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَمَالِهِ. وَنَقَلَ  
الْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي «الْمَعَانِمِ» عَنِ الْعُبَابِ لِلصَّغَانِيِّ - يُرَاجَعُ الْعُبَابُ: ١٩٧ (الفاء) عَنِ غَرِيبِ  
أَبِي عُبَيْدٍ: ١٥٦/٤.

(٢) فِي اللِّسَانِ: (نَهْسٌ) «ضَرْبٌ مِنَ الصُّرْدِ» وَذَكَرَ حَدِيثَ الْمُوطَّأِ، وَفِي النِّهَايَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ:  
١٣٦/٥ «طَائِرٌ يُشْبَهُ الصُّرْدَ، بِدَيْمٍ تَحْرِيكُ رَأْسِهِ وَذَنْبِهِ، يَصْطَادُ الْعَصَافِيرَ وَيَأْوِي إِلَى الْمَقَابِرِ».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح بيتي بلال في حديث مالك

الذي رواه عن عائشة حين قالت: وكان بلال إذا أفلعت عنه الحمى يرفع عفيرته فيقول<sup>(١)</sup>:

(١) المشهور في الكتب أن هذين البيتين لبلال رضي الله عنه، والصحيح - إن شاء الله - أنه تمثل بهما، وأنها لبكر بن غالب بن عامر بن مضاظ الجرحمي، أنشدتهما لما نقتهم خزاعة من مكة.

وروايته: (بفتح) كذا رواه الحافظ ابن عبد البر في التمهيد: ١٩٢/٢٢ عن سفيان بن عيينة، وقال: ورُبما قال سفيان: «بوادٍ» ورواية «فخ» أولى من رواية المؤلف؛ لأن ذكر اسم الوادي أبلغ في الشوق، ولأنه ذكر بعده أسماء المواضع الأخرى (مجنة) (شابة) (طفيل). وقال الحافظ: «وروى ابن إسحاق هذا الحديث عن عبدالله بن عروة، عن عروة، عن عائشة بمثل رواية ابن عيينة سواء في المعنى إلا أنه قال: «بفتح» من غير شك ولم يقل: «بوادٍ» قال الفاكهي: وفتح: الوادي الذي بأصل الثنية البيضاء إلى بلدح. ونقله عنه أبو عمر بن عبد البر وقال: هو قرب ذي طوى، وقيل إنه وادي عرفات والأول أكثر».

أقول - وعلى الله اعتماد -: حدّد مُحَقِّقُ كِتَابِ الْفَاكِهِيِّ - جزاء الله خيراً - موقع (فخ) في هامش أخبار مكة: ١٥٦/٣، ٢١٦/٤ فقال في الموضوع الأول: ففتح: وادٍ معروف من أودية مكة [شرفها الله تعالى] يبدو من طريق نجد وحراء وينتهي بالحديبية... وعند ملتقى أذخر الشامي بشعب بني عبدة الله ويسمى الوادي فحاً إلى أن يصل إلى الثنية البيضاء (بلدح) ويقال له اليوم: الزاهر.

أقول - وعلى الله اعتماد -: لا يُقالُ اليومَ فحسبُ، إنما هي تسمية قديمة. قال ياقوت في معجم البلدان: ٢٣٧/٤: «بفتح أوله وتشديد ثانيه وهو وادٍ بمكة، قال السيد علي: «الفخُ وادي الزاهر... وذكر البيتين اللذين أنشدهما بلال».

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبْيَتَنَّ لَيْلَةً      بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُّ وَجَلِيلُ  
 وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مِجَنَّةٍ      وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

فقال: أَمَا قَوْلُهَا: «يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ» فَتَعْنِي: صَوْتُهُ بِالْإِنْشَادِ، الْعَقِيرَةُ: صَوْتُ الْإِنْشَادِ، وَصَوْتُ الْغِنَاءِ. وَأَمَا الْإِذْخِرُّ: فَنَبَاتُ أَرْضِ مَكَّةَ، وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى بِالْأَنْدَلُسِ: تَبْنُ مَكَّةَ. وَجَلِيلٌ: نَبَاتٌ أَيْضًا مَعْرُوفٌ مِنْ نَبَاتِ أَرْضِ مَكَّةَ<sup>(١)</sup>، وَأَمَا «شَامَةً» وَ«طَفِيلٌ» فَجَبَلَانِ مِنْ جِبَالِ أَرْضِ مَكَّةَ<sup>(٢)</sup>، وَإِنَّمَا مَعْنَى بَيْتَيْهِ أَنَّهُ تَمَنَّى الرُّجُوعَ إِلَى مَكَّةَ حِينَ اسْتَقْفَلَ حُمَى الْمَدِينَةِ وَوَبَاءَهَا، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا وَعَكُوا بِهَا حِدْثَانَ مَا قَدِمُوهَا بِذَلِكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ:

يراجع: الجبال والأمكنة للزمخشري: ١٨١ وهو الذي نقل عن عليّ، وعليّ هو ابن وهّاس من أشرف مكة وأمرائها على معرفة تامّة بمواضعها، منه أفاد الزمخشري وعليه في مواضع الحجاز في كتابه اعتمد.

(وَالرَّاهِر) اليوم من أحياء مكة الرّاقية، فيه مستشفى الملك عبدالعزيز، وحادائق الرّاهر مشهورة يقام فيها احتفالات المناسبات الرسمية.

(١) قال الوقشيّ في التعلّيق على الموطأ: ٢٩٨/١: «الْجَلِيلُ: هُوَ الثُّمَامُ، أَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ: جَلِيلٌ، وَغَيْرُهُمْ يَقُولُونَ: ثُمَامٌ».

(٢) معجم البلدان: ٣/٣١٥، ٤/٣٧ وذكر البيتين في الموضع الأول، وأشار إليهما في الثاني، ونقل عن الخطّابيّ قوله: «كنت أحسبهما جبلين حتّى تبينت أنّهما عينان» والمذكور في غريب الحديث للخطّابيّ: ٤٣/٢ «جبلان مشرفان على مجنّة على بريد من مكة، ونقل عن أبي عمرو: وقيل: إنّ أحدهما بجدة، ونقل عن الأصمعيّ في كتابه «جزيرة العرب» ورخمة ماء لبني الدّثّل خاصّة، بجبيل يقال له: طَفِيلٌ، وشامة: جبيلٌ بجنب طَفِيلٍ» وجاء في تعلّيق الوقشيّ أيضاً في موضع آخر: شامة، ويقال: شابة وهو جبيل [قال]:

كَأَنَّ نِقَالَ الْمُزْنِ بَيْنَ تَضَارِعٍ      وَشَابَةَ . . . . . الْبَيْتِ

«اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ وَأَشَدَّ وَصَحَّحَهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا فِي الْجُحْفَةِ».

قال عبد الملك: وَأَمَّا دُعَاؤُهُ بِالْبَرَكَةِ فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا فَإِنَّمَا عَنِيَ بِذَلِكَ طَعَامُهَا؛ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا يَتَبَاعُونَ الطَّعَامَ بِالْمَدِينَةِ بِالصَّاعِ وَالْمُدِّ يِقْتَاتُونَ، كَمَا تَقُولُ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي قَفِيزِنَا وَمُدَّنَا<sup>(١)</sup>، وَإِنَّمَا تَعْنِي بِهِ الطَّعَامَ. وَأَمَّا دُعَاؤُهُ بِنَقْلِ الحُمَى مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْجُحْفَةِ، فَلَمْ تَزَلِ الْجُحْفَةُ مِنْ يَوْمِئِذٍ بِأَكْثَرِ بِلَادِ اللَّهِ حُمَى وَإِنَّهُ لِيَتَّقَى شُرْبَ الْمَاءِ مِنْ عَيْنِهَا الَّذِي يُقَالُ لَهَا<sup>(٢)</sup>: «عَيْنُ حُمٍّ»، وَقَلَّ مَنْ يَشْرَبُ مِنْهُ إِلَّا حُمٌّ، وَإِنَّهُ لِمُتَغَيِّرِ الطَّعْمِ وَكَأَنَّ النَّفْسَ تَعَافُهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الأنقاب) في حديث مالك

الذي رواه عن نعيم بن عبد الله المجرم، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ» [٢/ ٨٩٢ رقم (١٦)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَنْقَابُ الْمَدِينَةِ: فَجَاجُهَا الَّتِي حَوْلَهَا<sup>(٣)</sup>، وَمَدَاخِلُهَا الَّتِي مِنْهَا يُدْخَلُ إِلَيْهَا، وَوَاحِدُ الْأَنْقَابِ: نَقْبٌ، وَهُوَ الْفَجْجُ.

(١) في الأصل: «مدينا».

(٢) في الأصل: «له».

(٣) النهاية: ١٠٢/٥ قال: «وهو جمع قلة للنقب». وفي تعليق الوقشي: ٣٠١/٢: «الأنقاب:

الطَّرِيقُ فِي الْجَبَلِ، وَاحِدُهَا نَقْبٌ، وَالْأَشْهُرُ فِي جَمْعِهَا: نِقَابٌ؛ لِأَنَّ فَعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى

أَفْعَالٍ إِلَّا نَادِرًا» وَفِي الْاِقْتِضَابِ لِلْفَرْنِيِّ: «قَالَ ابْنُ الْأَيْمَنِ النَّعْلَبِيُّ:

وَتَرَاهُنَّ شُدْبَاءً كَالسَّعَالِيِّ يَطَّلَعْنَ مِنْ ثُغُورِ النَّقَابِ

وقال ابن نافع والأعمش: هي الفجاج التي حولها وخارج منها».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

عن ابن شهاب: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع دينان في جزيرة العرب، فأجلني عمر بن الخطاب اليهود والنصارى من جزيرة العرب» [٢/٨٩٢ رقم (١٨)] فما حد ذلك؟

قال عبد الملك: جزيرة العرب من أقصى عدن إيين<sup>(١)</sup> وما والآها من أرض اليمن كلها إلى ريف العراق في الطول، وأما العرض في الغرب فمن جدة وما والآها من ساحل البحر إلى أطراف الشام ومصر، وفي الشرق ما بين

(١) معجم ما استعجم: ١٠٣، ٩٢٤، ومعجم البلدان: ٤/١٠٠ قال البكري: بكسر أوله وإسكان ثانيه، بعده ياء معجمة بائنتين من تحتها مفتوحة، ثم نون: اسم رجل كان في الزمن القديم وهو الذي تُنسب إليه عدن إيين في بلاد اليمن، هلكتا ذكر سيبويه في «الأبنية» بكسر الهمزة على وزن إفعال مع إصبع وإشفي، وقال أبو حاتم: سألت أبا عبيدة: كيف تقول: إيين أو إيين؟ فقال: إيين وأيين جميعاً وقال: نُسب إلى رجل من حمير، عدن به: أي: أقام. ونقل عن الهمداني قوله: ذو إيين بن ذبي يقدم بن الصوار بن عبد شمس بن وائل بن الغوث...» وفي التبصير للمحافظ ابن حجر: ٦/١ «أيين بوزن أحمد الذي تُنسب إليه عدن إيين هو ابن زهير بن الهميسع بن حمير» وفي معجم البلدان: قال الطبري: سُميت عدن وأيين بعدن وأيين بن عدنان، وهذا عجيب، لم أر أحداً ذكر أن عدنان كان له ولد اسمه عدن غير ما ورد في هذا الموضوع... ونقل أهل السير أنها سُميت بعدن بن سنان بن إبراهيم عليه السلام وكان أول من نزلها. ونقل عن الزجاجي عن ابن الكلبي: سُميت عدن بعدن بن سنان بن نfishان بن إبراهيم...». وأضيف عدن إلى إيين لوجود مواضع في بلاد اليمن تُسمى عدن منها عدن لاعة وغيرها.

أقول - وعلى الله أعتد -: ولعدن تاريخ كتبه عبدالله بن الطيب بامخرمة (ت ٩٤٧هـ)

باسم «تاريخ نجر عدن» مطبوع.

رَمَلٍ يَبْرِينٌ<sup>(١)</sup> إِلَى مُنْقَطَعِ السَّمَاءِ<sup>(٢)</sup>، فَمَا كَانَ فِي دَاخِلِ هَذَا كُلِّهِ لَا يَتْرِكُ فِيهِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ، وَلَا مَجُوسِيٌّ. وَمَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْحِجَازُ كُلُّهَا فِي دَاخِلِ هَذَا التَّقْدِيرِ. وَلِهَذَا أَخْرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نَصَارَى نَجْرَانَ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْيَمَنِ إِلَى سَوَادِ الْعِرَاقِ، وَأَجْلَى يَهُودَ خَيْبَرَ وَيَهُودَ فَدَكِ<sup>(٤)</sup> إِلَى الشَّامِ.

- (١) معجم ما استعجم: ١٣٨٦، ومعجم البلدان: ٩٢/١، ٤٩٠/٥. قال البكري: «يَبْرِينُ، ويقال: يَبْرُونٌ... رملٌ معروفٌ في ديارِ بني سَعْدِ بْنِ تَمِيمٍ» وقال ياقوت: «أَبْرِينُ بفتح الهمزة وسُكُونِ الْبَاءِ وكسْرِ الرَّاءِ وِياءٍ ساكنةٍ وآخره نونٌ، وهو لغة في يَبْرِينِ. قال أَبُو مَنْصُورٍ: هو اسمُ قريةٍ كثيرةِ التَّنَخُلِ والعُيُونِ العذبةِ بحذاءِ الأحساءِ من بني سعدِ بالبحرينِ، وهو واحدٌ على بناءِ الجمعِ حُكْمُهُ كحُكْمِهِ في الرَّفْعِ بالواوِ وفي النَّصْبِ والجرِّ بالياءِ، وربما أعرَبوا نونَهُ وجَعَلُوهُ بالياءِ على كلِّ حالٍ...».
- (٢) السَّمَاءُ بِالْأَصْلِ مَاءٌ بِالْبَادِيَةِ، ثُمَّ لِكَلْبٍ، ثُمَّ سُمِّيَتْ بِهَا الصَّحْرَاءُ الَّتِي بَيْنَ الْكُوفَةِ وَالشَّامِ. يراجع: معجم البلدان: ٢٧٨/٣.
- (٣) بَلَدٌ مَشْهُورٌ بِهَذِهِ التَّسْمِيَةِ إِلَى وَقْتِنَا، وَهِيَ مِنْ مُدُنِ الْمُنَاطِقِ الْجَنُوبِيَّةِ مِنَ الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ الْآنَ، حَاضِرَةٌ مَزْدَهْرَةٌ كَثِيرَةُ السُّكَّانِ، مَشْهُورَةٌ بِالزَّرْعَةِ.
- (٤) معجم ما استعجم: ١٠١٥، ومعجم البلدان: ٢٧٠/٤، وَالرَّوَضُ الْمِعْطَارُ: ٤٣٧، قَالَ الْبَكْرِيُّ: «بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَثَانِيهِ، مَعْرُوفَةٌ، بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَيْبَرَ يَوْمَانٌ» وَإِنَّمَا قَالَ: مَعْرُوفَةٌ لَوُرُودِهَا بِالْأَخْبَارِ وَالْأَنْارِ وَكُتِبَ السِّيْرَةُ، وَكَانَ أَهْلُ فَدَكٍ قَدْ صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى النَّصْفِ مِنْ ثِمَارِهَا، وَكَانَتْ لَهُ خَالِصَةٌ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهَا بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، وَكَانَ مَعَاوِيَةُ وَهَبَهَا لِمَرْوَانَ ثُمَّ ارْتَجَعَهَا مِنْهُ سَنَةَ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ لِمَوْجِدَةٍ وَجَدَهَا عَلَيْهِ، وَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَدَّ فَدَكَ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ لَهُ خَالِصَةٌ أَيَّامَ إِمْرَتِهِ تَعْلُ لِهَ عَشْرَةِ آلَافِ دِينَارٍ فَتَجَافَى عَنْهَا. هَذَا كَلَامُ الْحَمِيرِيِّ فِي «الرَّوَضِ الْمِعْطَارِ» وَهُوَ مَأْخُودٌ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - مِنْ كَلَامِ الطَّبْرِيِّ فِي تَارِيخِهِ.
- وحول «فَدَكِ» كَلَامٌ طَوِيلٌ يُرَاجَعُ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ: ١٩٨/٦، وَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُهَا فِي أَشْعَارٍ =

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك<sup>(١)</sup>  
الذي رواه عن يحيى بن سعيد: أن عمر بن الخطاب قال: لبيت برُكبة  
أحب إلي من عشرة آيات بالشام» [٢/٨٩٧ رقم (٢٦)].  
قال عبد الملك: أراد عمر أن الشام وبيته، كثيرة المرض، كثيرة  
الطاعون، وأن غيرها من البلدان أصح وأسلم من الوباء والمرض، فذم لذلك  
الشام وزهد فيها وفضل عليها غيرها حتى فضل عليها رُكبة في بعدها، وصغر  
قدرها، ورُكبة: موضع بين مكة والعراق<sup>(٢)</sup>.

### [ شرح غريب كتاب القدر ]

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك<sup>(٣)</sup>

العرب، قال زهير [شرح ديوانه: ١٨٣] =

لئن حللت بجو في بني أسد في دين عمرو وحالت بيننا فذاك  
لبأيتك مني منطلق قدع باقي كما دس القبطية الودك

(١) تأخرت هذه الفقرة عن موضعها في الأصل.

(٢) هو كما قال المؤلف - رحمه الله -، وقال أبو الوليد القسبي في التعلقي على الموطأ: ٣٠٩/٢:

«موضع بين مكة والطائف، وقيل: موضع بشق اليمن» وهو خطأ ظاهر علق عليه هناك

فليراجع. ويراجع أيضاً معجم ما استعجم: ٢/٦٦٩، ومعجم البلدان: ٣/٧٢.

قال ياقوت: بضم أوله وسكون ثانيه وباءً موحدة بلفظ الركبة التي في الرجل والبعر وغيره.

(٣) الموطأ رواية يحيى: ٢/٨٩٨، ورواية أبي مضعب الزهري: ٢/٦٨، ورواية سويد: ٤٧٠،

والاستذكار: ٢٦/٨٣، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القسبي: ٢/٣١١، والمنتقى لأبي

الوليد: ٧/٢٠٧، والقبس لابن العربي: ١٠٩١، وتنوير الحوالك: ٣/٩٢، وشرح

الزرقاني: ٤/٢٤٢، وكشف المغطى: ٣٣٩.

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَفْرِغَ صَخْفَتَهَا وَلِتَنْكَحَ فَإِنَّمَا لَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا» [٢/ ٨٩٨ رقم (٧)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي بِأُخْتِهَا؛ أَي: ضَرَّتْهَا. وَقَوْلُهُ: «لِتَسْتَفْرِغَ صَخْفَتَهَا» يَعْنِي: لِتَصْرِفَ حِطَّ أُخْتِهَا مِنْ زَوْجِهَا إِلَى نَفْسِهَا، فَيَكُونُ لَهَا كُلُّهُ. وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ مَالِكٍ: «لِتَكْتَفِيَءَ صَخْفَتَهَا»<sup>(١)</sup> عَلَى مَعْنَى لِتَفْتَعِلَ، مِنْ كَفَأْتُ الْقِدْرَ وَغَيْرَهَا: إِذَا كَبَيْتَهَا وَفَرَعْتَ مَا فِيهَا، وَالْمَعْنَى فِيهِمَا وَاحِدٌ عَلَى مَا فَسَّرْتُ لَكَ. وَقَوْلُهُ: «لِتَنْكَحَ فَإِنَّمَا لَهَا الَّذِي قُدِّرَ لَهَا» أَمَرَهَا أَنْ تَرْضَى بِالنِّكَاحِ عَلَى ضَرَّتِهَا، وَأَخْبَرَهَا أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ نَاقِصِهَا مِنْ رِزْقِهَا الَّذِي قُدِّرَ لَهَا شَيْئًا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الجد) في حديث مالك

[٤٢] الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أُيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَى اللَّهُ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ [الله]»<sup>(٢)</sup> وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجِدِّ مِنْكَ الْجِدُّ، مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» [٢/ ٩٠٠ رقم (٨)].

(١) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيُّ: «وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فِي غَيْرِ «الْمَوْطَأِ»: «لِتَكْتَفِيَءَ» وَمَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، يُقَالُ: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ وَأَكْفَأْتُهُ: إِذَا قَلْبْتَهُ، وَهَذَا كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ التَّمْثِيلِ وَالِاسْتِعَارَةِ، وَحَقِيقَتُهُ: لَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا؛ لِتَسْتَجِرَّ حِطَّهَا مِنْهُ إِلَى نَفْسِهَا وَتَنْفَرِدَ بِهِ دُونَهَا، وَلَيْسَ هُنَاكَ صَخْفَةٌ وَإِنَّمَا هُوَ مَجَازٌ. وَلَعَلَّ فِي الرِّوَايَةِ: «تَكْفَأُ» وَ«تَكْتَفِيءُ». وَفِي اللِّسَانِ: (كَفَأَ) «الْكَسَائِيُّ»: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ: إِذَا كَبَيْتَهُ، وَأَكْفَأُ الشَّيْءَ: أَمَلَهُ لُغَيْتَهُ، وَأَبَاهَا الْأَصْمَعِيُّ». وَيُرَاجَعُ: فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ لِلزَّجَاجِ: ٨٢.

(٢) عَنْ الْمَوْطَأِ.



قال عبدُ الملك: هو الجِدُّ - بكسر الجيم - وهو من جدِّ الاجتهادِ، ومعناه: لا ينفعُ ذا الاجتهادِ من الله اجتهادهُ في الهَرَبِ منه، ولا في الطَّلَبِ لما لم يُقسَمَ له. وقد خالفَ العِراقِيُّونَ في شرح ذلك. وزعموا أَنَّهُ بفتح الجيم (١)، فذهبَ به بعضُهُم إلى جدِّ البَحْتِ، إلى أنَّ المَجْدودَ والمَحْظوظَ لا ينفعُهُ جدُّه ولا حَطُّه من الله شيئاً، وبعضُهُم ذهبَ إلى جدِّ الرِّزْقِ والغِنَى، و[أَنَّ] (٢) الغِنَى والرِّزْقَ لا يَنفَعُ من الله شيئاً.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الَّذِي بَلَغَهُ أَنَّهُ يُقَالُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ كَمَا يَنْبَغِي، الَّذِي لَمْ يُعَجَّلْ شَيْئاً أَنَاهُ وَقَدَرَهُ، حَسْبِيَ اللَّهُ وَكَفَى، سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَى، لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ مَرَمَى [٢/٩٠٠ رقم (٨)].

قال عبدُ الملك: يقول: لم يُعجل شيئاً وقتهُ وقدره إلا في أُنَى وقتِ الشَّيْءِ وحِينِهِ، تقولُ في تصرُّيفِهِ (٣): قَدْ أُنَى الشَّيْءُ وَهُوَ يَأْتِي أُنَى (٢)، قَالَ

(١) يقصد أبا عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله - ومن تابعه، قال في غريب الحديث: ٢٥٧/١ «الجِدُّ - بفتح الجيم لا غير» وهو الغنى والحظُّ في الرِّزْقِ. . . « وقد أطالَ الحافظُ أبو عمر بن عبد البر - رحمه الله - في شرح هذه اللفظة وأتى فيها بكلِّ ما هو مفيدٌ فليُراجع من شاء ذلك كتابه التمهيد: ٨١-٨٥/٢٣، وقال في نهايته: «ومن روى هذا الحديث بكسر الجيم قال: الجِدُّ: الاجتهادُ، والمعنى: أَنَّهُ لا ينفعُ ذا الاجتهادِ في طَلَبِ الرِّزْقِ اجتهادهُ إِنَّمَا يَأْتِيهِ ما قُدِّرَ لَهُ، وَلَيْسَ يَرزُقِ النَّاسَ على قَدْرِ اجتهادهم وَلَكِنَّ اللَّهَ يُعْطِي مَنْ يَشَاءُ وَيَمْنَعُ فَلَما مَنَعَ لِمَا أُعْطِيَ ولا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ وَهَذَا وَجْهٌ حَسَنٌ، وَقَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَسَنٌ أَيْضاً.

(٢) في الأصل: «إلى».

(٣) في النِّهاية: ٧٨/١ «إلانا - بكسر الهمزة والقصر -: النَّضْجُ.

التَّابِغَةُ الذُّبْيَانِيُّ (١):

تَمَخَّضَتِ الْمُنُونُ لَهُ يَوْمٍ  
أَنَّى وَلِكُلِّ حَامِلَةٍ حِمَامٌ

(١) ملحقات ديوان التَّابِغَةُ: ٢٣٢ عن العقد الثمين: ١٧٥ والتوضيح والبيان: ١٠٦ ومعه:

وَلَسْتُ بِدَاخِرٍ أَبْدَاً طَعَاماً  
حِذَارَ غَدٍ لِكُلِّ غَدٍ طَعَامٌ  
ورد مصحفاً هكذا: (أتى) وهو موضع الشاهد عندنا، وهو تَصْحِيفٌ فاحشٌ. ويظهر أنَّ  
الشاهد إذا نَبَتِ أَنَّهُ لِلتَّابِغَةِ فهو من شَوَارِدِ قَصِيدَتِهِ التي مطلعها في ديوانه: ١٠٥  
أَلَمْ أَقْسِمَ عَلَيْكَ لَتُخْبِرَنِي  
أَمْحُمُولٌ عَلَى النَّعْشِ الْهَمَامُ  
وَالْبَيْتُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ: ٢٢٦/١٤ قال: «إِنَاهُ مَقْصُورٌ، وَفِي لِغَاتِ «إِنَّى» بِكسْرِ الْهَمْزَةِ،  
قَالَ الشُّبَيْبِيُّ:

وَكَسْرِي إِذْ تَقَسَّمَهُ بَنُوهُ  
بِأَسْيَافٍ كَمَا اقْتَسَمَ لِلْحَمَامِ  
تَمَخَّضَتِ الْمُنُونُ . . . . .  
البيت . . . . .

وفي السيرة النبوية لابن هشام نسبهما إلى خالد بن حق الشيباني فلعله هو مقصود القُرْطُبِيِّ،  
وأورد صاحب اللسان البيت مع أبياتٍ أُخر في مواضع مختلفة من الكتاب بعضها دون نسبة  
وفي بعضها منسوبة إلى عمرو بن حسان، أحد بني الحارث بن همام بن مرة يُخاطب امرأته  
لما قامت تلومُهُ لما نَحَرَ نابين لَضِيفَ نَزَلَ بِهِ اسْمُهُ (إساف) وقال:

أَلَا يَا أُمَّ عَمْرٍو لَا تَلُومِي  
عَلَى نَابَيْنِ بِالْهَمَامِ إِسَافٌ  
وَأَبْقِي إِنَّمَا ذَا النَّاسِ هَامٌ  
تَأَوَّهَ طَلَّتِي مَا إِنْ تَنَامُ  
أَجْدُكَ هَلْ رَأَيْتَ أَبَا قُبَيْسٍ  
أَطَالَ حَيَاتَهُ النَّعْمُ الرُّكَامُ  
بَنِي بِالْغَمْرِ أَرْعَنَ مُشْمَخِرًا  
تَغَنَّى فِي طَوَائِفِهِ الْحَمَامُ  
تَمَخَّضَتِ الْمُنُونُ . . . . .  
البيت . . . . .  
وَكَسْرِي إِذْ تَقَسَّمَهُ بَنُوهُ . . . . .  
البيت . . . . .

وَوَرَدَ الشُّعْرُ وَالشَّاهِدُ فِي مَوَادِرَ كَثِيرَةٍ . . . يَطُولُ بِذِكْرِهَا الْكَلَامُ وَيُخْرِجُنَا عَنِ الْمَقْصُودِ وَمَا  
ذَكَرْتُهُ فِيهِ كِفَايَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . وَالطَّلَّةُ: الزَّوْجَةُ .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَهَمَّا لُغَتَانِ؛ أَنَا الشَّيْءُ وَإِنَاهُ بِفَتْحِ الْأَلِفِ وَبِكَسْرِهَا<sup>(١)</sup>،  
ومنه قولُ الله عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٢)</sup>: ﴿إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَظِيرٍ إِنَّهُ﴾ يعني غير منتظرين  
وقته، وقد قرأها بعضُ القُرَّاءِ<sup>(٣)</sup>: ﴿غَيْرِ نَاطِرِينَ أَنَاهُ﴾ وَهَمَّا لُغَتَانِ وَمَعْنَاهُمَا  
وَاحِدٌ: وَقْتُهُ وَحِينُهُ كَمَا فَسَّرْتُ لَكَ.

### [ شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ حُسْنِ الْخُلُقِ ]<sup>(٤)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنسٍ رحمه الله ]

- (١) هَذَا صَحِيحٌ، يُرَاجَعُ تَفْسِيرَ الْقُرْطُبِيِّ: ٢٢٦/١٤ قَالَ: وَفِيهَا لُغَاتٌ إِنِّي بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ...  
وَأَنِّي بِفَتْحِهَا، وَأَنَاءُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْمَدِّ. قَالَ الْحَطِيبِيُّ [ديوانه: ٨٣]:  
وَأَحْرَزْتُ الْعَسَاءَ إِلَى سُهَيْلٍ أَوِ الشَّعْرَى فَطَالَ بِي الْأَنَاءُ
- (٢) سُورَةُ الْأَحْزَابِ: الْآيَةُ: ٥٣.
- (٣) لَعَلَّهُ يَقْصِدُ قِرَاءَةَ الْأَعْمَشِ (إِنَاءَهُ) فِي الْبَحْرِ الْمَحِيْطِ: ٢٤٦/٧. قَالَ: «وَالْأَعْمَشُ: إِنَاءُهُ  
بِمَدَّةٍ بَعْدَ التَّوْنِ» وَيُرَاجَعُ: الْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ: ١٠٥/١٢.
- (فائدة): وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي وَرَدَ هُنَا رِوَايَةٌ أُخْرَى، قَالَ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيُّ: «وَرَوَاهُ قَوْمٌ:  
وَلَا يَعْجَلُ شَيْءٌ أَنَاهُ وَقَدْرَهُ» اعْتَقَدُوا فِي «أَنِّي» أَنَّهُ فَعْلٌ مَاضٍ مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ أُنْبِتُ الشَّيْءَ  
إِنَاءً: إِذَا أَحْرَزْتَهُ، وَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذَا: لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَيَّ تَعْجِيلَ شَيْءٍ أَحْرَهُ اللَّهُ، كَمَا لَا يَسْتَطِيعُ  
تَأْخِيرَ شَيْءٍ قَدَمَهُ اللَّهُ. وَفِي رِوَايَةِ الْقَعْنَبِيِّ: «لَا يَعْجَلُ شَيْئًا أَنَاهُ وَقَدْرَهُ» عَلَيَّ أَنْ يَكُونَ أَنَاهُ فِعْلًا  
مَاضِيًا، وَفِي «تَعْجَلُ» ضَمِيرٌ فَاعِلٌ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ. وَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذَا: إِنَّ اللَّهَ وَقْتُ لِلْأَشْيَاءِ  
مَوَاقِيَتْ فَهُوَ تَعَالَى لَا يَقْدَمُ مِنْهَا شَيْئًا قَبْلَ وَقْتِهِ وَلَا يُؤَخِّرُهُ...» وَقَدْ شَرَّحَ الْحَافِظُ أَبُو عَمْرٍ بِن  
عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ: ٤٤٠/٢٤ الرُّوَابِتَيْنِ مَعًا فَأَجَادَ وَأَفَادَ وَخَتَمَ بِهِذَا الْحَدِيثِ كِتَابَ «التَّمْهِيدِ»  
قَالَ: «وَالْمَعْنَى كُلُّهُ فِي الرُّوَابِتَيْنِ وَاحِدٌ». جَزَى اللَّهُ أَبَاعَمَرَ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ خَيْرًا.
- (٤) الْمَوْطَأُ رِوَايَةٌ بِحَيْثُ: ٩٠٢/٢، وَرِوَايَةٌ أَبِي مِصْعَبِ الزُّهْرِيِّ: ٧٣/٢، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدٍ: ٤٧٢،  
وَالِاسْتِذْكَارُ: ١١٥/٢٦، وَالتَّلْعِيقُ عَلَيَّ الْمَوْطَأُ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ: ٣٢٣/٢، وَالْمُنْتَقَى:  
٢٠٨/٧، وَالْقَبَسُ: ١٠٩٥، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ: ٩٤/٣، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ: ٩٠٢/٤.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الصُّرْعَةِ) في حديث مالك [١٤٣]

الذي رواه عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، وَإِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ» [٢/٩٠٢ رقم (١٢)]. كَيْفَ إعراب الصُّرْعَةِ بالتَّخْفِيفِ أَوْ بالتَّثْقِيلِ؟

فقال [عبد الملك]: بالتَّثْقِيلِ (صُرْعَةٌ) وَلَيْسَ صُرْعَةً، لِأَنَّ الصُّرْعَةَ بالتَّثْقِيلِ<sup>(١)</sup>: هُوَ القَوِيُّ، الشَّدِيدُ، الَّذِي يَصْرَعُ النَّاسَ. وَالصُّرْعَةُ بالتَّخْفِيفِ:

(١) لعلّه يقصد بالتَّثْقِيلِ الفتحَ وعدمَ التَّسْكِنِ لا التَّشْدِيدَ، قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ٣٢٣/٦ «قال ابن حبيب: الصُّرْعَةُ - بتثقيل الكلمة بالحركات - معناه الذي يَصْرَعُ النَّاسَ، قال: والصُّرْعَةُ - بالتَّخْفِيفِ - الرَّجُلُ الضَّعِيفُ النَّحِيفُ الَّذِي يَصْرَعُهُ النَّاسُ حَتَّى لَا يَكَادُ يَثْبُتُ، وكذلك الضَّحَكَةُ - بالتَّثْقِيلِ - الَّذِي يَضْحَكُ بِالنَّاسِ، وَالضَّحَكَةُ - بالتَّخْفِيفِ - الَّذِي يَضْحَكُ مِنْهُ النَّاسُ». جاء في اللسان (صرع): «وَصُرْعَةٌ: كَثِيرُ الصَّرْعِ لِأَقْرَانِهِ؛ يَصْرَعُ النَّاسَ، وَصُرْعَةٌ يُصْرَعُ كَثِيرًا يَطْرُدُ فِي هَذَا بَابٍ».

أقول: ومنه هُمَزَةٌ وَاللَّمَزَةُ وَالسُّخْرَةُ وَالسُّبَّةُ وَالنُّومَةُ وَاللُّعْنَةُ... قال الله تعالى: ﴿وَبَلِّغْ

لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ وأنشد أهل اللغة: لزيادة الأعجم [في شعره: ٧٨]

إِذَا لَقَيْتُكَ تُبْدِي لِي مَكَاشِرَةً وَإِنْ أَعْيَبْتُ فَأَنْتَ الْهَامِزُ اللَّمَزَةُ  
مَا كُنْتُ أَخْشَى وَإِنْ طَالَ الرِّمَانُ بِهِ حَيْفٌ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَغْتَابَنِي غَمَزَةً

جاء في غريب الحديث للأندلسي المجهول: ورقة: ٩٠: «... وفيه من الفقه أن القوة للأحلام لا للأجسام، وفي الأرواح لا في الأشباح». وفي تعليق أبي الوليد الوقيشي: ٣٢٤/٢: «ومعنى هذا الحديث أن قوة النفس أحسن من قوة الجسم، وليس في هذا الحديث ما ينفي أن يُسَمَّى هَذَا الَّذِي يَصْرَعُ الرَّجَالَ صُرْعَةً، إِنَّمَا معناه: أَنَّ المَالِكَ لِنَفْسِهِ أَحْرَى أَنْ يُسَمَّى شَدِيدًا، وَإِنْ كَانَ الصُّرْعَةُ يُسَمَّى كَذَلِكَ، قَالَ أَبُو تَمَامٍ يمدح المأمون [ديوانه بشرح التبريزي: ٣/٢٠٩]:

هو الضعيفُ التَّحِيفُ الذي يصرعه النَّاسُ، لا يَكَادُ يَثْبُتُ حَتَّى يُصْرَعَ، وَكَذَلِكَ قَالَتِ الْعَرَبُ فِي الضُّحْكَه فَالضُّحْكَه، وَالضُّحْكَه بِالتَّخْفِيفِ الَّذِي يُضْحَكُ مِنْهُ النَّاسُ، وَالضُّحْكَه بِالتَّثْقِيلِ الَّذِي يُضْحَكُ بِالنَّاسِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حبيبٍ عن شرح قولِ رَسولِ اللهِ ﷺ في حديثِ

مالكٍ

«لا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا» [٢/٩٠٧ رقم (١٥)].

قال عبدُ الملكِ: أَمَا قَوْلُهُ: «لا تَحَسَّسُوا» بالحاء فيعني لا يَلِي أَحَدُكُمْ اسْتِمَاعَ مَا يَقُولُ فِيهِ أَخُوهُ، وَلَا إِطْلَاعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حبيبٍ عن شرح حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرَّ اثْنَتَيْنِ وَلَجَّ الْجَنَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَا تُخْبِرُنَا يَا رَسولَ اللهِ؟ فَسَكَتَ رَسولُ اللهِ ﷺ] ثُمَّ عَادَ رَسولُ اللهِ ﷺ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ لِيَتَكَلَّمَ فَأَسْكَنَتْهُ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ، فَقَالَ رَسولُ اللهِ ﷺ] مَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرَّ اثْنَتَيْنِ وَلَجَّ الْجَنَّةَ؛ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، رَدَّدَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

لِمَ قَالَ الرَّجُلُ: لَا تُخْبِرُنَا يَا رَسولَ اللهِ؟

والصَّبْرُ بِالْأَرْوَاحِ يُعْرَفُ فَضْلُهُ صَبْرُ الْمُلُوكِ وَلَيْسَ بِالْأَجْسَامِ

وقال آخرُ:

صَبْرْتُ عَلَى مَا لَوْتُحَمَلُ بَعْضُهُ جِبَالُ شُرُورِي أَوْسَكْتُ تَصَدَّعُ

أقول: يلاحظ أنَّ الشاعِرَ هُنا لم يأتِ بـ«أن» بعد «أَوْسَكُ» مع أنَّ الأكثرَ أن يوتى بـ«أن» على ما قرَّره النُّحاة.

قال [عَبْدُ الْمَلِكِ] (١): خَشِيَ إِذَا أَخْبَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمَا أَنْ يثْقَلَ عَلَيْهِمُ الْاحْتِرَاسُ مِنْهُمَا، وَرَجَاءُ إِذَا سَكَتَ عَنْهُمَا أَنْ يُوَفَّقُوا لِلْعَمَلِ بِهِمَا، وَأَنْ يُدْرِكُوا ثَوَابَهُمَا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اركوا) في حديث مالك

الذي رواه عن مسلم بن أبي مرزيم، عن أبي صالح [السَّمان] (٢)، عن أبي هريرة أنه قال: «تعرض أعمال الناس كل جمعة مرتين؛ يوم الاثنين، ويوم الخميس، فيعقر لكل عبد مؤمن إلا عبداً بينه وبين أخيه شحناً فيقال: اتركوا هذين حتى يفيتا، أو اركوا هذين حتى يفيتا» [٩٠٩/٢ رقم (١٨)].

قال عبد الملك: معناهما واحد عند العرب، تقول: ركوت بمعنى تركت (٣).

(١) ساقط من الأصل.

(٢) عن «الموطأ».

(٣) الفائق: ٨٢/٢، والغريبي: ٧٧٦، وغريب ابن الجوزي ٤١٣/١، والنهية: ٢٦١/٢ ويراجع: الجمهرة: ٧٩٩/٢، وتهذيب اللغة: ٣٤٨/١٠، ومجمل اللغة: ٣٩٥، والصحاح، واللسان، والتاج: (ركو).

قال الزمخشري في الفائق: «قيل معناه: أخروهما، من ركوته اركوه: إذا أخرته، عن ابن الأعرابي، وعندي أنه من الركو بمعنى الإصلاح، قال سويد بن كراع: فدع عنك قوماً قد كفتك شئونهم وشأنك أن لا تركه متفاقم أي: أصلحوا ذات بينهما حتى يقع بينهما الصلح. وفي النهاية: «وفي رواية: اتركوا هذين» من الترك، ويروى: «ارزكوا هذين» بالهاء أي: كلفوكمها والزموها، من رزكت الدابة إذا حملت عليها في السير وجهتها. ومن أغرب شروح هذه اللفظة شرح أبي الوليد الوقشي في «التعليق على الموطأ» حيث قال: «معنى اركو: ارجو، ومعناه كمعنى أرجأت =

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ حِينَ قَالَ<sup>(١)</sup>: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ فَإِذَا أَنَا بَفْتَى [شَابٍ] [١٤٤] بَرَّاقِ الثَّنَائِيَا، وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ، وَإِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَسْنَدُوا إِلَيْهِ، وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ «[٢/٩٥٣ رقم (١٦)].

ما يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: «بَرَّاقِ الثَّنَائِيَا»؟

قال عبدُ الملكِ: يُرِيدُ: إِنَّهُ كَثِيرُ التَّبَسُّمِ، ضَحُوكُ السِّنِّ، سَهْلُ الْوَجْهِ وَالْخَلْفَتَيْنِ.

[ شرح غريبِ كتابِ اللُّبَّاسِ ]<sup>(٢)</sup>

[ من موطأَ مالكِ بنِ أنسٍ رحمه الله ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الأمْرُ وَأَرْجِيئُهُ وَكَأَنَّ صَاحِبَ هَذِهِ اللَّغَةِ كَانَ أَلْفَغَ اللَّسَانِ، فَصَبَّرَ الْجِيمَ كَأَفَا كَمَا صَبَّرَهَا بَعْضُ اللَّفْغِ قَافًا، فَقَالَ: اللَّفْغُ أَرَادَ اللَّجَامَ، وَحَكَى بَعْضُ اللَّغَوِيِّينَ أَرْكَنتَهُ الْأَمْرَ أَي: أَلْزَمْتَهُ إِيَّاهُ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى عَلَى هَذَا: أَلْزَمُوا هَذَيْنِ ذُنُوبَهُمَا حَتَّى يَفِيئَا أَي: يَرْجِعَا إِلَى مَا كَانَا عَلَيْهِ مِنَ التَّوَادِّ.

أقول - وعلى الله أَعْتَمَدُ - : اللَّغَةُ الَّتِي تُعْتَمَدُ وَتُبْنَى عَلَيْهَا الْقَوَاعِدُ هِيَ اللَّغَةُ الصَّحِيحَةُ السَّلِيمَةُ، لَا الْمَحْرَفَةُ عَنْ جِهَتِهَا، كَمَا لَا تُعْتَمَدُ إِلَّا لُغَةُ الْعُقَلَاءِ الْأَصْحَاءِ.

(١) هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ كِتَابِ الشُّعْرِ كَانَ حَقُّهُ أَنْ يذَكَرَ هُنَاكَ وَلَكِنَّ النَّاسِخَ قَدَّمَهُ، وَلَمْ أَتَيْنِ هَذَا إِلَّا بَعْدَ طَبْعِ أَصُولِ الْكِتَابِ.

(٢) الْمُوَطَّأُ رِوَايَةٌ بِحَيْثُ: ٢/٩١٠، وَرِوَايَةٌ أَبِي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ: ٢/٨٠، وَرِوَايَةٌ سُؤَيْدٍ: ٤٩٠، وَالاسْتِذْكَارُ: ١٦١/١٦، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْقَوْشِيِّ: ٢/٣٢٧، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ: ٧/٢١٨، وَالْقَبَسُ: ١١٠٠، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ: ٣/١٠١، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ: ٤/٢٦٧، وَكَشْفُ الْمَغْطَى: ٣٤٧.

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أُيُوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ  
الْخَطَّابِ قَالَ: «إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَوْسِعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ  
ثِيَابَهُ» [٢/ ٩١١ رقم (٣)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ: «جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ» لَيْسَ رَجُلٌ أَحْسَنَ  
ثِيَابَهُ وَأَظْهَرَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي لِبَاسِهِ، وَنَهَى عَنِ التَّقَشُّعِ فِي اللَّبَاسِ لِمَنْ وَجَدَ  
مَلْبَسًا.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لِأُحِبُّ أَنْ أَنْظَرَ إِلَى  
الْقَارِيءِ أَيْبَضَ الثِّيَابِ» [٢/ ٩١١ رقم (٢)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي بِالْقَارِيءِ: الْعَابِدُ، وَالْعَالِمُ، كِلَاهُمَا يُسَمَّى قَارِئًا،  
وَالكَثِيرُ: قُرَاءٌ وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ: «أَيْبَضَ الثِّيَابِ» نَقِيَّ الثِّيَابِ، حَسَنَ الْمَلْبَسِ، وَكَرَهُ  
التَّقَشُّعَ لِلْعَابِدِ وَالْعَالِمِ، وَقَدْ بَلَّغْنِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: «مَنْ حَسَبَ  
الرَّجُلَ نَقَاءً ثَوْبِيَّه».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا» [٢/ ٩١٤ رقم (١١)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْخِيَلَاءُ: الْعُجْبُ وَالْكِبْرُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نِسَاءُ كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ، مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ، لَا يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ



ولا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وريحها يُوجَدُ [من] <sup>(١)</sup> مَسِيرَةَ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ» [١٤٥]

[١٩٣/٢ رقم (٧)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ: «نِسَاءُ كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٌ» أَنَّهُنَّ يَلْبَسْنَ الْخَفِيفَ الَّذِي لَا يُوَارِي مَا تَحْتَهُ، أَوْ الرَّقِيقَ الضَّيِّقَ <sup>(٢)</sup> الَّذِي يَلْتَطِّي فِيصِفُ مَحَاسِنَهُنَّ، فَهُنَّ كَاسِيَاتٌ مِنْ أَجْلِ مَا عَلَيْنَهُنَّ مِنْهُ، عَارِيَاتٌ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ لَا يُوَارِي مَحَاسِنَهُنَّ إِذَا خَرَجْنَ، وَإِنَّمَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ لِبَاسٌ مِثْلُ هَذَا إِذَا خَرَجْنَ أَوْ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ، فَأَمَّا فِي بُيُوتِهِنَّ، أَوْ عِنْدَ أَزْوَاجِهِنَّ فَلَا حَرَجَ فِي ذَلِكَ. قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «مَائِلَاتٌ» فَيَعْنِي أَنَّهُنَّ يَتَمَائِلْنَ فِي مَشْيِهِنَّ وَيَتَبَخْتَرْنَ حَتَّى يَفْتِنَ مَنْ مَرَرْنَ بِهِ مِنَ الرِّجَالِ <sup>(٣)</sup>. وَقَوْلُهُ: «مُمِيلَاتٌ» يَعْنِي مُمِيلَاتٍ مِنْ أَطَاعَهُنَّ وَفَتِنَ بِهِنَّ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَتَأْوِيلُ حَدِيثِ مَالِكِ الْآخَرَ دَاخِلٌ فِي هَذَا التَّفْسِيرِ أَيْضًا. قَوْلُهُ: «رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[ شرح غريب كتاب صفة النبي ﷺ ] <sup>(٤)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اشتمال الصمَاء) في حديث مالك

(١) عن الموطأ.

(٢) في الأصل: «الضَّفِيق».

(٣) في المنتقى: ٧/ ٢٢٤ عن ابن حبيب.

(٤) الموطأ رواية يحيى: ٢/ ٩١٩، ورواية أبي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ: ٢/ ٩١، ورواية محمد بن الحسن: ٣٣٤، ورواية سويد: ٤٩٥، والاستذكار: ٢٦/ ٢٢١، والتعليق على الموطأ: ٢/ ٣٣٥، والمنتقى لأبي الوليد: ٧/ ٢٣٠، وتنوير الحوالك: ٣/ ١٠٦، وشرح الزرقاني: ٤/ ٢٧٩.

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الرُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِالشَّمَالِ، وَأَنْ يَمْشِيَ فِي نَعْلِ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءَ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ كَاشِفًا عَنْ فَرْجِهِ» [٢/٩٢٢ رقم (٥)].

مَا تَفْسِيرُ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ؟

قال [عبدُ الملِكِ] <sup>(١)</sup>: هُوَ أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ طَرَفَيْ ثَوْبِهِ إِذَا اشْتَمَلَ بِهِ <sup>(٢)</sup> فَيُلْقِيهِمَا عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ، فَيَصِيرُ جَانِبَهُ الْأَيْسَرَ مَكْشُوفًا لَيْسَ عَلَيْهِ مِنَ الْعِطَافِ شَيْءٌ فَيَنْكَشِفُ فَرْجَهُ، فَيَلْصِقُ الصَّمَاءَ الَّتِي نُهِيَ عَنْهَا، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ يَكُنْ تَحْتَهَا ثَوْبٌ غَيْرُهُ، لَا قَمِيصٌ، وَلَا سَرَاوِيلَ، وَلَا إِزَارٌ يَتَزَرُّ بِهِ؛ لِأَنَّ الْعَوْرَةَ عِنْدَ ذَلِكَ بَادِيَةٌ حَتَّى يُخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْ ثَوْبِهِ الَّذِي اشْتَمَلَ بِهِ فَيُلْقِي الطَّرْفَيْنِ جَمِيعًا مُخَالَفًا بَيْنَهُمَا عَلَى عَاتِقَيْهِ جَمِيعًا، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ تَكُنْ صَّمَاءً؛ لِأَنَّ الْعَوْرَةَ حِينَئِذٍ مَسْتُورَةٌ بِالْغِطَاءِ مِنْ كِلَا <sup>(٣)</sup> جَانِبَيْهِ.

قال عبدُ الملِكِ: وَلَا بَأْسَ بِاشْتِمَالِ الصَّمَاءِ عَلَى قَمِيصٍ أَوْ عَلَى سَرَاوِيلَ أَوْ عَلَى إِزَارٍ قَدْ اتَّزَرَ بِهِ؛ لِأَنَّ الْعَوْرَةَ مَسْتُورَةٌ بِغَيْرِ الصَّمَاءِ، كَذَلِكَ أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ: أَنَّهُ أَجَازَهُ عَلَى ثَوْبٍ، كَمَا كَرِهَ أَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ تَحْتَهُ غَيْرُهُ.

- وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الْجَرْجَرَةِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» [٢/٩٢٤ رقم (١١)]

(١) ساقط من الأصل.

(٢) شرحها بتفصيل أدق الحافظ أبو عمر بن عبد البر في «التمهيد» ١٢/١٦٧، ١٨/٣٥.

(٣) في الأصل: «كلتا».

قال عبدُ الملك: يَعْنِي بِالْجَرْجَرَةِ: صَوْتٌ وَقُوعٌ [١٤٦] الْمَاءِ فِي الْجَوْفِ<sup>(١)</sup>، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْبَعِيرِ إِذَا صَاحَ: هُوَ يُجْرَجِرُ؛ قَالَ الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ - وَهُوَ يَصِفُ فَحْلًا بِهَذَا -<sup>(٢)</sup>:

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُيَيْدٍ: ٢٥٣/١، وَغَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ٤٣١/١، وَغَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ ٢٦٤/٣، وَالغَرِيبِينَ لِلْهَرَوِيِّ: ٣٤٤/١ (ط) مِصْرَ، وَالْفَائِقُ: ٢٠٢/١، وَالنَّهْيَاءُ: ٢٥٥/١، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْأَنْدَلِسِيِّ الْمَجْهُولِ: وَرَقَّةُ: ٢٨. وَيَرَاجِعُ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ١٨٢/١، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ١٧١/١، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٤٧٩/١٠، وَالتَّمْهِيدُ: ١٠٤/١٦، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: «جَرْجِر».

قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر - رحمه الله - في التمهيد: «أما الجرجرة في كلام العرب فمعناها هدير يردده الفحل ويصوت به ويسمع من حلقه، والمقصود ههنا إلى صوت جرحه إذا شرب، قال الشاعر - يصف فحلاً من الإبل -:

\* وهو إذا جرجر . . . . . \*

وقال امرؤ القيس بن حجر: [ديوانه: ٩٥]

\* إذا سافه العود النباطي جرجرا \*

وأما قوله في الحديث: «يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» فَإِنَّمَا مَعْنَاهُ الرَّجْرُ وَالتَّحْذِيرُ وَالتَّحْرِيمُ، فَجَاءَ بِهَذَا اللَّفْظَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِكُمْ ظُلْمًا إِتْمَارًا يَكُونُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ . . . . .

(٢) الْأَعْلَبُ الْعِجْلِيُّ سَبَقَ التَّعْرِيفُ بِهِ، وَالْأَبْيَاتُ فِي شِعْرِهِ الَّذِي جَمَعَهُ الدُّكْتُورُ نُورِي حُمُودِي الْقَيْسِي وَنَشَرَهُ فِي (شِعْرَاءُ أَمْوِيُونَ): ١٥٠/٤. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٢٥٣/١: «وَيُقَالُ: إِنَّهُ لِدُكَيْنٌ». وَعَنْ أَبِي عُيَيْدٍ فِي مَصَادِرِ أُخْرَى مِنْهَا «تَاجُ الْعُرُوسِ» وَغَيْرِهِ. وَدُكَيْنٌ هُوَ بِنُ رَجَاءِ الْفُقَيْمِيِّ رَاجِزٌ أَمْوِيٌّ، وَهُوَ فَارِسٌ مِنْ فَرَسَانَ عَصْرِهِ، وَفَدَّ عَلِيَّ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَيُعرفُ بِ«دُكَيْنِ الرَّاجِزِ» لِيُفَرِّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ دُكَيْنِ بْنِ سَعْدِ الدَّارِمِيِّ شَاعِرٍ أَمْوِيٍّ أَيْضاً (ت ١٠٩ هـ) وَهُوَ مُعَاَصِرٌ لَهُ كَمَا تَرَى؛ إِذْ تُوفِيَ الرَّاجِزُ سَنَةَ

وَهُوَ إِذَا جَرَجَرَ عِنْدَ الْهَبِّ  
جَرَجَرَ فِي حَنْجَرَةٍ كَالْحُبِّ  
وَهَامَةً كَالْمِرْجَلِ الْمُنْكَبِّ

وقال رُوَيْعِي الْبَلْبَلُ الثَّمِيرِيُّ<sup>(١)</sup>:

فَسَقَوْا صَوَادِي يَسْمَعُونَ عَشِيَّةً لِلْمَاءِ فِي أَجْوَاهِنَّ صَلِيلًا

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:  
الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِيٍّ وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ» [١/ ٩٢٤ رقم (٩)]  
فقال [عبد الملك]: هَذَا تَمَثِيلٌ فِي قَلَّةِ الْأَكْلِ وَكَثْرَتِهِ، وَلَيْسَ تَأْوِيلُهُ أَنَّ  
يُكُونُ لِلْكَافِرِ سَبْعَةَ أَمْعَاءٍ، وَلِلْمُؤْمِنِ<sup>(٢)</sup> مَعِيٍّ وَاحِدٌ، إِنَّمَا هُوَ مَعِيٍّ وَاحِدٌ لِلْكَافِرِ  
وَالْمُؤْمِنِ<sup>(٢)</sup>، وَلَكِنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يُسَمِّيَ اللَّهَ عَلَى طَعَامِهِ فَتَكُونُ فِيهِ

١٠٥ هـ. لهما أخبار، وحكايات، وأشعار، وأرجاز أيضاً.

والأبيات المذكورة أنشدها أبو الوليد الوراق، واليقرني في غريبهما، وهي في  
العين: ٨٦/١، وجمهرة اللغة: ١٠٧/١، والمقاييس: ٤١٣/١، والصحاح، واللسان،  
والتاج (جرجر) وغيرها و(الهب) هياج الفحل عند السفاد. قال ابن سيده: «وهب الفحل من  
الإبل وغيرها يهب هباباً وهيباً، واهتب: أراد السفاد». يراجع: المحكم لابن سيده:  
٧٨/٤، وعنه في اللسان: (هب) (والحب) الجرّة الضخمة كما جاء في اللسان (حب)  
وهو الذي يُسمّى اليوم في بلادنا (نجد) وما حولها خاصّة الزبير وهو كالجرّة العظيمة من  
الفخار، ولا يزال يطلق عليه في المنطقة الشرقيّة من المملكة العربيّة السعوديّة وما جاورها  
من دول الخليج العربي (حب) هكذا لكنّه بكسر الحاء و(المرجل) القدر الذي يطبخ به.

(١) ديوان الراعي الثميري: ٢٢٣.

(٢) في الأصل: «المسلم» والمؤمن لفظ الحديث.

الْبَرَكَةُ، فَيَكْفِيهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَا لَا يَكْفِيهِ الْكَافِرَ الَّذِي لَا يُسَمِّي اللَّهَ، وَلَا يُبَارِكُ لَهُ فِي طَعَامِهِ، هَذَا مَعْنَاهُ وَتَأْوِيلُهُ وَمَذْهَبُهُ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّهُ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِ مَنْ هُوَ كَثِيرُ الْأَكْلِ، وَمِنَ الْكَافِرِ مَنْ هُوَ قَلِيلُ الْأَكْلِ، فِتْلِكَ غَرَائِزُ فِي النَّاسِ<sup>(١)</sup>. فَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْمُؤْمِنُ الْأَكُولُ عَلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنَ الْبَرَكَةِ فِي طَعَامِهِ لِتَسْمِيَةِ اللَّهِ كَافِرًا؛ فَرَفَعَتْ الْبَرَكَةُ عَنْهُ لِكُفْرِهِ وَلِتَرْكِهِ تَسْمِيَةَ اللَّهِ عَلَى طَعَامِهِ كَانَ أَكْثَرَ لِأَكْلِهِ، وَلَوْ كَانَ الْكَافِرُ الَّذِي غَرِيظَتُهُ قَلَّةُ الْأَكْلِ مُؤْمِنًا فَسَمَّى اللَّهُ عَلَى طَعَامِهِ وَنَالَتُهُ بَرَكَةُ التَّسْمِيَةِ لَنَقَصَ أَكْلُهُ بَعْدَ إِيمَانِهِ مِنْ أَجْلِ إِنَّ الْبَرَكَةَ فِي طَعَامِهِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (تَحْمِيرِ الْإِنَاءِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الرَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَغْلِقُوا الْبَابَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، وَاكْفُوا الْإِنَاءَ، أَوْ خَمِّرُوا الْإِنَاءَ، أَطْفُوا الْمِصْبَاحَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ غَلَقًا، وَلَا يَحُلُّ وَكَاءً، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، وَإِنَّ الْفُورِيسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ بِيُوتَهُمْ» [٢/٩٢٨ رقم (٢١)].

قال عبد الملك بن حبيب: التَّحْمِيرُ: التَّغْطِيَةُ<sup>(٢)</sup>، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ خِمَارُ الْمَرْأَةِ خِمَارًا؛ لِأَنَّهُ يُغْطِي وَيُوَارِي، وَإِنَّمَا اسْتَقَّ خِمَارُ الْمَرْأَةِ وَتَحْمِيرُ الْإِنَاءِ مِنَ الْخَمْرِ، وَالْخَمْرُ: كُلُّ مَا وَارَى مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ غَيْرِهِ. وَمِثْلُهُ الْحَدِيثُ

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَكَأَنَّ فِي الْكَلَامِ انْقِطَاعًا، فَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يَقُولَ: «فَالْجَوَابُ» أَوْ «قِيلَ...» أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

(٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٣٩/١، وَالْفَائِقُ: ٣٩٥/١، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣٠٥/١،

وَالنَّهْيَةُ: ٧٧/٢، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْأَنْدَلُسِيِّ الْمَجْهُولِ: وَرَقَةٌ: ٥٠. وَبُرَاجِعِ الْعَيْنِ: ٤/٢٦٢،

وَمُخْتَصَرُهُ: ٤٥٤/١، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٥٩١، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٣٠٢، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٧/٣٧٤،

وَالْتَمْهِيدُ: ١٢/١٧٧، وَالصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (خمر)، وَفَتْحُ الْبَارِيِّ: ١٠/٨٨.

الَّذِي حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ صَالِحٍ<sup>(١)</sup>، عَنْ ابْنِ [١٤٧] لَهَيْعَةَ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الْمَكِّيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَبَا حَمِيدٍ السَّاعِدِيَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِقِدْحِ لَبَنٍ مِنَ الْبَقِيعِ لَمْ يُخَمَّرْهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَهَلَّا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ بَعُدَ تَعْرِضُهُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

قال عبدُ الملك: أمَّا قوله: «أوكوا السقاء» فإنَّ الإيكاءَ: الشدُّ والستُّ. والخيطُ الذي يشدُّ به السقاءُ هو: الوكاءُ، ومنه حديثُ مالكٍ في (اللُّقْطَةِ): «اعرف عفاصها ووكاءها» فوكاؤها: الخيطُ الَّذِي رُبِطَتْ بِهِ، وعفاصها: الخِرْقَةُ الَّتِي لُتَّتْ فِيهَا. وأمَّا قوله: «فإنَّ الفويسقةَ تُضرمُ على النَّاسِ بيوتهم» فيعني بالفويسقةَ الفأرةَ، وتضرمُ: تُشعلُ وتُحرقُ، وذلك أنَّها تأتي فتيلةَ المِصْبَاحِ مُضْبَاحِ الرَّيْتِ فتُشعلُها من القنديلِ فتذهبُ بها إلى موضعها من سَقْفِ البَيْتِ فيضطرمُّ السَّقْفُ منها إذا لم تطفأ، فذلك معنى قوله: «تضرمُ على النَّاسِ بيوتهم» يعنى تُحرقُ وتُشعلُ<sup>(٣)</sup>.

- (١) لم أجد تَرْجَمَتَهُ فِي مَصَادِرِي، وَنَقَلَ عَنْهُ الْمُؤَلِّفُ فِي كِتَابِهِ التُّحْفِ . . (صفة الفردوس) عن ابن لهيعة أيضاً.
- (٢) الحديثُ دُونَ سَنَدٍ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٣٩/١، وَالنَّهْيَةُ: ٧٧/٢ وَغَيْرَهُمَا، وَهُوَ بِسَنَدِهِ لَكِنْ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ، وَاللَّيْثِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الْمَكِّيِّ فِي التَّمْهِيدِ: ١٧٨/١٢.
- (٣) نقله الحافظُ ابنُ عبد البرِّ عن ابنِ وَهْبٍ وَابْنِ عَمْرَانَ الْأَخْفَشِ قَالَ: «قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «الْفُؤَيْسِقَةُ تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ بَيْتَهُمْ» فَإِنَّمَا تَحْمِلُ الْفَتِيلَةَ وَهِيَ تَتَّقَدُ حَتَّى تَجْعَلَهَا فِي السَّقْفِ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرَانَ الْأَخْفَشِ: الْفُؤَيْسِقَةُ: الْفَأْرَةُ. وَقَوْلُهُ: «تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ بَيْتَهُمْ» تُشْعَلُ الْبَيْتَ عَلَيْهِمُ بِالنَّارِ، وَذَلِكَ أَنَّهَا إِذَا تَنَاوَلَتْ طَرَفَ الْفَتِيلَةِ فِيهَا النَّارُ فَلَعَلَّهَا تَمُرُّ بِشِيَابٍ أَوْ بِحَطَبٍ فَتُشْعَلُ النَّارُ فِيهَا فَيَلْتَهُبُ الْبَيْتُ عَلَى أَهْلِهِ، وَقَدْ أَصَابَ ذَلِكَ أَهْلَ بَيْتٍ بِالْمَدِينَةِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَدِ فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ فَإِذَا نَمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ. قَالَ حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ =

وَقَدْ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ<sup>(١)</sup>، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ،  
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَمَّرُوا آيَتِكُمْ، وَأَوْكُوا  
أَسْقِيَتِكُمْ، وَاجْفُوا أَبْوَابَكُمْ، وَأَطْفِرُوا سُرُجَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ وَكَاءً،  
وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، وَلَا يَفْتَحُ غَلَقًا، وَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِهَا، وَأَكْفَتُوا  
فَوَاشِيَكُمْ وَصَبِيَانَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ حِينَ تَغْرُبَ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ<sup>(٢)</sup>»

= النَّبِيِّ ﷺ .

(١) تقدم ذكره .

(٢) أي شدة سواده، جاء في اللسان (فحم): «وَفَحْمَةُ اللَّيْلِ أَوَّلُهُ، وَقِيلَ: أَشَدُّ سَوَادِهِ، وَقِيلَ:  
فَحْمَتُهُ مَا بَيْنَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى نَوْمِ النَّاسِ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِحَرِّهَا؛ لِأَنَّ أَوَّلَ اللَّيْلِ أَحْرُّ مِنْ  
آخِرِهِ، وَلَا تَكُونُ الْفَحْمَةُ فِي الشِّتَاءِ، وَجَمْعُهَا فِحَامٌ وَفُحُومٌ مِثْلَ مَأْنَةٍ وَمَوْونٍ قَالَ كَثِيرٌ  
[ديوانه: ١٤٦]:

تَنَازَعُ أَشْرَافَ الْإِكَامِ مَطِيئِي مِنَ اللَّيْلِ سِبْجَانًا شَدِيدًا فُحُومَهَا

ويجوز أن يكون (فحومها) سوادها كأنه مصدر فحم. وذكر حديث «الموطأ» ثم قال:  
«وفحمة العشاء: شدة سواد الليل وظلمته، وإنما يكون ذلك في أوله، حتى إذا سكن فوره  
قلت ظلمته. قال ابن بري: حكى حمزة بن الحسن الأصبهاني أن أبا المفضل قال: أخبرنا  
أبو معمر عبد الوارث قال: كُتِبَ بِبَابِ بَكْرِ بْنِ حَبِيبٍ فَقَالَ عَيْسَى بْنُ عُمَرَ فِي عَرْضِ كَلَامِ لَهُ:  
فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، فَقُلْنَا: لَعَلَّهَا فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، فَقَالَ: هِيَ فَحْمَةُ بِالْقَافِ لَا يُخْتَلَفُ فِيهَا، فَدَخَلْنَا  
عَلَى بَكْرِ بْنِ حَبِيبٍ فَحَكَيْتَاهَا لَهُ فَقَالَ: هِيَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ بِالْفَاءِ لَا غَيْرُ، أَي: فَوْرَتُهُ وَفِي  
الْحَدِيثِ: «أَكْفَتُوا صَبِيَانَكُمْ حَتَّى تَذَهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ» هِيَ: إِقْبَالُهُ وَأَوَّلُ سَوَادِهِ، قَالَ: وَيُقَالُ  
لِلظُّلْمَةِ الَّتِي بَيْنَ صَلَاتِي الْعِشَاءِ الْفَحْمَةَ، وَالتِّي بَيْنَ الْعَمَّةِ وَالغَدَاةِ الْعَسْعَسَةُ . . .» .

يراجع: المحكم: ٢٢٩/٣. وقال أبو عبيد: والمحدثون يقولون: فحمة وفي تعليق

الوقشي: «وروى جابر عن النبي ﷺ: قال: «عطوا الإناء. وأوكوا السقاء فإن في السنة ليلة  
ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء إلا نزل فيه من ذلك =

فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُبَيِّتُ جُنُودَهُ حِينَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ إِلَى أَنْ تَذَهَبَ فَحَمَّةَ الْعِشَاءِ .  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : أَمَا قَوْلُهُ : «وَأَجْفُوا أَبْوَابَكُمْ» يَعْنِي : أَغْلِقُوا أَبْوَابَكُمْ<sup>(١)</sup>  
 وَقَوْلُهُ : «وَأَكْفُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِيَانَكُمْ» يَعْنِي ضَمُّوهُمْ إِلَيْكُمْ<sup>(٢)</sup> ، وَاحْبِسُوهُمْ فِي  
 الْبُيُوتِ ، وَكُلُّ شَيْءٍ ضَمَمْتَهُ إِلَيْكَ فَقَدْ كَفَّتَهُ ، وَمِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِيهِ ابْنُ  
 الْمُغِيرَةِ<sup>(٣)</sup> ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ ، عَنْ طَاوُوسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 ﷺ قَالَ : «أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ ، وَلَا أَكْفَتَ ثُوباً وَلَا شَعراً» يَعْنِي : لَا  
 أَضْمَمُهُ عَنِ الْأَرْضِ فِي حِينِ السُّجُودِ وَالْجُلُوسِ رَغْبَةً بِهِ عَنِ اللَّهِ .  
 وَقَوْلُهُ : «أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ» يَعْنِي عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ ؛ وَهِيَ : الْوَجْهَ ،  
 وَالْيَدَانِ ، وَالرُّكْبَتَانِ ، وَالْقَدَمَانِ ، وَمِنَ قَوْلِ زَهْرِيِّ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ - وَهُوَ يَصِفُ  
 الزَّرْعَ وَأَنَّ صَاحِبَهَا ضَمَمَهَا إِلَيْهِ لِتَمَامِهَا فَقَالَ -<sup>(٤)</sup> :

وَمَفَاضَةٍ كَالنَّهْيِ تَنْسِجُهُ الصَّبَا بِيَضَاءٍ كَفَّتْ فَضْلَهَا بِمُهْتَدٍ  
 يَعْنِي أَنَّهُ عَطَفَهَا بِالسَّيْفِ فَضَمَمَهَا إِلَيْهِ ، وَشَبَّهَ تَشَارِيعَهَا بِالْغَدِيرِ إِذَا ضَرَبَتْهُ الرِّيحُ  
 فَصَارَتْ لَهُ تَشَارِيعٌ . وَمِنَ الْكَفْتِ أَيْضاً قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٥)</sup> : ﴿الَّذِي يَجْعَلُ الْأَرْضَ

= الْوَبَاءِ وَالْأَعَاجِمُ يَذْكُرُونَ أَنَّ هَذَا يَكُونُ فِي كَانُونَ الْأَوَّلِ .

- (١) فِي الْفَاتِحِ : ٣٩٥ / ١ وَغَيْرِهِ : إِجْفَاءُ الْبَابِ رُدُّهُ . أَقُولُ : هَكَذَا هِيَ فِي عَامِيَّةِ أَهْلِ نَجْدٍ .
- (٢) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْقَوْسِيٌّ : «كَفَّتُوا ، أَيُّ : ضَمُّوا ، يُقَالُ : كَفَّتُ الثُّوبَ : إِذَا شَمَّرْتَهُ ، وَسُمِّيَتْ  
 الْأَرْضُ كَفَاتَا ؛ لِأَنَّهَا تَضُمُّ النَّاسَ إِلَيْهَا إِحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ، وَيُقَالُ لِمَوْضِعِ التَّنَادُفِ : مَكْفَتُهُ ، أَرَادَ :  
 إِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيْسَ لَهَا أَجْسَامٌ فَتَفْعَلُ مِنْ الْأَفْعَالِ ، إِنَّمَا هِيَ أَرْوَاحٌ لَطِيفَةٌ .
- (٣) تَقْدِمُ ذِكْرَهُ ، وَتَرَاجِعُ الْمَقْدِمَةَ .
- (٤) شَرْحُ دِيْوَانِ زَهْرِيِّ : ٢٧٨ ، وَتَرَاجِعُ : غَرِيبُ أَبِي عَيْبِدٍ : ٩٢ / ١ ، ٢٤٠ .
- (٥) سُورَةُ الْمُرْسَلَاتِ : الْآيَاتَانِ : ٢٥ ، ٢٦ .



كِفَاتًا ﴿٢٥﴾ (١) أَحْيَاءٌ وَأَمْوَاتًا ﴿٢٦﴾ ﴿ تفسيره: أَنَّهَا تَضَمُّهُمْ إِلَيْهَا مَا دَامُوا أَحْيَاءً فَعَلَى ظَهْرِهَا، فَإِذَا مَاتُوا ضَمَّتَهُمْ إِلَيْهَا فِي بَطْنِهَا. وَقَدْ بَلَّغَنِي (٢) عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ مَرَّ يَوْمًا بِظَهْرِ الْكُوفَةِ فَالْتَمَّتْ إِلَى بُيُوتِ الْكُوفَةِ فَقَالَ: هَذِهِ كِفَاتُ الْأَحْيَاءِ يَعْنِي: مُوَارَى الْأَحْيَاءِ، ثُمَّ التَّمَّتْ إِلَى الْمَقْبَرَةِ فَقَالَ: هَذِهِ كِفَاتُ الْأَمْوَاتِ، يَعْنِي مُوَارَى الْأَمْوَاتِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا [١٤٨] الْفَوَاشِي: فَكُلُّ مُنْتَشِرٍ مِنَ الْمَالِ (٣) مِثْلَ الْغَنَمِ السَّائِمَةِ وَالْإِبِلِ وَالِدَّوَابِّ وَغَيْرِهَا. قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَّةُ الْعِشَاءِ» فَيَعْنِي شِدَّةَ سَوَادِ اللَّيْلِ وَظُلْمَتِهِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي أَوَّلِهِ، حَتَّى إِذَا أَسْكَرَ فَوْزُهُ: خَفَّتِ الظُّلْمَةُ، وَمِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ تَقُولَ: «فَحَمُّوا عَنِ الْعِشَاءِ» تَقُولُ: لَا تَسِيرُوا فِي أَوَّلِهِ حَتَّى تَفُورَ (٤) الظُّلْمَةُ، وَلَكِنْ أَمْهَلُوا حَتَّى يَسْكُنَ ذَلِكَ وَتَعْتَدِلَ الظُّلْمَةُ، ثُمَّ سِيرُوا، قَالَ لَبِيدٌ (٥):

وَاضْبِطِ اللَّيْلَ إِذَا طَالَ الشَّرَى وَتَدَجَّى بَعْدَ فَوْزٍ وَاعْتَدَلْ

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (لَهَيْتِ الْكَلْبِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

- 
- (١) فِي الْأَصْلِ: «كِفَاتَا مَوْرًا».
- (٢) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ بَيَانَ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ الشَّعْبِيِّ بِظَهْرِ الْكُوفَةِ فَالْتَمَّتْ إِلَى بُيُوتِ الْكُوفَةِ فَقَالَ... «فَلَمْ يَبْلُغِ الْمُؤَلَّفَ - رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ - إِنَّمَا نَقَلَهُ مِنْ كِتَابِ أَبِي عُبَيْدٍ كَمَا هِيَ عَادَتُهُ، يَنْقُلُ عَنْهُ وَيَقُولُ: «بَلَّغَنِي» وَ«أَخْبَرَنِي» وَ«حَدَّثَنِي»!؟»
- (٣) هُوَ شَرْحُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٢٤١/١ وَهُوَ بِنَصِّهِ فِي اللِّسَانِ (فِشَا).
- (٤) فِي الْأَصْلِ: «تَعُودُ».
- (٥) دِيوَانَ لَبِيدٍ: ١٨٠، وَهُوَ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٤٢/١.

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقِي اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بئْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ [مِنِّي] فَنَزَلَ الْبئْرَ فَمَلَأَ حُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ حَتَّى رَفَعَهُ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا؟ فَقَالَ: فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ» [٢/ ٩٢٩ رقم (٢٣)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: قَوْلُهُ: «فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ» يَعْنِي يَلْهَثُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ يَبْحَثُ بِهَا فِي الْأَرْضِ لِيَصِلَ إِلَى الثَّرَى<sup>(١)</sup>، وَالثَّرَى: الثَّرَابُ الْبَارِدُ النَّدِيءُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٢)</sup>: ﴿مَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحِمَلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَرْتَكُهُ يَلْهَثُ﴾ يَعْنِي يَلْهَثُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، كَذَلِكَ قَالَ مُجَاهِدٌ فِي تَفْسِيرِهِ<sup>(٣)</sup>.

(١) أَغْلِبُ مَصَادِرِ اللُّغَةِ وَتَفْسِيرِ مُفْرَدَاتِ الْقُرْآنِ وَلُغَاتِهِ أَنَّ لَهَثَ الْكَلْبِ أَنْ يَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ أَوْ الْعَطَشِ أَوْ الْإِعْيَاءِ، هَذَا هُوَ لَهَثُ الْكَلْبِ. وَهُوَ يَخْتَلِفُ عَنْ مَا ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ. جَاءَ فِي اللِّسَانِ (لهث): «ابن سَيِّدَةَ: لَهَثَ الْكَلْبُ - بِالْفَتْحِ - وَلَهَثَ يَلْهَثُ فِيهِمَا لَهْثًا: دَلَعَ لِسَانَهُ مِنْ شِدَّةِ التَّعَبِ أَوْ الْعَطَشِ. وَنَقَلَ عَنِ اللَّيْثِ: لَهَثَ الْكَلْبُ عِنْدَ الْإِعْيَاءِ، وَعِنْدَ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَهُوَ إِدْلَاعُ اللِّسَانِ مِنَ الْعَطَشِ» وَفِي الْمُحَرَّرِ الْوَجِيرِ لابن عَطِيَّةَ: ١٤٧/٦ قَالَ: «وَاللَّهْثُ: تَنْفُسٌ بَسْرَعَةٍ وَتَحْرُكٌ أَعْضَاءِ الْفَمِ مَعَهُ، وَامْتِدَادُ اللِّسَانِ، وَأَكْثَرُ مَا يَعْتَرِي ذَلِكَ مَعَ الْحَرِّ وَالتَّعَبِ». قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ فِي مَشْكَلِ الْقُرْآنِ: ٣٦٩ «كُلُّ شَيْءٍ يَلْهَثُ فَإِنَّمَا يَلْهَثُ مِنْ إِعْيَاءٍ أَوْ عَطَشٍ أَوْ عِلَّةٍ خَلَا الْكَلْبَ فَإِنَّهُ يَلْهَثُ فِي حَالِ الْكَلَالِ وَحَالِ الرَّاحَةِ، وَحَالِ الصَّحَةِ وَالْمَرَضِ، وَحَالِ الرِّيِّ وَالْعَطَشِ».

(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ: الْآيَةُ: ١٧٦.

(٣) مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ الْمَكِّيُّ الْمَحْرُومِيُّ، مَشْهُورٌ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ (ت ١٠٤هـ) وَتَفْسِيرُهُ مَطْبُوعٌ فِي مَجْلَدَيْنِ، وَفِيهِ: ٢٥١/١ «(أَبَا) عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: (ثَنَا) إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: (ثَنَا) آدَمُ، قَالَ: =

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد أنه قال: «كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَأْكُلُ خُبْزًا بِسَمْنٍ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَتَّبِعُ وَضَرَ الصَّخْفَةِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: كَأَنَّكَ مُقْفِرٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا ذُقْتُ سَمْنًا، وَلَا رَأَيْتُ أَكْلًا بِهِ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ عُمَرُ: لَا أَكُلُ السَّمْنَ حَتَّى يَحْيَا النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُحْيُونَ» [٢/٩٣٢ رقم (٢٩)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَتَّبِعُ وَضَرَ الصَّخْفَةِ» فَإِنَّ الْوَضَرَ: مَا يَعْلَقُ بِالصَّخْفَةِ وَالْأَصَابِعِ مِنْ وَدَكِ الطَّعَامِ وَأَهَالَتِهِ<sup>(١)</sup>. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «كَأَنَّكَ مُقْفِرٌ» فَإِنَّ الْمُقْفِرَ: الْمُرْمِلُ، وَهُوَ الَّذِي لَا زَادَ لَهُ، وَلَا طَعَامَ عِنْدَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ يَوْمئِذٍ كَانُوا قَدْ أَجْدَبُوا حَتَّى اغْبَرَّتِ الْأَرْضُ فَكَانَ الْغُبَارُ يَطِيرُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مِنَ الْجَدْبِ، فَسُمِّيَ عَامَ الرَّمَادَةِ<sup>(٢)</sup>، فَلِذَلِكَ قَالَ عُمَرُ: لَا أَكُلُ بِسَمْنٍ، كَرَاهِيَةً أَنْ يَأْكُلَ شَيْئًا لَا يَطْعَمُ النَّاسُ مِثْلَهُ، فَاحْتَرَمَ أَكْلَ السَّمْنِ حَتَّى يُغَاثَ [١٤٩] النَّاسُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَهُوَ قَوْلُهُ: «حَتَّى يَحْيَا النَّاسُ مِنْ أَوَّلِ مَا

= (ثنا) وَرَقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُجَيْجٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ ﴿إِنْ تَحَمَّلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ﴾ يَقُولُ: إِنْ تَطْرَدَهُ بِدَأْبَتِكَ أَوْ بِرَجْلَيْكَ فَهُوَ سَوَاءٌ يَعْنِي يَلْهَثُ، فَهُوَ مِثْلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْكِتَابَ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ «هَذَا مَا وَرَدَ فِي تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ!»

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ الْحَرْبِيِّ: ٢/٤٦٤، ٣/١٠٧٠، وَالْغَرِيبِينَ: ٢٠١٠، وَالنَّهْيَةُ: ٥/١٩٦ وَرُجَاعُ: الْعَيْنِ: ٧/٥٤، وَمَخْتَصَرُهُ: ٢/١٦٥، وَإِصْلَاحُ الْمَنْطُوقِ: ٤١٧، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٧٥٣، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ١٢/٢٨، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٩٢٩، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (وَضَرَ).

(٢) قِيلَ: إِنَّهُ سَنَةٌ ثَمَانِ عَشْرَةَ مِنَ الْهَجْرَةِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ.

يُخَيَّونَ»<sup>(١)</sup> وَهِيَ بَرَفُ الْيَاءِ، يَعْنِي: حَتَّى يُخْصِبَ النَّاسُ وَيُعَاثُوا، وَالْحَيَا: هُوَ الْخِصْبُ وَالْعَيْثُ، تَقُولُ: قَدْ أَحْيَا الْقَوْمَ، وَهُمْ مُخَيَّونٌ: إِذَا أُخْصِبُوا وَأَمْطَرُوا، كَذَلِكَ قَالَ لِي مُطَرِّفٌ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ فِي اللَّفْظِ وَالتَّأْوِيلِ .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الحشف) في حديث مالك

الذي رواه عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك أنه قال: «رأيتُ عمر بن الخطاب يطرح له صاعاً من تمرٍ فيأكله حتى يأكل حشفها» [٩٣٣/٢ رقم (٣١)]

قال عبد الملك: الحشف: اليابس من التمر والرديء منه<sup>(٢)</sup>، ولذلك قالت العرب في مثلها<sup>(٣)</sup>: «أحشفاً وسوء كيلة؟!» معناها: تبيغني الحشف وتكيله كيل سوء.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح قول أبي هريرة للرجل في

حديث مالك

يا ابن أخي أحسن إلي غنمك، وامسح الرغام عنها، وأطب مراحها، وصل في ناحيتها فإنما هي من دواب الجنة، والذي نفسي بيده ليوشك أن يأتي على الناس زمان تكون الثلثة من الغنم أحب إلى صاحبها من دار مروان» [٩٣٣/٢ رقم (٣١)].

(١) النهاية: ٤٧٢/٥ .

(٢) هكذا يطلق عليه في اللغة العامية الآن في نجد .

(٣) أمثال أبي عبيد: ٢٦١، وشرحه (فصل المقال): ٣٧٤، وجمهرة الأمثال: ١/١٠١، والمستقصى: ١/٦٨، ومجمع الأمثال: ١/٢٠٧ . ويراجع: جمهرة اللغة: ٥٣٧، ٩٨٣، والعقد الفريد: ٣/١٢٨، واللسان، والتاج: (حشف) و(كيل).

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: «أَمَّا قَوْلُهُ: «أَحْسِنُ إِلَى غَنَمِكَ وَامْسَحِ الرُّغَامَ عَنْهَا» فَإِنَّ رُغَامَهَا مَا سَالَ مِنْ أُنُوفِهَا مِنْ مُحَاطِهَا، ذَلِكَ الرُّغَامُ مِنَ الْغَنَمِ وَمِنَ النَّاسِ<sup>(١)</sup>.  
 قَدْ حَدَّثَنِي الْحِرَامِيُّ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَظَرَ إِلَى

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١/٤: ٢١٠، وَغَرِيبِ الْحَرَبِيِّ: ١٠٧٦/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٤٠١/١، ٤٠٢، وَالنِّهَايَةُ: ٢/٢٣٩، وَغَرِيبِ الْأَنْدَلُسِيِّ الْمَجْهُولِ: رِقَّة: ٥١، وَشَرْحُهَا الْوَقْشِيُّ وَالْيَفْرُزِيُّ، وَالْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ. وَيَرِاجِعُ: الْعَيْنُ: ٢/١٣٨، ٤/٤١٨، وَمَخْتَصَرُهُ: ١/١٧٣، ٥٠٦، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٧٧١، ٧٨١، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٣٨٣، ٣٨٦، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (رَعَم) وَ(رَغَم). وَهِيَ تَقَالُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ لِعَتَانِ فِيهَا. وَأُورِدَهَا أَبُو عُبَيْدٍ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَقَالَ الْحَرَبِيُّ: «هُوَ مَا يَسِيلُ مِنَ الْأَنْفِ مِنْ دَاءٍ وَغَيْرِهِ» وَنَقَلَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: رُغَامُ الشَّاةِ: مُحَاطُهَا، وَمَا نَقَلَهُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو فِي كِتَابِهِ «الْجِيمِ» وَفِي غَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: «وَقَالَ اللَّيْثُ: هُوَ الرُّغَامُ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، قَالَ ثَعْلَبٌ: صَحَّفَ». وَفِي الْعَيْنِ: ٢/١٣٨، ٤/٤١٨، وَمَخْتَصَرُهُ: ١/١٧٣، ٥٠٦. ذَكَرَهُ فِي الْحَرْفَيْنِ مَعًا، وَهُوَ الصَّحِيحُ. وَفِي الْمَجْمَلِ: «وَالرُّغَامُ: مَا يَسِيلُ مِنَ الْأَنْفِ، وَقَدْ مَضَى ذِكْرُهُ فِي الْعَيْنِ وَهُوَ أَصْحَحُ، وَيُقَالُ: إِنَّ الرُّغَامِي الْأَنْفِ فِي قَوْلِ الشَّمَاخِ [دِيوانه: ١٩٦]

[يُحْشِرُجُهَا طَوْرًا وَطَوْرًا كَأَنَّمَا] لَهُ بِالرُّغَامِي وَالْحَيَاثِيمِ جَارِزٍ

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النَّهْيَةِ: «كَذَا رَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَقَالَ: إِنَّهُ مَا يَسِيلُ مِنَ الْأَنْفِ، وَالْمَشْهُورُ الْمَرْوِيُّ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ».

وَرَأَيْتُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلْأَنْدَلُسِيِّ الْمَجْهُولِ قَوْلَهُ: «قَوْلُهُ: «وَأَصْلُحِ رُغَامَهَا» قَالَ الْخَلِيلُ: رَغَمْتَ الشَّاةَ تَرُغُمُ: إِذَا سَالَ مِنْ أَنْفِهَا الرُّغَامُ فَهِيَ رَغُومٌ، وَيُجْمَعُ الرُّغَامُ عَلَى أَرْغَمَةٍ. قَالَ أَبُو زَيْدٍ: شَاءَ رَغُومٌ، أَي: مَهْزُولَةٌ وَجَاءَ فِي هَامِسِ الْأَصْلِ بِخَطِّ النَّاسِخِ نَفْسِهِ: «الرُّغَامُ وَالرُّغَامُ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ... كَذَا قَالَ الطُّوسِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: الرُّغَامُ بِالْعَيْنِ غَيْرِ مُعْجَمَةٍ: الْمُحَاطُ، وَبِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ: التُّرَابُ... أَنْ يَكُونَ لُغْتَيْنِ وَأَمَّا [الرُّغَامُ] التُّرَابُ فَالْمَشْهُورُ فِيهِ: رَغَامٌ بِفَتْحِ الرَّاءِ».

أعرابيٌّ يَطُوفُ بالبيتِ وَعَلَى عُنُقِهِ مِثْلُ الْمَهَاةِ حُسْنًا، فَقَالَ: مَا هَذِهِ مِنْكَ؟ قَالَ  
امرأتي، ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهَا جَمْعَاءُ مُرْغَامَةٌ، أَكُوْلُ قَامَةً، لَا تُبْقِي لَهَا حَامَةً،  
وَلَكِنَّهَا حَسْنَاءٌ فَلَا تَفْرُكُ، وَأُمُّ غِلْمَانٍ فَلَا تَتْرُكُ، قَالَ لَهُ عُمَرُ: فَسَأَلْنَاكَ إِذَا بِهَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: قَوْلُهُ: «أَمَا إِنَّهَا جَمْعَاءُ مُرْغَامَةٌ» يَعْنِي سَائِلَةَ الْمُخَاطِبِ مِنَ  
الْحُمُقِ. وَقَوْلُهُ: «أَكُوْلُ قَامَةً» فَالْقَامَةُ بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ؛ الَّتِي تَأْكُلُ مَا سَقَطَ مِنَ  
الطَّعَامِ فِي الْأَرْضِ مِنْ قَلَّةٍ تَشْبِعُهَا، لِشِدَّةِ أَكْلِهَا، وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْمِكْنَسَةَ:  
الْمَقْمَةَ<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّهَا تَقْمُ مَا عَلَى الْأَرْضِ. وَقَوْلُهُ: «مَا تُبْقِي لَهَا حَامَةً» يَقُولُ:  
مَا تُبْقِي لَهَا خَاصَّةً وَلَا قَرَابَةً<sup>(٢)</sup> مِنْ شِدَّةِ خُلُقِهَا وَفِظَاطِهَا عَلَيْهِمْ، وَالْحَمِيمُ:  
الْقَرِيبُ، وَالكَثِيرُ: أَحْمَاءٌ وَحَامَةٌ، مِثْلُ أَقْرَبَاءٍ وَقَرَابَةٍ. وَقَوْلُهُ: «لَكِنَّهَا حَسْنَاءٌ  
فَلَا [١٥٠] تَفْرُكُ» يَعْنِي فَلَا تُبْغِضُ<sup>(٣)</sup>، وَ«أُمُّ غِلْمَانٍ فَلَا تَتْرُكُ» يَعْنِي أَنَّ لَهُ مِنْهَا  
أَوْلَادًا ذُكُورًا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَا قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي حَدِيثِهِ: «أَطِيبُ مُرَاحَهَا» يَعْنِي نَقُّ

(١) تقدم مثل ذلك .

(٢) تقدم مثل ذلك .

(٣) قال أبو عبيدٍ في غريب الحديث: ٩١/٤: الفرك: أن تبغض المرأة زوجها وهذا حرفٌ

مخصوصٌ به المرأة والزوج، ولم أسمعهُ في غير ذلك، يُقالُ منه: قد فركتهُ فركاً وفركاً،  
وهي امرأةٌ فركوك وفاركك، وجمعها فواركك، وقال ذو الرمة - يصف الإبل -: [ديوانه: ١٧٣٨]

إِذَا اللَّيْلُ عَن نَشْرِ تَجَلَّى رَمِينَهُ  
بِأَمْثَالِ أَبْصَارِ النِّسَاءِ الْفَوَارِكِ

قَالَ: فَإِذَا لَمْ تَحْضَ هِيَ عِنْدَهُ وَأَبْغَضَهَا قِيلَ: صَلَفَتْ عِنْدَ زَوْجِهَا تَصَلَفُ صَلْفًا، فَهَذَا هُوَ  
الصَّلْفُ عَنِ الْعَرَبِ، وَقَدْ وَضَعَتِ الْعَامَّةُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا، وَيُقَالُ مِنْهُ: امْرَأَةٌ

صَلَفَةٌ مِنْ نِسْوَةِ صَلَفَاتٍ وَصَلَافٍ قَالَ الْقَطَامِيُّ - يَذْكُرُ امْرَأَةً -: [ديوانه: ٥٤]

لَهَا رَوْضَةٌ فِي الْقَلْبِ لَمْ يَزَعْ مِثْلَهَا  
فَرُوكٌ وَلَا الْمُسْتَعْبِرَاتِ الصَّلَافِ

موضعها الذي تأوي إليه وتكون فيه بكنسه وإخراج الوسخ عنه، الطيب في كلام العرب هو التقي الطاهر. ومراح الغنم: موضعها الذي تأوي إليه، وهو من الإبل: عطن، ومن البقر مرائب. وأمّا قوله: «وصل في ناحيتها» فيعني أنّ أبعارها وأبوالها ليست بنجس، وكذلك كل ما أكل لحمه مما لا يأكل القدر والنجس. وأمّا قوله: «ليوشك أن يأتي على الناس زمان تكون الثلثة من الغنم» فالثلثة من الغنم: المائة ونحوها<sup>(١)</sup>. وقوله: «أحب إلى صاحبها من دار مروان» فإن دار مروان بالمدينة أشرف دورها، فلذلك جعلها مثلاً وعاية، وفيها قال شاعر المدينة<sup>(٢)</sup>:

مَا بِالْمَدِينَةِ دَارٌ غَيْرٌ وَاحِدَةٍ دَارُ الْخِلَافَةِ إِلَّا دَارُ مَرْوَانَ

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الماء القراح) في حديث مالك الذي رواه عن<sup>(٣)</sup> عيسى بن مريم أنه كان يقول: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَيْكُمْ بِالْمَاءِ الْقَرَّاحِ وَالْبَقْلِ الْبَرِّيِّ وَخُبْزِ الشَّعِيرِ، وَإِيَّاكُمْ وَخُبْزَ الْبُرِّ؛ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَقُومُوا

(١) اللفظة مشروحة في غريب ابن قتيبة: ٤٦١/١، ٤١١/٢، والغريين: ٢٩٤/١، وغريب ابن الجوزي: ١٢٨/١، عن ابن السكيت. ويُراجع: إصلاح المنطق: ٣٢٥، ٢٦٦، والنهاية: ٢٢٠/١، وجمهرة اللغة: ٨٤، وتهذيب اللغة: ٦٣/١٥، ٦٤، ومجمل اللغة: ١٥٥، وأفعال ابن القطاع: ١٣٧/١، والأفعال السرقسطي: ١٦٣/٣. واللفظة مثلثة الشاء. يراجع: المثلث لابن السيد: ٣٨٥/١، وإكمال الأعلام لابن مالك: ٩٠/١، ٩١، والصحاح، واللسان والتاج: (تل).

(٢) ينسب هذا البيت إلى الفرزدق في كتاب سيبويه: ٣٧٣/١، ولم يرد في ديوانه، وهو في النكت على الكتاب للأعلم: ٦٤١/١، والمقتضب: ٤٢٥/٤، والأصول لابن السراج: ٣٧١/١، والإفصاح للفرقي: ٣٦٨، والجنى الداني: ٥١٩. ويروى: (مروان).

(٣) يقصد «من حديث عيسى...».

بشكره».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْمَاءُ الْقَرَّاحُ<sup>(١)</sup>: هُوَ الْمَاءُ الَّذِي لَمْ يُمَزَجْ بِعَسَلٍ وَلَا بِزَبِيبٍ، وَلَا بِتَمْرٍ، وَلَا بِشَيْءٍ مِمَّا يُبْنَدُ بِهِ. يَقُولُ: إِتَاكُمْ وَالْأَشْرِبَةَ وَإِنْ كَانَتْ حَلَالًا؛ فَإِنَّكُمْ لَنْ تَقُومُوا بِشُكْرِهَا، وَلَكِنْ اشْرَبُوا الْمَاءَ الْقَرَّاحَ، يَعْنِي وَحْدَهُ غَيْرَ مَشُوبٍ بِشَيْءٍ مِنَ الْحَلَاوَةِ، فَإِنَّهُ أَقْلُ عَلَيْكُمْ فِي الشُّكْرِ، وَلَيْسَ الْمَاءُ الْقَرَّاحُ الْمَاءَ الْبَارِدَ كَمَا قَالَ مَنْ لَا يَعْرِفُ، هُوَ إِذَا يَأْمُرُهُمْ بِطَيْبِ الْعَيْشِ، إِنَّمَا الْقَرَّاحُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الَّذِي لَمْ يُمَزَجْ بِشَيْءٍ، مِثْلَ الْخُبْزِ الْقِفَّارِ<sup>(٢)</sup> الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الْأَدَمِ، وَمِثْلَ الْمِلْحِ الْجَرِيشِ الَّذِي لَمْ يُطَيَّبْ بِشَيْءٍ<sup>(٣)</sup>، تَقُولُ: أَكَلْتُ الْخُبْزَ قِفَّارًا، وَشَرِبْتُ الْمَاءَ قَرَّاحًا، يَعْنِي وَحْدَهُ وَلَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الظرب) في حديث مالك

الذي رواه عن أبي عبيدة بن الجراح حيث قال: «ثم انتهينا إلى البحر، فإذا حوتٌ مثل الظرب» [٢/٩٣٠ رقم (٢٤)].

قال: الظرب: الجبيل<sup>(٤)</sup> [١٥١].

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي: النَّهْيَةِ: ٣٦/٤، وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ٤/٣، وَمَخْتَصَرُهُ: ٢٤٣/١،

وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٤٢/٤، وَالْمَحْكَمُ: ٤٠٥/١، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (قِرْح).

(٢) اللِّسَانُ: (قَفْر) قَالَ: «وَخُبْزٌ قِفَّارٌ: غَيْرٌ مَادُومٌ».

(٣) اللِّسَانُ: (جِرْش) قَالَ: «الْمِلْحُ الْجَرِيشُ: الْمَجْرُوشُ؛ كَأَنَّهُ حَكَ بَعْضُهُ بَعْضًا فَتَفْتَتَ...»

وَقَالَ: مِلْحٌ جَرِيشٌ لَمْ يَطَيَّبْ».

(٤) غَرِيبٌ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣٣٢/٤، وَالنَّهْيَةُ: ١٥٦/٣، وَالتَّمْهِيدُ: ١١/٢٣، وَغَرِيبُ الْأَنْدَلِسِيِّ

الْمَجْهُولُ: وَرَقَةٌ: ٦٠.



الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: حِينَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنَّ لِي يَتِيمًا وَلَهُ إِبِلٌ، [أ] فَأَشْرَبَ مِنْ لَبَنِ إِبِلِهِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنْ كُنْتَ تَبْعِي ضَالَّةَ إِبِلِهِ، وَتَهْنَأُ جَرَبَاهَا، وَتَلْتُ حَوْضَهَا، وَتَسْقِيهَا يَوْمَ وُرْدِهَا، فَأَشْرَبَ غَيْرَ مُضِرٍّ بِنَسْلِ وَلَا نَاهِكٍ فِي الْحَلَبِ» [٢/ ٩٣٤ رقم (٣٣)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَا قَوْلُهُ: «وَتَهْنَأُ جَرَبَاهَا» فَيَعْنِي إِنْ كُنْتَ تَطْلِي جَرَبَاهَا بِالْقَطِرَانِ، الْهِنَاءُ: طَلِي الْقَطِرَانَ<sup>(١)</sup> الَّذِي يُطْلَى بِهِ جَرَبُ الْإِبِلِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي قِيلَ فِيهِ: «فَأْتِي عَمْرٌ بِالطَّلَاءِ» يَعْنِي: الرُّبَّ، وَهُوَ يَوْمٌ مِثْلُ هِنَاءِ الْإِبِلِ، يَعْنِي الْقَطِرَانَ الَّذِي تَطْلَى بِهِ الْإِبِلُ، شُبَّ بِهِ يَوْمٌ لِحُثُورَتِهِ وَسَوَادِهِ، مِنْ كَثْرَةِ الطَّبِيخِ.

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُيَيْدٍ: ٧٩/٤، وَغَرِيبِ الْحَرَبِيِّ: ١٠٥٧/٣، وَالْفَائِقُ: ١١٦/٤، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٥٠٢/٢، وَالنِّهَائِيُّ: ٢٧٧/٥، وَرِاجِعُ الْعَيْنِ: ٩٤/٤، وَمَخْتَصَرُهُ: ٣٨٦/١، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٩٩٧، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٤٣٢/٦، ٤٦٨، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٩٩٧، وَالْمَحْكَمُ: ٢٦٠/٤، وَالتَّمْهِيدُ: ٢١١/١٤، وَالْأَفْعَالُ لِلْسَّرْقَسْتِيِّ: ١٧٧/١، وَالْعَبَابُ: ٢٠١/١، وَالصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (هِنَاءٌ).

قَالَ أَبُو عُيَيْدٍ: «هِنَاتُ الْبَعِيرِ أَهْنُوهُ وَأَهْنِيته - لَعْنَانُ -: إِذَا طَلَيْتَهُ هِنَاءً» وَفِي غَرِيبِ الْحَرَبِيِّ: «هِنَاتُهُ أَهْنُوهُ وَأَهْنُوهُ» وَفِي الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا تَكُونُ مِثْلَةَ التُّونِ بَاتِفَاقِ الْمَعْنَى. وَفِي الْمَحْكَمِ لِابْنِ سَيْدِهِ: «وَهِنَاءُ الْإِبِلِ يَهْنُوهَا وَيَهْنِيهَا وَيَهْنُوهَا هِنَاءً الْأَخْيَرَةَ عَنِ الرَّجَّاجِ قَالَ: وَلَمْ نَجِدْ فِيهَا لَامَهُ هَمْزَةً فَعَلْتُ أَفْعُلُ إِلَّا هِنَاتُ أَهْنُوْا وَقَرَأْتُ أَقْرُوْا وَالاسْمُ: الْهِنَاءُ».

وَاللَّفْظَةُ مِثْلَةُ الْهَاءِ مَعَ اخْتِلَافِ الْمَعْنَى عِنْدَ ابْنِ السَّيِّدِ فِي مِثْلِهِ: ٤٦٢/٢، وَعِنْدَ ابْنِ مَالِكٍ فِي إِكْمَالِ الْإِعْلَامِ: ٧٤١ وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْوَقَشِيُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ: ٣٥٢/٢:

«هِنَاتُ الْبَعِيرِ أَهْنُوْ: إِذَا طَلَيْتُهُ بِالْقَطِرَانِ، وَهُوَ الْهِنَاءُ قَالَ زُهَيْرٌ: [ديوانه: ٨٢] فَأَبْرِيءُ مُوضِحَاتِ الرَّأْسِ مِنْهُ] كَمَا يَشْفِي مِنَ الْجَرَبِ الْهِنَاءُ

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَتَلَطُّ حَوْضَهَا»<sup>(١)</sup> فَيَعْنِي تَعَمَلُ حُرُوفِ الْحَوْضِ الَّتِي تَسْتُرُ الْمَاءَ عَنِ الْخُرُوجِ، وَكُلُّ سِتْرٍ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَطٌّ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الطَّيْنُ الَّذِي بَيْنَ الطُّوبَتَيْنِ إِذَا بُنِيَ مِنْهُ الْجِدَارُ: مِلَاطٌ، وَهُوَ الَّذِي عَنَى بِهِ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي وَصِفَ فِيهِ بِنَاءُ الْجَنَّةِ حِينَ قَالَ: «وَبِنَاؤُهَا لَبْنَةٌ ذَهَبٌ، وَلَبْنَةٌ فِضَّةٌ، وَمِلَاطُهَا الْمِسْكُ» يَعْنِي جُعِلَ الْمِسْكُ مِلَاطًا لَهَا بَيْنَ طُوبَةِ الذَّهَبِ وَطُوبَةِ الْفِضَّةِ كَمَا يُجْعَلُ الطَّيْنُ فِي الدُّنْيَا مِلَاطًا لِلطُّوبَتَيْنِ، يَعْنِي سِتْرًا لِمَا بَيْنَهُمَا، وَمِنْهُ قَوْلُ شَمْعَلَةَ بْنِ طَيْسَلَةَ الْمُرِّيِّ - وَهُوَ يَمْدَحُ نِسَاءَ قَوْمِهِ -<sup>(٢)</sup>:

خُودٌ وَوَلَدَنَ بِنِي أُمِّيَّةَ كُلَّهُمْ      وَلَطَطْنَ دُونَ الْعَجَسِ بِالْأَسْتَارِ

وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ أَبِي الْحَقَيْقِ حِينَ قَالَ<sup>(٣)</sup>:

- (١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٢٢/٣، وَغَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ٥٨٣/٢، وَالنِّهَايَةُ: ٢٥٠/٤، وَغَرِيبِ الْأَنْدَلِسِيِّ الْمَجْهُولِ: وَرَقَةٌ: ٧٨.
- (٢) فِي التَّاجِ: «وَشَمْعَلَةُ بْنُ فَائِدٍ، وَشَمْعَلَةُ بْنُ طَيْسَلَةَ، وَشَمْعَلَةُ بْنُ الْأَخْضَرِ الصَّبِيءِ، شُعْرَاءُ كَمَا فِي الْعُبَابِ».

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتِمَادٌ -: شَاعَرْنَا هَذَا ذَكَرَهُ الْأَمَدِيُّ: فِي الْمُؤْتَلَفِ وَالْمَخْتَلَفِ: ٢٠٧ فَقَالَ: «(مَنْ يُقَالُ لَهُ شَمْعَلَةٌ): مِنْهُمْ شَمْعَلَةُ بْنُ طَيْسَلَةَ بْنِ جَبَّارِ بْنِ ضَمْضَمِ بْنِ نُؤَيْرَةَ بْنِ مَالِكٍ، أَحَدُ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطْفَانَ، شَاعِرٌ، وَهُوَ الْقَائِلُ:

وَكُلُّ خَلِيلٍ يُخْلِقُ النَّأْيُ حُبَّهُ      وَحُبُّكَ مَا يَزِدُّدَا إِلَّا تَجَدُّدَا  
وَمَنْ لَا يَزِلُّ يَرْمِي بِهِ الدَّهْرُ غُرْبَةً      وَبَعْدُ فِجَاجِ الْأَرْضِ أَبْعَدَ أَبْعَدَا  
يُصِيبُ نَشِيبًا أَوْ يَزِيهِ الدَّهْرُ بِالَّتِي      تُصِيبُ كِرَامَ النَّاسِ مَشْنَى وَمَوْجِدَا

قَالَ: وَهِيَ قَصِيدَةٌ يَمْدَحُ بِهَا مُحَمَّدَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَهِيَ أَشْعَارٌ حَسَنَةٌ.

- (٣) عَجَزُ الْبَيْتِ الثَّلَاثِ - وَهُوَ مَوْضِعُ الشَّاهِدِ - فِي غَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ٥٨٣/٢ وَأَتَمَّهُ الْمُحَقِّقُ مِمَّا عَلَّقَى بِهِ عَلَى نَسْخَةِ مَنْ نُسِخَ الْكِتَابِ الْخَطِيئَةِ، وَفِي النَّهَايَةِ: «وَلَطَّ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ: سِتْرُهُ» وَذَكَرَ =

إِنَّا إِذَا مَالَتْ دَوَاعِي الْهَوَىٰ وَأَنْصَتَ السَّامِعُ لِلْقَائِلِ  
 واضطرع القومُ بِالْبَانِهِمْ نَحْكُمُ حُكْمَ الْفَاضِلِ الْعَادِلِ  
 لَا نَزْعُمُ الْبَاطِلَ حَقًّا وَلَا نَلْطُ دُونَ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ  
 نَخَافُ أَنْ تَسْبِقَهُ أَحْلَامُنَا فَنُخْمَلَ الدَّهْرَ مَعَ الْخَامِلِ

يعني بقوله: «ولا نلظ دُونَ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ» لا نَسْتُرُّ دُونَ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ .

قال عبد الملك: وقد يزوى في هذا الحديث: «وتلوط حوضها» بالواو، وهو صوابٌ إلا أنَّ معناها غير معني تَلَطُّ، معنى تَلَوُّطُ: تَصْلِحُ حَوْضَهَا وَتَسْوِيهِ، ومعنى تَلَطُّ: تَسْتُرُ حُرُوفَهُ الَّتِي تُمْسِكُ الْمَاءَ وَتَحْبِسُهُ، ومن معنى تَلَوُّطُ قَوْلُ الشَّاعِرِ<sup>(١)</sup>:

\* وَلَيْطَتْ حِيَاضُ الْمَوْتِ وَسَطَ الْعَسَاكِرِ \*

ومنه حديثُ مَالِكٍ حِينَ قَالَ: «كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُلَيِّطُ أَوْلَادَ الْجَاهِلِيَّةِ بِمَنْ أَدْعَاهُمْ» يَعْنِي: يُلْصِقُهُمْ بِهِمْ، ومنه [١٥٢] قَوْلُ الْمُتَلَطِّطِ<sup>(٢)</sup> بِالْقَلْبِ، يَعْنِي الْمُتَلَصِّقُ بِالْقَلْبِ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ حِينَ سُئِلَ: مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ: عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِلَّا الْوَالِدَ، فَإِنَّ الْوَالِدَ أَلْوَطُّ. يَعْنِي أَلْصَقُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَرَبِ فِي الْإِتْبَاعِ مِنَ الْكَلَامِ: شَيْطَانٌ لَيْطَانٌ<sup>(٣)</sup>، يعني

= حديث «الموطأ» قال: «كذا جاء في الموطأ».

والأبيات لابن أبي الحقيق اليهودي في أنساب الأشراف: ٢٩٥٤/٧ في حكاية لطيفة هناك.

(١) أنشده أبو عمر بن عبد البر في الاستذكار: ٣٤٢/٢٦ وفيه: «وسَطَ الْعَسَاكِرِ».

(٢) هكذا جاء في الأصل، وفي غريب أبي عبيد: «ومنه قيل للشيء إذا لم يوافق صاحبه: ما

يلتاط هذا بصفري، أي: لا يُلصِقُ بقلبي» فلعلَّ صحَّةَ عبارة المؤلف: «ومنه قولهم...».

(٣) يراجع: الاتباع لأبي الطيب اللغوي: ٧٥ قال: «يُقَالُ: هُوَ شَيْطَانٌ لَيْطَانٌ، وَهُوَ الَّذِي يَلْزِقُ =

مُلْتَطٍ بِالْقَلْبِ، وَكُلُّ هَذَا مَعْنَاهُ وَمَعْنَى تَلَوُّطٍ حَوْضَهَا وَاحِدٌ. إِنَّمَا هُوَ مِنْ  
اللُّصُوقِ وَاللُّتْطَاءِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَتَسْقِيهَا يَوْمَ وُرْدِهَا» فَيَعْنِي: يَوْمَ وُرُودِهَا الْمَاءِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَأَشْرَبَ غَيْرَ مُضِرٍّ بِنَسْلِ» يَعْنِي: لَا تُسْرِفُ فِي الشُّرْبِ فَتُضِرَّ  
بِأَوْلَادِهَا؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَسْرَفَ فِي شُرْبِ اللَّبَنِ لَمْ يَبْقَ مِنْهُ لِلْأَوْلَادِ مَا تَرَوَى مِنْهُ.

و[أَمَّا] قَوْلُهُ: «وَلَا نَاهِكِ فِي الْحَلْبِ» فَإِنَّ الْحَلْبَ بِتَحْرِيكِ اللَّامِ: هُوَ  
اللَّبْنُ. يَقُولُ: لَا تُتْهِكُهُ فِي الشُّرْبِ. وَالْحَلْبُ - بِجَزْمِ اللَّامِ - هُوَ الْفِعْلُ، وَلَيْسَ  
هُوَ اللَّبْنُ، تَقُولُ: حَلَبْتُ الشَّاةَ حَلْبًا رَقِيقًا، وَحَلَبْتُ مِنْهَا حَلْبًا كَثِيرًا، يَعْنِي لَبْنَا  
كَثِيرًا، فَالْحَلْبُ: الْاسْمُ، وَالْحَلْبُ: الْفِعْلُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (القفعة) في حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ عُمَرَ سُئِلَ عَنْ أَكْلِ  
الْجَرَادِ فَقَالَ: وَدَدْتُ أَنْ عِنْدَنَا مِنْهُ قَفْعَةٌ» [٢/٩٣٣ رقم (٣٠)].

قال عبد الملك: القفعة عندهم: هي التي تسمى عندنا القفعة  
المُسْتَطِيلَةَ<sup>(١)</sup> الَّتِي يُحْمَلُ فِيهَا عَلَى الدَّوَابِّ الطَّعَامُ وَغَيْرُهُ<sup>(٢)</sup>. والقفعة عندهم:

= بالشئىء، من قولك: ما يَلِيطُ بِي هَذَا، أَي: ما يَلْزُقُ» ويراجع: أمالي القاضي: ٢/٢٠٩.  
(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣/٤٠٥، وَغَرِيبِ الْحَرَبِيِّ: ٢/٧٤٧، وَالْفَائِقُ: ٣/٢١٤،  
٢١٥، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢/٢٥٨، وَالنَّهْايَةُ: ٤/٩١، عَنِ الْهَرَوِيِّ فِي «الْغَرِيبِينَ» وَيُرَاجِعُ:  
الْعَيْنُ: ١/١٧٦، وَمَخْتَصَرُهُ: ١/٨٣، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٩٣٦، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ١/٢٦٩،  
وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٧٦٣، وَالْمُحْكَمُ: ١/١٣٨، وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْقُسْطِيِّ: ٢/١٢١، وَالصَّحَاحُ،  
وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (قفع).

(٢) فِي الْأَصْلِ: «وغيرها».

هي التي لها منها غطاءً يلقمها، والقُقَّةُ المدورةُ التي يُحمَلُ فيها الثَّرَابُ وشبه ذلك، هي المِكتَلُ عندهم .

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنِ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يَوْمًا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ». [٢/٩٢٩ رقم (٢٢)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي تُحَفَّتَهُ وَالْاجْتِهَادُ فِي تَكْرِمَتِهِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. ثُمَّ قَالَ: وَالضَّيْفَةُ: ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ يَعْنِي: حَتَّى يُضَيِّقَ عَلَيْهِ وَيَضْطَرَّهُ، وَهُوَ مَاخُودٌ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ يَعْنِي مِنْ تَضْيِيقٍ.

[شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ الْعَيْنِ] <sup>(٢)</sup>

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنِ [١٥٣] ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَى عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَغْتَسِلُ فَقَالَ: «مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مَحْبَاةٍ، فَلَبِطَ بِسَهْلٍ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي

(١) سورة: الحج: الآية: ٧٨.

(٢) الموطأ رواية يحيى: ٩٣٨/٢، رواية أبي مُصْعَبِ الزُّهْرِيِّ: ١١٥/٢، ورواية سُؤَيْدٍ: ٥٠٧، ورواية محمد بن الحسن: ٣٢٥، والاستذكار لأبي عُمَرَ بنِ عَبْدِ الْبَرِّ: ٧/٢٧، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القَوَيْسِيِّ: ٣٥٥/٢، والمنتقى لأبي الوليد: ٢٥٤/٧، والقبس لابن العربي: ١١٢٤، وتنوير الحوالك: ١١٩/٣، وشرح الزُّرْقَانِيِّ: ٣٥٠/٤.

سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَاللَّهُ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: وَهَلْ تَتَّهَمُونَ لَهُ أَحَدًا؟ قَالُوا: نَتَّهَمُ عَامَرَ بْنَ رَبِيعَةَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامراً فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ إِلَّا بَرَكْتَ؟! اغْتَسَلَ لَهُ، فَغَسَلَ عَامراً وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمِرْفَقَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قِدْحٍ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيْهِ، فَرَأَى سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ» [٢/٩٣٨ رقم (١)].

قال عبد الملك: أمّا قوله: «فَلِيطَ بِسَهْلٍ» يعني صُرِعَ<sup>(١)</sup> ساقطاً كالمريض الجنب. تقول: لُيطَ بفلانٍ، وهو يُلِيطُ لِبَطًّا، وهو مَلْبُوطٌ، ومنه حَدِيثُ النَّبِيِّ عليه السلام<sup>(٢)</sup>: حينَ خَرَجَ إلى قُرَيْشٍ ليلةَ أَرَادُوا أَنْ يَمْكُرُوا بِهِ، فَضَرَبَ اللهُ بالنَّوْمِ عَلَى قُلُوبِهِمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ مَنْزِلِهِ وَقُرَيْشٌ مَلْبُوطَةٌ بِهِمْ» يعني أَنَّهُمْ سُقُوطٌ صَرَغُوا بَيْنَ يَدَيْهِ.

قال عبد الملك: وَالْعَرَبُ تَقُولُ أَيْضاً: لُيَجَ بفلانٍ بِمَعْنَى لِبَطٍ بِهِ، وهو مِنَ اللَّبَجِ وَاللَّبِطِ<sup>(٣)</sup>.

قال عبد الملك: أمّا تَفْسِيرُ اغْتِسَالِ الْعَايِنِ لِلْمَعِينِ فَقَدْ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَنْفِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ مِثْلَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْهُ، ثُمَّ فَسَّرَهُ

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢/١١٢، ١١٣، وَغَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ: ٢/٢٠٩، وَالْفَائِقُ: ٣/٢٩٧، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢/٣١٢، وَالنَّهْأِيَّةُ: ٤/٢٢٦، وَيُرَاجَعُ: تَهْدِيبُ اللَّغَةِ: ٨/٣٦٨، ١٣/٣٥٣، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٨٠١، وَالصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالنَّجَاحُ: (لبط) و(لبيج) قال الخطَّابِيُّ: «جَلَدَ بِالرَّجُلِ، وَلِبَطٍ بِهِ، وَلُيَجَ بِهِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ». وَفِي اللِّسَانِ (لبط): وَكَذَلِكَ لُيَجَ بِهِ - بِالْجِيمِ - مِثْلَ لِبَطٍ بِهِ سِوَاءً.

(٢) الْحَدِيثُ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ وَالنَّهْأِيَّةِ، وَعَنْهُ فِي اللِّسَانِ.

(٣) اللِّسَانُ: «لَبِجٌ».

الرُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ الرَّهْرِيُّ: يُوتَى الْعَايِنُ بِقِدْحٍ فِيهِ مَاءٌ فَيُدْخَلُ فِيهِ كَفِّهِ<sup>(١)</sup> فَيَمْضَمُضُ، ثُمَّ يَمُجُّهُ فِي الْقِدْحِ، ثُمَّ يَغْسِلُ وَجْهَهُ فِي الْقِدْحِ، ثُمَّ يَدْخُلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى كَفِّهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَدْخُلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى كَفِّهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ يَدْخُلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى مِرْفَقِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَدْخُلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى مِرْفَقِهِ الْأَيْسَرَ، ثُمَّ يَدْخُلُ يَدَهُ الْيُسْرَى فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَدْخُلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، كُلُّ ذَلِكَ فِي الْقِدْحِ، ثُمَّ يَغْسِلُ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي الْقِدْحِ، وَلَا يُوَضَعُ الْقِدْحُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِ الْمَعِينِ مِنْ خَلْفِهِ صَبَّةً وَاحِدَةً يَجْرِي عَلَى جَسَدِهِ.

قال عبد الملك: وهذه نثرة أمر الرسول ﷺ بها للمعين، وقد أمر بالثتر لغير المعين أيضاً.

قال عبد الملك: وداخلة الإزار: هو الطرف المتدلي الذي يصعقه المؤتزر أولاً على حقوه الأيمن<sup>(٢)</sup>.

قال عبد الملك: وقد حدثني ابن الماجشون<sup>(٣)</sup>، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: أن سعد بن أبي وقاص خرج يوماً بالعراق في ثوبين - وهو أميرها يومئذ - فنظرت إليه امرأة فقالت: إن أميركم هذا ليعلم أنه أهضم الكشحين، فعانتته، فرجع<sup>(٤)</sup> إلى منزله فسقط

(١) في الأصل: «كفه».

(٢) عنه في التمهيد لابن عبد البر: ٣٣٧/١٥.

(٣) الحديث في غريب أبي عبيد: وفيه: «قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه سعد بن إبراهيم: أن سعد بن أبي وقاص...» وذكر الحديث.

(٤) في الأصل: «فرع» والتصحيح من غريب أبي عبيد وهو مصدره بلا شك.

فَبَلَغَهُ مَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فغَسَلَتْ لَهُ أَطْرَافَهَا هَكَذَا، ثُمَّ اغْتَسَلَ بِهِ  
فَذَهَبَ ذَلِكَ عَنْهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه [١٥٤] عن الزُّهري، عن عائشة: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا  
مَرَضَ يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ» [٢/٩٤٢ رقم (١٠)].

قال عبد الملك: النَّثْفُ: شَبِيهُ<sup>(١)</sup> بِالنَّفْحِ<sup>(٢)</sup>، وَهُوَ دُونَ التَّقْلِ، وَالتَّقْلُ لَا  
يَكُونُ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنَ الرِّيقِ. وَأَمَّا النَّثْفُ فَلَا رِيقَ فِيهِ، قَالَ عَنَتْرَةُ<sup>(٣)</sup>:

فَإِنْ يَبْرَأُ فَلَمْ أَنْفُثْ عَلَيْهِ وَإِنْ يُفْقَدُ فَحَقٌّ لَهُ الْفُقُودُ

وَقَالَ غَيْرُهُ<sup>(٤)</sup>:

(١) في الأصل: «شبه» والتَّصْحِيحُ من غريب أبي عبيد.

(٢) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عبيد: ٢٩٨/١، وغريب الخطَّابي: ٢٧٤/١، والغريبين:

١٨٦٦، والفائق: ٩/٤، وغريب ابن الجوزي: ٤٢٢/٢، والنهاية: ٨٨/٥، ويُراجع: جمهرة

اللُّغَةِ: ٤٢٩، وتهذيب اللُّغَةِ: ٣٠١/١٤، ومجمل اللُّغَةِ: ٨٧٨، والأفعال للسَّرْفُسْطِي:

١٩٨/٣، والصَّحاح، واللِّسَان، والتَّاج (نفث).

(٣) كذا أنشده أبو عبيد لعنترَةَ، وهو في ديوانه: ٢٨٣، وَصَدْرُهُ يُنْسَبُ إِلَى يَزِيدَ بْنِ سَنَانٍ مِنْ

قَصِيدَةٍ فِي الْمَفْضَلِيَّاتِ: ٧١ وعجزه هناك:

\* وَإِنْ يَهْلِكُ فَذَلِكَ كَانَ قَدْرِي \*

(٤) هَذَا الْبَيْتُ بِهَذِهِ الرُّوَايَةِ لَا أَعْرِفُهُ، وَإِنَّمَا الْمَشْهُورُ بَيْتُ الْفَرَزْدَقِ [ديوانه: ٧٧١]:

هُمَا نَقْشًا فِي فِيٍّ مِنْ فَمَوَيْهِمَا عَلَى النَّايِحِ الْعَاوِيِ أَشَدَّ رِجَامِ

كَذَا أَنْشَدَهُ سَبْيُوِيَهُ فِي الْكِتَابِ: ٨٣/٢، ٢٠٢. يراجع شرح أبياته لابن السِّيرافي: ٢٥٨/٢،

والتُّكْتُكُ عَلَيْهِ لِلْأَعْلَمِ: ٨٩٧، ومجالس العلماء: ٣٢٧، والخصائص: ١٧٠/١، ١٤٧/٣،

٢١١، والإنصاف: ٣٤٥، والخزانه: ٤٥٩/٤ (هارون). وهو من قَصِيدَةٍ فِي هِجَاءِ إِبْلِيسَ لَعَنَهُ اللَّهُ.



هُمَا نَفْسًا فِي فِيهِ مِنْ فَمَوِيَهُمَا لِتَعْلِيمِهِ نَفْسًا وَمَا تَفَلَا  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي هَرُونَ الطَّلْحِيُّ<sup>(١)</sup>، عَنْ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رُوحَ  
 الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنْ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَوِي أَفْصَى رِزْفَهَا، فَانْقُوا  
 اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: قَوْلُهُ<sup>(٢)</sup> «فِي رُوعِي» كَقَوْلِكَ: فِي خَلْدِي وَفِي نَفْسِي  
 وَنَحْوَ ذَلِكَ وَهُوَ بِضَمِّ الرَّاءِ. وَ[أَمَّا] الرَّوْعُ - بَفَتْحِ الرَّاءِ -: فَهُوَ الْفَرْعُ، وَلَيْسَ  
 هُوَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك  
 الذي رواه عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَيْلَةً  
 وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ: «لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ إِلَّا قُطِعَتْ».  
 لِمَ أَمَرَ بِقُطْعِهَا؟ وَمَا عَلَّةُ كَرَاهِيَةِ ذَلِكَ؟ وَهَلْ خَصَّ ذَلِكَ بِقِلَادَةِ الْوَتْرِ مِنْ  
 غَيْرِهَا؟

فَقَالَ: أَمَّا عَلَّةُ ذَلِكَ فَمِنْ قِبَلِ التَّمَائِمِ، وَالتَّمَائِمُ: كُلُّ مَا عُلِقَ عَلَى  
 الْإِنْسَانِ، أَوْ عَلَى الْفَرَسِ، أَوْ الْبَعِيرِ أَوْ غَيْرِهِ خِيفَةُ الْعَيْنِ، أَوْ خِيفَةُ أَمْرٍ لَمْ يَنْزِلْ  
 بِهِ بَعْدُ فَتِلْكَ التَّمِيمَةُ، وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا فِي غَيْرِ حَدِيثٍ، وَهُوَ  
 الَّذِي كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْحَدِيثِ. وَأَنَّهُ إِنَّمَا كَانَتْ قِلَادَةُ تَعْلُقُ عَلَى

(١) حَدِيثُ هَرُونَ الطَّلْحِيِّ الْمَذْكُورُ هُنَا فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٩٨/١ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ:  
 أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ الْيَامِيِّ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: وَيُرَاجَعُ:  
 الْفَائِقُ: ٩/٤.

(٢) عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ بِلَفْظِهِ مَعَ اخْتِلَافٍ بِسِيرٍ.

الإبلِ أَوْ عَلَى الْخَيْلِ خِيفَةَ الْعَيْنِ، وَكَذَلِكَ جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ حِينَ ذَكَرَ الْخَيْلَ فَقَالَ: «قَلْدُوهَا وَلَا تَقْلُدُوهَا الْأُوتَارَ» أَدْنَى فِي تَقْلِيدِهَا كُلِّ مَا زَيْنَهَا وَحَسَنَهَا، وَكَرِهَ أَنْ تَقْلُدَ قَلَائِدَ الْأُوتَارِ؛ لِأَنَّ تِلْكَ لَا تَقْلُدُ إِلَّا لِلْعَيْنِ. وَقَدْ كَانَ بَعْضُهُمْ <sup>(١)</sup> يَقُولُ فِي تَأْوِيلِ الْأُوتَارِ أَنَّهَا أُوتَارُ الدُّحُولِ، يَعْنِي لَا تَسْفِكُوا عَلَيْهَا الدَّمَاءَ، وَلَا تُغَيِّرُوا عَلَيْهَا عَلَى الْأَمْوَالِ، وَذَلِكَ تَأْوِيلٌ مُسْتَحْسَنٌ، وَلَيْسَ هُوَ الَّذِي أُرِيدَ بِالْحَدِيثِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه [١٥٥] عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ» [٢/٩٤٥ رقم (١٦)].

قال عبد الملك: الفَيْحُ: نَفْحَةُ الْحَرَارَةِ مِنَ الشَّمْسِ وَمِنَ النَّارِ <sup>(٢)</sup>، وَمِثْلُهُ

- (١) جاء في غريب أبي عبيد: ٢/٢: «فمعنى الأوتار - ههنا -: الدُّحُولُ، يقول: لا يَطْلُبُونَ عليها الدُّحُولَ التي وتُرَوُّوا في الجاهليَّة. قال أبو عبيد: هذا معنى يذهب إليه بعض النَّاسِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أراد: لا تَطْلُبُوا عليها الدُّحُولَ، وغيرُ هذا الوجه أشبه عندي بالصَّواب. قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ: إِنَّمَا مَعْنَاهَا أُوتَارَ الْقِسِيِّ، وَكَانُوا يَقْلُدُونَهَا تِلْكَ فَتَخْتَنُقُ يَقَالُ: لَا تَقْلُدُوهَا بِهَا. وَمِمَّا يُصَدِّقُ ذَلِكَ حَدِيثُ هُشَيْمٍ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَلْمَانَ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَرَ أَنْ تُقَطَّعَ الْأُوتَارُ مِنْ أَعْنَاقِ الْخَيْلِ. قال أبو عبيد: وبلغني عن مالك بن أنس، أنه قال: إِنَّمَا كَانَ يُفْعَلُ ذَلِكَ بِهَا مَخَافَةَ الْعَيْنِ عَلَيْهَا. قال: حَدَّثَنِي عَنْهُ أَبُو الْمُنْذِرِ الْوَاسِطِيُّ، يَعْنِي أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقْلُدُونَهَا لثَلَا تُصَيِّبَهَا الْعَيْنُ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَطْعِهَا، يَعْلَمُهُمْ أَنَّ الْأُوتَارَ لَا تَرُدُّ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ شَيْئًا، وَهَذَا أَشْبَهُ بِمَا كَرِهَ مِنَ التَّمَامِ».
- (٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ١/٥٦٨، وَغَرِيبِ الْخَطَّابِيِّ: ٣/٢٥٨، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢/٢١٣، وَالنَّهْأَيَّةُ: ٣/٤٧٧، ٤٨٤، وَرِاجِعُ: الْعَيْنِ: ٣/٣٠٧، وَمَخْتَصَرُهُ: ١/٣١٥، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٥٥٧، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٥/٢٦١، وَمُجْمَلُ اللَّغَةِ: ٧٠٨، وَالتَّمْهِيدُ: =

قوله: «إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (لا عدوى ولا هامة ولا صفر)

في حديث مالك

الذي رواه عن بكير بن [عبد الله] الأشج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى ولا هام ولا صفر، ولا يحل للمريض على المصح، وليحل المصح حيث شاء. قالوا: ما ذلك يا رسول الله؟ قال: إنه أذى» [٢/٤٩٦ رقم (١٨)].

قال عبد الملك: أمّا قوله: «لا عدوى» فيقول: لا يعدي مريض صحياً؛ وذلك أن العرب في الجاهلية كانت تقول: إن المريض يعدي فكذب رسول الله ﷺ ذلك، فقال: «لا عدوى»، فقال له رجل من الأعراب: يا رسول الله فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها طبأ صحت فيجئ البعير الجرب فيدخل فيها فيجربها؟ فقال رسول الله ﷺ: فمن أجب الأول؟ قال الأعرابي: الله أجربه. فقال رسول الله ﷺ: والله أجب هذه.

قال عبد الملك: وأمّا قوله: «ولا هام»<sup>(١)</sup> فإن العرب في الجاهلية كانوا يتشاءمون بها، كانوا إذا رأوا الهامة وقعت على بيت أحد قالوا قد نعت<sup>(٢)</sup> إليه

= ٤/٣١٥، ٥/١٧، ونقل عن العين، والصحاح، واللسان، والتاج: (فيح) (فوح).

(١) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١/٢٦، والنهية: ٥/٢٨٣، وغريب الأندلسي المجهول: ورقة: ١٢٨، والتمهيد: ٢٤/٢٩٨.

ذكر الأندلسي المجهول ما قيل في الهامة ثم قال: ومن أمثالهم: «إنما أنت هامة اليوم أو غد» وهذا المثل بهذا اللفظ لم أفد عليه في المشهور من كتب الأمثال. وهو أشبه بشطر بيت.

(٢) في الأصل: «نعت».

نفسه، وكانوا يقولون: إذا مات الرجل خرجت من رأسه هامة، وكانوا يقولون أيضاً: إن عظام الميت تصير هامة فتطير، وقد ذكر شعراء الجاهلية ذلك في أشعارهم<sup>(١)</sup> فكذب رسول الله ﷺ ذلك كله فقال: «لا هام...».

قال عبد الملك: وأما قوله: «ولا صفر»<sup>(٢)</sup> فإن مطرفاً قال لي في تأويله - وقاله غيره أيضاً - إن أهل الجاهلية كانوا ربما جعلوا المحرم صفاً فيستحلونه، فلذلك قال رسول الله ﷺ: «لا صفر» يقول: لا تحولوا الشهر عن حالها، ولا عن اسمائها، هكذا فسرت لي مطرف. وقال غيره مطرف: الصفر من

(١) هي عبارة أبي عبيد في «غريب الحديث»، وعنه نقلها الحافظ أبو عمر بن عبد البر في «التمهيد»

قال: «قال أبو عبيد: كل هذا جاء في أشعارهم قال أبو داود الإبادي: [ديوانه: ٣٣٩]

سَلَطَ الْمَوْتُ وَالْمَوْتُونَ عَلَيْهِمْ فَلَهُمْ فِي صَدَى الْمَقَابِرِ هَامٌ

فذكر الصدى والهام جميعاً، وقال لبيد - يرثي أخاه أربد - [ديوانه: ٢٠٩]

فَلَيْسَ النَّاسُ بَعْدَكَ فِي تَقِيرٍ وَمَا هُمْ غَيْرُ أَصْدَاءِ وَهَامٍ

فهذا كثير في أشعارهم». وزاد الحافظ أبو عمر:

فَإِنَّ تَكَّ هَامَةٌ بِهَرَاةٍ تَرْفُو فَكَأَزَقَيْتِ بِالْمَرْوِيِّينَ هَامَا

يعني مرو الروذ، ومرو الشاهجان، كذلك ذكر أبو عبد الله العدوي.

(٢) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٢٥/١، والفاوق: ٣٠٦/٢، وغريب ابن الجوزي:

٥٢٩/١، وغريب الأندلسي المجهول: ورقة: ٨٩، والنهية: ٣٥/٣، ويراجع: جمهرة

اللغة: ٧٤٠، وتهذيب اللغة: ١٦٧/١٢، ومجمل اللغة: ٥٣٦، والصحاح واللسان،

والتاج: (صفر).

قال الأندلسي المجهول: «ذكر أبو داود في «مصنّفه» في (كتاب الطير) أنّ أشهب قال: سئل

مالك عن قوله: «لا صفر» قال: إن أهل الجاهلية كانوا يتشاءمون بصفر فقال النبي عليه

السلام: «لا صفر» وقيل: دواب تأخذ في البطن فكانوا يقولون هو يُعدي فقال: «لا صفر».

وفي الأصل: «أهل الجنة» بدل «أهل الجاهلية» تحريف ظاهر.

الصَّفَارِ، وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ - فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ -: إِنَّمَا قَتَلَهُ الصَّفَرُ،  
وَكَانُوا يَقُولُونَ أَيْضاً: إِنَّهُ يُعْدِي، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ فَقَالَ: «لَا صَفَرَ»  
يعني: لا يُعْدِي الصَّفَرُ، وَلَا يَقْتُلُ أَحَدًا، وَإِنَّمَا يَقْتُلُهُ أَجَلُهُ، وَهُوَ أَوْثَقُ عِنْدِي  
وَهُوَ الَّذِي أَقُولُ فِي شَرْحِهِ: إِنَّ الصَّفَرَ دَوَابُّ البَطْنِ، وَلَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
عَنَى بِذَلِكَ الشَّهْرَ إِذْ قَالَ: «لَا صَفَرَ» لَكَانَ صَفَرًا مَطْرُوحًا مِنَ الشُّهُورِ إِذْنًا، وَلَمْ  
يُعْتَدِ بِهِ، لَكِنَّهُ فِي دَوَابِّ البَطْنِ [١٥٦] حَدَّثَنِي ذَلِكَ أَسَدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حَمَادِ  
بِْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: «لَا  
عَدْوَى وَلَا هَامَ وَلَا صَفَرَ» ثُمَّ قَالَ جَابِرٌ: وَالصَّفَرُ دَوَابُّ البَطْنِ.

وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ رَزِينٍ الكَلَاعِيُّ<sup>(١)</sup>: أَنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ قَالَ: جِئْتُ جَوْعَتَيْنِ  
مِنَ الدَّهْرِ لَمْ أَجْعُ مِثْلَهُمَا، إِحْدَاهُمَا لَيْلًا، وَالْأُخْرَى [نَهَارًا] فَأَمَّا جَوْعِي بِالنَّهَارِ  
فَإِنِّي مَكَّثْتُ ثَلَاثًا طَاوِيًا عَلَى المَاءِ القَرَّاحِ فَدَخَلْتُ المَسْجِدَ فَسُدِدْتُ فَخَيْلٌ لِي  
أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ فِي المَسْجِدِ أَصْفَرُ، فَسَقَطْتُ عَلَى رُكْبَتِي فَقَامَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقُلْتُ: بِأبي أَنْتَ وَأُمِّي عَصْنِي الصَّفَرُ،  
وَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَشْكُوَ إِلَيْهِ الجُوعَ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَدْخَلَنِي بَيْنَهُ، ثُمَّ دَعَا الخَادِمَ  
فَقَالَ لَهَا: هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ لَهُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ نَفَضْنَا الجُرَابَ.  
فَقَالَ: مَهْ، لَا تَقُولِي ذَلِكَ، ادْخُلِي فَأَنْظِرِي فَإِنَّكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ سَتَجِدِينَ فِي  
أَكَارِعِ<sup>(٢)</sup> الجُرَابِ وَنِشَارِهِ الطَّعَامَ، وَزَوَايَا التَّابُوتِ<sup>(٣)</sup> تَمِيرَاتٍ وَكُعَيْكَاتٍ<sup>(٤)</sup>

(١) نقل عنه المؤلف في كتابه «التُّحْفُ . . .» (صفة الفردوس) ولم أقف على أخباره.

(٢) أَكَارِعُ الجُرَابِ: أطرافه، جاء في اللسان (كَرَع) «وَكُرَاعُ كُلِّ شَيْءٍ: طَرَفُهُ».

(٣) هو الصُّنْدُوقُ الَّذِي يُحَرِّزُ فِيهِ المَتَاعُ.

(٤) تَصْغِيرُ كَعَكَاتٍ، وَالكَعْكُ مَشْهُورٌ فَارِسِيٌّ مُعْرَبٌ. يُرَاجَعُ: شفاء الغليل: ٢٢٥، وقصد =

وقَدِيدَاتٍ<sup>(١)</sup>، فَدَخَلَتْ فَوَجَدَتْ مِثْلَ مَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَتْ بِطَبِيقِ مَمْلُوءٍ مِنْ ذَلِكَ فَأَكَلَتْ حَتَّى شَبِعَتْ، فَشَرِبْتُ حَتَّى رَوَيْتُ، وَرَجَعْتُ إِلَيَّ نَفْسِي، ثُمَّ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ بَطْنِي فَقَالَ: أَبَاهِرُ لَا صَفَرَ، إِنَّمَا يَقْتُلُ الْقَدْرُ، وَلِكُلِّ مَاءٍ دَوَابٌّ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَقَدِ اسْتَبَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الصَّفَرَ الَّذِي أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا هُوَ مِنْ دَوَابِّ الْبَطْنِ وَلَيْسَ الشَّهْرُ؛ لِأَنَّهُ جَوَابٌ لِقَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَضْنِي الصَّفَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حِينَ اسْتَحْيَا أَنْ يَشْكُوَ إِلَيْهِ الْجُوعَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ أَشْبَعَهُ: «أَبَاهِرُ لَا صَفَرَ وَإِنَّمَا يَقْتُلُ الْقَدْرُ، وَلِكُلِّ مَاءٍ دَوَابٌّ»، فَصَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الصَّفَرَ مِنْ دَوَابِّ الْبَطْنِ حِينَ قَالَ: «وَلِكُلِّ مَاءٍ دَوَابٌّ»، فَالصَّفَرُ هُوَ مِنْ مَاءِ الْبَطْنِ، وَرَبَّمَا كَذَبَ قَوْلَ الْعَرَبِ فِي الصَّفَرِ أَنَّهُ يَقْتُلُ وَيُعْدِي بِقَوْلِهِ: «لَا صَفَرَ» يَقُولُ: لَا يَقْتُلُ الصَّفَرُ وَلَا يُعْدِي.

وَقَدْ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ الْبَصْرِيُّ<sup>(٢)</sup>: أَنَّهُ سَمِعَ يُونُسَ بْنَ حَبِيبٍ يَسْأَلُ رُوْبَةَ بْنَ الْعَجَّاجِ عَنِ الصَّفَرِ، فَقَالَ: هِيَ حَيَّةٌ تَكُونُ فِي الْبَطْنِ تُصِيبُ بَعْضَ النَّاسِ، وَتُصِيبُ بَعْضَ الْمَاشِيَةِ، قَالَ: وَهِيَ أَعْدَى مِنَ الْجَرَبِ عِنْدَ الْعَرَبِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَيُقَالُ<sup>(٣)</sup>: إِنَّهَا تَشْتَدُّ عَلَيَّ الْإِنْسَانِ إِذَا جَاعَ وَتُوذِيهِ،

= السَّبِيلُ: ٤٠٠/٢.

(١) جمعٌ مُصَغَّرٌ لِقَدِيدَةٍ، وَالْقَدِيدُ: اللَّحْمُ الْمَمْلُوءُ الْمُجَفَّفُ كَذَا فِي اللِّسَانِ وَغَيْرِهِ.

(٢) مَا نَقَلَهُ الْمُؤَلَّفُ عَنْ ابْنِ سَلَامٍ جَاءَ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ هَكَذَا: «قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: سَمِعْتُ يُونُسَ يَسْأَلُ رُوْبَةَ بْنَ الْعَجَّاجِ عَنِ الصَّفَرِ فَقَالَ: هِيَ حَيَّةٌ تَكُونُ...».

(٣) هُوَ كَلَامُ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٢٦/١، وَهُوَ أَيْضاً هُنَاكَ مُوَصَّلٌ بِكَلَامِهِ السَّابِقِ فَلَوْ أَنَّ الْمُؤَلَّفَ - عفا الله عنه - قَالَ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ» بَدَلًا مِنْ أَنْ يَقُولَ: «قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ» لَكَانَ =

وَفِي ذَلِكَ قَالَ أَعْشَىٰ بَاهِلَةً - وَهُوَ يُنَبِّئُنِي عَلَىٰ صَاحِبٍ لَهُ - (١):

= أسلم وأصح.

(١) في غريب أبي عبيد: «يرثي رجلاً» وهو الصَّحِيحُ. أَقُولُ: أَلَا تَرَىٰ كَيْفَ أَفْسَدَ ابْنُ حَبِيبٍ

- عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - كَلَامَ أَبِي عُبَيْدٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -؟! وَفَرَّقَ كَبِيرٌ بَيْنَ الشَّاءِ وَالرِّثَاءِ؟! وَقَصِيدَةُ أَعْشَىٰ

بَاهِلَةَ الَّتِي مِنْهَا الْبَيْتُ مَشْهُورَةٌ جَدًّا بَيْنَ مَرَاثِي الْعَرَبِ، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ فِي أَوَّلِ كِتَابِهِ

«التَّعَاذِي وَالْمَرَاثِي» ص: ١٣ (بَابٌ مِنَ الشُّعْرِ) مَرَاثِي الْجَاهِلِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ الْمُسْتَحْسِنَةِ

الْمُسْتَجَادَةِ الْمُقَدَّمَةِ مَعْلُومَةٌ مُوسُومَةٌ، مِنْهَا قَصِيدَةٌ مُتَمِّمٌ بِنُورِةٍ فِي أُخِيهِ مَالِكٍ عَلَىٰ أَنْ سَاطِرَ

أَشْعَارِهِ غَيْرٌ مَذْمُومٍ... ثُمَّ ذَكَرَ قَصِيدَةَ دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ فِي أُخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَصِيدَةَ كَعْبِ بْنِ

سَعْدِ الْغَنَوِيِّ فِي أُخِيهِ، قَالَ: وَمِنْهَا قَصِيدَةُ أَعْشَىٰ بَاهِلَةَ أَبِي فُحَافَةَ وَهِيَ الَّتِي أَوْلَاهَا:

إِنِّي أَتَيْتَنِي لِسَانٌ لَا أَسْرُ بِهَا مِنْ عُلُوِّ لَا عَجَبٌ مِنْهَا وَلَا سَخَرُ

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُبَرِّدُ مَرَاثِي الْخَنَسَاءِ، وَلَيْلَى الْأَخِيلِيَّةِ، وَأَوْسٍ بِنِ حَجْرٍ، وَلَيْدِ بِنِ رَبِيعَةَ،

وَالْمُهَلْهَلِ، فَجَعَلَ أَعْشَىٰ بَاهِلَةَ فِي مَقَدِّمَةِ أَصْحَابِ الْمَرَاثِي، وَكَانَ الشَّرِيفُ الْمُرْتَضَى يَقُولُ:

هِيَ مِنَ الْمَرَاثِي الْمُفْضَلَةِ الْمَشْهُورَةِ بِالْبِرَاعَةِ وَالْبَلَاغَةِ، وَالْقَصِيدَةُ فِي دِيْوَانِهِ (الصُّبْحُ الْمُنِيرِ):

٢٦٦، وَالْأَصْمَعِيَّاتُ: ٨٧، وَالْكَامِلُ: ١٤٣١، وَحِمَاسَةُ ابْنِ الشَّجَرِيِّ، وَخِزَانَةُ الْأَدَبِ:

١/١٩١ فَمَا بَعْدَهَا، وَهِيَ فِي رِثَاءِ الْمُتَشَبِّهِ بْنِ وَهَبٍ، - وَقِيلَ: ابْنِ هُبَيْرَةَ -، قَائِدٌ، شُجَاعٌ،

مَشْهُورٌ، جَاهِلِيٌّ. وَذَكَرَ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْخِزَانَةِ سَبَبَ مَقْتَلِهِ فَلْيُرَاجِعْ مِنْ أَرَادَ ذَلِكَ هُنَاكَ.

وَالْأَعْشَى الْمَذْكُورُ اسْمُهُ: عَامِرُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ رِيَّاحِ الْبَاهِلِيِّ، أَحَدُ بَنِي عَارِمِ بْنِ عَوْفِ بْنِ وَاثِلِ

ابْنِ مَعْنٍ، وَمَعْنٌ أَبُو بَاهِلَةَ، وَبَاهِلَةُ امْرَأَةٌ مِنْ هَمْدَانَ. شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ لَهُ أَشْعَارٌ قَلِيلَةٌ مَجْمُوعَةٌ

فِي (الصُّبْحُ الْمُنِيرِ): ٢٦٦-٢٦٩ وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ شَاعِرَنَا الْبَاهِلِيَّ الْهَمْدَانِيَّ غَيْرَ أَعْشَى هَمْدَانَ

عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَهَذَا الْأَخِيرُ إِسْلَامِيٌّ أُمَوِيٌّ مَشَارِكٌ فِي الْفَتْوحِ وَلَهُ شِعْرٌ كَثِيرٌ.

أَخْبَارُ أَعْشَى بَاهِلَةَ فِي: الْمُؤْتَلَفِ وَالْمَخْتَلَفِ: ١١، وَاللَّالِيُّ لِلْبَكْرِيِّ: ٧٥، وَرَغْبَةُ

الْأَمَلِ: ١/١٩٠، وَخِزَانَةُ الْأَدَبِ: ١٩١. وَأَوَّلُ الْقَصِيدَةِ:

هَاجَ الْفُؤَادُ عَلَىٰ عِرْفَانِهِ الذِّكْرُ وَرَوَّرَ مَيْتَ عَلَى الْأَيَّامِ يُهْتَصَّرُ

لَا يَتَأَرَىٰ لِمَا فِي الْقَدْرِ يَرْقُبُهُ وَلَا يَعْصُ عَلَىٰ شُرُوفِهِ الصَّفْرُ  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَإِيَّاهُ أَرَادَ قَيْسُ بْنُ زُهَيْرٍ بْنُ جُدَيْمَةَ الْعَبْسِيَّ (١) - حِينَ خَرَجَ عَنْ  
 قَوْمِهِ هَائِمًا فِي الْفَيْفَاءِ لِلْوَقَائِعِ الَّتِي كَانَتْ مِنْهُ فِيهِمْ حَتَّىٰ ضَلَّ وَجَاعًا، فَلَمَّا أَيَقَنَ  
 بِالْمَوْتِ نَقَشَ هَذِهِ الْأَبْيَاتِ فِي حَجَرٍ لِيُتَعَرَفَ بِهَا مِيتَتُهُ:

إِنَّ قَيْسًا كَانَ مَنِئِيئُهُ مِنْ الْهَيْامِ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ [١٥٧]  
 مَرًّا بِالْوَادِي عَلَى عَجَلٍ وَسِوَاهُ الْمَاءِ وَالْوَرَقِ  
 فَمَلَا مِنْ ذَلِكَ حِشْوَتَهُ وَشُجَاعَ الْبَطْنِ يَخْتَفِقُ  
 فِي دَرِيْسٍ لَيْسَ يَسْتُرُهُ رَبُّ حُرِّ ثَوْبُهُ خَلِقُ  
 فَإِنَّمَا أَرَادَ بِقَوْلِهِ: «وَشُجَاعُ الْبَطْنِ يَخْتَفِقُ» الصَّفْرُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا يَحُلُّ الْمُمْرِضُ عَلَى الْمُصِحِّ، وَلِيُحْلِلَ  
 الْمُصِحُّ حَيْثُ شَاءَ» فَالْمُمْرِضُ: ذُو الْمَاشِيَةِ الْمَرِيضَةِ، وَالْمُصِحُّ: ذُو الْمَاشِيَةِ  
 الصَّحِيحَةِ، يَقُولُ: لَا يَأْتِي الرَّجُلُ بِمَاشِيَتِهِ الْمَرِيضَةَ فَيَحُلُّ بِهَا عَلَى الصَّحِيحِ  
 الْمَاشِيَةِ فَيُؤْذِنُهُ بِهَا، وَلِيُحْلِلَ الصَّحِيحُ حَيْثُ شَاءَ.

قَدْ كُنْتُ أَعْهَدُهُ وَالِدَارُ جَامِعَةٌ وَالِدَهْرُ فِيهِ ذَهَابُ النَّاسِ وَالْعَبْرُ =  
 وَفِي آخِرِهَا:

السَّلَالُكَ الثُّغْرُ وَالْمَيْمُونُ طَائِرُهُ سَمُّ الْأَعَادِي لِمَنْ عَادَاهُ مُسْتَجَرُّ  
 فَإِذَا سَلَكَتْ سَبِيلًا كُنْتُ سَالِكَهَا فَأَذْهَبَ فَلَا يُبْعِدُكَ اللَّهُ مُنْتَشِرُ  
 (١) شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ، أَحَدُ فَرَسَانَ بْنِ عَبْسٍ، مَشْهُورٌ بِدَاحِسِ وَالْغَبْرَاءِ، أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ، وَأَسْلَمَ،  
 ثُمَّ ارْتَدَّ وَمَاتَ فِي عُمانَ، جَمَعَ شِعْرَهُ عَادِلُ الْبَيْهَاتِيِّ وَنَشَرَهُ فِي النَّجْفِ سَنَةَ ١٩٧٢ م.  
 لَهُ أَحْبَابٌ فِي الْأَغَانِي: ٤٧/١٧، (٤٧٦) وَيُرَاجَعُ مَقْدَمَةُ شِعْرِهِ. وَفِيهَا نَقْلًا عَنِ الْأَشْبَاهِ  
 وَالنِّظَائِرِ لِلْخَالِدِيِّينَ: ١/١٢٩، وَسَرِّحُ الْعُيُونِ: ١٤٠ أَنَّ الْأَبْيَاتَ لِلْحُطَيْبَةِ، وَلَمْ أَجِدْهَا فِي  
 دِيوانِ الْحُطَيْبَةِ فِي آخِرِ طَبْعَةٍ لَهُ سَنَةَ ١٤٠٧ هـ، وَذَكَرَ جَامِعُ شِعْرِ قَيْسِ قِصَّةَ الشَّعْرِ هُنَاكَ.



## [ شرحُ غريبِ كتابِ الرُّؤيا ]<sup>(١)</sup>

[ من موطأ مالكِ بن أنسٍ رحمه الله ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بن حبيبٍ عن شرحِ الحُلْمِ والرُّؤيا في حديثِ مالِكِ  
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الرُّؤيا مِنَ اللَّهِ،  
وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ» [٢/٩٥٦ رقم (٤)].

قالَ عبدُ الملكِ: الرُّؤيا هي الحَسَنَةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا تَخْلِيْطٌ مِنَ الشَّيْطَانِ،  
وَلَا تَخْيِيلٌ وَلَا أُمُورٌ فَاحِشَةٌ. وَالْحُلْمُ: هُوَ الَّذِي فِيهِ تَهْوِيلُ الشَّيْطَانِ وَتَخْلِيْطُهُ  
وَتُعْبُثُهُ بِالنَّائِمِ.

## [ شرحُ غريبِ كتابِ الشَّعْرِ ]<sup>(٢)</sup>

[ مِنْ مَوْطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بن حبيبٍ عن شرحِ (القَصْدِ) و(التُّؤدَةِ) في حديثِ مالِكِ  
الَّذِي رَوَاهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «القَصْدُ وَالتُّؤدَةُ وَحُسْنُ  
السَّمْتِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءاً مِنَ التُّبُوَّةِ» [٢/٩٥٤ رقم (١٧)].

---

(١) الموطأ رواية يحيى: ٩٥٦/٢، ورواية محمد بن الحسن: ٣٢٥، رواية سويد: ٤٧٥،  
ورواية أبي مُصعب الزُّهري: ١٣٤/٢، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ١١٦/٢٧،  
والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوَقْشي: ٣٦٥/٢، والمُنتقى لأبي الوليد: ٢٦٧/٧،  
والقبس لابن العربي: ١١٣٥، وتنوير الحوالك: ١٣٠/٣، وشرح الزُّرقاني: ٣٥٠/٤.

(٢) الموطأ رواية يحيى: ٩٤٧/٢، ورواية أبي مُصعب الزُّهري: ١٢٥/٢، ورواية سويد الحدثاني:  
٤٧٦، ورواية محمد بن الحسن: ٣٣٠، والاستذكار: ٥٩/٢٧، والتعليق على الموطأ: ٣٦١/٢،  
والمُنتقى لأبي الوليد: ٢٦٦/٧، وتنوير الحوالك: ١٢٣/٣، وشرح الزُّرقاني: ٣٣٤/٤.

مَا تَفْسِيرُ الْقَصْدِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؟ أَيَعْنِي الْقَصْدَ فِي الْمَعِيشَةِ وَحَدَهَا؟  
 قَالَ [عَبْدُ الْمَلِكِ: لَا] وَلَكِنْ يَعْنِي الْقَصْدَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، وَمِنْهُ قَوْلُ لُقْمَانَ  
 لِابْنِهِ: ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشِيكَ﴾<sup>(١)</sup> وَمِنْهُ قَوْلُ عَدِيِّ بْنِ زَيْدِ التَّمِيمِيِّ أَيْضاً<sup>(٢)</sup>:  
 أَقْصِدْ قَصْداً إِذَا مَشَيْتَ وَأَبْصِرْ إِنَّ لِلْقَصْدِ مَنَهْجاً وَجُسُوراً  
 وَلَيْسَ الْقَصْدُ هَلْهُنَا فِي الْمَشِيِّ الْقَصْدُ فِي الْمَشِيِّ عَلَى الْأَقْدَامِ، وَإِنَّمَا هُوَ  
 تَمَثُّلٌ لِلْقَصْدِ فِي الْأُمُورِ، وَالْإِقْبَالِ عَلَى مَا يَعْنِي، وَتَرْكُ الْإِفْرَاطِ وَالْإِسْرَافِ  
 وَالشُّنْعَةِ فِي الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا. قَالَ: وَالتَّوَدُّةُ: مِنَ الْقَصْدِ أَيْضاً، وَهُوَ الرَّفْقُ فِي  
 الْأُمُورِ، وَالسَّكِينَةُ، وَالْوَقَارُ، وَالْحِلْمُ، وَالْأَنَاءُ، وَأَسْبَاهُ هَذَا كُلُّهُ دَاخِلٌ فِي  
 الْقَصْدِ وَالتَّوَدُّةِ.

[ شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ السَّلَامِ ]<sup>(٣)</sup>

[ مِنْ مُوطَّأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ]

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ<sup>(٤)</sup> عَنْ شَرْحِ (السَّامِ)<sup>(٥)</sup> فِي حَدِيثِ مَالِكِ

(١) سورة لقمان: الآية: ١٩.

(٢) ديوان عدي: ٦٦ وروايته:

\* فَاْمَشِ قَصْداً إِذَا مَشَيْتَ وَأَبْصِرْ \*

(٣) الموطأ رواية يحيى: ٩٥٩/٢، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهْرِيِّ: ١٣٧/٢، ورواية سُؤَيْدِ الْحَدَثَانِيِّ:

٤٧٩، ورواية محمد بن الحسن: ٣٢٣، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ١٣٤/٢٧،

والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوَقَّاسِيِّ: ٣٦٧/٢، والمُنْتَقَى لأبي الوليد: ٢٧٩/٧،

والقبس لابن العربي: ١١٤١، وتنوير الحوالك: ١٣٢/٣، وشرح الزُّرْقَانِيِّ: ٤٥٧/٤.

(٤) هذه الفقرة مؤخّرة عن موضعها في الأصل في الصفحة التي تليها، وأكثر فقرات هذا الكتاب

(كتاب السَّلام) مُتَدَاخِلٌ مَعَ شَرْحِ (كتاب الاستئذان) الآتي بعده وقد حاولت وضع كل فقرة في مكانها.

(٥) في الأصل: «السَّامة».

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ أَحَدُهُمْ عَلَيْهِمْ<sup>(١)</sup> فَإِنَّمَا يَقُولُونَ: السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُلْ: عَلَيْكَ» [٢/ ٩٦٠ رقم (٣)].

قال عبد الملك: السَّامُ: المَوْتُ<sup>(٢)</sup>، فَإِنَّمَا كَانُوا يَعْنُونَ - لِعِشْمِهِمْ لِأَهْلِ الإِسْلَامِ - : المَوْتُ عَلَيْكُمْ، فَلِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقُلْ عَلَيْكُمْ» وَلَمْ يَقُلْ: «وَعَلَيْكَ» لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: «وَعَلَيْكَ» فَقَدْ حَقَّقْتَ عَلَى نَفْسِكَ مَا قَالَ لَكَ، ثُمَّ أَشْرَكَتَهُ مَعَكَ فِيهِ، وَلَكِنْ: «عَلَيْكَ» كَأَنَّهُ رَدُّ عَلَيْهِ لِمَا قَالَ، وَدَفْعٌ لِسْتِمِهِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ:

فِي حَدِيثِ مَالِكٍ «لَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا».

قال عبد الملك: أَمَّا قَوْلُهُ: «لَا تَجَسَّسُوا» بِالْجِيمِ<sup>(٣)</sup> فَيَعْنِي: لَا تَسْأَلُوا

(١) في الموطأ: «عليكم أحدهم».

(٢) التمهيد: ٢٧٤/٥، وغريب ابن الجوزي: ٥١٠/١، والنهية: ٤٢٦/٢... وغيرها.

(٣) اللفظتان مشروحتان في غريب أبي عبيد: ٣٧٨/٤، والغريبين: ٦٤/٢، والنهية: ٢٧٢/١، ٣٨٤، ويراجع: الزاهر لابن الأنباري: ٤٧٣/١، والتمهيد: ٢١/١٨، والصحاح واللسان والتاج (جس) و(حس).

وما ذكره المؤلف هو رأي يحيى بن أبي كثير، وقال ابن الأنباري: «يقال: قد تجسس الرجل وتَحَسَّسَ بمعنى واحد، هذا إجماع أهل اللغة، وقد فرَّق بين التَّجَسُّسِ والتَّحَسُّسِ يحيى بن أبي كثير...» وقال الحافظ ابن عبد البر: «لفظتان معناهما واحد، وهو البحث والتَّطَلُّبُ لمعايب النَّاسِ ومساوئهم إذا غابت واستترت، لم يحل لأحد أن يسأل عنها، ولا يكشف عن خبرها... وأصل هذه اللفظة - في اللغة - من قولك: حسَّ الثوب؛ أي: أدركه بحسه وجسه، من المحسنة والمجسنة وذلك حرام كالغيبية أو أشد من الغيبة قال الله عز وجل [الحجرات: الآية: ١٢] ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّكُم بِبَعْضِ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ =

النَّاسَ عَنْ عَوْرَاتِ إِخْوَانِكُمْ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا تَحَسَّسُوا» بِالْحَاءِ فَيَعْنِي لَا يَلِي أَحَدُكُمْ اسْتِمَاعَ مَا يَقُولُ فِيهِ أَخُوهُ وَلَا إِطْلَاعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الغَادِيَاتِ وَالرَّائِحَاتِ) [١٥٩]

فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَالغَادِيَاتُ وَالرَّائِحَاتُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ أَلْفًا، ثُمَّ كَانَتْ كَرِهَ ذَلِكَ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الغَادِيَاتُ وَالرَّائِحَاتُ: - فِي كَلَامِ الْعَرَبِ - هِيَ الطَّيْرُ، وَإِنَّمَا كَرِهَ ابْنُ عُمَرَ تَعَمُّقَ الرَّجُلِ فِي سَلَامِهِ، وَفِي مِثْلِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: انْتَهَى السَّلَامُ إِلَى الْبَرَكَةِ.

[ شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ الْإِسْتِذَانِ ]<sup>(١)</sup>

[ مِنْ مُوَطَّأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ]

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الْفَدَّادِينَ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ [١٥٨]

= فالقرآن والسنة وردًا جميعاً بإحكام هذا المعنى . . . . .  
وفي النهاية: «وقيل: التجسس - بالجيم -: أن يطلبه لغيره، وبالحاء: إن يطلبه لنفسه،  
وقيل - بالجيم -: البحث عن العورات، وبالحاء: الاستماع . . . . .»  
(١) الموطأ رواية يحيى: ٩٦٣/٣، ورواية أبي مضعب الزهري: ١٣٩/٢، ورواية سويد الحدادني: ٤٨١، ورواية محمد بن الحسن: ٣٢٠، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ١٥١/٢٧، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القسبي: ٣٦٥/٢، والمُنْتَقَى لأبي الوليد: ٢٨٣/٧، والقيس لابن العريبي: ١١٤٤، وتنوير الحوالك: ١٤٣/٣، وشرح الزرقاني: ٣٦٢/٤، وكشف المغطى: ٣٦٢.

الذي رواه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، وَالْفَدَّادُونَ أَهْلُ الْوَبْرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ» [٢/٩٧٠ رقم (١٥)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْفَدَّادُونَ: هُمْ أَهْلُ الْجَفَاءِ، كَذَلِكَ قَالَ مَالِكٌ<sup>(١)</sup>، وَقَوْلُهُ: «أَهْلُ الْوَبْرِ» يَقُولُ: هُمْ أَهْلُ الْإِبِلِ فِيهِمْ الْجَفَاءُ، تَقُولُ مِنْهُ قَدْ فَدَّ الرَّجُلُ، وَهُوَ يَفِدُّ فِدِيدًا: إِذَا جَفَا وَعَلَا صَوْتُهُ، قَالَ الرَّاجِزُ<sup>(٢)</sup>:

أُنْبِتُ أَحْوَالِي بِنِي يَزِيدُ      ظُلْمًا عَلَيْنَا لَهُمْ فَدِيدُ

يَقُولُ: لَهُمْ جَفَاءٌ وَصِيَا حُ، وَقَدْ بَلَغَنِي<sup>(٣)</sup> «أَنَّ الْأَرْضَ إِذَا دُفِنَ فِيهَا الْإِنْسَانُ قَالَتْ لَهُ: لَرُبَّمَا مَشَيْتَ عَلَيَّ فَدَادًا»، تَقُولُ: جَافِيًا عَاتِيًا صِيَا حًا مُخْتَلًا.

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ: ٢٠٣/١، وَغَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ٢٩١/٢، وَالغَرِيبِينَ: ١٤٢١، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١٨٠/٢، وَالْفَائِقُ: ٩٣/٣، وَالنَّهْيَةُ: ٤١٩/٣. وَيُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ١١٣، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٧٣/١٤، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٧٠١، وَالتَّمْهِيدُ: ١٨/١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، وَمَخْتَصَرُ الْعَيْنِ: ٢/٢٩٥، وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْقَسْطِيِّ: ٤/٣٨، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (فَدَدٌ).

(٢) يُنْسَبَانِ إِلَى رُؤْبَةَ بْنِ الْعَجَّاجِ فِي مَلْحَقَاتِ دِيوانِهِ: ١٧٢، وَهُمَا فِي مَجَالِسِ ثَعْلَبٍ: ١١٢، وَأَفْعَالُ السَّرْقَسْطِيِّ: ٤/٣٨، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِلخُوارزمِيِّ (التَّخْمِيرِ): ١/١٦٤، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لابْنِ يَعِيشَ: ١/٢٨، وَخِزَانَةُ الْأَدَبِ: ١/١٣٠... وَغَيْرُهَا. وَأَنْشَدَ السَّرْقَسْطِيُّ فِي «الْأَفْعَالِ»:

جَمَعْتُ لَهُمْ مَجْدًا ضَعِيفًا وَمَشْهَدًا      ضَعِيفًا وَأَعْيَارًا لَهُنَّ فَدِيدُ

وَأَنْشَدَ أَيْضًا [لِلْمَعْلُوطِ بْنِ بَدَلِ الْفَرِيعِيِّ]:

أَعَادِلُ مَا يُدْرِيكَ أَنْ رَبُّ هَجْمَةٍ      لِأَخْفَافِهَا فَوْقَ الْمِثَانِ فَدِيدُ

(٣) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي يَرَوِي: «أَنَّ الْأَرْضَ...».

وَقَدْ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، عَنْ هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ،  
عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمِ التَّمِيمِيِّ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَهْلُ الْإِبِلِ أَهْلُ  
الْجَفَاءِ»<sup>(١)</sup>. وقد أكثر العراقيون في شرح الفدادين، وذهبوا به إلى غير مذهبه.  
- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (شعف الجبال) في حديث مالك  
الذي رواه عن رسول الله ﷺ حين قال: يوشك أن يكون خير مال  
المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفرّ بدينه من الفتن»  
[٢/ ٩٧٠ رقم (١٦)].

قال عبد الملك: شعف الجبال: رؤوس الجبال<sup>(٢)</sup>.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المشربة) في حديث مالك  
الذي رواه عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحتلبنَّ  
أحدٌ ماشيةً أحدٍ بغير إذنه، أوجب أحدكم أن توتئ مشربته فتكسر خزانته فينقل  
طعامه، فإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم، لا يحتلبنَّ أحدٌ ماشيةً أحدٍ  
إلا بإذنه». [٢/ ٩٧١ رقم (١٧)].

قال عبد الملك: المشربة: الغرفة التي يخزن الرجل فيها طعامه ومعاش أهله<sup>(٣)</sup>.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المضنوك) في حديث مالك  
الذي رواه عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ  
قال: «إن عطس فشمته، ثم إن عطس فشمته، [ثم إن عطس فشمته، ثم إن

(١) قال أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ١٨/ ١٤٤ - بعد ذكر حديث قيس بن عاصم -: «قال

أبو عمر: ليس إسناد هذا اللفظ بالقائم وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «من لزم البادية جفا».

(٢) اللسان: (شعف).

(٣) في النهاية: ٢/ ٤٥٥ (المشربة - بالضم والفتح -: الغرفة).

عَطَسَ [فَقُلْ: إِنَّكَ مَضْنُوكٌ] «٢/ ٩٦٥ رقم (٤)».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْمَضْنُوكُ: الْمَزْكُومُ<sup>(١)</sup>. وَقَوْلُهُ: «شَمْتُهُ» مَعْنَاهُ [١٦٠] ادْعُ لَهُ، قُلْ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، التَّشْمِيتُ: الدُّعَاءُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المخنوذ) في حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب في الضبِّ المخنوذ الذي قرَّب إلى رسول الله ﷺ فقال: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَارِضٍ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ، فَاجْتَرَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى نَفْسِهِ فَأَكَلَهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ» [٢/ ٩٦٨ رقم (١٠)].

قال عبد الملك: المخنوذ في هذا الحديث: المشوي<sup>(٢)</sup>.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (النضاح) في حديث مالك

الذي رواه عن ابن شهاب: «في الذي استأذن رسول الله ﷺ في إجارة الحجاج. قال: فنهاه عنها فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى قال له: أعلفه نضاحك» [يعني: (٣) رقيقك] [٢/ ٩٧٤ رقم (٢٨)].

(١) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٤/ ٢٧٥، وغريب ابن الجوزي: ٢/ ٢٠، والنهاية: ١٠٣/ ٣ قال: «والضنك - بالضم - الزكام، يقال: أضنك الله وأزكمه، والقياس أن يقال: هو مُضْنُكٌ ومُزْكَمٌ لكنَّه جاء على أُضْنِكٌ وأُزْكَمٌ» وفي الجمهرة: ٢/ ٩١٠، ٩١١: «وَضْنَكُ الرَّجُلِ وَضْنُكَ هُوَ مَضْنُوكٌ وَمَضْوُوكٌ: إِذَا زُكِمَ، وَالضَّنَّاكُ: الزُّكَامُ». وزاد أبو عبيد القاسم بن سلام في غريب الحديث: «وفيه لغتان أيضاً: يقال: رجلٌ مَضْوُودٌ ومملوءٌ، والاسم منهما: الضؤدة والملاءة قالهما الزبيدي على مثال فُعَلَةٌ بجزم العين...» وبعده كلام مفيد تجده هناك. وذكَّرَ الحافظ أبو عمر بن عبد البر الحديث في التمهيد: ١٧/ ٣٢٥ ولم يشرح اللفظة على غير عادته رحمه الله.

(٢) اللسان: (حند).

(٣) عن الموطأ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: النَّضَّاحُ: الَّذِينَ يَسْتَقُونَ النَّخِيلَ، وَوَأَحَدُهُمْ نَاضِحٌ مِنَ الْغِلْمَانِ، وَمِنَ الْإِبِلِ<sup>(١)</sup>، وَإِنَّمَا يَفْتَرِقُونَ فِي الْكَثِيرِ، وَالْكَثِيرُ مِنَ نَاضِحِ الْإِبِلِ: نَوَاضِحٌ، وَمِنَ الْغِلْمَانِ: نَضَّاحٌ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الدَّاءِ الْعُضَالِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ

الذي رَوَاهُ عَنْ كَعْبِ الْحَبَرِ<sup>(٢)</sup> إِذْ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حِينَ أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى الْعِرَاقِ: «لَا تَخْرُجْ إِلَيْهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ بِهَا تِسْعَةَ أَعْشَارِ السَّحْرِ، وَبِهَا فَسَقَةُ الْجِنِّ، وَبِهَا الدَّاءُ الْعُضَالُ». [٢/ ٩٧٥ رقم (٣٠)].

قال عبد الملك: يعني الهلاك في الدين. ولقد أخبرني مطرف أنهم سألوا مالكا عن تفسير الداء العضال في هذا الحديث فقال: هو أبو حنيفة وأصحابه<sup>(٣)</sup>،

(١) غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٥٧/٣، والنهية: ٦٩/٤، قال: «ومنه الحديث: أعلفه نضاحك» هكذا جاء في رواية، وفسره بعضهم بالرفيق الذين يكونون في الإبل، فالغلمان نضاح، والإبل: نواضح.

(٢) في الأصل: «الخير».

(٣) نقل أبو الوليد الباجي في المنتقى: ٧/ ٣٠٠ كلام المؤلف هذا وعقب عليه بقوله: «وقال أبو جعفر الداودي: هذا الذي ذكره ابن حبيب - إن كان سلم من الغلط وثبت - فقد يكون ذلك من مالك في وقت حرج اضطره لشيء ذكر له عنه فضاق به صدره فقال ذلك، والعالم قد يحضره ضيق صدر فيقول ما يستغفر الله عنه بعد وقت إذا زال غضبه. قال القاضي أبو الوليد - رضي الله عنه -: وعندي أن هذه الرواية غير صحيحة عن مالك؛ لأن مالكا - رضي الله عنه - على ما يعرف من عقله وعلمه وفضله ودينه، وإمساكه عن القول في الناس إلا بما يصح عنده وثبت، لم يكن ليطلق على أحد من المسلمين ما لم يتحققه، ومن أصحاب أبي حنيفة عبد الله بن المبارك، وقد شهر إكرام مالك له، وتفضيله إياه، وقد علم أن مالكا ذكر أبا حنيفة بالعلم بالمسائل، وأخذ أبو حنيفة عنه أحاديث، وأخذ عنه محمد بن =



وَذَلِكَ أَنَّهُ ضَلَّلَ النَّاسَ بِوَجْهَيْنِ؛ بِالْإِرْجَاءِ، وَبِنَقْضِ السَّنَنِ بِالرَّأْيِ. فَهُوَ عِنْدَنَا أَشْأَمُ مُؤَلُّودٍ فِي الْإِسْلَامِ ضَلَّ بِهِ بَشَرٌ كَثِيرٌ، وَهُمْ مُتَمَادُونَ فِي الضَّلَالِ بِمَا يَشْرَعُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمِنْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: حِينَ أَشَارَ نَحْوَ الْعِرَاقِ فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَلْهُنَا، أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَلْهُنَا حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» يَعْنِي: الْفِتْنَةُ فِي الدُّنْيَا، وَكَثْرَةُ [١٦١] الْبِدْعِ وَالسَّحْرِ وَالشَّرِّ وَالْفَاحِشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنْ صُنُوفِ الْبَلَاءِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نَهَى عَنْ قَتْلِ الْحَيَاتِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ إِلَّا ذَا الطَّفِيمَتَيْنِ وَالْأَبْتَرِ، فَإِنَّهُمَا يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ، وَيَطْرَحَانِ مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ» [٢/٩٧٦ رقم (٣٢)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الطَّفِيمَةُ: هِيَ خُوصَةٌ الْمُقْبِلِ<sup>(١)</sup>، وَكَثِيرُهَا: طَفِيٌّ، فَإِنَّمَا

الْحَسَنُ «الْمُوطَأُ» وَهُوَ مِمَّا أَرُوهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَبْدِ بْنِ أَحْمَدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَدْ شَهَرَ تَنَاهِي أَبِي حَنِيفَةَ فِي الْعِبَادَةِ، وَزَهْدَهُ فِي الدُّنْيَا، وَقَدْ امْتَحَنَ وَضُرِبَ بِالسُّوْطِ عَلَى أَنْ يَلِيَ الْقَضَاءَ فَا مْتَنَعَ، وَمَا كَانَ مَالِكٌ لِيَتَكَلَّمَ فِي مِثْلِهِ إِلَّا بِمَا يَلِيْقُ بِفَضْلِهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَنَّ مَالِكًا تَكَلَّمَ فِي أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الرَّأْيِ، وَإِنَّمَا تَكَلَّمَ فِي قَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مِنْ جِهَةِ النَّقْلِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَدْ أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ قَوْمًا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ عُيُوبٌ فَبَحَثُوا عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ فَذَكَرَ النَّاسُ لَهُمْ عُيُوبًا، وَأَدْرَكْتُ بِهَا قَوْمًا كَانَتْ لَهُمْ عُيُوبٌ سَكَنُوا عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ فَسَكَتَ النَّاسُ عَنْ عُيُوبِهِمْ، فَمَالِكٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَزْهَدُ النَّاسَ فِي الْعُيُوبِ، وَمَنْ أَيْنَ يَبْحَثُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ؟! وَكَيْفَ يَذْكُرُ الْأُمَّةَ بِمَا لَا يَلِيْقُ بِفَضْلِهِ؟! وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي كِتَابِ «فِرْقِ الْفُقَهَاءِ» مَا نَقَلَ عَنْهُ فِي ذَلِكَ وَبَيَّنْتُ وَجُوهَهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ.

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٥٥/١، ٥٦، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجُوزِيِّ: ٣٥/٢، وَالتَّهَابِيَةُ: ١٣٠/٣. وَيراجع: جمهرة اللغة: ٩٢٢، وتهذيب اللغة: ٣٢/١٤، ومجمل اللغة: ٥٨٤، =

شَبَّهَ الْخَطِيئِينَ الَّذِينَ عَلَى ظَهْرِهِ بَخُوصَتَيْنِ مِنْ خُوصِ الْمُقْلِ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ الْهَدَلِيُّ<sup>(١)</sup> :  
عَفَتْ غَيْرَ نُؤْيِي الدَّارِ مَا إِنْ تَبَّيْنُهُ واقطاعِ طُنْفِي قَدْ عَفَتْ فِي المَعَاقِلِ  
قال عبدُ الملِكِ : أمَّا الأبتَرُ : فالقَصِيرُ الذَّنْبِ مِنَ الحَيَاتِ، وهو الأفعوان<sup>(٢)</sup> .

قال عبدُ الملِكِ : وإِثْمًا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ حَيَاتِ البُيُوتِ قَبْلَ  
الإِذْنِ لِقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ الأَنْصَارِيِّ الَّذِي مَاتَ يَوْمَ قَتْلِ الحَيَّةِ «إِنَّ بِالمَدِينَةِ جَنًّا قَدْ  
أَسْلَمُوا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا فَادْنُوهُ ثَلَاثًا، وَإِنْ بَدَأَ لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا  
هُوَ شَيْطَانٌ»<sup>(٣)</sup> . وَقَدْ كَانَ ابْنُ وَهْبٍ يَذْكُرُ أَنَّ عَوَامِرَ البُيُوتِ قَدْ تَبَدَّئِي فِي صُورَةِ  
حَيَّةٍ رَقِيقَةٍ فَيَنْبَغِي أَنْ تُؤذَنَ الحَيَاتُ بِالمَدِينَةِ وَبِغَيْرِ المَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ تُقْتَلَ . وَأَمَّا  
حَيَاتُ الصَّحَارَى وَالمَطَرِ فلا تُؤذَنُ، كَذَلِكَ كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ :<sup>(٤)</sup>

قيل لعبد الملِكِ : فَكَيْفَ إِذْنَانَهَا؟

فَقَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى<sup>(٥)</sup>، عَنْ ثَابِتِ  
الْبُنَانِيِّ : «أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الحَيَاتِ الَّتِي تَكُونُ فِي

= والتَّمهيدُ : ٢٣/١٦، والصَّحاحُ، واللِّسانُ، والتَّاجُ : (طَفِي). وَنَصُّ المَوْلا كَلَهُ لِأبي عُبَيْدٍ  
فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ عَنِ الأَصْمَعِيِّ صَدْرَهُ بِقَوْلِهِ : قال الأَصْمَعِيُّ : الطَّفِيَةُ : خُوصَةُ المُقْلِ . . . . .

(١) شَرَحُ دِيوانِ الهَدَلِيِّينَ : ١/١٤٠، وَروايته : (عفا) وَ(أبينه) .

(٢) قال أبو عمر بن عبد البرِّ فِي التَّمهيدِ : ٢٣/١٦ «قال أبو عمر : يُقالُ : إِنَّ ذا الطَّفِيِّينَ حَسَنٌ يَكُونُ  
عَلَى ظَهْرِهِ حَطَّانٌ أبيضانُ، وَيُقالُ : إِنَّ الأبتَرَ : الأَفْعَى، وَقيلَ : إِنَّهُ حَسَنٌ أبتَرٌ كَأَنَّهُ مَقْطُوعٌ  
الذَّنْبِ، وَقَالَ النُّصْرُ بْنُ شَميلَ : الأبتَرُ مِنَ الحَيَاتِ : صِنْفٌ أَرزُقُ، مَقْطُوعُ الذَّنْبِ، لا تَنْظُرُ  
إِلَيْهِ حَامِلٌ إِلاَّ أَلْفَتْ ما فِي بَطْنِها وَاللهُ أَعْلَمُ» .

(٣) التَّمهيدُ : ٢٦/١٦ مع اختلاف لفظه .

(٤) فِي التَّمهيدِ : وَقَالَ آخرونَ . . . . .

(٥) حَدِيثُ ابْنِ أَبِي لَيْلَى فِي التَّمهيدِ : ٢٦/١٦ بِلَفْظٍ مُخْتَلَفٍ، وَهُوَ أَيْضاً فِي سُنَنِ أَبِي داوُدَ .

البيوت، فقال رسول الله ﷺ: إذا رأيتم شيئا منها فقولوا: أنشدكن العهد الذي أخذ عليكن نوح، أنشدكن العهد الذي أخذ عليكن سليمان بن داود أن تؤذونا أو تظهرن لنا، فإن رأيتم منهن شيئا بعد ذلك فاقتلوه».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الزواء) في حديث مالك

الذي رواه عن رسول الله ﷺ: أنه كان إذا وضع رجله في الغرز وهو يريد السفر يقول: بسم الله، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم ازو لنا الأرض، وهون علينا السفر، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، ومن كآبة المنقلب، وسوء المنظر، في الأهل والمال. [١/ ٩٧٧ رقم (٣٤)].

قال عبد الملك: أمّا قوله: «اللهم ازو لنا الأرض» فيعني: اطو لنا الأرض وقرب لنا بعدها، ومنه الحديث الذي [١٦٢] حدثنه إسماعيل بن أبي أويس، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عتبة، عن أيوب، عن أبي قلابة: أن رسول الله ﷺ قال<sup>(١)</sup>: «زويت لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها، وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي منها».

قال عبد الملك: وهو بالتخفيف، يقول: طويت لي الأرض، وقرب لي بعدها، وجمع لي بعضها إلى بعض. [ويقال: انزوى القوم بعضهم إلى بعض: ]<sup>(٢)</sup> إذا تدانوا وتضاموا، والاسم منه: الزواء.

قال عبد الملك: وقد تجري هذه الكلمة أيضا فيما تقبض واجتمع وتشجع<sup>(٣)</sup>،

(١) غريب أبي عبيد: ٣/١.

(٢) عن غريب الحديث لأبي عبيد.

(٣) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٣/١، ٤، وغريب ابن الجوزي: ٤٤٧/١، والفاثق:

١٢٨/٢، والنهية: ٣٢٠/٢، ويراجع: الجمهرة: ١٣١، ٢٣٧، وتهذيب اللغة: ١٣/٢٧٦، =

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: قَدْ انْزَوَتْ الْجِلْدَةُ فِي النَّارِ: إِذَا تَشَنَّجَتْ وَتَقَبَّضَتْ. وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ حِينَ قَالَ: «إِنَّ الْمَسْجِدَ لَيَنْزَوِي مِنَ الثُّخَامَةِ كَمَا تَنْزَوِي الْجِلْدَةُ فِي النَّارِ» إِذَا انْقَبَضَتْ وَاجْتَمَعَتْ، يَعْنِي: إِنَّ الْمَسْجِدَ يَتَقَبَّضُ مِنَ الثُّخَامَةِ وَيَلْتَوِي كَرَاهِيَةَ لَهَا، وَهُوَ مِثْلُ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي الْحِزَامِيُّ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى، أَنَّ كَعْبًا قَالَ: «مَا مِنْ مَسْجِدٍ يُبْنَى لِلَّهِ إِلَّا لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَتَكَلَّمُ بِهِ، وَإِنَّهُ لَيَلْتَوِي مِنَ الثُّخَامَةِ كَمَا تَلْتَوِي الدَّابَّةُ مِنَ السَّوْطِ وَالْقَضِيبِ».

قال عبدُ الملِكَ: ومثلهُ أيضاً الحديثُ الَّذِي حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ الْجُهَنِيُّ<sup>(١)</sup>، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزَوِجُ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ الشَّابَّةَ الرَّطْبَةَ حَتَّى إِذَا تَرَوَى جِلْدَهَا وَتَقَبَّضَ بَطْنُهَا طَلَّقَهَا، اللَّهُ اللَّهُ فِي النِّسَاءِ، ثُمَّ اللَّهُ اللَّهُ فِي النِّسَاءِ».

قال عبدُ الملِكَ: يَقُولُ: إِذَا تَقَبَّضَ جِلْدُهَا وَتَشَنَّجَ مِنَ الْكِبَرِ، وَقَعَدَتْ عَنِ الْوَلَدِ طَلَّقَهَا، وَإِنَّمَا يَعْنِي ذَهَابَ الشَّبَابِ وَإِقْبَالَ الْكِبَرِ. فَمَعْنَى الرَّوَاءِ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ قَرِيبٌ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ، إِنَّمَا هُوَ انطِوَاءُ الشَّيْءِ وَاجْتِمَاعُهُ، وَتَقَبُّضُهُ وَتَشَنُّجُهُ، كَذَلِكَ قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ الْبَصْرِيُّ، وَأَنْشَدَنِي قَوْلَ أَعْشَى بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ<sup>(٢)</sup>:

= ومجمل اللغة: ٤٤٣، والتمهيد: ٣٥٢/٢٤، والصَّحاح، واللَّسَان، والتَّاج: (زَوَى).

(١) لم أقف عليه لعدم ظُهُورِ اسمِهِ، وقد يكون مَجْهُولاً.

(٢) لم يُشده مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، إِنَّمَا نَقَلَهُ مِنْ غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٤/١ والنَّصُّ الَّذِي أوردَهُ الْمُؤَلِّفُ

هنا، وفي أَغْلَبِ مباحث الكتاب اللغوية لأبي عُبَيْدٍ مع مُحاولة المُؤَلِّفِ جَحْدُ ذَلِكَ وَإِنْكَارُهُ،

وَالرَّوَايَةُ عَنْ شَيْخِهِ بِأَسَانِيدِ هِيَ لِأَبِي عُبَيْدٍ مَعَ زِيَادَةِ شَيْخِهِ فِي أَعْلَى الْإِسْنَادِ. وَقَدْ أَوْضَحْتُ

ذَلِكَ فِي مَوَاضِعٍ مِنَ التَّلْعِيقِ وَأَشْرَثُ إِلَيْهِ فِي الْمَقْدَمَةِ. وَبَيْنَا الْأَعْشَى فِي دِيوانِهِ (الصُّبْحِ) =

زَيْدٌ يُغْضُ الطَّرْفَ عَنِّي كَأَنَّمَا زَوَىٰ بَيْنَ عَيْنَيْهِ عَلَيَّ الْمَحَاجِمُ  
فَلَا يَبْسِطُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْكَ مَا انزَوَىٰ وَلَا تَلْقَنِي إِلَّا وَأَنْفَكَ رَاغِمُ

الزَّوَاءُ: - هَلْهَنَا - تَقْبِضُ جِلْدَةَ مَا بَيْنَ الْعَيْنَيْنِ، وَذَلِكَ يَكُونُ مِنْ تَقْطِيبِ الرَّجْلِ .  
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ» فَمَعْنَاهُ: شِدَّةُ  
النَّصَبِ وَمَشَقَّةُ السَّفَرِ. وَأَمَّا نَفْسُ الْكَلِمَةِ فَإِنَّ الْوَعْثَاءَ وَالْوَعْثَ (١): كُلُّ مَا  
اسْتَوْعَرَ مِنَ الْأَرْضِ وَهِيَ الْحُزُونَةُ كُلُّهَا، وَكَذَلِكَ مَا اسْتَوْعَرَ مِنَ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا

= (المنير): ٥٨ من قصيدة جيدة يهجو بها يزيد بن ميسرة الشيباني، وقد هجاه في قصيدته المشهورة

\* وَدَعَّ هُرَيْرَةَ إِنَّ الرِّكْبَ مُرْتَحِلٌ \*

وَأَوَّلُ الْقَصِيدَةِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ:

غَدَاةَ غَدٍ أَمْ أَنْتَ لِلْبَيْنِ وَاجِمُ	هُرَيْرَةَ وَدَعَّهَا وَإِنْ لَأَمٍ لَأَيْمُ
تَقْضِي لُبَانَاتٍ وَيَسْأَمُ سَائِمُ	لَقَدْ كَانَ فِي حَوْلِ ثَوَاءٍ ثَوَيْتُهُ
لَهَا مُقْلَتَا رَيْمٍ وَأَسْوَدُ فَاحِمُ	مُبْتَلَّةٌ هَيْفَاءُ رَوْدُ شَبَابِهَا
مَعَ الْحَلِيِّ لَبَاتٍ لَهَا وَمَعَاصِمُ	وَوَجْهٌ نَقِيٌّ اللَّوْنِ صَافٍ يَزِينُهُ

ثُمَّ قَالَ:

لِقَوْمِي عَمْدًا نَغَصَةً وَمَظَالِمُ	رَأَيْتُ بَيْنِي شَيْبَانَ يَطْهَرُ مِنْهُمْ
مِنَ الدَّهْرِ عَادَتَنَا الرِّبَابُ وَدَارِمُ	فَإِنْ تُصْبِحُوا أَذْنِي العُدُوِّ فَقَبْلَكُمْ
وَدُودَانُ فِي أَلْفَاهَا وَالْأَرَاقِمُ	وَسَعْدٌ وَكَعْبٌ وَالْعِبَادُ وَطَبِئُ

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢١٩/١، وَغَرِيبِ الْحَرَبِيِّ ٧٣١، وَغَرِيبِ ابْنِ  
الْجَوْزِيِّ: ٤٧٦/٢، وَالْفَائِقِ: ٧١/٤، وَالنَّهَائِيَّةُ: ٢٠٦/٥، وَيراجع: العين: ٢٣١/٢،  
وَمُخْتَصَرُهُ: ٢٠٣/١، وَجَمَاهِرَةُ اللَّغَةِ: ٤٢٧، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ١٥٣/٣، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ:  
٩٣١، وَالْمُحْكَمُ: ٢٤٣/٢، وَالْأَفْعَالُ لِلسَّرْفُسْطِيِّ: ٢٤٤/٤، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ،  
وَالنَّجَاحُ: (وَعْثَ).

واشْتَدَّ فِيهَا وَعَثَاءُ. قَالَ الْكُمَيْتُ - يُحَاطِبُ [قُرَيْشِيًا<sup>(١)</sup>] فِي انْتِمَاءِ جُدَامٍ إِلَيْهَا،  
وَذَلِكَ أَنَّ جُدَامًا فِي نَسَبِهَا ابْنُ أَسَدَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ<sup>(٢)</sup> أَخُو أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ -:

(١) في الأصل: «شيثا»، وهلكذا صحه العِبَارَة - فيما أظنُّ -؛ لأنَّ البيتَ من قصيدةٍ جيِّدةٍ طَوِيلَةٍ  
قالها الْكُمَيْتُ يُحَاطِبُ وَيُعَاتِبُ قُرَيْشًا وهي في ديوانه: (شعر الكميت) ١١٣/١-١٢٤ نقلها  
جامع الديوان من جمهرة أشعار العرب: ٣/٩٧٩-٩٩١ أولها:

أَلَا لَا أَرَى الْأَيَّامَ يُفْضِي عَجِيبُهَا      لِطُولِ وَلَا الْأَحْدَاثَ تَفْنَى خُطُوبُهَا  
وَلَا عِبَرَ الْأَيَّامِ يَعْرِفُ بَعْضُهَا      بِيَعْضِ مِنَ الْأَقْوَامِ إِلَّا لَيْبُهَا  
وَلَمْ أَرِ قَوْلَ الْمَرْءِ إِلَّا كَتَبْلِهِ      بِهِ وَلَهُ مَحْرُومُهَا وَمُصِيبُهَا  
وَمَا غَبِنَ الْأَقْوَامُ مِثْلَ عُقُولِهِمْ      وَلَا مِثْلَهَا كَسْبًا أَفَادَ كُسُوبُهَا  
وَمَا غَيَّبَ الْأَقْوَامُ عَنْ مِثْلِ خُطَّةِ      تَعَيَّبَ عَنْهَا يَوْمَ قِيلَتْ لَيْبُهَا

ومنها:

رَمَتْنِي قُرَيْشٌ عَنْ قُسِيِّ عَدَاوَةٍ      وَحَقْدٍ كَأَنَّ لَمْ تَدْرِ أَنِّي قَرِيبُهَا  
تَوَقَّعَ حَوْلِي تَارَةً وَتُصَيَّبِي      بِنَبْلِ الْأَذَى عَفْوًا جَزَاهَا حَسِيبُهَا

ثمَّ يَقُولُ:

أَطِيبُ نَفْسِي عَنْ لُؤْيِي بْنِ غَالِبٍ      وَهَيْهَاتَ مِنِّي ثُمَّ هَيْهَاتَ طِيبُهَا  
أَبُوهَا أَبِي الْأَدْنَى .....      .....  
إِذَا سُمْتُ نَفْسِي عَنْ بَنِي النَّضْرِ سَلُوهُ      عَصْتَنِي وَلَمْ يَسْلَسْ لِطَوَعِ جَنِيْبُهَا

(٢) في الأصل: «خريمه» وجاء في أنساب الأشراف: ٤٢/١: «قال هشام بن الكلبي: دخل  
بنوأسدة بن خزيمة في بني أسد بن خزيمة وكانوا قليلاً، وقومٌ يقولون: إنَّ أسدَةَ دَرَجَ.  
ونُسَابٌ مُضْرٌ يقولون: إنَّ أسدَةَ هَذَا أَبُو جُدَامِ، وَإِنَّ وَلَدَهُ غَاضِبُوا إِخْوَتَهُ فَأَخْرَجُوهُمْ فَأَتُوا  
الشَّامَ وَحَالَفُوا لَحْمًا، وَقَالُوا: جُدَامُ بْنُ عَدِيٍّ أَخُو لَحْمِ بْنِ عَدِيٍّ، وَقَالَ بَشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ  
الْأَسَدِيُّ [لم يردا في ديوانه؟!]:

صَبْرْنَا عَنْ عَشِيرَتِنَا فَبَانُوا      كَمَا صَبْرَتْ خُزَيْمَةٌ عَنْ جُدَامِ

وَأَيْنَ ابْنَهَا مِنْكُمْ وَمَنَّا وَبَعْلَهَا خَزِيمَةُ وَالْأَرْحَامُ وَعَثَا جُؤُوبُهَا  
يَقُولُ: إِنَّ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ مَائِمٌ شَدِيدٌ فَكُلُّ مَا اشْتَدَّ مِنَ الْأَمْرِ فَهُوَ وَعَثٌ وَوَعَثَاءُ  
وَأَمَّا نَفْسُ الْكَلِمَةِ وَأَصْلُهَا فَالْحَزُونَةُ مِنَ الْأَرْضِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَكَابَةُ الْمُتَقَلِّبِ» فَيَعْنِي أَنْ يَتَقَلَّبَ (١) مِنْ  
سَفَرِهِ إِلَى [١٦٣] مَنْزِلِهِ بِأَمْرٍ يَكْتَتِبُ مِنْهُ مِمَّا أُصِيبَ بِهِ فِي سَفَرِهِ، أَوْ مِمَّا يَقْدِمُ  
عَلَيْهِ فِي أَهْلِهِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالغَرْزُ - فِي هَذَا الْحَدِيثِ - مُخَقَّفٌ، بِجَزْمِ الرَّاءِ (٢)،  
قَالَ الرَّاجِزُ (٣):

كَسَاقٍ سَلَمَى سَاقَهُ فِي غَرْزِهِ

إِنْ يُبْدِهَا لِلْقَوْمِ يَوْمًا يَجْزِهِ

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ (النَّقِيِّ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

وَكَانُوا قَوْمَنَا فَبَعَوْا عَلَيْنَا فَسُقْنَاهُمْ إِلَى الْبَلَدِ الشَّامِيِّ

ثم قال: قال أبو اليقضان البصري: رد مروان بن محمد جذام في أيامه إلى بني أسد

فقال القعقاع الطائي: [لم يرد في شعر طييء وأخبارها؟!]

مَا كُنْتُ أَحْسَبُ أَنْ يَمْتَدَّ بِي أَجْلِي حَتَّى تَكُونَ جُذَامٌ فِي بَنِي أَسَدٍ

فَأَصْبَحَتْ فَفَعَسْتُ دُعَى إِمَامِهِمْ يَا لِلرِّجَالِ لِرَيْبِ الدَّهْرِ ذِي النَّحْدِ

وَالْبَيْضِ لَحْمٍ وَكَانُوا أَهْلَ مَمْلَكَةٍ شُمُّ الْعَرَانِينَ لَا يُسْقَوْنَ مِنْ تَمْدٍ

وللخبر بقية تجدها هناك، وفي جمهرة أنساب العرب لابن حزم وغيرهما.

(١) هو تفسير أبي عبيد في غريب الحديث بلفظه: ٢٢٠/١.

(٢) لم يشرح المؤلف اللفظة، قال ابن الأثير في النهاية: ٣/٣٥٩ «الغرز: ركاب كور الجمال إذا

كان من جلد أو خشب، وقيل: هو الكور مطلقاً مثل الركاب للسرج».

(٣) لم أقف عليهما.

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيَرْضَاهُ وَيُعِينُ عَلَيْهِ مَا لَا يُعِينُ عَلَى الْعُنْفِ، فَإِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الدَّوَابَّ الْعُجْمَ فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا، فَإِنْ كَانَتْ الْأَرْضُ جَدْبَةً فَانْجُوا عَلَيْهَا بِنَفْسِهَا، وَعَلَيْكُمْ بِسِيرِ اللَّيْلِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوِّى بِاللَّيْلِ مَا لَا تُطَوِّى بِالنَّهَارِ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ عَلَى الطَّرِيقِ فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ، وَمَا وَى الْحَيَاتِ» [٢/ ٩٧٩ رقم (٣٨)].

قال عبدُ الملك: أمَّا قوله: «فانجوا عليها بنفسيها» فيعني فأنجوا عليها بشحومها، نفي<sup>(١)</sup> الدَّوَابِّ وَالْإِبِلِ: شحومها. وقوله: «انجوا عليها»: سيروا عليها من النَّجَاءِ، وَلَيْسَ مِنَ النَّجَاةِ، وَالنَّجَاءُ: السَّيْرُ الشَّدِيدُ. وقوله: «فإذا ركبتم هذه الدَّوَابَّ الْعُجْمَ» سماها عجماً من أجل أنها لا تبين كلاماً، وَالوَاحِدَةُ عَجْمَاءٌ. وَقَدْ قَالَ فِي غَيْرِ حَدِيثِ مَالِكٍ: «فإن سرتم في الخصب فأمكنوها من أسنانها» يعني: أمكنوها من المرعى. وفي حديث آخر: «فأعطوها حظها من الكلاء» يعني: أن ينزلوا بها في مواضع الرعي والكلاء حتى تصيب منه، وإن كانت الأرض جدبة فأسرعوا السير لتقطعوا السفر.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الجوس) في حديث مالك الذي رواه عن عمر بن الخطاب: «حين نظر إلى أمة لائنه عبداً لله وقد تهيأت بهيئة الحرائر فدخل على ابنته حفصة فقال: ألم أر جارية أختك تجوس الناس وقد تهيأت بهيئة الحرائر؟! وأنكر ذلك عمر» [٢/ ٩٨١ رقم (٤٤)].

(١) تقدّم مثل هذا.



قال عبد الملك: مَعْنَى قَوْلِهِ: تَجُوسُ النَّاسِ: تَجُولُ فِيهِمْ<sup>(١)</sup>، وَتَقْبِلُ وَتُدْبِرُ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْمُتَكَلِّمِ<sup>(٢)</sup>:

سِرٌّ قَدْ أَتَى لَكَ أَيُّهَا<sup>(٣)</sup> الْمُتَجَوِّسُ فِي الدَّارِ أَنْ كَادَتْ لِعَامِكَ<sup>(٤)</sup> تَدْرُسُ

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٤٠٤/٣، وَالغَرِيبِينَ: ٤٢٠/١، وَالنَّهْيَا: ٤٦٠/١. وَيُرَاجَعُ: جَهْرَةُ اللَّغَةِ: ١٠٤١، ١٢٩٢ (جوس)، و٥٣٦، ١٠٤٩ (جوس)، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ١٣٩/١١ (جوس)، و١٧٠/٥ (جوس)، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ١٠٣ (جوس)، و٢٥٧ (جوس) وَالْمَحْكَمُ ٣٥٩/٧ (جوس)، ٣٦٨/٣ (جوس)، وَالصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (جوس) وَ(جوس)، وَهِيَ مَشْرُوحَةٌ فِي كِتَابِ التَّفَاسِيرِ وَغَرِيبِ الْقُرْآنِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَجَاسُوا خَلْدَ الدَّيَارِ﴾ سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، آيَةٌ: ٥، وَفِي قِرَاءَةِ أَبِي السَّمَالِ وَطَلْحَةَ بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ.

يُرَاجَعُ: الْمَحْتَسِبُ: ١٥/٢، وَالْكَشَافُ: ٤٣٨/٢، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ: ١٠/٦. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «الْحَوْسُ وَالْجَوْسُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ كُلُّ مَوْضِعٍ خَالَطْتُهُ وَوَطِئْتُهُ فَقَدْ جُسْتُهُ وَحُسْنُهُ سِوَاءٌ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿عِبَادًا لَنَا أُولَىٰ بِأْسِ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خَلْدَ الدَّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا﴾ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

نَجُوسٌ عِمَارَةٌ وَنَكْفٌ أُخْرَىٰ لَنَا حَتَّىٰ يُجَاوِزَهَا دَلِيلٌ

... قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَهَذَا الْجَوْسُ، وَقَالَ الْحُطَيْبَةُ فِي الْحَوْسِ يَذُمُّ رَجُلًا: [ديوانه: ١٠٢] رَهْطُ ابْنِ أَفْعَلٍ فِي الْخُطُوبِ أَذَلَّةٌ دُنُسُ الثِّيَابِ فَنَاتُهُمْ لَمْ تُضْرَسِ بِالْهَمْزِ مِنْ طُولِ الثَّقَافِ وَجَارُهُمْ يُعْطِي الظَّلَامَةَ فِي الْخُطُوبِ الْحَوْسِ وَقَالَ الْهَرَوِيُّ فِي «الغريبين»: «قال الأضمعي: يقال: تركت فلانا يجوسُ بني فلانٍ ويحوسُهُ ويُدوسُهُم أَي: يَطْوُهُم». وَفِي دِيوانِ الْحُطَيْبَةِ: «رهط ابن جحش». وَفِي شَرْحِهِ: الْحَوْسُ: الْأُمُورُ الشَّدَادُ.

(٢) ديوان المُتَكَلِّمِ: ٢٩٤.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «أَيه».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «إِنْ كَانَ لِعَامٍ».

## [ تفسيرُ غريبِ كتابِ الكلامِ ]<sup>(١)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنسٍ رحمه الله ]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرح [ ١٦٤ ] حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: أن رسولَ الله ﷺ قال: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا» [ ٢ / ٩٨٤ رقم (١) ].

قال عبد الملك: يعني بقوله: «فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا» فقد انقلبَ بها أَحَدُهُمَا، وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ [عَزَّ وَجَلَّ]<sup>(٢)</sup>: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ يعني أَنْ تَنْقَلِبَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ. ومعنى الحديث: إِنْ كَانَ الَّذِي قِيلَ لَهُ ذَلِكَ كَافِرًا فَهُوَ كَمَا قِيلَ لَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَـ[يَكُونُ] الَّذِي قَالَ لَهُ ذَلِكَ كَافِرًا، وَلَا أَرَاهُ أَرَادَ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَوَارِجَ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ أَهْلَ الْإِيمَانِ عَلَى الذُّنُوبِ، وَمَنْ رَأَى رَأْيَهُمْ وَذَهَبَ مَذْهَبَهُمْ. فَأَمَّا مَنْ قَالَهُ عَلَى وَجْهِ اسْتِعْظَامٍ مَا يَرَكِبُهُ الرَّجُلُ مِنَ الْمَعْصِيَةِ وَإِظْهَارِ الشَّرِّ عَلَى الزُّجْرِ لَهُ، وَالنَّهْيِ وَالتَّوَجُّعِ لِمَا يُبْدِي فَلَيْسَ عَنْ هَذَا، إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ فِيمَنْ قَالَهُ عَلَى حَالَةِ التَّكْفِيرِ بِالنِّيَّةِ وَالْبَصِيرَةِ، كَذَلِكَ أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ.

وَقَدْ حَدَّثَنِي صَعَصَعَةُ<sup>(٣)</sup>، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ: أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهُمَا

(١) الموطأ رواية يحيى: ٢/٩٨٤، ورواية أبي مضعب الزهري: ٢/١٦٢، ورواية سويد الحداداني: ٥٢١، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٢٧/٢٩٩، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوقشي: ٢/٣٨٥، والمنتقى لأبي الوليد: ٧/٣٠٨، والقبس لابن العربي: ١١٦٢، وتنوير الحوالك: ٣/١٤٨، وشرح الزرقاني: ٤/٤٠٠، وكشف المغطى: ٣٧٦.

(٢) سورة المائدة: الآية: ٢٩.

(٣) هو صَعَصَعَةُ بْنُ سَلَامٍ الشَّامِيُّ (ت ١٩٢هـ). تقدّم ذكره.

أَحَقُّ بِهَا الْمَرْمِيُّ أَوْ الرَّامِي؟ فَقَالَ: الْمَرْمِيُّ مَا ذَنْبُهُ؟!» .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلَكَهُمْ» [٢/ ٩٨٤ رقم (٢)].

قال عبد الملك: إِنَّمَا ذَلِكَ فِيمَنْ يَقُولُهُ إِزْرَاءَ عَلَى النَّاسِ أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ، وَأَمَّا إِذَا قَالَ ذَلِكَ تَوَجُّعًا عَلَى النَّاسِ لِمَا ظَهَرَ فِيهِمْ مِنَ الشَّرِّ، وَلِذَهَابِ أَهْلِ الْفَضْلِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، كَذَلِكَ أَخْبَرَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ مَالِكٍ .

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» . [٢/ ٩٨٤ رقم (٣)].

قال عبد الملك: وَقَدْ حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ» وَحَدَّثَنِيهِ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَغَيْرُهُ، عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

قال عبد الملك: وَالْحَدِيثُ بِذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشْهُورٌ مَعْرُوفٌ رَوَاهُ الْمَدَنِيُّ وَالْعِرَاقِيُّ وَغَيْرُهُمْ .

قال عبد الملك (٢): وَهُوَ مِمَّا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَجْهَلَ

(١) غريب أبي عبيد: ١٤٥/٢ .

(٢) القول هنا لأبي عبيد مع اختلاف يسير .

شَرَحَهُ [١٦٥] وَوَجْهَهُ، وَذَلِكَ أَنَّ الرِّنَادِقَةَ وَأَهْلَ التَّعْطِيلِ وَالْمُلْحِدِينَ فِي الدِّينِ يَخْتَجُونَ بِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَأَهْلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ، فَإِنَّمَا وَجْهَهُ وَشَرْحُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالسُّنَّةِ: أَنَّ الْعَرَبَ شَأْنُهَا أَنْ تَدَمَّ الدَّهْرَ وَتَسْبَهُ عِنْدَ الْمَصَائِبِ الَّتِي تَنْزِلُ بِهِمْ مِنْ مَوْتٍ، أَوْ هَرَمٍ، أَوْ تَلَفِ مَالٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: أَصَابَتْ بَنِي فُلَانٍ قَوَارِعُ الدَّهْرِ، وَأَبَادَهُمُ الدَّهْرُ، وَآتَى عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ، فَيَجْعَلُونَ الدَّهْرَ الَّذِي يَفْعَلُ ذَلِكَ، فَيَذْثُونَهُ وَيَسْبُونَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَقَدْ ذَكَرُوا ذَلِكَ فِي أَشْعَارِهِمْ كَثِيرًا، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ<sup>(١)</sup> - حِينَ ذَكَرَ قَوْمًا هَلَكُوا - قَالَ:

فَاسْتَأْتَرَ الدَّهْرُ الْغَدَاةَ بِهِمْ	وَالدَّهْرُ يَزْمِينِي وَلَا أَرْمِي
لَوْ كَانَ لِي قِرْنًا أَنَاضِلُهُ	مَا طَاشَ عِنْدَ حَفِيظَةِ سَهْمِي
أَوْ كَانَ يُعْطِي النَّصْفَ قُلْتُ لَهُ	أَحْرَزْتَ قَسْمَكَ فَالَهُ عَن قَسْمِي
يَا دَهْرُ قَدْ أَكْثَرْتَ فَجَعَلْتَنَا	بِسُرَاتِنَا وَقَرَعْتَ فِي الْعَظْمِ
وَسَلَبْتَنَا مَا لَسْتَ تَعْقِبُنَا	يَادَهْرُ مَا أَنْصَفْتَ فِي الْحُكْمِ
فَارْفَعْ جُرَابَكَ طَالَمَا عَلَلْتَنَا	بِمَزَاجِ كَأْسِ مَرَّةِ الطَّعْمِ
أَبَلْتَ صُرُوفَكَ كُلَّ ذِي ثِقَةٍ	حَامِي الرِّمَانِ مُخَالِطِ الْعِزْمِ

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ زُهَيْرٍ أَيْضًا<sup>(٢)</sup>:

- (١) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَالَ الشَّاعِرُ» الْآيَاتِ الْمَذْكُورَةَ لَيْسَتْ كُلُّهَا مَحَلًّا اتَّفَاقٍ أَنَّهَا لَزُهَيْرٍ. فَالْبَيْتُ الرَّابِعُ يَنْسُبُ إِلَى الْأَعَشِيِّ فِي مَلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ: ٢٥٨ وَفِيهِ: «وَوَقَرْتَ فِي الْعَظْمِ» وَالْبَيْتَانِ الْأَخِيرَانِ لَمْ يَرِدَا فِي شَرْحِ دِيْوَانِ زُهَيْرٍ. وَمَاعِدَاها فِي شَرْحِ الدِّيْوَانِ: ٣٨٥. وَالْآيَاتِ: ١، ٤، ٥ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ: ١٤٦/٢.
- (٢) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٤٦/٢: «وَقَالَ عَمْرُو بْنُ قَمِيثَةَ» وَفِي التَّمْهِيدِ: ١٥٥/١٨: «قَالَ شَاعِرُهُمْ» وَهِيَ فِي جَمَهْرَةِ أَشْعَارِ الْعَرَبِ: ٢٠٦/١ لِلْبَيْدِ، الْأَوَّلُ وَالثَّانِي مِنْهُمَا، وَقَبْلُ =

رَمْتَنِي بَنَاتُ الدَّهْرِ مِنْ حَيْثُ لَا أَرِي      فَكَيْفَ بَمَنْ يُرْمَى وَلَيْسَ بِرَامِي  
فَلَوْ أَنَّهَا نَبْلٌ إِذَا لَا تَقِيْتُهَا      وَلَكِنِّي أُرْمَى بِغَيْرِ سِهَامِ  
عَلَى الرَّاحَتَيْنِ مَرَّةً وَعَلَى الْعَصَا      أَنْوَأُ ثَلَاثًا بَعْدَهُنَّ قِيَامِي  
إِذَا مَا رَأَيْتِ النَّاسُ قَالُوا أَلَمْ يَكُنْ      زُهَيْرٌ شَدِيدَ الرُّكْنِ غَيْرَ كَهَامِي  
فَأَفَنِي وَمَا أَفَنَيْتُ لِلدَّهْرِ لَيْلَةً      وَلَمْ يُعْنِ مَا أَفَنَيْتُ سِلْكَ نِظَامِ  
وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَسَدِيِّ (١) :

= الأبيات المذكورة هنا قوله :

كَأَنِّي وَقَدْ جَاوَزْتُ تِسْعِينَ حِجَّةً      خَلَعْتُ بِهَا يَوْمًا غِدَارَ لَجَامِي  
وَالْمَشْهُورُ لِلْبَيْدِ : مَا جَاءَ : [ فِي الْأَغَانِي : ٣٦٢ / ١٥ ] قَالَ أَبُو الْفَرَجِ : « فَلَمَّا بَلَغَ التَّسْعِينَ قَالَ :  
كَأَنِّي وَقَدْ جَاوَزْتُ تِسْعِينَ حِجَّةً      خَلَعْتُ بِهَا عَنْ مَنَكِبِي رِدَائِيَا »  
كَذَا جَاءَ ، وَإِنْ كَانَ هَذَا الْبَيْتُ أَيْضًا يَنْسَبُ إِلَى زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ مِنْ قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ هُنَاكَ ،  
وَجَاءَ فِي شَرْحِ دِيْوَانِهِ : ٢٨٦ وَرَوَى الثَّوْرِيُّ :  
كَأَنِّي وَقَدْ خَلَعْتُ تِسْعِينَ حِجَّةً      خَلَعْتُ بِهَا عَنْ مَنَكِبِي رِدَائِيَا  
وَالْأَبْيَاتُ أَيْضًا مِنْ قَصِيدَةٍ طَوِيلَةٍ فِي دِيْوَانِ عَمْرٍو بْنِ قَمَيْثَةَ : ٤٤ غَيْرَ مُتتَالِيَةٍ فِيهَا بَعْضُ  
الْاِخْتِلَافِ فِي الْأَلْفَاظِ . وَفِي رِوَايَةِ الْمُؤَلِّفِ هُنَا : « أَلَمْ يَكُنْ زُهَيْرٌ » دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْقَائِلَ زُهَيْرٌ ،  
لَكِنْ رِوَايَةُ دِيْوَانِ عَمْرٍو : « أَلَمْ يَكُنْ حَدِيثًا » وَيُرَاجَعُ الْمَزِيدُ مِنَ التَّخْرِيجِ فِي دِيْوَانِ عَمْرٍو .  
(١) هَكَذَا جَاءَ فِي الْأَصْلِ ، وَفِي التَّمْهِيدِ : ١٥٨ / ١٨ : « وَهَذَا سُلَيْمَانُ الْعَدَوِيُّ - وَكَانَ خَيْرًا  
مُتَدَيِّنًا - يَقُولُ . . . » . وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ : « وَأَشْعَارُهُمْ فِي هَذَا أَكْثَرُ مِنْ أَنْ  
تُحْصَى خُرُجَتْ كُلُّهَا عَلَى الْمَجَازِ وَالِاسْتِعَارَةِ ، وَالْمَعْرُوفُ مِنْ مَذَاهِبِ الْعَرَبِ فِي كَلَامِهَا ؛  
لَأَنَّهَا يُسْمَوْنَ الشَّيْءَ وَيُعْبَرُونَ عَنْهُ بِمَا يَقْرُبُ مِنْهُ وَبِمَا هُوَ فِيهِ ، كَأَنَّهَا أَرَادُوا مَا يَنْزِلُ بِهِمْ فِي  
اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنْ مَصَائِبِ الْأَيَّامِ فَجَاءَ النَّهْيُ عَنْ ذَلِكَ تَنْزِيهًا لِلَّهِ ؛ لِأَنَّهُ الْفَاعِلُ ذَلِكَ بِهِمْ فِي  
الْحَقِيقَةِ ، وَجَرَى ذَلِكَ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ وَهُمْ لَا يَرِيدُونَ ذَلِكَ ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الْمُسْلِمِينَ  
الْخِيَارَ الْفَضْلَاءَ قَدْ اسْتَعْمَلُوا ذَلِكَ فِي أَشْعَارِهِمْ عَلَى دِينِهِمْ وَإِيمَانِهِمْ جَزِيًّا فِي ذَلِكَ عَلَى =

فِيَا دَهْرُ وَيْحَكَ أَنِّي انْقَلَبْتُ      فَوَلَّيْتَنَا بَعْدَ وَجْهِ قَفَاكَ  
 جَعَلْتَ الشَّرَارَ عَلَيْنَا خِيَارًا      وَأَجْلَسْتَ سِفْلَتَنَا مُسْتَوَاكَ  
 فِيَا دَهْرُ إِنَّ كُنْتَ عَادِيْتَنَا      فَهِيَ قَدْ صَنَعَتْ بِنَا مَا كَفَاكَ  
 وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الرَّاجِزِ (١):

أَلْقَى عَلَيَّ الدَّهْرُ رِجْلًا وَيَدًا  
 [١٦٦]      وَالدَّهْرُ مَا أَصْلَحَ يَوْمًا أَفْسَدَا  
 يُصْلِحُهُ الْيَوْمَ وَيُفْسِدُهُ غَدَا  
 وَيُسْعِدُ الْمَوْتُ إِذِ الْمَوْتُ عَدَا

فِي أَشْبَاهِ هَذَا مِنْ أَشْعَارِهِمْ كَثِيرٌ، وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ،  
 مِنْ قَوْلِهِمْ، ثُمَّ كَذَّبَهُمْ قَالَ (٢): ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا  
 الدَّهْرُ ﴾ قَالَ اللهُ: ﴿ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ (٢٤) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:  
 «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللهُ هُوَ الدَّهْرُ» يَقُولُ: إِنَّ الَّذِي يَفْعَلُ بِكُمْ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ،  
 وَيُصِيبُكُمْ بِهِذِهِ الْمَصَائِبِ هُوَ اللهُ، وَلَيْسَ الدَّهْرُ، فَإِذَا سَبَبْتُمْ فَاعْلَمُوا وَأَنْتُمْ

= عَادَتُهُمْ وَعِلْمًا بِالْمَرَادِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مَفْهُومٌ مَعْلُومٌ لَا يُشْكَلُ عَلَى ذِي لُبٍّ...» أوردَ نَمَازَجَ مِنْ  
 أَشْعَارِهِمْ فِي ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: «وَالْأَشْعَارُ فِي ذَلِكَ لَا يُحَاطُ بِهَا كَثْرَةً، وَفِيمَا لَوْحَنَا بِهِ كَفَايَةٌ  
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ».

(١) هُوَ دُوَيْدُ - بِالْوَاوِ - بِنَ زَيْدِ بْنِ نَهْدِ الْقُضَاعِيِّ، شَاعِرٌ قَدِيمٌ مَعَمَّرٌ لَهُ أَخْبَارٌ فِي طَبَقَاتِ فَحُولِ  
 الشُّعْرَاءِ: ٣١، وَالْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ: ١٦٥، وَالشُّعْرُ وَالشُّعْرَاءُ: ٥١، وَشَرَحَ التَّصْحِيفَ  
 وَالتَّحْرِيفَ: ٤٢٨، وَالْمُعْمَرِينَ: ٢٠ وَذَكَرُوا الْأَبْيَاتَ الثَّلَاثَةَ الْمَذْكُورَةَ هُنَا دُونَ الرَّابِعِ،  
 وَذَكَرَهَا الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ: ١٥٧/١٨.

(٢) سُورَةُ الْجَاثِيَةِ.

تَطُّونَهُ الدَّهْرَ فَإِنَّمَا يَبْعُ السَّبَّ وَالذَّمَّ عَلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الْفَاعِلُ ذَلِكَ لَا الدَّهْرُ. هَذَا وَجْهُ الْحَدِيثِ وَتَأْوِيلُهُ، وَشَرْحُهُ وَتَفْسِيرُهُ، وَكَذَلِكَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمَاجِشُونَ يُفَسِّرُهُ، وَكُلُّ مَنْ لَقِيتُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالسُّنَّةِ وَالْمَعْرِفَةِ بِتَأْوِيلِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ كَانَ مَذْهَبُ مَالِكٍ فِي تَفْسِيرِهِ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الرَّزَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَتِ الصَّدَقَةُ اللَّفْحَةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةٌ، وَالشَّاةُ الصَّفِيَّةُ مِنْحَةٌ تَعْدُو بِإِنَاءٍ، وَتَرُوحُ بِإِنَاءٍ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا اللَّفْحَةُ: فَالْتَّافَةُ اللَّبُونُ، وَالصَّفِيَّةُ: الْغَزِيرَةُ اللَّبَنِ<sup>(١)</sup> الْمُصْطَفَاةُ مِنَ اللَّقَاحِ، وَكَذَلِكَ الشَّاةُ الصَّفِيَّةُ، هِيَ الْغَزِيرَةُ اللَّبَنِ، الْمُصْطَفَاةُ؛ أَيُّ: الْمُخْتَارَةُ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «مِنْحَةٌ» فَإِنَّ يَمْنَحَ الرَّجُلُ [الرَّجُلَ] نَاقَتَهُ أَوْ شَاتَهُ فِي أَيَّامِ اللَّبَنِ<sup>(٢)</sup>، يَحْلِبُهَا عَامَهُ ذَلِكَ، أَوْ أَيَّاماً مَعْدُودَةً ثُمَّ يَرُدُّهَا، وَلَا تُسَمَّى عَطِيَّةَ الرَّقَبَةِ مِنْحَةً، إِنَّمَا الْمِنْحَةُ: عَطِيَّةٌ لِنَهْأ دُونَ رَقَبَتِهَا، مِثْلُ الْعَرَبِيَّةِ فِي النَّخْلِ وَالشَّجَرِ<sup>(٣)</sup>، وَهِيَ عَطِيَّةُ التَّمْرِ دُونَ الْأَصْلِ عَامَهُ ذَلِكَ. وَهُوَ فِي الدَّوَابِّ إِفْقَارٌ<sup>(٤)</sup>، تَقُولُ:

(١) اللَّفْحَةُ مشروحةٌ في غريب ابن الجوزي: ٥٩٦/١، والفاثق: ٣٠٦/٢، والنَّهْيَةُ: ٤٠/٣، ويُراجع: تهذيب اللغة: ٢٤٩/٢، ومُجْمَلُ اللُّغَةِ: ٥٣٥، والصَّحاح، واللِّسَان، والتَّاج: (صفا).

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٩٢/١، ٣٣٩/٤، والصَّحاح، واللِّسَان، والتَّاج: (منح).

(٣) تقدَّم ذكرها في (كتاب البيوع) فلترجع هناك.

(٤) غريب ابن الحديث لأبي عبيد: ٢٩٢/١، ٣٣٩/٤، والصَّحاح، واللِّسَان والتَّاج: (فقر).

أَفْقَرَتِ الرَّجُلَ دَابَّتَكَ<sup>(١)</sup> يَرْكَبُهَا فَقَطْ، فِي حَضْرٍ أَوْ سَفَرٍ أَيَّامًا. الْإِفْقَارُ: عَارِيَةٌ ظَهَرَهَا دُونَ رَقَبَتِهَا، وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْفِقَارِ، وَهُوَ ظَهْرُ الدَّابَّةِ الَّذِي عَلَيْهَا يَرْكَبُ الرَّابِطُ، وَهُوَ فِي الْإِبِلِ إِخْبَالٌ<sup>(٢)</sup>، تَقْوُلُ: أَخْبَلْتُ الرَّجُلَ نَاقَةً أَوْ بُعِيرًا، وَهُوَ أَنْ تُعْطِيَهُ النَّاقَةَ يَرْكَبُهَا وَيَجْتَرُّ وَبَرَّهَا، وَيَنْتَفِعُ بِهَا ثُمَّ يَرُدُّهَا، وَإِيَّاهُ عَنَى زُهَيْرٌ بِنُ أَبِي سُلَيْمَى لِقَوْمٍ مَدَحَهُمْ<sup>(٣)</sup>:

هُنَالِكَ إِنْ يُسْتَخْبَلُوا الْمَالَ يُخْبِلُوا وَإِنْ يُسَأَلُوا يُعْطُوا وَإِنْ يَسِيرُوا يُعْلُوا  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمِنَ الْمِنْحَةِ قَرْضُ الدَّنَائِرِ وَالِدَّرَاهِمِ، قَدْ حَدَّثَنِي الْمُقْرِيءُ<sup>(٤)</sup>،  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ

(١) فِي الْأَصْلِ: «دَابَّتَهُ».

(٢) غَرِيبٌ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٩٢/١، ٣٣٩/٤، وَالصُّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (خَبَلٌ).

(٣) شَرْحُ دِيوَانَ زُهَيْرٍ: ١١٢، وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ: ٢٩٤/٢.

(فَائِدَةٌ): قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عُمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ: ٣٢٤/٢ «وَلَهُمْ عَطَايَا مَنَافِعَ لَا يُمْلِكُ بِشَيْءٍ مِنْهَا رَقَبَةَ الشَّيْءِ الْمَوْقُوفِ، مِنْهَا: (الْإِفْقَارُ) وَ(الْإِخْبَالُ) وَ(الْإِعْرَاءُ)، وَمِنْهَا: «الْمِنْحَةُ» كَانُوا إِذَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْهُمْ صَاحِبَهُ نَاقَةً أَوْ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ يَشْرِبُ لِبَنِيهَا مَرَّةً قِيلَ: مَنَحَهُ، فَإِنْ أُعْطِيَ دَابَّةً يَرْتَفِقُ بِظَهْرِهَا وَيَكْرِي ذَلِكَ وَيَنْتَفِعُ بِهِ قِيلَ: أَخْبَلَهُ. فَإِنْ أُعْطِيَ شَيْئًا مِنَ الْإِبِلِ يَرْكَبُهَا مَرَّةً قِيلَ: أَفْقَرَهُ ظَهَرَ جَمَلِهِ أَوْ نَاقَتِهِ أَوْ دَابَّتِهِ. فَالْعَرَايَا فِي ثَمَرِ النَّخْلِ، وَتَكُونُ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي النَّخْلِ وَالْعِنَبِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الثَّمَارِ. وَالْمِنْحَةُ فِي أَلْبَانِ الثَّوْقِ وَالْغَنَمِ. وَالْإِخْبَالُ فِي الدَّوَابِّ، وَالْإِفْقَارُ فِي الثَّوْقِ وَالْإِبِلِ. وَالْإِطْرَاقُ: أَنْ يُعْطِيَهِ فَحَلَ غَنَمِهِ أَوْ إِبِلِهِ لِحَمَلِهِ عَلَى نِعَاجِهِ أَوْ ثَوَقِهِ. وَالْإِسْكَانُ: أَنْ يَسْكُنَهُ بَيْتًا لَهُ مُدَّةً، لَا يَمْلِكُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا كُلِّهِ رَقَبَةً مَا يُعْطَى، وَمِنْ هَذَا الْبَابِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا (الْعُمَرِيُّ) وَخَالَفَهُمْ فِي ذَلِكَ غَيْرُهُمْ. وَقَدْ ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا».

(٤) لَمْ أُسْتَطِعِ التَّعَرُّفَ عَلَيْهِ.



ابن عازب: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ (١): «مَنْ مَنَحَ مَنَحَةَ لَبْنٍ أَوْ مَنَحَةَ وَرِقٍ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ» وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «مَنْ مَنَحَ مَنَحَةَ وَكُوفًا فَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ [١٦٧] كَعَتَقِ رَقَبَةٍ» فَالْوَكُوفُ: الْغَزِيرَةُ الْكَثِيرَةُ اللَّبْنِ، وَمِنْ هَذَا قِيلَ: وَكَفَّ الْبَيْتُ بِالْمَطْرِ، وَوَكَفَتِ الْعَيْنُ بِالذَّمْعِ (٢).

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَقَوْلُهُ: «أَوْ مَنَحَ مَنَحَةَ وَرِقٍ» يُبَيِّنُ لَكَ أَنَّ الْقَرَضَ مِنَ الْمَنَحَةِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يُرَدُّ، وَكَذَلِكَ مَنَحَةُ الْأَرْضِ أَيْضًا: أَنْ تَمَنَحَ أَخَاكَ أَرْضَكَ يَزْرَعُهَا ثُمَّ يُرَدُّهَا، وَمِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي ابْنُ الْمَاجِشُونَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ، وَقَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ» فَجَعَلَ عَارِيَتَهُ لِلْأَرْضِ مَنَحَةً. فَأَصْلُ الْمَنَحَةِ أَنَّ كُلَّ مَا أُعْطِيَ لِيُسْتَفْعَ بِهِ ثُمَّ يُرْجَعَ إِلَى صَاحِبِهِ فَهُوَ مَنَحَةٌ، فَإِذَا بَتَلَ فَهُوَ عَطِيَّةٌ وَلَيْسَ مَنَحَةً، وَلَا تُسَمَّى الْهَبَّةُ وَالْعَطِيَّةُ مَنَحَةً.

[ شرح غريب كتاب الصدقة ] (٣)

[ من موطاء مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

(١) غريب الحديث لأبي عبيد: ٢٩٢/١.

(٢) اللسان: (وكف).

(٣) الموطأ رواية يحيى: ٩٩٥/٢، ورواية أبي مضعب الزهري: ١٧٤/٢، ورواية سويد الحذثاني:

٥٢٨، ورواية محمد بن الحسن: ٣٢٨، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٣٩٣/٢٧، والتعليق

على الموطأ لأبي الوليد القشيري: ٣٩٥/٢، والمُنتقى لأبي الوليد: ٣١٩/٧، والقبس لابن العربي:

١١٨٨، وتنوير الحوالك: ١٥٦/٣، وشرح الزرقاني: ٤٢١/٤، وكشف المغطى: ٣٨١.

الَّذِي رَوَاهُ فِي حَائِطِ أَبِي طَلْحَةَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِهِ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لَنْ نَنَالُوا  
الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبَبْتُمْ﴾ (١) فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ» [٢/ ٩٩٥  
رقم (٢)]. كَيْفَ هُوَ، مِنَ الرَّيْحِ، أَوْ رَائِحٍ مِنَ الرَّوَاحِ؟

فَقَالَ: رَوَاهَا أَصْحَابُ مَالِكٍ عَنْ مَالِكٍ بِالْوَجْهَيْنِ جَمِيعاً، كَانَ ابْنُ وَهْبٍ  
يُرْوِيهَا عَنْهُ بِالْبَيَاءِ، وَيَقُولُ فِي تَأْوِيلِهِ: يَعْنِي أَنَّهُ يَرُوحُ عَلَيَّ صَاحِبِهِ فِي الْآخِرَةِ  
بِالْأَجْرِ الْعَظِيمِ. وَأَمَّا مُطَرِّفُ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ فَرَوِيَاهَا عَنْ مَالِكٍ: «ذَلِكَ مَالٌ  
رَابِعٌ» مِنَ الرَّيْحِ، وَهُوَ حَسَنٌ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ أَنْ تَقُولَ فِي الْمَالِ مَالٌ رَابِعٌ،  
وَمَتَجَرَّ رَابِعٌ، وَلَا تَقُولُ: مُرْبِعٌ، قَالَ الشَّاعِرُ (٢):

مَنْ اتَّقَى اللَّهَ فَذَلِكَ الَّذِي سَبَقَ إِلَى الْمَتَجَرِّ الرَّابِعِ

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) سورة آل عمران الآية: ٩٢.

(٢) لم أقف على هذا البيت في مصادرِي. وفي تَعْلِيْقِ أَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ: «رَابِعٌ» يَعُودُ عَلَيْهِ مِنْ  
هَيْئَةِ الرَّيْحِ، وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ تَجْرِي مَجْرَى النَّسْبِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِي عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [الْحَاقَّةُ]  
وَالْأَفْئَانُ الْوَجْهَ أَنْ يَقُولَ مَرْبُوحٌ وَمَنْ رَوَى: (رَائِحٌ) أَرَادَ: يَرُوحُ عَلَيْكَ خَيْرُهُ كَمَا تَرُوحُ  
الْمَاشِيَةُ مِنَ الْمَرْعَى...». قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «وَأَمَّا قَوْلُهُ: «بَيْحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ» فَإِنَّهُ  
أَرَادَ: مَالٌ رَابِعٌ صَاحِبُهُ وَمُعْطِيهِ فَحَذَفَ، وَذَلِكَ مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: مَالٌ رَابِعٌ  
وَمَتَجَرَّ رَابِعٌ كَمَا قَالُوا: لَيْلٌ نَائِمٌ أَي: يُنَامُ فِيهِ. وَهَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى: (مَالٌ رَابِعٌ) مِنَ الرَّيْحِ،  
وَتَابَعَهُ عَلِيُّ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ. وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ وَغَيْرُهُ بِالْبَيَاءِ الْمَنْقُوطَةِ بِائْتِنَيْنِ مِنْ تَحْتِهَا وَقَالَ فِي  
تَفْسِيرِهِ: إِنَّهُ يَرُوحُ عَلَيَّ صَاحِبِهِ بِالْأَجْرِ الْعَظِيمِ. وَحَقِيقَتُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِاللِّسَانِ عَلَيَّ أَنَّهُ  
عَلَى النَّسْبِ أَي: مَالٌ ذُو رَيْحٍ وَعَيْشَةٌ ذَاتُ رُضَى. وَقَالَ الْأَخْفَشُ: أَصْلُهُ مِنَ الرُّوْحَةِ أَي:  
هُوَ مَالٌ يَرُوحُ عَلَيْكَ ثَمَرُهُ وَخَيْرُهُ مَتَى شِئْتَ. وَالْأَوَّلُ عِنْدِي أَوْلَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ.»

قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: «لَا نُورَتْ مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَوْوَنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ» .  
مَا يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: «وَمَوْوَنَةَ عَامِلِي» .

قال [عبدُ الملك] <sup>(١)</sup>: يَعْنِي أَجِيرَهُ فِي نَحْلِهِ .

[ شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ] <sup>(٢)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (العاقب) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لِي [١٦٨] خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ؛ أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَةَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَيَّ قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ» [٢/١٠٠٤ رقم (١)].

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَعْنِي بِقَوْلِهِ: «الْعَاقِبُ»: آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ <sup>(٣)</sup>، وَكَذَلِكَ <sup>(٤)</sup>

(١) ساقط من الأصل . ولم أتبين المقصود بقول عبد الملك هذا!؟

(٢) الموطأ رواية يحيى: ٢/١٠٠٤، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهري: ٢/٩١، ورواية سُويد الحَدَثَانِي: ٥٢٧، ورواية محمد بن الحسن: ٣٣٤، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٢٧/٤٤١، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد الوَقْشِي: ٢/٤٠٧، والمُنْتَقَى لأبي الوليد: ٣٢٨، والقبس لابن العربي: ١١٨٤، وتنوير الحوالك: ٣/١٦٢، وشرح الزُّرقاني: ٤/٤٣٢، وكشف المُعْطَى: ٣٨٦.

(٣) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي: غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُيَيْدٍ: ١/٢٤٣، وَالْفَائِقُ: ٣/١٠، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجُوزِيِّ: ٢/١١١، وَالنَّهْيَاةُ: ٣/٢٦٨. وَيراجع: التَّمْهِيدُ: ٩/١٥٣، وَالصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ، وَالتَّلَاجُ: (عقب) وَقَدْ جَمَعَ أَسْمَاءَ النَّبِيِّ ﷺ وَشَرَحَهَا عِدَّةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ فَارِسٍ (ت ٣٩٥هـ)، وَابْنُ خَالَوَيْهِ (ت ٣٧٠هـ)، وَابْنُ دِحْيَةَ (ت ٦٣٨هـ)، وَالسُّيُوطِيُّ: (ت ٩١١هـ) وَاسْمُ كِتَابِهِ: «الرِّيَاضُ الْأَنْبِيَاءُ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ وَغَيْرُهُمْ.

(٤) النَّصُّ لِأَبِي عُيَيْدٍ.

كُلُّ شَيْءٍ خَلَفَ [بَعْدَ شَيْءٍ] <sup>(١)</sup> فَهُوَ الْعَاقِبُ، وَقَدْ عَقَبَ فَهُوَ يَعْقُبُ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لَوْلَا الرَّجُلُ بَعْدَهُ هُوَ عَقِبُهُ، وَكَذَلِكَ آخِرُ كُلِّ شَيْءٍ عَقِبُهُ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ <sup>(٢)</sup>: «حِينَ سَافَرَ فِي عَقَبِ رَمَضَانَ فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ قَدْ تَسَعَسَعَ بِكُمْ فَلَوْ صُمْنَا بِقِيَّتِهِ». يَعْني فِي قَوْلِهِ: «فِي عَقَبِ رَمَضَانَ»: آخِرُهُ، وَبِقَوْلِهِ: «قَدْ تَسَعَسَعَ» قَدْ أَدْبَرَ <sup>(٣)</sup>، قَالَ <sup>(٤)</sup>: وَمِنْ هَذَا قِيلَ: فَرَسٌ ذُو عَقَبٍ: إِذَا كَانَ بَاقِيَ الْجَرِيِّ، وَكَذَلِكَ الْعَاقِبَةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ هِيَ آخِرُهُ، وَمِنْهُ عَوَاقِبُ الْأُمُورِ. وَقَدْ حَدَّثَنِي الطَّلْحِيُّ <sup>(٥)</sup> عَنْ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ حَكِيمًا -، كَانَ يَقُولُ فِي حِكْمَتِهِ: «لَيْسَ لِمَلُولٍ صَدِيقٌ، وَلَا لِحَسُودٍ غَنِيٌّ، وَالنَّظْرُ فِي الْعَوَاقِبِ تَلْقِيحٌ لِلْعُقُولِ».

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ (التَّشْرِيمِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ كَعْبًا أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْ تَحْتِ ثَوْبِهِ مُصْحَفًا قَدْ تَشَرَّمَتْ حَوَاشِيهِ».

(١) فِي الْأَصْلِ: «بَعْدِي...» وَالتَّصْحِيحُ مِنْ غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ.

(٢) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ.

(٣) فِي النِّهَايَةِ: ٣٦٨/٢ «أَي: أَدْبَرَ وَفَنِيَ إِلَّا أَقْلَهُ، وَيُرْوَى بِالشِّينِ».

(٤) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: فَرَسٌ ذُو عَقَبٍ...».

(٥) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَيُرْوَى عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ لِمَلُولٍ... وَقَوْلُهُ: «لَيْسَ لِمَلُولٍ صَدِيقٌ» مِثْلُ، يَرِاجِعُ أَمْثَالَ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢١٧، وَالمُسْتَقْصَى: ٣٠٨/٢، وَمَجْمَعُ الْأَمْثَالِ: ١٩٥/٢. وَأَنْشَدَ:

إِنَّكَ وَاللَّهِ لَسَدُو مَلَّةٍ يُطْرِفُكَ الْأَذْنَى عَنِ الْأَبْعَدِ

وَقَوْلُهُ: «وَكَانَ حَكِيمًا» سَاقِطَةٌ مِنْ غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ وَفِي أَمْثَالِهِ: «وَكَانَ مِنَ الْحُكَمَاءِ».

قال عبدُ الملكِ: يعني تَشَقَّقَتْ حَوَاشِيَهُ مِنَ الْقِدَمِ<sup>(١)</sup>.  
 - وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن قولِ عُمَرَ في حديثِ مالكٍ  
 «وإيَّايَ وَرَبِّ الْغَنِيمَةِ وَالصَّرِيمَةِ».

قال عبدُ الملكِ: الصَّرِيمَةُ: تَصْغِيرُ الصَّرْمَةِ، وهي القليلُ من الإبلِ نحوَ  
 الثَّلَاثِينَ وَالْأَرْبَعِينَ<sup>(٢)</sup>.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ  
 عن عبد الله بنِ دِينَارٍ، عن ابنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَتْ  
 امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَقِيلَ لَهَا: لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَلَا سَقَيْتِهَا،  
 وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَتَأْكُلِ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»<sup>(٣)</sup>.  
 قال عبدُ الملكِ: الخَشَاشُ: الهَوَامُّ وَدَوَابُّ الْأَرْضِ، وَمَا أَشْبَهَهَا<sup>(٤)</sup>،

- (١) غريب أبي عُبَيْدٍ: ٢٦٢/٤، والفاثق: ٢٣٩/٢، والنَّهْيَةُ: ٤٦٨/٢.  
 (٢) النَّهْيَةُ: ٢٧/٣. وفي تهذيب اللُّغة: ١٨٥/١٢ «وقال أبو زيدٍ: الصَّرْمَةُ: ما بين العَشْرِ إلى  
 الأربعين من الإبل».  
 (٣) الحديث في الموطأ رواية سُؤَيْدٍ: ٥٣٣، عن أبي الرَّناد عن الأعرج عن أبي هُرَيْرَةَ: دخلت  
 امرأةُ النَّارِ في هِرَّةٍ لها رَبَطَتْهَا فلا هي... ومثله في مسند الموطأ: ٤٦١ وفي هامشه قال:  
 وأخرجه الإمام أحمد كذلك في مسنده: ٥٠١/٢ بنحوه.  
 (٤) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عُبَيْدٍ: ٦٣/٣، وغريب ابنِ قُتَيْبَةَ: ٢١٨/٢، وغريب الخطَّابي:  
 ١٢٦/١، ٣٤٨/٢، ٣٤٨، والغريبين: ٢١٠/٢، وغريب ابنِ الجوزيِّ: ٢٧٨/١، والفاثق:  
 ٣٧٠/١، والنَّهْيَةُ: ٣٣/٢، ويراجع: العَيْنُ: ١٣٢/٤، ومختصره: ٤١١/١، وجمهرة  
 اللُّغة: ١٠٥، وتهذيب اللُّغة: ٥٤٥/٦، ومجمل اللُّغة: ٢٧٤، والصَّحاح، واللُّسان،  
 والتَّاج: (خشش)، وجميع شرح هذه اللَّفْظَةُ الآتي لأبي عُبَيْدٍ مع تقديم وتأخير وحذف.

وهو<sup>(١)</sup> بفتح الخاء، وأما الخشاش - بكسر الخاء - فهي الحلقة<sup>(٢)</sup> التي تجعل في أنف البعير ليُقَادَ بها، فإن كانت من عودٍ فهي خشاش، وإن كانت من شعرٍ فهي خزامة، وإن كانت من صُفْرٍ أو فِصَّةٍ فهي بُرَّة، وإن كانت من جلدٍ فهي عراق. تقولُ منه<sup>(٣)</sup>: جَمَلٌ مَحْشُوشٌ وَمَعْرُوشٌ، وَمَخْزُومٌ وَمُبْرَأٌ، وَإِيَاهُ أَرَادَ ذُو الرِّمَّةِ حَيْثُ قَالَ<sup>(٤)</sup>: [١٦٩]

تَشْكُو الخِشَاشَ وَمَجْرَى النَّسْعَتَيْنِ كَمَا أَنَّ المَرِيضَ إِلَى عَوَادِهِ الوَصْبُ

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حبيبٍ عن شرحِ (البوائقِ) في حديثِ مالكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنِ العَلَاءِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمُنُ جَارُهُ بِوَائِقِهِ»

قال عبدُ الملكِ: البوائقُ: غَوَائِلُ الشَّرِّ<sup>(٥)</sup>، وَالوَاحِدَةُ: بَائِقَةٌ، وَغَائِلَةٌ،

(١) في غريب أبي عبيد: «فهذا».

(٢) في غريب أبي عبيد: «قال أبو عبيد: والخزامة هي الحلقة التي تجعل...».

(٣) في غريب أبي عبيد: «قال الكسائي: يُقالُ من ذلك كَلَّهُ: خَزَمْتُ البعيرَ وَعَرَنْتُهُ وَخَشَشْتُهُ، وهو مَخْزُومٌ وَمَعْرُوشٌ...».

(٤) ديوانه: ٤٢/١ من بائنه المشهورة. وجاء في شرح الديوان: «الخشاش: هو الذي يجعل في أنف البعير، والعران»: «أن يجعل في الوتره وهو ما بين المنخرين، و(البرة) التي تجعل في جانبي أحد المنخرين، وهي من صُفْرٍ، وربما كانت من شعرٍ،... و«مجرى النسعتين» وهو من موضع التصدير والحقب، و(الحقْب) النسعة تكون أسفل بطن البعير على الحقب» و(أن) من الأنين. والوصب: الوجع، يُقال: فلان يتوصب أي: يجد وصباً. يريد وجعاً.

(٥) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٣٤٨/١، وغريب الخطابي: ٦١/٣، والغريبين: ٢٢٠/١، وغريب ابن الجوزي: ٩١/١، والفائق: ١٣٢/١، والنهية: ١٦٢/١. ويراجع: جمهرة اللغة: ٣٧٥، وتهذيب اللغة: ٣٤٩/٩، ومجمل اللغة: ١٣٩، والأفعال =

وَالْعَرَبُ تَقُولُ أَيْضاً لِلدَّاهِيَةِ وَالْبَلِيَّةِ تَنْزِلُ بِالْقَوْمِ : قَدْ أَصَابَتْهُمْ بَائِقَةٌ<sup>(١)</sup> ، وَمِنْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دُعَائِهِ : «أَعُوذُ بِكَ مِنْ بَوَائِقِ الدَّهْرِ وَمُصِيبَاتِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ» تَقُولُ فِي تَصْرِيْفِ الْبَائِقَةِ<sup>(٢)</sup> : قَدْ بَاقَتْهُمْ الْبَائِقَةُ<sup>(٣)</sup> فِيهِ تَبَوُّفُهُمْ بَوَقاً ، وَمِثْلُهُ : فَفَرَّتْهُمْ الْفَاقِرَةُ ، وَضَلَّتْهُمْ الضَّالَّةُ وَكَلَّتَاهُمَا بِمَعْنَى الْبَائِقَةِ ، وَكُلُّهَا مِنَ الْبَلِيَّةِ وَالْدَّاهِيَةِ .

## ( شرح كتاب جامع الجامع من حديث مالك )

[ ابن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الحخين) و(الرؤود) في حديث

مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ يَوْمًا تَحْتَ شَجَرَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَلَمَّا اشْتَدَّتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ خَرَجَ مِنْ تَحْتِهَا فَطَرَحَ عَلَيْهِ ثَوْبًا فَنَادَاهُ رَجُلٌ غَيْرُ بَعِيدٍ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ لَكَ فِي رَجُلٍ رَتَدَتْ حَاجَتُهُ ، وَطَالَ انْتِظَارُهُ؟ قَالَ عُمَرُ : مَنْ رَتَدَهَا؟ قَالَ : أَنْتَ ، فَمَا زَالَ الْقَوْلُ وَالْمُرَاجَعَةُ بَيْنَهُمَا حَتَّى ضَرَبَهُ عُمَرُ بِالْمِخْفَقَةِ . فَأَخَذَ الرَّجُلُ ثَوْبَ عُمَرَ ثُمَّ قَالَ : عَجَلْتَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ تَنْظُرَ ، فَإِنْ كُنْتُ مَظْلُومًا رَدَدْتَ عَلَيَّ حَقِّي ، وَإِنْ كُنْتُ

= للسَّرْقُطِيِّ : ١٢٥ / ٤ ، وَالصَّحَّاحُ ، وَاللِّسَانُ ، وَالتَّاجُ : (بوق).

قَالَ الْخَطَّابِيُّ : «بَاقَتُهُ بَائِقَةٌ : إِذَا نَزَلَتْ بِهِ نَازِلَةٌ شَدِيدَةٌ ، وَيُقَالُ : إِنَّ أَسْلَ الْبُوقِ كَثْرَةُ الْمَطَرِ» .

(١) فِي الْأَصْلِ : «الْبَائِقَةُ» .

(٢) فِي الْأَصْلِ : «بَقِيَّة» .

ظَالِمًا رَدَدْتَنِي إِلَى الْحَقِّ. قَالَ عُمَرُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ أَحَذَّ بِثُوبِ الرَّجُلِ وَأَعْطَاهُ الدِّرَّةَ، وَقَالَ: اسْتَقِدْ، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قَالَ: لَتَفْعَلَنَّ، أَوْ لَتَفْعَلَنَّ مَا يَفْعَلُ الْمُنْصِفُ مِنْ حَقِّهِ. قَالَ الرَّجُلُ: فَإِنِّي أَعْفُو. فَالْتَفَتَ عُمَرُ إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ: أَنْصَفْتُ مِنْ نَفْسِي، قَبِلَ أَنْ يَنْتَصِفَ مِنِّي وَأَنَا كَارِهِ، فَلَوْ كُنْتُ فِي الْأَرَائِكِ<sup>(١)</sup> لَسَمِعْتَ خَيْنَ عُمَرَ.

قال عبد الملك: الخين: البكاء بكاء فيه شهيق<sup>(٢)</sup>. وأما قوله: رتدت حاجته: فيعني أبطأت عليه حاجته، والرتود: الإبطاء. وقوله: «من رتدها» يقول: من بطأ بها.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح [١٧٠] (العبري) في حديث

مالك

الذي رواه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: أريت أبابكر ينزع ذنوباً أو ذنوبين وفي نزعه ضعف يغفر الله له، ثم قام عمر فنزع فاستحالت غرباً، فلم أر عبقرياً من الناس يفري فرية حتى ضرب الناس بعطن.

قال عبد الملك: أما قوله: «ينزع ذنوباً أو ذنوبين» فالنزع: الاستقاء<sup>(٣)</sup>، والذنوب: الدلو<sup>(٤)</sup> على قدر الدلاء المعروفة، وإنما تأويل ذلك: ولايته

(١) موضع بمكة - شرفها الله - معجم البلدان: ١٣٥/١.

(٢) المجموع المغيث: ١/٦٢٤، والنهاية: ٢/٨٥، وقد تقدم نحوه.

(٣) اللسان: (نزع).

(٤) في تهذيب اللغة: ١٤/٤٣٩ «وروى سلمة عن الفراء أنه قال: «الذنوب من كلام العرب: الدلو العظيمة، ولكن العرب يذهب به إلى النصب والحظ...» يراجع: معاني القرآن =



ستين. وأما الغَرْبُ: فَفَوْقَ الدَّلْوِ، وهي دَلْوٌ كَبِيرَةٌ تَسَعُ دِلَاءً كَثِيرَةً<sup>(١)</sup>. وأما قوله: «فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا» فَإِنَّمَا تَأْوِيلُ ذَلِكَ: مَا جَرَى عَلَى يَدَيَّ عُمَرَ فِي خِلَافَتِهِ مِنَ الْفُتُوحَاتِ وَالْحَيْرِ الْكَثِيرِ لِلْمُسْلِمِينَ. وأما قوله: «فَلَمْ أَرِ عَبَقْرِيًّا يَفْرِي فَرِيَّهُ» فَإِنَّ الْعَبَقْرِيَّ: الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ<sup>(٢)</sup> مِنَ الرِّجَالِ. وَقَدْ يُقَالُ: عَبَقْرِيٌّ لِلسَّيِّدِ وَالشَّرِيفِ، وَلِكُلِّ مُفَضَّلٍ فِي شَيْءٍ، أَوْ مَنْسُوبٍ إِلَى شَيْءٍ رَفِيعٍ، وَأَصْلُ ذَلِكَ - فِيمَا بَلَغَنِي -<sup>(٣)</sup>: أَنَّ عَبَقْرًا<sup>(٤)</sup> أَرْضٌ<sup>(٥)</sup> يَسْكُنُهَا الْجِنُّ، فَإِذَا فُضِّلَ الشَّيْءُ قِيلَ: عَبَقْرِيٌّ فَنُسِبَ إِلَى تِلْكَ الْأَرْضِ، وَقَالَ زُهَيْرٌ بَنُ أَبِي سُلْمَى<sup>(٦)</sup>:

بَحِيلٍ عَلَيْهَا جِنَّةٌ عَبَقْرِيَّةٌ جَدِيرُونَ يَوْمًا أَنْ يَنَالُوا فَيَسْتَعْلُوا

قَالَ: وَقَدْ قِيلَ أَيْضًا عَبَقْرٌ: إِنَّهَا أَرْضٌ تُعْمَلُ فِيهَا الْبُرُودُ وَالْوَشْيُ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ - وَهُوَ يَذْكُرُ أَلْوَانَ الرِّيَاضِ -<sup>(٧)</sup>:

للفرّاء: ٩٠/٣، وقال الأزهري أيضاً: «ابنُ السَّكَيْتِ الدَّنُوبُ: فِيهَا مَاءٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَلَاءِ»  
يراجع: إصلاح المنطق: ٣٣٤. وقد تقدم مثل ذلك.

(١) الغَرْبُ الدَّلْوُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي تَجْرُهَا وَتَنْزَعُهَا مِنَ الْبُئْرِ الْإِبْلُ وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ الْعَامَّةِ بِنَجْدٍ حَتَّى زَمَانِنَا هَذَا. وَقَدْ تَقَدَّمَ مِثْلُ ذَلِكَ أَيْضًا.

(٢) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٨٧/١ «قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو بْنَ الْعَلَاءِ عَنِ الْعَبَقْرِيِّ فَقَالَ: يُقَالُ: هَذَا عَبَقْرِيٌّ قَوْمٌ، كَقَوْلِكَ: هَذَا سَيِّدٌ قَوْمٍ وَكَبِيرُهُمْ وَقَوِيَّهُمْ».

(٣) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «إِنَّمَا أَصْلُهُ فِيمَا يُقَالُ: أَنَّهُ نَسِبَ إِلَى عَبَقْرٍ وَهِيَ أَرْضٌ يَسْكُنُهَا الْجِنُّ...».

(٤) فِي الْأَصْلِ: «عَبَقْرِيٌّ» وَالتَّصْحِيحُ عَنِ غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٥) فِي الْأَصْلِ: «أَرْضًا» وَ(عَبَقْرٌ) مَوْضِعٌ. يَرِاجِعُ: مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٨٩/٤، وَذَكَرَ أَخْبَارًا وَأَشْعَارًا فِي نَقْلِهَا إِطَالَةً فَرَاغَهَا هُنَاكَ.

(٦) شَرْحُ دِيْوَانِهِ: ١٠٣، وَهُوَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٨٨/١، وَمَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٩٠/٤ وَغَيْرُهُمَا.

(٧) دِيْوَانُهُ: ١٣٦٦/٢ وَهُوَ أَيْضًا فِي الْمَصْدَرِينَ السَّابِقِينَ وَغَيْرُهُمَا وَالتَّنْجِيدُ: التَّرْتِيبُ.

حَتَّى كَأَنَّ رِيَاضَ الْقُفِّ أَلْبَسَهَا مِنْ وَشِي عَبْقَرٍ تَجَلِيلٌ وَتَنْجِيدٌ  
 وَمِنْ هَذَا قِيلَ لِلْبُسْطِ: عَبْقَرِيَّةٌ، إِنَّمَا نُسِبَتْ إِلَى تِلْكَ الْبِلَادِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ  
 عُمَرَ<sup>(١)</sup>: «إِنَّهُ كَانَ يَسْجُدُ عَلَى عَبْقَرِيٍّ»، أَيْ: عَلَى بَسَاطٍ مِنْ بُسْطِ عَبْقَرٍ. وَأَمَّا  
 قَوْلُهُ [عَزَّ وَجَلَّ]<sup>(٢)</sup>: ﴿مُتَّكِنِينَ عَلَى رَفْرَفٍ خُضِرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ﴾ ﴿٧٦﴾ فَالرَّفْرَفُ  
 الْمَجَالِسُ<sup>(٣)</sup>، وَالْعَبْقَرِيُّ: الْوَسَائِدُ وَالْمَرَاثِقُ، كَذَلِكَ قَالَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ فِي  
 تَفْسِيرِهِمَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «يَفْرِي فَرِيَّةً» فَيَعْنِي: يَنْزِعُ نَزْعَهُ<sup>(٤)</sup>، يَرِيدُ:

- (١) غريب أبي عبيد: ٨٩/١، والنهية: ١٧٣/٣.
- وفي غريب أبي عبيد: «ومنه حديث عمر أنه كان يسجد على عبقرى، قيل له: على بساط؟ قال: نعم».
- (٢) سورة الرحمن: الآية: ٧٦، جاء في زاد المسير: ١٢٨/٨ قوله تعالى: ﴿وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ﴾ ﴿٧٦﴾ فيه قولان: أحدهما: أنها الزرابي، قاله ابن عباس، وعطاء، وقتادة، والضحاك، وابن زيد، وكذلك قال: ابن قتيبة: العبقرى: الطنافس الثخان. قال أبو عبيدة: يقال لكل شيء من البسط: عبقرى. والثاني: أنه الديباج الغليظ، قاله مجاهد. قال الزجاج: أصل العبقرى في اللغة أنه صفة لكل ما بولغ في وصفه، وأصله أن عبقر بلد كان يوشى فيها البسط وغيرها فنسب كل شيء جيد إليه، قال زهير: «...». يراجع: تفسير غريب القرآن لابن قتيبة: ٤٤٤، ومجاز القرآن لأبي عبيدة: ٢٤٦/٢، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج: ١٠٥/٥.
- (٣) في الأصل: «المحابس».
- (٤) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ٨٨/١، وغريب الخطابي: ٥٧١/٢، وغريب ابن الجوزي: ١٩١/٢، والنهية: ٤٤٢/٣، ويراجع: العين: ٢٨٠/٨، ومختصره: ٣٩٨/٢، وجمهرة اللغة: ٧٨٨، ومجمل اللغة: ٧١٩، وتهذيب اللغة: ٢٤١/١٥، والأفعال للسرقسطي: ٨/٤، والصحاح، واللسان، والتاج: (فرى). وفي غريب الخطابي: أنشد =

الاستقاء، وهذه كلمة تُوقَعها العَرَبُ عَلَى كُلِّ مَعْنَى يَقَعُ عَلَى [مَنْ] يَفْعَلُ فِعْلَهُ [و]يَعْمَلُ عَمَلَهُ، إِذَا عَظَّمْتَ فِعْلَ الشَّيْءِ وَصَفْتَهُ بِهَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ ﴿٢٧﴾ أَي: شَيْئًا عَظِيمًا، قَالَ الرَّاجِزُ<sup>(٢)</sup>:

قَدْ أَطْعَمْتَنِي دَقْلًا حَوْلِيَا مُسَوِّسًا مُدَوِّدًا حَجْرِيَا

قَدْ كُنْتَ تَفْرِيَنَ بِهِ الْفَرِيَا

أَي: قَدْ كُنْتَ تُكْثِرِينَ فِيهِ الْقَوْلَ وَتُعْظِمِينَهُ، وَأَنْشَدَ أَعْرَابِيٌّ بِالْحِجَازِ<sup>(٣)</sup>:

فَتَى لَا يُرَى قَدْ الْقَمِيصِ بِخَضْرِهِ وَلَكِنَّمَا تَفْرِي الْفَرِيَّ مَنَاكِبَهُ

قول الشاعر:

سَمِعْنَا لَهَا وَاسْتَفْرَعَتْ فِي حَدِيثِهَا فَلَا شَيْءَ يَفْرِي بِالْيَدَيْنِ كَمَا تَفْرِي  
قَالَ اللَّيْثُ: يُقَالُ فِي صِفَةِ الشُّجَاعِ: مَا يَفْرِي أَحَدٌ فَرِيَةً مُخَفَّفَةً، وَمَنْ ثَقَلَ فَقَدْ غَلَطَ وَفِي  
الْنِّهَايَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ: «وَحِكْيِي عَنِ الْخَلِيلِ أَنَّهُ أَنْكَرَ التَّثْقِيلَ وَغَلَطَ قَائِلُهُ» وَهُوَ فِي الْعَيْنِ ٢٨٠ / ٨  
كَمَا قَالَا تَمَامًا. وَفِي أفعال السَّرْفُسْطِي ٨ / ٤ قَالَ: «وَأَنْشَدَ أَبُو عِثْمَانَ:

إِذَا مَا أَدِينِمِ الْقَوْمِ أَنْهَجَهُ الْبَلَى تَفْرَى وَلَوْ كَتَبْتَهُ لَتَحَرَّ مَا

(١) سورة مريم.

(٢) هُوَ زُرَّارَةُ بْنُ صَعْبٍ يَخَاطِبُ الْعَامِرِيَّةَ كَذَا فِي اللِّسَانِ (فَرَى) عَنِ الْفَرَاءِ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ:  
١٦٧ / ٢، وَهُوَ فِي تَهْذِيبِ اللُّغَةِ: ٢٤١ / ١٥، وَالْأَصْلُ فِيهِ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٨٨ / ١. وَلَا  
أَدْرِي مِنَ الْعَامِرِيَّةِ؟ إِلَّا أَنَّهَا قَالَتْ تُخَاطِبُهُ:

لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا دَهْرِيَا

يَمْشِي وَرَاءَ الْقَوْمِ سَيْتِيَا

كَأَنَّهُ مُضْطَغِنٌ صَبِيَا

فَقَالَ الرَّاجِزُ الْأَبْيَاتَ الْمَذْكُورَةَ يَخَاطِبُهَا وَيُرَدُّ عَلَيْهَا. السَّيْتِي: الَّذِي يَجِيءُ خَلْفَ الْقَوْمِ فَيَنْظُرُ  
أَسْتَاهَهُمْ وَاضْطَغِنَ الشَّيْءُ: إِذَا حَمَلْتَهُ تَحْتَ ضَعْفِكَ كَذَا فِي «اللِّسَانِ».

(٣) لَمْ أَعْثَرَ عَلَيْهِ.

يقول: مَنَّاكِبُهُ تَفْعَلُ الْأَفَاعِيلَ، هِيَ تَقْطَعُ ثَوْبَهُ، أَي: لِتَمَامِهِ، وَسَعَةِ مَا بَيْنَ مَنْكَبَيْهِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بَعَطَنَ فَيَعْنِي: حَتَّى أَقْبَلَ النَّاسُ بِإِبْهَامِهِمْ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ يَسْتَقُونَهَا بِاسْتِقَاءِ عُمَرَ، فَصَارَ مَوْضِعُهُ عَطْنًا لِلْإِبِلِ، وَعَطْنُ الْإِبِلِ كَمُرَاحِ الْغَنَمِ، وَإِنَّمَا عَنَى مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الْخَيْرِ الْكَثِيرِ وَسَعَةِ الرِّزْقِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ [١٧١].

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اللَّغَطِ) في حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بَنَى رَحْبَةً فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ تُسَمَّى الْبُطَيْحَاءَ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ قَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَلْغَطَ أَوْ يُنْشِدَ شِعْرًا، أَوْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ فليُخْرِجْ إِلَى هَذِهِ الرَّحْبَةِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: اللَّغَطُ: الْكَلَامُ الْمُخْتَلِطُ الْمُقَارِبُ لِكَلَامِ أَهْلِ السَّفَةِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (البيضاء) و(الصفراء) و(الحلقة)

في حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاتَهُ بَيْنَ النَّضِيرِ عَلَى أَنَّ لَهُمُ الْبَيْضَاءَ وَالصَّفْرَاءَ وَالْحَلَقَةَ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْبَيْضَاءُ: الْفِضَّةُ، وَالصَّفْرَاءُ: الذَّهَبُ، وَالْحَلَقَةُ:

---

(١) تقدّم ذكرها، ويُراجع: المغانم المطابة: ٥٧ قال: «تصغيرُ البطحاء: رحبةٌ مرتفعةٌ نحو الذراع بناها عمرُ رضي الله عنه خارجَ المسجد بالمدينة» قال شيخنا الأستاذ حمد الجاسر - حفظه الله - في تعليقه في هامش المغانم: «خصّص السّمهوديّ فصلاً للكلام على (البطحاء) هذه...». أقول: يُراجع: وفاء الوفاء: ٤٩٧ قال: «الفصلُ الثالثُ عشرُ في البطحاء...».

الدُّرُوعُ وَالسَّلَاحُ كُلُّهُ (١).

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (الحَبِطِ) في حديثِ مالكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ:  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا  
أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا. فَقَالَ رَجُلٌ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَهَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي  
إِلَّا بِخَيْرٍ، أَوْ خَيْرٌ هُوَ؟ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ، حُلْوَةٌ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مَا  
يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمُ، إِلَّا آكَلَةَ الْخَضِرِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ  
الشَّمْسَ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ، ثُمَّ أَخَذَتْ فَعَادَتْ فَأَكَلَتْ، فَمَنْ يَأْخُذُ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارِكُ  
لَهُ فِيهِ، وَمَنْ يَأْخُذُ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ فَمِثْلُهُ كَمِثْلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْحَبِطُ: أَنْ تَأْكَلَ الدَّابَّةُ فَتُكْثِرَ حَتَّى يَنْتَفِخَ لِذَلِكَ بَطْنُهَا  
وَتَمْرَضُ عَنْهُ (٢)، تَقُولُ مِنْهُ: قَدْ حَبِطَتِ الدَّابَّةُ وَهِيَ تَحْبِطُ حَبَطًا، وَهِيَ دَابَّةٌ  
حَبِطَةٌ، وَمِنْ أَصَابِهِ ذَلِكَ مِنَ النَّاسِ فَهُوَ حَبِطٌ أَيْضًا. وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْحَارِثُ بْنُ  
مَازِنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ (٣) الْحَبِطُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَأَصَابَهُ مِثْلُ هَذَا، وَهُوَ

(١) غريب أبي عبيد: ٢٠٠/٣.

(٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي: غريب أبي عبيد: ٨٩/١، وغريب ابن قتيبة: ٤٤٦/٢، وغريب  
الخطابي: ٧١٠/١، والغريبين: ٧/٢، وغريب ابن الجوزي: ١٨٨/١، والفائق:  
٢٥١/١، والنهية: ٣٣١/١ قال: «ورواه البخاري بالخاء» ويراجع: العين: ١٧٤/٣،  
ومختصره: ٢٧٤/١، وجمهرة اللغة: ٢٨١، وتهذيب اللغة: ٣٩٥/٤، ومجمل اللغة:  
٢٦١، والصحاح، واللسان، والتاج: (حبط).

(٣) كذا جاء في الأصل، وفي مصدره غريب أبي عبيد، وزاد محققه: «الحارث بن مازن بن =

أَبُو هَؤُلَاءِ الَّذِينَ [١٧٢] يُسَمَّوْنَ الْحَبِطَاتِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَإِذَا نَسَبْتَ مِنْهُمْ الرَّجُلَ قُلْتَ: حَبِطِيٌّ وَلَمْ تَقُلْ: حَبِطِيٌّ، وَكَذَلِكَ تَنْسِبُ الْعَرَبُ إِلَى بَنِي سَلَمَةَ<sup>(١)</sup>:

= مالك بن عمرو، والصَّوَابُ إن شاء الله أَنَّهُ الْحَارِثُ بْنُ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ، كَذَا جَاءَ فِي جَمَهْرَةِ النَّسَبِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ: ٢٦٠، وَأَنْسَابِ أَبِي عُيَيْدٍ: ٢٣٧، وَالْإِسْتِقْبَاقُ: ٢٠٢، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ حَزْمٍ: ٢١٣، وَأَنْسَابِ الرُّشَاطِيِّ (اقتباس الأنوار مختصر عبدالحق الإشبيلي): ٢/ ورقة: ٢٨، وَالْأَنْسَابُ لِلْسَّمْعَانِيِّ: ٤٨/٤ وفيه: «... بن تميم بن مرة» وصوابه ابن مُرَّة. وَاللُّبَابُ لِابْنِ الْأَثِيرِ: ٣٣٥/١، وَالْمُقْتَضَبُ مِنْ جَمَهْرَةِ النَّسَبِ لِياقوت الحموي: ١٢٢... وغيرها.

وَقَوْلُ الرَّبِيدِيِّ فِي «التَّاجِ»: (حبط) عن ابن دُرَيْدٍ أَنَّهُ: «الْحَارِثُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ» قَالَ: فَزَادَ مَالِكًا بَيْنَ الْحَارِثِ وَعَمْرِو «أقول - وعلى الله أتعمد - : أما في «الاشتقاق» فلم يزد ابن دريد شيئاً، وأما في الجمهرة (ط) دار العلم ١٩٨٧م فيها: «والحبط: الحارث بن مازن ابن مالك بن عمرو بن تميم». قال الرَّبِيدِيُّ فِي «التَّاجِ» (حبط): «واختلف في سبب تَلْقِيهِ إِتَاهُ، فَقِيلَ: لِأَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَأَصَابَهُ مِثْلُ الْحَبِطِ الَّذِي يُصِيبُ الْمَاشِيَةَ كَمَا فِي «الصَّحَاحِ» وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ: كَانَ أَكَلَ طَعَامًا فَأَصَابَهُ مِنْهُ هَيْضَةٌ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: كَانَ أَكَلَ صَمْنًا فَحَبِطَ عَنْهُ. وَيُسَمَّى بَنُو الْحَبِطَاتِ وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ... حَبِطِيٌّ مُحَرَّكَةً كَالنَّسَبِ إِلَى بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي شَقْرَةَ فَتَقُولُ: سَلَمِيٌّ وَشَقْرِيٌّ - بفتح اللام والقاف - وَكَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَرِهُوا كَثْرَةَ الْكَسْرَاتِ فَفَتَحُوا، أَيْ: وَالْقِيَاسُ الْكَسْرُ. وَقِيلَ: الْحَبِطَاتُ: الْحَارِثُ بْنُ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ، وَالْعَنْبَرُ بْنُ عَمْرِو، وَالْقَلْبُ بْنُ عَمْرِو، وَمَازَنُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَلَقِيَ دَغْفَلَ رَجُلًا فَقَالَ لَهُ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ. فَقَالَ: إِنَّمَا عَمْرُو عَقَابٌ جَائِمَةٌ وَالْحَبِطَاتُ عُنُقُهَا، وَالْقَلْبُ رَأْسُهَا، وَأَسِيدٌ وَالْهَجِيمُ جَنَاحُهَا، وَالْعَنْبَرُ جُنُوبُهَا وَمَازَنُ مِخْلَبُهَا، وَكَعْبٌ ذَنْبُهَا. يَعْنِي بِالْجِنُودِ بَدَنُهَا. قُلْتُ: وَهَذَا الَّذِي صَرَّحَ بِهِ النَّسَابَةُ. وَالْهَجِيمُ وَأَسِيدٌ هُمَا إِخْوَةُ الْعَنْبَرِ، وَكَعْبٌ وَالْقَلْبُ وَالْهَيْهَةُ وَكَذَلِكَ بَنُو الْهَجِيمِ الْخَمْسَةُ: عَامِرٌ وَسَعْدٌ وَرَبِيعَةٌ، وَأَمَارٌ وَعَمْرُو يَعْرِفُونَ بِالْحَبِطَاتِ».

(١) المشهور (سَلَمَةَ) أَنَّهُمْ حَيٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَهُمْ أَبْنَاءُ سَلَمَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَلِيٍّ =

سَلْمِيٍّ، وَإِلَى بَنِي شَقْرَةَ: شَقْرِيٌّ<sup>(١)</sup>، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَرِهُوا كَثْرَةَ الْكَسْرِ فَفَتَحُوا.

قال عبد الملك: وأما قوله: «أَوْ يُلْمُ» فَمَعْنَاهُ: أَوْ يَقْرُبُ مِنْ ذَلِكَ، هُوَ فِي مَعْنَى<sup>(٢)</sup> يَكَادُ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ فِي ذِكْرِ أَهْلِ الْجَنَّةِ: «فَلَوْلَا أَنَّهُ شَيْءٌ قَضَاهُ اللَّهُ لَأَلَمَ أَنْ يَذْهَبَ بَصَرُهُ» يَقُولُ: يَقْرُبُ أَنْ يَذْهَبَ بَصَرُهُ لَمَا يَرَى فِيهَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَأَلُّفِهَا.

= ابن أسد بن سادرة بن يزيد بن جشم بن الحزرج، منهم الصحابي الشاعر المشهور كعب بن مالك الأنصاري رضي الله عنه وغيره، وفيهم الحديث المشهور عن النبي ﷺ: «بني سلمة دياركم...». يُراجع: نسب معد واليمن الكبير: ٤٢٥، وجمهرة أنساب العرب: ٣٥٨، والاستبصار: ١٤٢، والأنساب للسمعاني: ١١٤/٧، وغيرها وفي العرب (بنو سلمة) أيضاً؛ لكنهم أقل شهرة منهم

- ففي (جعفي) سلمة بن عمرو...

- وفي (جهينة) سلمة بن نصر...

يراجع: مؤلف القبائل لابن حبيب: ٣٣١، والإيناس: ١٨٥، وأنساب الرُّشاطي (اقتباس الأنوار...) مختصر عبدالحق الإشبيلي: ٢/ ورقة: ٩٣ وغيرها.

(١) المشهور في (شقرة) أنهم حي من بني تميم، وهم أبناء شقرة بن الحارث بن تميم بن مُرّ وأسمه عمرو بن الحارث، وقيل: معاوية وإنما سمي بيت قاله وهو:  
وَقَدْ أَحْمِلُ الرُّمَحَ الْأَصَمَّ كَعُوبُهُ  
بِهِ مِنْ دِمَاءِ الْقَوْمِ كَالشَّقِرَاتِ  
وَالشَّقِرَاتُ: شَقَائِقُ التُّعْمَانِ.

يراجع: جمهرة النسب لابن الكلبي: ١٩١، وجمهرة أنساب العرب لابن حزم: ٣٧٤. وفي الإيناس: ١٩٠ شقرة في (عبدالقيس) وهو شقرة بن نكرة بن لكيز بن أفضى. لكن التي في عبدالقيس ضبضت في كتاب ابن حبيب في مؤلف القبائل: ٣٠٢ (شقرة) وأنشد البيت السابق أيضاً.

(٢) في الأصل: «مما معناه».

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (العِدَادِ) و(الأبهر) في حديثِ

مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَازَالَتْ أَكَلَةُ خَيْبَرَ تُعَادُنِي فَهَذَا أَوْأَنُ قَطَعْتُ أَبْهَرِي».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: هُوَ مِنَ الْعِدَادِ<sup>(١)</sup>، وَهُوَ مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي يَعْتَادُكَ الْمَرَّةَ بَعْدَ الْمَرَّةِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَكَلُهُ مِنَ الشَّاةِ الْمَسْمُومَةِ الَّتِي أَكَلَ مِنْهَا بِخَيْرٍ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ<sup>(٢)</sup>:

يُلَاقِي مِنْ تَذَكَّرِ آلِ سَلَمَى      كَمَا يَلْقَى السَّلِيمُ مِنَ الْعِدَادِ

يعني من عداد السُّمِّ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَإِنَّمَا سَمَّتِ الْعَرَبُ اللَّدِيغَ السَّلِيمَ تَفَاؤُلًا بِالسَّلَامَةِ<sup>(٤)</sup> مِنَ اللَّدْغَةِ؛ وَلِذَلِكَ سُمِّيَتِ الْفَلَاةُ الْمَفَازَةَ؛ لِأَنَّهَا مَهْلِكَةٌ، فَتَفَاءَلَتْ بِاسْمِ الْمَفَازَةِ؛ لِلتَّجَاةِ مِنْ هَوْلِهَا، وَمَا يُخْشَى مِنَ الْهَلَكَةِ فِيهَا، فَسَمَّوْهَا الْمَفَازَةَ،

(١) غريب الحديث لأبي عبيد: ٧٣/١ قال: «قال الأصمعي: هو من العِدَادِ، وهو الشَّيْءُ الَّذِي يَأْتِيكَ لَوْقَتٍ. وقال أبو زيدٍ مثل ذلك أو نحوه».

(٢) أنشدَه أبو عبيدٍ ولم ينسبه، وهو في أضداد قطرب: ٨٠، وتهذيب الألفاظ: ١١٨، وتهذيب اللغة: ٨٩/١، وأضداد ابن الأنباري: ١٠٦، وأضداد أبي الطيب اللُّغوي: ٣٥٢/١، وغيرها.

(٣) قال أبو حاتم السَّجِسْتَانِي فِي كِتَابِ الْأَضْدَادِ: ١٣٠ «العِدَادُ: وَقْتُ فِي كُلِّ سَنَةٍ يُعَاوَدُ السُّمُّ فِيهِ فِيهِجُ بِالْمَلْدُوعِ» وَفِي تَهْذِيبِ الْأَلْفَاظِ لِابْنِ السُّكَيْتِ: «وَعِدَادُ السَّلِيمِ: أَنْ تَعُدَّ لَهُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، فَإِذَا مَضَتْ لَهُ سَبْعَةُ أَيَّامٍ رَجَاوُ لَهُ الْبُرْءُ، وَمَا لَمْ تَمُضْ لَهُ سَبْعَةُ أَيَّامٍ فَهُوَ فِي عِدَادِهِ».

(٤) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: «لِأَنَّهُمْ تَطَيَّرُوا مِنَ اللَّدِيغِ فَقَلَّبُوا الْمَعْنَى كَمَا قَالُوا لِلْحَبَشِيِّ: أَبُو الْبَيْضَاءِ، وَكَمَا قَالُوا: لِلْفَلَاةِ مَفَازَةٌ...».



حِينَ كَانَتْ عِنْدَهُمْ مَهَالِكٌ؛ وَكَرَاهِيَةً لِاسْمِ الشُّؤْءِ أَنْ يَنْطِقُوا بِهِ، وَلِذَلِكَ سَمَّوْا  
 الْأَعْمَى بِصِيرًا، فَقَدْ كَانَ فِي الْأَنْصَارِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ<sup>(١)</sup>، وَكَانَ  
 أَعْمَى لَا يَخْرُجُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: اذْهَبُوا بِنَا نَزُورِ الْبَصِيرِ؛  
 كَرَاهِيَةً أَنْ يَقُولَ الْأَعْمَى؛ وَلِذَلِكَ سَمَّتِ الْعَرَبُ الْأَسْوَدَ أَبَا الْبَيْضَاءِ، قَلَبُوا اسْمَ  
 السَّوَادِ بِالْبَيْضِ؛ تَأْدُبًا فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، وَتَحَلُّمًا وَتَكَرُّمًا.

قال عبد الملك: وأما «الأبهر» فهو عروقٌ مُسْتَبِطِنٌ لِلصُّلْبِ<sup>(٢)</sup>، وهو  
 مُتَّصِلٌ بِالْقَلْبِ، فَإِذَا انْقَطَعَ لَمْ تَكُنْ مَعَهُ حَيَاةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ<sup>(٣)</sup>:

وَلِلْفُؤَادِ وَجِيبٌ تَحْتَ أَبْهَرِهِ لَدَمَ الْغَلَامِ وَرَاءَ الْغَيْبِ بِالْحَجَرِ  
 شَبَّهُ وَجِيبَ قَلْبِهِ بِصَوْتِ الْحَجَرِ إِذَا ضُرِبَ. وَاللَّدْمُ: الضَّرْبُ، وَمِنَ اللَّدْمِ اشْتَقَّ  
 التَّدَامُ النَّسَاءُ<sup>(٤)</sup>.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ (الْحَشْفِ) فِي حَدِيثِ مَالِكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِبِلَالٍ: «مَا رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ إِلَّا

(١) هو عِتْبَانُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَجَلَانِ بْنِ زَيْدِ بْنِ غُنْمِ خَزْرَجِيٍّ أَنْصَارِيٍّ بَدْرِيٍّ عِنْدَ  
 الْجُمْهُورِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِيهِمْ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ. كَانَ ضَرِيرَ الْبَصَرِ ثُمَّ  
 عَمِيَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، مَاتَ فِي خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أَخْبَارُهُ فِي طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ:  
 ٩٦/٣، وَنَكَتِ الْهَمِيَانُ: ١٩٨، وَالْإِصَابَةُ: ٤٣٢/٤.

(٢) غَرِيبُ أَبِي عَبِيدٍ: ٧٤/١، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٩١/١.

(٣) هُوَ تَمِيمُ بْنُ أَبِي بْنِ مُقْبِلِ الْعَجَلَانِيِّ، دِيَوَانُهُ: ٩٩، وَالْبَيْتُ فِي غَرِيبِ أَبِي عَبِيدٍ: ٧٤/١،  
 ٤٣٧/٣، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ: ٢٨٦/٦، وَالْفَائِقُ: ٥٠/١، وَاللِّسَانُ (بِهْر).

(٤) غَرِيبُ أَبِي عَبِيدٍ، وَبَعْدَهُ قَالَ: «وَيُقَالُ: الْأَبْهَرُ: الْوَرِيْنُ، وَهُوَ فِي الْفَخِذِ: النَّسَاءُ، وَفِي  
 السَّاقِ: الصَّافُنُ، وَفِي الْحَلْقِ: الْوَرِيْدُ، وَفِي الذَّرَاعِ: الْأَعْجَلُ، وَفِي الْعَيْنِ: النَّاطِرُ، وَهُوَ  
 نَهْرُ الْجَسَدِ».

سَمِعْتُ [١٧٣] خَشْفًا أَمَامِي، فَأَقُولُ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقَالُ: بِلَالٌ، فَبَكَى بِلَالٌ ثُمَّ قَالَ: مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ أَمَامَكَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَارَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْخَشْفُ: الْجَرَسُ<sup>(١)</sup>، وَهُوَ صَوْتُ حَرَكَةِ الشَّيْءِ، وَقَدْ أَنْشَدَ أَعْرَابِيٌّ بِالْحِجَازِ مِنْ قَيْسٍ<sup>(٢)</sup>:

قَوْمِي بَنُوكَعْبٍ وَخَيْرُ كَهْفِ مِنْ سَوِّقِ أَعْدَاءٍ لِغَيْرِ نَصْفِ  
 إِنَّا عَدَاةَ الرَّحْفِ يَوْمَ الرَّحْفِ يَوْمَ يَصْفُ صَقْنَا لِلصَّفِّ  
 نَنْسِفُ مَنْ نَلْقَى أَشَدَّ النَّسْفِ وَنَضْرِبُ الْهَامَ بِنَفْفِ خَشْفِ  
 نَحْنُ الشَّغَائِمِ الْكِرَامِ الْعِطْفِ وَنَحْنُ مِنْ قَيْسٍ مَحَلَّ الْأَنْفِ

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَالْتَّقْفُ: الضَّرْبُ الَّذِي يُشْبِهُ التَّقْبَ، وَالْخَشْفُ: الَّذِي يُسْمَعُ لَهُ كَالْوَقْعِ وَالْجَرَسِ.

(١) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عبيد: ١/١٤٤، وغريب الخطابي: ١/٥٨٢، والغريبي: ٢/٢١٢، وغريب ابن الجوزي: ١/٢٧٩، والفاثق: ١/٣٦٩، والنَّهْيَةُ: ٢/٣٤. ويراجع: العين: ٤/١٧١، ومختصره: ١/٤٢٦، وجمهرة اللُّغة: ١/٦٠١، ١/٦٠٢، وتهذيب اللُّغة: ٧/٨٧، ومُجْمَلُ اللُّغة: ٢٨٩، والمُحْكَم: ٥/١٩، والعُيَاب: ١٣٩، والصَّحاح، واللُّسَان، والتَّاج: (خشف). وفي المصادر: (خَشْفَةٌ)، والخَشْفَةُ والخَشْفَةُ: الصَّوْتُ. وفي الغريبي «قال: شَمِرٌ: يقال: خَشْفَةٌ خَشْفَةٌ. وقال الفراء: الخَشْفَةُ الصَّوْتُ الْوَاحِدُ والخَشْفَةُ: الحركة: إِذَا وَقَعَ السِّيفُ عَلَى اللَّحْمِ»، وفي غريب ابن الجوزي: (خشفتك) وفي غريب الخطابي: (خَشْخَشَةٌ) وفسرها بأنها حركةٌ فيها صوتٌ وأنشد:

تَخْشِخِشُ أَبْدَانُ الْحَدِيدِ عَلَيْهِمْ كَمَا خَشْخَشَتْ يُبْسَ الْحَصَادِ جَنُوبُ  
 قال: «والمَحْفُوظُ من هَذَا الْحَدِيثِ الْخَشْفَةُ، وَهِيَ الْحَرَكَةُ أَيْضًا، قَالَ الشَّاعِرُ:  
 إِذَا أَنْتَ لَمْ تَخْشِفْ مِنَ الْحِلْمِ خَشْفَةً مِنَ الْجَهْلِ لَمْ يَعْزُزْ أَحَا أَنْتَ نَاصِرَةٌ

(٢) لم أقف عليها في مصدر آخر.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحٍ (وأنعمًا) في حديثِ مالكِ  
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ  
عِلِّيِّينَ كَمَا يَرَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ فِي الْأُفُقِ، فَإِنَّ أَبَابُكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمًا».  
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَقُولُ<sup>(١)</sup>: «وَأَنْعَمًا» زَادَا عَلَى ذَلِكَ، الْعَرَبُ تَقُولُ: قَدْ  
أَحْسَنْتَ إِلَيَّ وَأَنْعَمْتَ، أَيْ: زِدْتَ عَلَيَّ الْإِحْسَانَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: دَقَقْتُ الدَّوَاءَ  
فَأَنْعَمْتُ دَقَّهُ، أَيْ: بِالْعُتْ فِي دَقِّهِ وَزِدْتُ، وَمِنْهُ قَوْلُ وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ فِي زَيْدِ بْنِ  
عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ<sup>(٢)</sup>:

رَشِدْتُ وَأَنْعَمْتَ ابْنَ عَمْرٍو وَإِنَّمَا تَجَبَّبْتَ تَثُورًا مِنَ النَّارِ حَامِيًا  
وَالْعَرَبُ تَقُولُ: دُرِّيٌّ. وَدُرِّيٌّ بِالْهَمْزِ وَبِغَيْرِ الْهَمْزِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحٍ (إخفاءِ الشَّوارِبِ) و(إعفاءِ  
اللَّحْيِ) في حديثِ مالكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ أَمَرَ بِإِخْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحْيِ».  
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا إِخْفَاءُ الشَّوَارِبِ: فَفَقَصُّهَا<sup>(٣)</sup> حَتَّى تَكْشِفَ عَنِ  
الْإِطَارِ، وَالْإِطَارُ: تَدْوِيرُ الشَّفَةِ، وَلَيْسَ حَرْهَا كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ الْعِرَاقِيِّينَ. وَأَمَّا

(١) النَّصُّ كُلُّهُ لِأَبِي عُبَيْدٍ وَجَاءَ فِيهِ: «قَالَ الْكِسَائِيُّ: قَوْلُهُ: «وَأَنْعَمًا» زَادَا عَلَى ذَلِكَ، قَالَ: وَيُقَالُ  
مِنْ هَذَا: قَدْ أَحْسَنْتَ عَلَيَّ . . .».

(٢) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقَالَ وَرَقَةُ . . .» لِيُذَلَّلَ أَبُو عُبَيْدٍ عَلَى أَنَّ الشَّاهِدَ لَيْسَ مِنْ  
كَلَامِ الْكِسَائِيِّ السَّابِقِ، بَلْ مِنْ إِنْشَادِهِ هُوَ. فَرَحِمَ اللَّهُ أَبَا عُبَيْدٍ. وَالشَّاهِدُ فِي الْفَائِقِ وَغَيْرِهِ.

(٣) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي: غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٤٧/١، وَالغَرِيبِينَ: ١٠٣/٢، وَغَرِيبِ ابْنِ  
الْجَوْزِيِّ: ١٠٩/٢، وَالْفَائِقِ: ١٠/٣، وَالنِّهَايَةَ: ٤٠١/١، ٢٦٦/٣. وَيُرَاجَعُ: التَّمْهِيدُ:  
٢٤، ١٤٣، وَالصَّحَّاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (حَفَا) وَ(عَفَا).

إِعْفَاءُ اللَّحَى فَنَرَكُ قَصَّهَا حَتَّى تَفِرَّ وَيَكْثُرُ شَعْرُهَا وَيَطُولُ، تَقُولُ: قَدْ عَفَا  
الشَّعْرُ: إِذَا كَثُرَ، وَعَفَا رِيْشُ الطَّيْرِ، قَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ الْهَلَالِيُّ<sup>(١)</sup>:

أَبِينِي لَنَا لِأَزَالَ رِيْشِكَ عَافِيَا وَلَا زَلْتِ فِي حَصْرِ أَدَانِ بَرِيرِهَا

ومنه قولُ الله عزَّ وجلَّ<sup>(٢)</sup>: ﴿حَتَّى عَفَوْا﴾ يَقُولُ: حَتَّى كَثُرُوا، فَإِذَا أَوْقَعْتَ  
فِعْلَكَ عَلَى الشَّعْرِ قُلْتَ: قَدْ أَعْفَيْتُهُ [١٧٤]: إِذَا وَفَّرْتَهُ وَتَرَكْتَهُ حَتَّى كَثُرَ، وَقَدْ  
عَفَا: إِذَا جَعَلْتَ الْفِعْلَ لَهُ، وَتَقُولُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَعْنَى: قَدْ عَفَا الشَّيْءُ: إِذَا  
دَرَسَ وَامَّحَى<sup>(٣)</sup>، قَالَ لَبِيدُ بْنُ رَبِيعَةَ [الْعَامِرِيُّ]<sup>(٤)</sup>:

عَفَتِ الدِّيَارُ مَحَلَّهَا فَمَقَامُهَا بِمَنَى تَأَبَّدَ غَوْلُهَا فَرَجَامُهَا

وَهَذَا فِي الشَّعْرِ كَثِيرٌ. وَعَفَا - فِي غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا -: أَنْ يَنْتَجِعَ الرَّجُلُ  
الرَّجُلَ لِخَيْرِهِ، وَأَنْ يُصِيبَ مِنْ فَضْلِهِ<sup>(٥)</sup>، تَقُولُ: قَدْ عَفَا فُلَانٌ فُلَانًا، وَهُوَ  
يَعْفُوهُ، وَهُوَ عَافٍ، وَهُمْ الْعَفَاءُ، وَاعْتَفَاهُ فَهُوَ يَعْتَفِيهِ، وَهُوَ مُعْتَفٍ، وَمُعْتَفُونَ  
لِلْكَثِيرِ، قَالَ أَعَشَى بَكْرٍ<sup>(٦)</sup>:

(١) لم يرد في ديوان حُمَيْدٍ.

(٢) سورة الأعراف: الآية: ٩٥.

(٣) فبذلك يكون من الأضداد، يُراجع: أزداد فُطرب: ١١٤، وأزداد ابن السكيت: ١٦٧،  
وأزداد أبي حاتم: ١٠٨، وأزداد ابن الأنباري: ٨٦، وأزداد أبي الطَّيِّب اللُّغَوِي:  
٤٨٣/٢، وأزداد الصَّغَانِي: ١٠٨.

(٤) في الأصل «الجَعْدِيُّ» خطأ ظاهرًا، والبيتُ في ديوان لبيد: ١٦٣، وغريب أبي عُبَيْد:  
١٤٨/١، ٥٥/٢، وهو مطلعُ على معلقته المشهورة. يراجع: شرح ابن الأنباري: ٥١٧،  
وشرح ابن النَّحَّاس: ٣٥٩... وغيرهما.

(٥) غريب أبي عُبَيْد.

(٦) ديوان الأَعَشَى: (الصُّبْحُ الْمُنِيرُ): ١٩، وهو في غريب أبي عُبَيْد: ١٤٩/١، ٢٩٧، وفيه =

تُطَوَّفُ الْعَفَاةُ بِأَبْوَابِهِ كَطَوَّفِ النَّصَارَى بَبَيْتِ الْوَتَنِ<sup>(١)</sup>

ومنه سُمِّيَتِ الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ عَافِيَةً وَعَوَافِيً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَمَا أَصَابَتِ الْعَافِيَةَ مِنْهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ» يَعْنِي: الطَّيْرَ وَالسَّبَاعَ وَكُلَّ مَنْ اعْتَمَاهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حِينَ وَجَدَ حَمْزَةَ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ -: «لَوْلَا أَنْ يُحْزَنَ ذَلِكَ نِسَاءَنَا لَتَرَكْنَاهُ لِلْعَوَافِي حَتَّى يَحْشُرَهُ اللَّهُ مِنْ أَجْوَافِهَا» يَعْنِي: الطَّيْرَ وَالسَّبَاعَ الَّتِي تَعْتَفِي الْقَتْلَى.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (المناقشة) في حديث مالك

الذي رواه عن عائشة: «أنها كانت تقول: «مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْمُنَاقَشَةُ: الْإِسْتِفْصَاءُ فِي الْحِسَابِ<sup>(٢)</sup>، وَتَرَكَ التَّجَاوُزَ فِيهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّاسِ: انْتَقَشْتُ مِنْهُ جَمِيعَ حَقِّي. وَقَدْ قَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ

= يَمْدَحُ رَجُلًا.

أَقُولُ - وَعَلَى اللَّهِ أَعْتَمِدُ -: يَمْدَحُ قَيْسُ بْنُ مَعْدِيكَرِبِ الْكِنْدِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَشْهَرِ مَمْدُوحِيهِ، وَهَذِهِ الْقَصِيدَةُ أَوَّلُ قَصِيدَةٍ مَدَحَهُ بِهَا، أَوْلَاهَا:

لَعَمْرُكَ مَا طَوَّلَ هَذَا الزَّمَنُ      عَلَى الْمَرْءِ إِلَّا عَنَاءُ مَعْنٍ  
يَظَلُّ رَجِيمًا لِرَيْبِ الْمَتُونِ      وَلِلْسُقْمِ فِي أَهْلِهِ وَالْحَزَنِ

وَفِيهَا:

تَيَمَّمْتُ قَيْسًا وَكَمْ دُونَهُ      مِنْ الْأَرْضِ مِنْ مَهْمِهِ ذِي شَرَنِ

(١) غريب أبي عبيد: ١٤٨/١، ٢٩٧.

(٢) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي: غريب أبي عبيد: ٢٠١/١، وَغَرِيبُ الْحَرَبِيِّ: ٣١٢/١، وَغَرِيبُ ابْنِ

الْجَوْزِيِّ: ٤٣١/٢، وَالْفَائِقُ: ١٦/٤، وَالنَّهَائِيَّةُ: ١٠٦/٥، وَيَرَاجِعُ: الرَّاهِرُ لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ:

٤١١/١، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٣٢٤/٨، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٨٨٢، وَالْمُحْكَمُ: ١٠٤/٦، وَالصَّحَاحُ،

وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (نقش) وانظر مصادر تخريج بيت الحارث الآتي.

الْيَشْكُرِيَّ - وَهُوَ يُعَاتِبُ قَوْمًا - (١):

إِنْ نَقَشْتُمْ فَالْتَقَشُ يَجْشُمُهُ الْقَوْمُ وَمُ وَفِيهِ الصَّحَاحُ وَالْأَبْرَاءُ  
يَقُولُ: لَوْ كَانَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ مُحَاسَبَةٌ وَمُنَاطَرَةٌ عَرَفْتُمْ الصِّحَّةَ وَالْبِرَاءَةَ.  
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَعْمِيَ عَلَيْهِ قَبْلَ مَوْتِهِ حَتَّى ظَنَّ مَنْ  
عِنْدَهُ مِنْ أَهْلِهِ أَنْ قَدْ مَاتَ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ (٢):

(١) ديوان الحارث تحقيق هاشم الطعان (بغداد): ١٢، وهو من مُعَلَّقَتِهِ الْمَشْهُورَةِ الَّتِي أَوْلَّهَا:  
أَذْتَنَّا بَيْنَهَا أَسْمَاءُ رَبِّ ثَاوٍ يُمَلُّ مِنْهُ الثَّوَاءُ  
يراجع: شرح القصائد... لابن الأنباري: ٤٦٨، وشرح القصائد التسع لابن النحاس:  
٥٧٣/٢، وشرح القصائد العشر للخطيب التبريزي: ٣٨٧. ويروى: «الصَّلاَحُ وَالْإِبْرَاءُ» قال  
ابن الأنباري: «ويروى (وفيه السقام) ويروى: (وفيه الضَّجَّاجُ) ويروى: (وفيه الضَّجَّاجُ)  
ويروى: (وفيه الإصلاح) وروايته هو: (وفيه الصَّلاَحُ).

(٢) هذان البيتان وردا في مصادر مختلفة منسُوبين إلى أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رضي  
الله عنه أنه تَمَثَّلَ بِهِمَا، وَلَا أَدْرِي هَلْ هُوَ قَائِلُهُمَا؟ قَالَ الْبَلَّاذُورِيُّ فِي كِتَابِهِ أَنْسَابُ الْأَشْرَافِ:  
٢٠٠٢/٥ «وحدَّثني عَبَّاسُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي السَّائِبِ قَالَ: لَمَّا احْتَضَرَ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ  
الله عنه قال: ...» وأورد البيتين. وأوردَ حكايات أُخْرَى فِيمَا جَرَى لِمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ  
عند احتضاره وما أنشد وما تمثَّل به من الشَّعْرِ، تُرَاجَعُ هُنَاكَ. ورأيت في كتاب الدِّيَّاجِ  
للخثلي (ت ٢٨٣هـ) ص ٧٥ قال: «ثنا أبو السَّائِبِ الْمَخْزُومِيُّ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ مُعَاوِيَةَ  
الْوَفَاةُ تَمَثَّلَ فَقَالَ:» وأوردَهما، والبيتان في الْفُتُوحِ لابن أَعْتَمٍ: ٢٦٤/٤، وَالْكَامِلِ لابن  
الْأَثِيرِ: ٨/٤، وَالْمُعَمَّرِينَ لِأَبِي حَاتِمٍ: ١٥٦، وَمَخْتَصِرِ تَارِيخِ دِمَشْقَ: ٨٣/٢٥...  
وغيرها. ثُمَّ رَأَيْتُ فِي الْفَاتِقِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِلزَّمَخْشَرِيِّ: ١٦/٤: «وأنشد ابن الأعرابي  
لِلْحَجَّاجِ... وَأُورِدَ الْبَيْتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: «وَرَوَاهُمَا ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ لِمُعَاوِيَةَ. وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا الزَّيْبِيدِيُّ  
فِي التَّاجِ: (نقش) فقال: «وأنشد ابن الأعرابي للحجَّاج، وابن الأنباري لمعاوية» ولعلَّ  
الحجَّاج ومعاوية تمثَّلا بهما وقائل البيتين غيرهما. يراجع: ديوان معاوية: ٥٣.

إِنْ تَنَاقَشَ يَكُنْ نِقَاشَكَ يَا رَبِّ بَّ عَذَاباً لَا طَوْقَ لِي بِالْعَذَابِ  
 أَوْ تُجَاوِزْ فَأَنْتَ رَبِّي حَلِيمٌ عَنِ مُسِيءٍ ذُنُوبُهُ كَالثَّرَابِ  
 قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَمِنَ الْمُنَاقِشَةِ أُخِذُ نَفْسُ الشُّوْكَةِ مِنَ الرَّجُلِ<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّهُ يَبَالِغُ فِي  
 اسْتِخْرَاجِهَا وَتَتَّبِعُهَا، قَالَ الشَّاعِرُ<sup>(٢)</sup>:

لَا تَنْفُشَنَّ بِرِجْلِ غَيْرِكَ شَوْكَةً فَتَقِي بِرِجْلِكَ رِجْلَ مَنْ قَدْ شَاكَهَا  
 يَعْنِي بِقَوْلِهِ: «بِرِجْلِ غَيْرِكَ» مِنْ رِجْلِ غَيْرِكَ، جَعَلَ الْبَاءَ مَكَانَ «مِنْ» وَهِيَ مِنْ  
 كَلَامِهِمْ جَيِّدَةٌ، وَيَعْنِي بِقَوْلِهِ: «شَاكَهَا» [١٧٥] دَخَلَ فِي الشُّوكِ، تَقُولُ: شَكَتُ  
 الشُّوكَ فَأَنَا أَشَاكُهُ شِيَاكًا: إِذَا دَخَلْتَ فِيهِ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنَّهُ أَصَابَكَ قُلْتَ: شَاكَنِي  
 الشُّوكُ، وَيَشُوكُنِي شُوكًا، وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْمِنْقَاشُ؛ لِأَنَّهُ يُنْقَشُ بِهِ وَيُسْتَقْصَى بِهِ الشَّيْءُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (القرع) في حديث مالك  
 الذي رواه عن نافع، عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «نَهَى عَنِ الْقِرْعِ فِي  
 رُؤُوسِ الصَّبِيَّانِ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: هُوَ أَنْ يُحْلَقَ رَأْسُ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ مِنْهُ مَوَاضِعٌ فِيهِ الشَّعْرُ  
 مُتَفَرِّقَةً<sup>(٣)</sup> وَلَيْسَتْ الرُّوَايَةُ الْوَاحِدَةُ مِنْ هَذَا، تِلْكَ لَا بَأْسَ بِهَا، وَكَذَلِكَ كُلُّ

(١) هو لفظ أبي عبيد في غريب الحديث.

(٢) غريب أبي عبيد: ٢٠٢/١، والزاهر: ٤١٢، واللسان، والتاج وغيرهما ولم يُنسب إلى قائل معين.

(٣) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ١٨٤/١، وَغَرِيبِ ابْنِ قَتِيْبَةَ: ٣٠٦/١، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢٤١/٢، وَالفائق: ١٨٩/٣، وَالنَّهْأَةُ: ٥٩/٤. وَيُرْاجَعُ: الْعَيْنُ:  
 ١٣٢/١، وَمَخْتَصَرُهُ: ٦٨، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٥١٨، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ١٨٤/١، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ:  
 ٧٥٢، وَالمُحْكَمُ: ٨٦/١، وَالأفعال للسرُّسْطِيِّ: ١١٦/٢، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ:  
 (قرع).

شيء يكون قطعاً مُتَفَرِّقَةً فهو قَزَعٌ، وَكَذَلِكَ [يُقَالُ] لِقَطْعِ السَّحَابِ فِي السَّمَاءِ قَزَعًا، وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ ذَكَرَ فِتْنَةَ تَكُونُ قَالَ<sup>(١)</sup>: «فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ ضَرَبَ يَعْسُوبُ الدِّينِ بِذَنْبِهِ فَيَجْتَمِعُونَ إِلَيْهِ كَمَا يَجْتَمِعُ قَزَعُ الْخَرِيفِ» يَعْنِي قَطْعَ السَّحَابِ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي زَمَانِ الْخَرِيفِ. قَالَ ذُو الرُّمَّةِ - وَذَكَرَ مَاءً -<sup>(٢)</sup>:

تَرَى عُصْبَ الْقَطَا هَمَلًا عَلَيْهِ كَأَنَّ رِعَالَهُ قَزَعُ الْجَهَامِ  
وَالجَهَامُ: السَّحَابُ الَّذِي لَا مَاءَ فِيهِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ كَثِيرًا مَا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ كَوْنٍ».

قال عبد الملك: يَقُولُ<sup>(٣)</sup>: مِنْ ضَلَالَةٍ بَعْدَ هُدًى، هَذَا مَعْنَاهُ، فَأَمَّا نَفْسُ

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ؛ وَالتَّصُّ كُلُّهُ لِه.

(٢) دِيوانه: ١٤٠٢، وَهُوَ مَوْجُودٌ فِي أَغْلَبِ تَخَارِيجِ اللَّفْظَةِ السَّابِقَةِ.

وَعُصْبُ الْقَطَا: جَمَاعَاتُهُ، وَهَمَلًا: بِدُونِ رَاعٍ. وَرِعَالُهُ: قَطْعُ الْقَطَا الْمُتَفَرِّقَةَ. وَالْقَزَعُ: هِيَ اللَّفْظَةُ الْمَذْكُورَةُ الْمَشْرُوحَةَ هُنَا وَالجَهَامُ: السَّحَابُ الَّذِي لَا مَاءَ فِيهِ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ. وَضَدُّهُ: الصَّيْبُ، وَفِي دُعَاءِ الْاسْتِسْقَاءِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّبًا نَافِعًا.

(٣) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٢٠/١، وَالغَرِيبِينَ: ١٥٧/٢، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٢١٥/١، وَالتَّهْيَاةُ: ٤٥٨/١، وَيُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ٥٢٥، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٢٢٧/٥، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ: ٢٥٦، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (حَوْرٌ) وَ(كُورٌ)، وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ: «الْحَوْرُ بَعْدَ الْكَوْنِ» يُرَاجَعُ: الْمُسْتَقْصَى: ٣١٥/١، وَفَصْلُ الْمَقَالِ: ١٧٥. وَأَنْشُدِ الْخَطَّابِي فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ:

فَقُلْتُ لَهُ أَهْلًا وَسَهْلًا فَلَمْ يَحْزُرْ  
بِكَ اللَّيْلِ إِلَّا لِلْجَمِيلِ مِنَ الْأَمْرِ



الكَلِمَةِ فَإِنَّ الحَوْرَ الرَّجُوعُ والارْتِدَادُ. وَالكَوْنُ: الثَّبَاتُ والاعتِدَالُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يُقَالُ فِي الرَّجْلِ: حَارَ بَعْدَ مَا كَانَ<sup>(١)</sup>، يَقُولُ: كَانَ عَلَيَّ حَالٍ جَمِيلَةٍ فَحَارَ عَن ذَلِكَ، أَيْ: رَجَعَ عَنهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٢)</sup>: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَن لَّنْ يَحُورَ﴾ ﴿١٤﴾ بَلَى ﴿ يقول: أَن لَّنْ يَرْجِعَ إِلَيَّ، يَعْنِي: ارْتِيَابُهُ فِي البَعْثِ .

قال عبدالمَلِكِ: وقد سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَلَامِ البَصْرِيَّ يَرْوي هَذَا الحَدِيثَ: «مِنْ حَوْرٍ بَعْدَ كَوْرٍ» أَخَذَهُ مِنْ كَوْرِ العِمَامَةِ<sup>(٣)</sup>، يَقُولُ: تَغَيَّرَتْ حَالُهُ وانْتَقَضَتْ كَمَا يَنْتَقِضُ كَوْرُ العِمَامَةِ بَعْدَ الشَّدِّ، وَرَأَيْتُهُ يُسَمِّي نَقْضَ الكَوْرِ حَوْرًا، وَكُلُّ هَذَا قَرِيبٌ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ فِي المَعْنَى .

- وسألنا عبدالمَلِكِ بنَ حَبِيبٍ عَن شَرْحِ (المُطِيطَاءِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ

[١٧٦] الَّذِي رَوَاهُ عَن يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي المُطِيطَاءُ، وَخَدَمَتْهُمُ فَارِسٌ وَالرُّومُ سُلْطَ بَعْضُهُمْ عَلَيَّ بَعْضٍ، وَجَعَلَ بِأَسْهُمِ<sup>(٤)</sup> بَيْنَهُمْ» .

قَالَ عبدالمَلِكِ: المُطِيطَاءُ: التَّبَخُّرُ<sup>(٥)</sup> وَمَدُّ اليَدَيْنِ فِي المَشْيِ، وَإِنَّمَا

(١) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «وَسُئِلَ عاصِمٌ عَن هَذَا فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَيَّ قَوْلِهِ: «حَارَ بَعْدَ مَا كَانَ» يَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ حَالَةٍ جَمِيلَةٍ . . .» .

(٢) سورة الانشقاق: الآيتان: ١٤، ١٥ .

(٣) غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ .

(٤) فِي الأَصْلِ: «رَأْسُهُمْ» .

(٥) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢٢٣/١، والغريبين: ١٧٥٩، وَغَرِيبِ ابنِ الجوزي: ٣٦٣/٢، والفائق: ٣٧١/٣، والنَّهْجُ: ٣٤٠/٤. ويراجع: جمهرة اللُّغة: ١٥١، وتهذيب اللُّغة: ٣٠٨/١٣، ومجمل اللُّغة: ٨١٦، والصَّحاح، واللُّسان، والتَّاج: (مطط). وجاء فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قال الأَصْمَعِيُّ وغيره: المُطِيطَاءُ: التَّبَخُّرُ وَمَدُّ اليَدَيْنِ . . .» .

اشْتَقَّتْ مِنَ التَّمْطِيِّ؛ لِأَنَّهُ يَمْطِي مَدَّ يَدَيْهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ (١): ﴿ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ يَمْطِي﴾ يعني يَبْخُتِرُ فِي مَشِيَّتِهِ، وَقَدْ تُسَمَّى الْعَرَبُ الْخَائِرَ الَّذِي يَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْحَوْضِ: الْمَطِيطَةُ وَكَثِيرُهُ: مَطَايِطٌ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ سُمِّيَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا اشْتَقُّ مِنْ يَتَمَطَّطُ أَي: يَتَمَدَّدُ، قَالَ حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ فِي رَجَزِهِ (٢):

\* خَبَطَ النَّهَالَ سَمَلَ الْمَطَايِطِ \*

وَإِنَّمَا جَعَلَتِ الْعَرَبُ التَّمْطِيَّ (٣) مِنَ الْمَطِيطَةِ كَمَا جَعَلَتِ التَّظْنِيَّ مِنَ الظَّنِّ، وَالتَّقْضِيَّ مِنَ التَّقْضُضِ كَقَوْلِ الْعَجَّاجِ (٤):

\* تَقْضِي الْبَازِي إِذَا الْبَازِي كَسَرَ \*

(١) سورة القيامة: الآية: ٣٣.

(٢) عن أبي عبيدٍ في غريب الحديث: ٢٢٤ قال: «قال حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ» وَكَذَا هُوَ فِي أَغْلِبِ الْمَوَادِّ مِنْهَا تَهْدِيبُ اللُّغَةِ: ٤٥٥/١٢، ٣٠٨/١٣، وَاللِّسَانُ: (مَطَط) وَ(سَمَل) وَالصَّحَاحُ: (مَطَط)، وَرَوَاهُ: «سَمَلَ الْمَطِيطِ» فَقَالَ الصَّغَانِي فِي التَّكْمَلَةِ وَالذَّبِيلِ وَالصَّلَةِ: ١٧٩/٤ (مَطَط) «وَلَيْسَ الرَّجَزُ لِحُمَيْدٍ». وَفِي رَجَزِهِ:

\* ... سَمَلَ الْمَطَايِطِ \*

وقبله:

\* فِي مُجَلِّبَاتِ الْفِتَنِ الْخَوَابِطِ \*

(٣) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ بَعْدَ بَيْتِ حُمَيْدٍ: «النَّهَالُ: الْعِطَاشُ، وَمَنْ جَعَلَ التَّمْطِيَّ مِنَ الْمَطِيطَةِ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ مَذْهَبَ تَطْنَيْتٍ مِنَ الظَّنِّ...».

(٤) ديوان العجاج: ٤٢. وَفِي الْكَامِلِ: ٤٤٢/١ وَفِيهِ: (تَجَلَّى) وَجَاءَ فِي هَامِشِ الصَّفْحَةِ: «بِهَامِشِ (ج) مَا نَصَّهُ: الصَّحِيحُ (تَقْضِي الْبَازِي) وَلَكِنَّهُ جَاءَ لِتَصْحِيحِ لَفْظِ التَّجَلَّى، وَالْبَازِي لَا يَتَجَلَّى وَفِي وَقْتِ كَسْرِ الْجَنَاحِ، وَسَيَأْتِي الْبَيْتُ عَلَىٰ هَذِهِ الرِّوَايَةِ (تَقْضِي) ص ٩٤١ وَالشَّاهِدُ فِي الْخَصَائِصِ: ٩٠/٢، وَالْمُحْتَسَبُ: ١٥٧/١، وَالْمُخَصَّصُ: ١٢٠/١١، ٢٨٩/١٣، وَأَمَّا ابْنُ الشَّجَرِيِّ: ١٧٣/٢، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ لِابْنِ عَيْشٍ: ٢٥/١٠، وَشَرْحُ الْمُلُوكِيِّ: ٢٥٠.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (الغَمِصِ) في حَدِيثِ مَالِكِ  
الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْكِبْرِ فَقَالَ: الْكِبْرُ أَنْ تَسْفَهَ  
الْحَقَّ وَتَغْمِصَ النَّاسَ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «تَسْفَهَ الْحَقَّ» فَيَعْنِي: أَنْ تَرَى الْحَقَّ سَفَهًا  
وَجَهْلًا. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَتَغْمِصَ النَّاسَ» فَيَعْنِي: تَحْقِرُ النَّاسَ، الْغَمِصُ: احْتِقَارُ  
النَّاسِ وَازْدِرَاءُؤُهُمْ<sup>(١)</sup>، وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى: تَغْمِطُ<sup>(٢)</sup> النَّاسَ، وَهُوَ بِمَعْنَى تَغْمِصِ،  
الْغَمِطُ وَالْغَمِصُ وَاحِدٌ، وَأَحْسَنُ مَا تَقَعُ هَذِهِ اللَّغَةُ فِي تَصْغِيرِ النِّعْمَةِ  
وَاحْتِقَارِهَا. تَقُولُ: قَدْ غَمِطَ النِّعْمَةَ، يَعْنِي: احْتَقَرَهَا، وَفِي حَقَرِهِ النَّاسَ  
وَالطَّعْنَ: غَمِصَ، هَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ وَمَعْنَاهُمَا، وَمِنْهُ قِيلَ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ مَطْعُونًا  
عَلَيْهِ فِي دِينِهِ: إِنَّهُ لَمَغْمُوصٌ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ، وَكَذَلِكَ فِي حَسَبِهِ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ) فِي حَدِيثِ  
مَالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ».  
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: يَقُولُ: بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ: وَإِنَّمَا هُوَ تَمَثِيلٌ  
لِلصَّلَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ سَبَّهَتْ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ بِالْحَرَارَةِ وَالْيُسِّ، وَسَبَّهَتْ

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣١٧/١، وَغَرِيبِ ابْنِ قُتَيْبَةَ: ١٤١/٢، وَغَرِيبِ ابْنِ  
الْجَوْزِيِّ: ١٦٣/٢، وَالْفَائِقِ: ٧٧/٣، وَالنَّهْأِيَّةِ: ٣٨٦/٣. وَيُرَاجَعُ: الْعَيْنُ: ٣٧٥/٤،  
وَمَخْتَصَرُهُ: ٤٩٣/١، وَجَمْهَرَةُ اللَّغَةِ: ٨٨٩، وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٣٠/٨، وَمَجْمَلُ اللَّغَةِ:  
٦٨٦، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (غَمِصُ) وَ(غَمِطُ).

(٢) فِي النَّهْأِيَّةِ: ٣٨٦/٣ «الْغَمِطُ: الْاسْتِهَانَةُ وَالْاسْتِحْقَارُ وَهُوَ مِثْلُ الْغَمِصِ، يُقَالُ: غَمِطَ  
يَغْمِطُ، وَغَمِطَ يَغْمِطُ».

الصَّلَّةَ بِالْبَرْدِ وَالْبَلَلِ، كَمَا شَبَّهُوا الْعَطَشَ بِالْحَرَارَةِ، وَالرَّيَّ بِالْبَرْدِ، تَقُولُ: سَقَيْتُهُ شَرْبَةً بَرَّدْتُ بِهَا عَطَشَهُ، وَتَقُولُ<sup>(١)</sup>: قَدْ بَلَّلْتُ رَحِمِي، وَأَنَا أَبْلُهَا بَلًّا وَبِلَالًا: إِذَا وَصَلْتَهَا [١٧٧] وَبَدَأْتَهَا بِالصَّلَةِ، قَالَ أَعَشَى بَكْرًا - يَمْدَحُ رَجُلًا -<sup>(٢)</sup>:

إِمَّا لِطَالِبِ نِعْمَةٍ تَمَمَّتْهَا      أَوْ وَصِلِ قُرْبَى قَدْ بَلَّلَتْ رِدَاهَا

تَقُولُ: بَرَّدْتُ وَبَرَّدْتُ بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّثْقِيلِ. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفِقْهِ: أَنَّهُ جَعَلَ السَّلَامَ صَلَّةً وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَرٌّ غَيْرُهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (العصا) في حديث مالك

الذي رواه عن رسول الله ﷺ أنه قال لرجل كان يوصيه: «ولا تزفع عصاك عن أهلِكَ، وأخفهم في الله».

قال عبد الملك: لم يرد العصا التي يضرب بها<sup>(٣)</sup>، ولأنه أراد الأدب، أن يؤدبهم بلسانه أو بالضرب الذي يؤدب بمثله الترب، تقول في الوالي الرفيق برعيته، القليل العقوبة في ولايته: إنه لئن العصا، تعني: قليل العقوبة، لئن الكلمة، رفيقا<sup>(٤)</sup> بالرعية، قال معن بن أوس المزني - وهو يصف إبله

(١) غريب أبي عبيد: ٣٤٧/١، وغريب ابن الجوزي: ٨٦/١، والفائق: ١٢٧/١، والنهاية: ١٥٣/١. واللفظة لا غرابة فيها، ومعناها ظاهر وفي غريب أبي عبيد: «قال أبو عمرو وغيره يقال: بللت رحمي أبلها بلاً وبلالاً...».

(٢) ديوانه (الصبح المنير): ٢٦ من قصيدة يمدح بها قيس بن معدي كرب الكندي. وفيه: «قد نضحت بلالها» وفي غريب أبي عبيد: «قد بردت بلالها» والمعنى واحدة.

(٣) في غريب أبي عبيد: ٣٤٥/١ «قال الكسائي وغيره: إنه لم يرد العصا التي يضرب بها...».

(٤) في الأصل: «رفيق».

وَرَاعِيهَا، وَوَرُوذَهُ بِهَا مَاءٌ وَصَفَهُ - (١):

عَلَيْهِ شَرِيبٌ وَادِعٌ لَيْنُ الْعَصَا يُسَاجِلُهَا جُمَّاتِهِ وَتُسَاجِلُهُ

قال (٢): وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الطَّاعَةَ وَالْأُلْفَةَ وَالْجَمَاعَةَ: الْعَصَا؛ عَصَا الْإِسْلَامِ، وَعَصَا السُّلْطَانَ، وَإِيَّاهُ أَرَادَ الشَّاعِرُ حَيْثُ يَقُولُ (٣):

إِذَا كَانَتْ الْهَيْجَاءُ وَأَنْشَقَّتِ الْعَصَا فَحَسْبُكَ وَالضَّحَاكُ سَيْفٌ مُهَنَّدٌ

فمعنى قوله: «وَأَنْشَقَّتِ الْعَصَا» ذَهَبَتِ الْأُلْفَةُ، وَوَقَعَتِ الْفُرْقَةُ، وَتَفَرَّقَ رَأْيُ الْجَمَاعَةِ وَأَهْلُ الطَّاعَةِ، وَمِنْهُ قِيلَ فِي الْخَوَارِجِ: شَقُّوا عَصَا الْمُسْلِمِينَ، أَي: فَرَّقُوا جَمَاعَتَهُمْ، وَمِنْهُ قَوْلُ صِلَةَ بْنِ أُشَيْمٍ لِأَبِي السَّلِيلِ: «إِيَّاكَ وَقَتِيلَ الْعَصَا» يَقُولُ: إِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ قَاتِلًا أَوْ مَقْتُولًا إِذَا أَنْشَقَّتِ الْعَصَا، يَعْنِي: إِذَا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَلَى السُّلْطَانِ. وَالْعَرَبُ تُسَمِّي الْعَصَا أَيْضًا ظَعْنَ الْمُسَافِرِ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ، تَقُولُ: قَدْ أَلْقَى فُلَانٌ عَصَاهُ: إِذَا تَرَكَ الظَّعْنَ وَالسَّفَرَ، وَأَقَامَ بِمَكَانِهِ وَاطْمَأَنَّ

(١) ديوان أوس: ١١٢ (ط) بغداد ١٩٧٧ م. وشعره (ط) دار العلم بجدة ١٤٠٣ هـ: ٨٧،

وغريب أبي عبيد: ٣٤٥/١، ولم يرد في كتاب العَصَا لأَسَامَةَ بن مُنْقَذٍ!

(٢) القول لأبي عبيد جاء في غريب الحديث: «قال أبو عبيد: وأصل العَصَا: الاجتماع والائتلاف...» وذكر أبو عبيد شقَّ الخوارج عَصَا الطَّاعَةِ، وقول صلة بن أشيم...».

(٣) هذا البيت ينسب إلى جرير في أمالي القالي: ٢٢٦/٢، وذيل الأمالي: ١٤٠، وأنكر محققهما المرحوم الشيخ عبدالعزيز الميمني هذه النسبة. يُنظر: اللألي: ٨٩٩. وهو من شواهد: معاني القرآن للقرآء: ٤١٧/١، وشرح المفضليات: ٢٣٦، والمُخَصَّص: ١٤/١٦، والمقصود والممدود لابن ولاد: ١١٧، وكتاب العَصَا لأَسَامَةَ بن مُنْقَذٍ: ١٤٠، والتَّخْمِير شرح المفصل: ٤١١/١، وشرح ابن يعيش: ٤٨/٢، ٥١، وخزانة الأدب: ٨٤/٣، ٣٨٩. وهو من شواهد المُفْصَلِ والمُعْنِي وغيرهما، ووَرَدَ فِي اللِّسَانِ، وَالتَّاجِ: (حَسَب) و(عَصَا) و(هَيْج).

وَاجْتَمَعَ لَهُ أَمْرُهُ، وَذَلِكَ الْمَعْنَى أَرَادَتْ عَائِشَةُ حِينَ قُبِلَ عَلِيٌّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَبَلَغَهَا اجْتِمَاعُ الْأَمْرِ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَدُخُولِ النَّاسِ فِي بَيْعَتِهِ فَقَالَتْ مُتَمَثِّلَةً (١):

فَأَلَقْتُ عَصَاهَا وَاسْتَقَرَّتْ بِهَا النَّوَى كَمَا قَرَّ عَيْنًا بِالْإِيَابِ الْمُسَافِرِ

فَالْعَصَا تَقَعُ عَلَى هَذِهِ الْأَوْجُهِ الثَّلَاثَةِ، عَلَى الْأَدَبِ، وَعَلَى الْأَلْفَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَعَلَى طُولِ السَّفَرِ الثَّقَلِ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَمَثِيلٌ وَتَشْبِيهٌُ وَنَيْسٌ بِاسْمِ أَصْلِيٍّ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح [١٧٨] (التبيين) في حديث مالك

(١) هذا البيت يتنازعه مجموعة من الشعراء، منهم مُعَقَّرُ بْنُ حِمَارِ الْبَارِقِيِّ، وهو أشهرهم به. وقيل: قائله: راشد بن عبد الله السلمي، صحابي قدم على النبي ﷺ واسمه «غاوي بن ظالم» فقال له النبي ﷺ: بل أنت راشد بن عبد الله، وقيل: بل هو راشد بن عبد ربه. وقيل: راشد ابن حفص، وقيل: قائله سليم بن ثمامة الحنفي. وذكر البيهقي في الكتب، وقد ضمنه كثير من الأدباء والشعراء والخطباء كتاباتهم وأشعارهم وخطبهم، وتمثل به كثير من الفصحاء وأهل البيان... والبيت من قصيدة جيدة لمُعَقَّرٍ قَالَهَا يَوْمَ جَبَلَةَ أُولَهَا:

أَمِنْ آلِ شَعْنَاءَ الْحُمُولِ الْبَوَاكِرِ	مَعَ اللَّيْلِ أَمْ زَالَتْ قُبَيْلُ الْأَبَاعِرِ
وَحَلَّتْ سُلَيْمَى فِي هِضَابٍ وَأَيْكَةِ	فَلَيْسَ عَلَيْهَا يَوْمَ ذَلِكَ قَادِرُ
وَأَلَقْتُ عَصَاهَا وَاسْتَقَرَّتْ بِهَا النَّوَى	... ..
وَصَبَحَهَا أَمْلَاكُهَا بِكَيْتَةِ	عَلَيْهَا إِذَا أَمَسَتْ مِنَ اللَّهِ نَاطِرُ
مُعَاوِيَةَ بْنِ الْجَوْنِ ذُبْيَانُ حَوْلَهُ	وَحَسَّانُ فِي جَمْعِ الرِّيَابِ مَسَاعِرُ
وَقَدْ جَمَعُوا جَمْعًا كَانَ زُهَاءَهُ	جَرَادٌ هَوَى فِي هَبْوَةِ مُتَطَايِرُ
فَبَاتُوا لَنَا ضَيْفًا وَبَنَانًا بِنِعْمَةٍ	لَنَا مُسْمِعَاتُ بِالذُّفُوفِ وَسَامِرُ
فَلَمْ نَقْرِهِمْ شَيْئًا وَلَكِنْ قَصَدْتَهُمْ	صَبُوحٌ لَدَيْنَا مَطْلَعُ الشَّمْسِ حَارِرُ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «التَّبَيُّنُ مِنَ اللَّهِ وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَتَبَيَّنُوا».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: التَّبَيُّنُ: التَّثَبُّتُ فِي الْأُمُورِ وَالتَّأْنِي فِيهَا<sup>(١)</sup>، وَقَدْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقْرَأُ: <sup>(٢)</sup> ﴿إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَثَبَّتُوا﴾<sup>(٣)</sup> عَلَى مَعْنَى فَتَبَيَّنُوا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَالْبَيَانُ - فِي غَيْرِ هَذَا - : اللَّسَنُ وَالْفَهْمُ وَذَكَاءُ الْقَلْبِ، وَمِنْهُ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: <sup>(٤)</sup> «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَذَلِكَ أَنَّ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ، وَالزُّبَيْرَانَ بْنَ بَدْرِ، وَعَمْرَو بْنَ الْأَهْتَمِ التَّمِيمِيِّينَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ<sup>(٥)</sup>، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمْرًا عَنِ الزُّبَيْرَانَ فَأَنْتَى عَلَيْهِ خَيْرًا، فَاسْتَقَلَ<sup>(٦)</sup> الزُّبَيْرَانَ ثَنَاءً وَلَمْ يَرْضَهُ.

(١) غريبُ أبي عبيد: ٣٠/٢. والنَّصُّ كُلُّهُ لهُ، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٩٨/١، وَالفَائِقُ: ١٤٢/١، وَالتَّهَذِيبُ اللُّغَةُ: ٤٩٩/١٥ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: «قَالَ الْكِسَائِيُّ وَغَيْرُهُ: التَّبَيُّنُ: التَّثَبُّتُ...».

(٢) عَنْ غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: وَهِيَ قِرَاءَةُ سَبْعَةٍ قَرَأَ بِهَا حَمْزَةٌ وَالْكِسَائِيُّ، وَهِيَ أَيْضًا قِرَاءَةُ الْحَسَنِ وَالْأَعْمَشِ، وَيَحْيَى بْنُ وَثَابٍ، وَطَلْحَةَ، وَعَيْسَى، وَالطَّبْرِي، وَخَلْفٌ. يُرَاجَعُ: السَّبْعَةُ لِابْنِ مُجَاهِدٍ: ٢٣٦، وَالتَّيْسِيرُ لِلدَّانِي: ٩٧، وَالْحَجَّةُ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ: ١٧٣/٣، وَإِعْرَابُ الْقِرَاءَاتِ لِابْنِ خَالَوَيْهِ: ١٣٦/١، وَالْحَجَّةُ لِأَبِي زُرْعَةَ: ١٠٩، وَالْكَشْفُ لِمَكِّي: ٣٩٤/١، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ: ٢٨٣/١، وَالْمَحْرَرُ الْوَجِيزُ: ١٨٣/٤، وَزَادَ الْمَسِيرُ: ١٧١/٢، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ: ٣٢٨/٣، وَالدَّرُّ الْمَصُونُ: ٧٣/٤، وَالنَّشْرُ لِابْنِ الْجَزْرِيِّ: ٢٥١/٢.

(٣) سُورَةُ النِّسَاءِ: آيَةُ: ٩٤

(٤) غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣٢/٢.

(٥) يُرَاجَعُ: الْبَيَانُ وَالتَّبَيُّنُ: ٤٢/١، وَأَمَالِي الْبُزْجَانِيِّ: ١٠١، وَزَهْرُ الْآدَابِ: ٣٨/١ وَغَيْرُهَا.

(٦) فِي الْأَصْلِ: «فَاسْتَقَلَ».

فَقَالَ: وَاللَّهِ يَارَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَيَعْلَمُ إِنِّي أَفْضَلُ مِمَّا قَالَ وَلَكِنَّهُ حَسَدَنِي، فَأَثَنِي عَلَيْهِ عَمْرًا شَرًّا ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ يَارَسُولَ اللَّهِ: مَا كَذَبْتُ عَلَيْهِ فِي الْأُولَى وَلَا فِي الْآخِرَةِ، وَلَكِنَّهُ أَرْضَانِي فَقَلْتُ بِالرِّضَى وَصَدَقْتُ، ثُمَّ أَسْخَطَنِي فَقَلْتُ بِالسَّخَطِ وَصَدَقْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا» يَعْنِي: [إِنَّ] مِنَ اللَّسَنِ وَالْفَهْمِ وَذَكَاءِ الْقَلْبِ لَسِحْرًا فَكَأَنَّ مَعْنَاهُ عِنْدَنَا: أَنَّهُ يَبْلُغُ مِنْ بَيَانِهِ أَنَّهُ يَمْدَحُ الْإِنْسَانَ فَيَصْدُقُ فِيهِ حَتَّى يَصْرِفَ الْقُلُوبَ إِلَى قَوْلِهِ. ثُمَّ يَذُمَّهُ فَيَصْدُقُ فِيهِ حَتَّى يَصْرِفَ الْقُلُوبَ إِلَى قَوْلِهِ الْآخِرِ، فَكَأَنَّهُ قَدْ سَحَرَ بِذَلِكَ السَّامِعِينَ فَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا».

وَقَدْ بَلَغَنِي<sup>(١)</sup> عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَبَيَّنَ مِنَ الْحَجَّاجِ، يَعْنِي أَلْسَنَ وَأَنْطَقَ، إِنْ كَانَ لَيَرْقَى الْمِنْبَرَ فَيَذْكُرُ إِحْسَانَهُ إِلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَصَفَحَهُ عَنْهُمْ، وَإِسَاءَتِهِمْ إِلَيْهِ حَتَّى أَقُولَ فِي نَفْسِي: إِنِّي لِأَحْسَبُهُ صَادِقًا، وَإِنِّي لِأُظَنُّهُمْ ظَالِمِينَ لَهُ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنْ شَرْحِ (الْمَرْدُودَةِ) فِي حَدِيثِ مَالِكِ الَّذِي رَوَاهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ: أَنَّ الرَّبِيعَ حَبَسَ دُورَهُ عَلَى وَلَدِهِ، وَأَخْرَجَ مِنْهَا مَنْ تَزَوَّجَ مِنْ بَنَاتِهِ، وَجَعَلَ لِلْمَرْدُودَةِ مِنْ بَنَاتِهِ أَنْ تَسْكُنَ غَيْرَ مُضَرَّةٍ وَلَا مُضَرَّةٍ بِهَا، فَإِذَا اسْتَعْنَتْ بِزَوْجٍ فَلَا سَكْنَى لَهَا».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: الْمَرْدُودَةُ<sup>(٢)</sup>: هِيَ الْمَرْأَةُ الَّتِي مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا، أَوْ

(١) فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٣٣/١ «هُوَ مِنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْحَنْظَلِيِّ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَارِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَبَيَّنَ مِنَ الْحَجَّاجِ...».

(٢) غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ: ٧٦/٢، وَالْغَرِيبِينَ: ٤١٦/٢، وَغَرِيبُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ٣٨٨/١، ٣٨٩، =



طَلَّقَهَا فَرَجَعَتْ إِلَى أَهْلِهَا، فَهِيَ الْمَرْدُودَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَهِيَ الرَّاجِعُ أَيْضًا، وَقَدْ ذَكَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لِسُرَّاقَةَ بِنِ جُعْشَمٍ (١): «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَفْضَلِ الصَّدَقَةِ؟ ابْنَتُكَ مَرْدُودَةٌ عَلَيْكَ لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكَ».

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (العُمري) و(الرُقبي) في حديث

مالك [١٧٩]

فَقَالَ: (العُمري) (٢): «أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: دَارِي حَبْسٌ عَلَيْكَ عُمْرُكَ أَوْ يَقُولُ: عُمْرِي. فَيَكُونُ ذَلِكَ كَمَا قَالَ، إِنْ قَالَ: (عُمْرُكَ) كَانَ مَرْجِعُهَا إِلَى صَاحِبِهَا الَّذِي أَعْمَرَهَا، وَإِنْ قَالَ: (عُمْرِي) كَانَ مَرْجِعُهَا إِلَيَّ وَرَثَتِي مِيرَاثًا عَنْهُ. قَالَ: وَأَمَّا (الرُقبي) (٣) أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: دَارِي حَبْسٌ عَلَيْكَ، فَإِنْ مِتُّ قَبْلَكَ فَهِيَ لَكَ بَتْلًا، وَإِنْ مِتَّ قَبْلِي فَهِيَ رَاجِعَةٌ إِلَيَّ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَأَصْلُ (العُمري) إِنَّمَا هُوَ مَأْخُودٌ مِنَ الْعُمْرِ (٣)، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَقُولُ لَهُ: هِيَ لَكَ عُمْرُكَ أَوْ عُمْرِي. و(الرُقبي) مَأْخُودَةٌ مِنَ الْمُرَاقِبَةِ، كَأَنَّ

= والفاثق: ٥٢/٢، والنهاية: ٢١٣/٢.

(١) هُوَ سُرَّاقَةُ بِنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَمْرِو الْكِنَانِيِّ الْمُدَلِجِيِّ، يَكْنَى أَبُو سُفْيَانَ، كَانَ يَنْزِلُ قَدِيدًا، يُعَدُّ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ سَكَنَ مَكَّةَ. كَذَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَقَالَ: «وَمَاتَ سُرَّاقَةُ بِنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ فِي صَدْرِ خِلَافَةِ عُثْمَانَ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ مَاتَ بَعْدَ عُثْمَانَ» قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: «وَقَدْ يُنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ». يَرِاجِعُ: طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ: ٧٨/٩، وَطَبَقَاتُ خَلِيفَةَ: ٣٤، وَالِاسْتِيعَابُ: ١٤٨/٢، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٢١٤/١٠، وَالْإِصَابَةُ: ٤١/٣، وَالشُّذْرَاتُ: ٣٥/١.

(٢) تقدم في «كتاب القضاء» في هذا الجزء.

(٣) نَصُّ كَلَامِ أَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ: ٧٧/٢ قَالَ: «وَأَصْلُ الْعُمَرَى عِنْدَنَا إِنَّمَا هُوَ مَأْخُودٌ مِنَ الْعُمْرِ...». وَقَدْ تَقَدَّمَ ذَلِكَ فِي هَذَا الْجُزْءِ.

كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَرْقُبُ مَوْتَ صَاحِبِهِ، وَهَذِهِ الرَّقْبِيُّ جَائِزَةٌ إِلَّا أَنَّهَا مِنَ الثُّلْثِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُبْتَلْهَا لَهُ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِ. وَثُمَّ رُقْبِي لَا تَجُوزُ، وَهِيَ أَنْ يَكُونَ الْمَسْكَنُ أَوْ الْعَبْدُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَيَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ أَيُّهُمَا مَاتَ مِنَّا أَوْلَا فَنَصِيْبُهُ لِصَاحِبِهِ، فَهَذِهِ لَا تَجُوزُ؛ لِأَنَّهَا مُخَاطَرَةٌ.

وَتَقُولُ فِي تَصْرِيْفِ (الْعُمْرِي) وَ(الرُّقْبِي) قَدْ أَعْمَرْتُ فَلَانَا دَارِي، وَأَنَا أَعْمَرُهُ إِعْمَارًا، وَالْأَسْمُ: الْعُمْرِي، وَالْفَاعِلُ: مُعْمِرٌ، وَالْمَفْعُولُ: مُعْمَرٌ. وَكَذَلِكَ الرَّقْبِي، تَقُولُ: قَدْ أَرْقَبْتُهُ دَارِي، وَأَنَا أَرْقَبُهُ إِرْقَابًا، وَالْأَسْمُ: الرَّقْبِي، وَالْفَاعِلُ: مُرْقَبٌ، وَالْمَفْعُولُ: مُرْقَبٌ.

- وَسَأَلْنَا عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ حَبِيبٍ عَنِ شَرْحِ حَدِيثِ مَالِكٍ

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «اسْتَحْيُوا مِنْ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ، وَمَنْ اسْتَحْيَى مِنْ اللَّهِ، فَلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ وَمَا حَوَى، وَالْبَطْنَ وَمَا وَعَى، وَلْيَذْكُرِ الْقَبْرَ وَالْبَيْتَ». قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا الرَّأْسُ وَمَا حَوَى<sup>(١)</sup>، فَالْسَّمْعُ، وَالْبَصَرُ، وَاللِّسَانُ، أَنْ لَا يَسْتَعْمِلَ ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَّا فِي حَقِّهِ. وَأَمَّا الْبَطْنَ وَمَا وَعَى، فَالْقَلْبُ، وَالْفَرْجُ، وَمَعْنَى وَعَى: [جَمَعَ] وَهُمَا لُغَتَانِ: أَوْعَى وَوَعَى، وَلَيْسَ يُرِيدُ مِنْ وَعَى الْعِلْمُ؛ وَلَكِنْ مَا أَوْعَاهُ وَصَارَ فِيهِ، كَمَا تُوعَى الشَّيْءَ فِي الْوَعَاءِ. يَقُولُ: يَحْفَظُ بَطْنَهُ فَلَا يُدْخِلُ فِيهِ إِلَّا حَلَالًا، كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَجْعَلَ فِي بَطْنِهِ إِلَّا حَلَالًا فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّ أَوْلَ مَا يُنْتَنُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ».

قال عبد الملك: ويحفظ فرجه فلا يكشفه إلا على حلال، على زوجته،

(١) غريب أبي عبيد: ١١٦/٢، والغريبين: ٤٢١/١، والنهية: ٢٠٧/٥ وفي غريب أبي عبيد:

«الجوف وما وعى» و«الرأس وما احتوى» وأخر: «الرأس وما حوى» وروايته: «احتوى».

أَوْ أَمَّتِهِ كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ<sup>(١)</sup>: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْأَجُوفَانِ»  
 يعني البطنَ والفرجَ<sup>(٢)</sup>. وَيَحْفَظُ قَلْبَهُ فَلَا يُضْمِرُ فِيهِ إِلَّا خَيْرًا، كَمَا قَالَ فِي  
 الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْعَةً إِلَيْهَا يَأْوِي خَيْرُهُ وَشَرُّهُ فَإِذَا صَلَحَتْ  
 صَلَحَ بِهَا سَائِرُ الْجَسَدِ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ بِهَا سَائِرُ الْجَسَدِ» يعني القلبَ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ [١٨٠]

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: مَعْنَاهُ: إِنَّ مَبْدَأَ الْإِيمَانِ<sup>(٣)</sup> مِنْ مَكَّةَ؛ لِأَنَّهَا مَوْلِدُ رَسُولِ  
 اللَّهِ ﷺ، وَمِنْهَا مَبْعُوثُهُ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَكَانَتْ دَارَ الْهَجْرَةِ وَالْإِيمَانِ.  
 وَمَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ مِنْ حَوْزَةِ الْيَمَنِ، فَسَبَّ الْإِيمَانَ وَالْحِكْمَةَ إِلَى الْيَمَنِ؛ لِأَنَّ  
 مَدَاهِمَا مِنْ حَوْزَةِ الْيَمَنِ.

قَدْ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى الْكُوفِيُّ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْمَكِّيِّ،  
 قَالَ: قُلْتُ لَطَاوُوسِ الْيَمَانِيِّ وَنَحْنُ بِمَكَّةَ: مَا تَعُدُّ الْيَمَنِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؟ فَقَالَ:  
 الْمَدِينَةَ فَمَا دُونَهَا، يَعْنِي فَمَا دُونَهَا إِلَى مَكَّةَ، إِلَى الْيَمَنِ، إِلَى بَحْرِ عَدَنَ.

وَحَدَّثَنِي غَازِ بْنِ قَيْسٍ<sup>(٤)</sup>، عَنْ ابْنِ سَمْعَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ

(١) الحديث في غريب أبي عبيد.

(٢) في جنى الجنيتين: ١٦ «الأجوفان: البطن والفرج». قَالَ أَبُو فَهْدٍ الْأَعْرَابِيُّ لِرَجُلٍ أَعْطَاهُ  
 وَأَطَعَمَهُ: «كَفَاكَ اللَّهُ شَرَّ الْأَجُوفِينَ» قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ؟: فِي قَوْلِهِ: «لَا تَنْسُوا الْجُوفَ وَمَا وَعَى»  
 فِيهِ قَوْلَانِ، يُقَالُ: أَرَادَ بِالْجُوفِ الْبَطْنَ أَوْ الْفَرْجَ كَمَا قَالَ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ  
 الْأَجُوفَانِ». وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْجُوفِ الْقَلْبَ. . . وَالنَّصُّ لِأَبِي عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ فَلِلَّهِ دَرُّهُ.

(٣) غريب أبي عبيد.

(٤) من شيوخ المؤلف تراجع المقدمة.

مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ» حِينَ صُرِفَتْ الْقِبْلَةُ إِلَى الْكَعْبَةِ؛ لِأَنَّ مَكَّةَ يَمَانِيَّةً، وَالْمَدِينَةَ يَمَانِيَّةً.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ أَيْضاً حِينَ مُنْصَرَفِهِ مِنْ تَبُوكَ، وَتَبُوكُ نَاحِيَةٌ بِالشَّامِ، وَمَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ يَوْمَئِذٍ تَلْقَاءُ وَجْهِهِ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْيَمَنِ فَأَشَارَ إِلَى الْيَمَنِ وَهُوَ يُرِيدُ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ فَقَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ» يَقُولُ: هُوَ مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ نَسَبَتِ الْعَرَبُ فِي كَلَامِهَا وَأَشْعَارِهَا إِلَى الْيَمَنِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الْيَمَنِ، وَلَا فِي أَرْضِ الْيَمَنِ، إِلَّا أَنَّهُ فِي وَقْتِ مَا نَسَبُوهُ إِلَى الْيَمَنِ مِمَّا يَلِي الْيَمَنِ، قَدْ قَالَ النَّابِغَةُ الذُّبْيَانِيُّ لِيَزِيدَ بْنِ الصَّعِقِ<sup>(١)</sup>، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَمَّةٍ مِنْ قَيْسٍ، وَكَانَ بَيْنَهُمَا تَحَاسُدٌ وَتَلَادُعٌ<sup>(٢)</sup>:

وَكُنْتَ أَمِينَهُ لَوْ لَمْ تَخُنْهُ      وَلَكِنْ لَا أَمَانَةَ لِلْيَمَانِيِّ

فَنَسَبَهُ إِلَى الْيَمَنِ؛ لِأَنَّ مَوْضِعَهُ وَمَسْكَنَهُ كَانَ مِمَّا يَلِي الْيَمَنِ. وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلِ الْعَجَلَانِيُّ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ، مِنْ بَنِي الْعَجَلَانِ، وَهُمْ فِي بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ<sup>(٣)</sup>:

(١) هو يزيد بن عمرو بن حُوَيْلِدِ الْكَلَابِيِّ، شَاعِرٌ فَارِسٌ جَاهِلِيٌّ.

يُرَاجَعُ: جَمَهْرَةُ النَّسَبِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ: ٣٢١، وَجَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ لِابْنِ خَزِمٍ: ٢٨٦،

وَخَزَانَةُ الْأَدَبِ: ٢٠٦/١.

(٢) دِيوَانُهُ: ١١٣.

(٣) دِيوَانُهُ: ٣١٥ وَبَعْدَهُ:

\* طَافَ الْخَيْالُ بِنَا رُكْبًا يَمَانِينَا \*

فَنَسَبَ نَفْسَهُ إِلَى الْيَمَنِ؛ لِأَنَّ الْخَيْالَ طَرَقَهُ وَهُوَ يَسِيرُ نَاحِيَةَ الْيَمَنِ، أَوْلَا تَرَى أَنَّهُ إِنَّمَا قِيلَ: سَهَيْلُ الْيَمَانِيِّ؛ لِأَنَّهُ يُرَى مِنْ نَاحِيَةِ الْيَمَنِ، فَعَلَى هَذَا تَأْوِيلُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ» حِينَ كَانَ جِهَتَهُ، إِذْ قَالَ ذَلِكَ وَهُوَ مُنْصَرِفٌ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ إِلَى جِهَةِ الْيَمَنِ؛ لِأَنَّ مُنْصَرَفَهُ كَانَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَهِيَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَمَنِ، وَكَذَلِكَ حِينَ صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ عَنِ الشَّامِ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَهِيَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٍ» يُرِيدُ: مَكَّةَ، وَهِيَ فِي جِهَةِ الْيَمَنِ، هَذَا لَوْلَمْ تَكُنْ مَكَّةُ مِنْ حَوْزَةِ الْيَمَنِ، فَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ طَاوُوسٌ وَغَيْرُهُ: مَا أَعْلَمْتُكَ مِنْ أَنَّ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ مِنْ حَوْزَةِ الْيَمَنِ؟! وَلَمْ يُرِدْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْلِهِ ذَلِكَ سُكَّانَ الْيَمَنِ، فَكَيْفَ يُنْسَبُ إِلَيْهِمُ الْإِيمَانُ وَهُوَ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَهُوَ رَأْسُ الْإِيمَانِ فَافْهَمْ هَذَا وَاعْرِفْهُ.

.. وسألنا عبدالمملك بن حبيب عن شرح (البخوبحة) [١٨١] في حديث

مالك

الذي رواه عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «من أراد أن يسكن بخوبحة الجنة فليزِم الجماعة، فإن الشيطان مع الفد، وهو من الاثنين أبعد» وقال ذلك أيضاً عمر بن الخطاب في خطبته بالجابية<sup>(١)</sup>.

طَافَ الْخَيْالُ بِنَا رُكْبًا يَمَانِينَا  
مِنْهُنَّ مَعْرُوفُ آيَاتِ الْكِتَابِ وَقَدْ  
لَمْ تَسِرْ لَيْلَى وَلَمْ تَطْرُقْ بِحَاجَتِهَا  
مِنْ سَرِّ حِمِيرِ أَبْوَالِ الْبِغَالِ بِهِ  
وَدُونَ لَيْلَى عَوَادٍ لَوْ تَعَدَّيْنَا  
تَعْتَادُ تَكْذِبُ لَيْلَى مَا تَمَنَيْنَا  
مِنْ أَهْلِ رِيْمَانَ إِلَّا حَاجَةً فِينَا  
أَنْتَى تَسَدَّدْتِ وَهَنَا ذَلِكَ الْبِينَا

(١) معجم البلدان: ١٠٦/٢ قال: «قَرْيَةٌ مِنْ أَعْمَالِ دِمَشْقَ..». ويراجع: الرُّوضُ الْمُعْطَارُ: =

قال عبدُ الملِكِ: بَخْبُوحَةِ كُلِّ شَيْءٍ: وَسَطُهُ وَخَيْرُهُ<sup>(١)</sup>، قَالَ جَرِيرٌ: <sup>(٢)</sup>  
 قَوْمِي تَمِيمٌ هُمُ الْقَوْمُ الَّذِينَ هُمْ يَنْفُونَ تَغْلِبَ عَنِ بَخْبُوحَةِ الدَّارِ  
 - وسألنا عبدَ الملِكِ بنَ حَبِيبٍ عن شَرْحِ (الثَّغَامَةِ) في حَدِيثِ مالِكِ  
 عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّهُ أَتَى بِأَبِي فُحَافَةَ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ  
 كَالثَّغَامَةِ بَيَاضاً، فَقَالَ: اخْضِبُوهُ بِالْحِنَّا وَالكَتَمِ وَجَنِّبُوهُ السَّوَادَ».  
 قَالَ عبدُ الملِكِ: الثَّغَامَةُ: نَبْتُ، يُقَالُ لَهُ: الثَّغَامُ<sup>(٣)</sup>، وَهُوَ أَيْضُ الثَّمَرَةِ  
 أَوْ الزَّهْرَةِ فَالْعَرَبُ تُشَبِّهُ الشَّيْبَ بَبَيَاضِهِ، وَفِي ذَلِكَ قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ: <sup>(٤)</sup>

= ١٣٥، وذكر طرفاً من خطبة عمر.

(١) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢/٢٥٠، وَالغَرِيبِينَ: ١/١٣٢، وَغَرِيبِ ابْنِ  
 الْجَوْزِيِّ: ١/٥٦، وَالْفَائِقُ: ١/٨١، وَالنَّهْيَاةُ: ١/٩٨، وَيراجع: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ١٧٣،  
 وَتَهْذِيبُ اللَّغَةِ: ٥/٣٨٣، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: «بجح».  
 (٢) ديوان جرير: ٢٣٤ من قصيدة أولها:

حَيُّوا الْمُقَامَ وَحَيُّوا سَاكِنَ الدَّارِ      مَا كَدَتْ تَعْرِفُ إِلَّا بَعْدَ إِنْكَارِ  
 إِذَا تَقَادَمَ عَهْدُ الْحَيِّ هَيَّجَنِي      خَيَالُ طَيِّبَةِ الْأَرْدَانِ مِعْطَارِ

وَبَعْدَهُ:

النَّازِلُونَ الْحِمَى لَمْ يُرْعَ قَبْلَهُمْ      وَالْمَانِعُونَ بِلَا حِلْفٍ وَلَا جَارِ

وَفِيهَا:

قَوْمِي فَأَصْلُهُمْ أَصْلِي وَفَرَعُهُمْ      فَرَعِي وَعَقْدُهُمْ عَقْدِي وَإِمْرَارِي  
 إِنِّي امْرُؤٌ مُضَرِّي فِي أَرْوَمَتِهِ      لَنْ تَسْتَطِيعَ مُسَامَاتِي وَأَخْطَارِي

(٣) اللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢/٢٧٨ وَالنَّصُّ لَهُ، وَغَرِيبِ الْحَرَبِيِّ: ٧٠١، ٧٠٢،  
 وَالغَرِيبِينَ: ١/٢٨٤، وَغَرِيبِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ: ١/١٢٣، وَالْفَائِقُ: ١/١٦٦، وَالنَّهْيَاةُ:  
 ١/٢١٤، وَيراجع: جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ: ١٢٩، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (نغم).

(٤) ديوانه: ٣١٠، وَهُوَ فِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ وَغَيْرِهِ.

أَمَا تَرَى رَأْسِي تَغَيَّرَ لَوْنُهُ شَمَطًا فَأَصْبَحَ كَالثَغَامِ الْمُحْمِلِ

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تممتي أحدكم فليكثر فإنما يسأل ربه».

قال عبد الملك: معناه: أن يسأل الرجل ربه ما شاء من أمر دنياه وأخرته، وتحقيق ذلك في قوله [عز وجل]:<sup>(١)</sup> ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فأما تأويل قوله: [عز وجل]:<sup>(١)</sup> ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ فإن تممتي الرجل مال غيره أن يكون له، أو زوجة غيره أن تكون له، وما أشبه هذا، فهذا المنهي عنه.

وقد حدثني علي بن معبد<sup>(٢)</sup>، عن أبي المليلح، عن ميمون بن مهران أنه قال: مكتوب في التوراة: أن لا تتممتي مال جارك ولا امرأة جارك.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

عن رسول الله ﷺ أنه قال: «احفظوني في عمي، فإن عم الرجل صنو أبيه».

قال عبد الملك: الصنوان<sup>(٣)</sup> في النخل، وهما النخلتان تنبتان في أصل واحد. فشبهت العرب الأخوين بهما، ومنه قول الله عز وجل<sup>(٤)</sup>: ﴿صِنَوَانٌ

(١) سورة النساء: الآية: ٣٢.

(٢) سبق ذكره.

(٣) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١٥/٢، وغريب ابن الجوزي: ٦٠٧/١، والفاثق: ٣١٧/٢، والنهية: ٥٧/٣. ويراجع: جمهرة اللغة: ٩٠٠، وتهذيب اللغة: ٢٤٣/١٢، ومجمل اللغة: ٥٤٢، والصحاح، واللسان، والتاج: «صنوا» وجنى الجنتين: ٧١.

(٤) سورة الرعد: الآية: ٤.

وَعَيْرُ صِنَوَانٍ ﴿ وَالصَّنَوَانُ، هُمَا الْاِثْنَانِ، وَهُمَا الْجَمِيعُ، وَإِنَّمَا تَمَيَّزُ مَا بَيْنَهُمَا خَفِضُ [١٨٢] الثُّونِ فِي الْاِثْنَيْنِ وَنَضَبُهَا فِي الْجَمِيعِ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الذي رواه عن يحيى بن سعيد، أن رسول الله ﷺ قال: «إني لأكره أن أرى الرجلَ ثائراً»<sup>(١)</sup> فريص رقبته على مريته يضربها.

قال عبد الملك: يعني بفريص رقبته: صفحة رقبته<sup>(٢)</sup>، وإنما أراد: عصب الرقبة وعروقها، لأنها هي التي تتور<sup>(٣)</sup> عند الغضب، وفرائص الجسد: صفحاته، كل صفحة من رقبته أو جسده أو نحره فكلها فريصة وفريص، وكثيرها: فرائص، وهي التي تضطرب عند الغضب وتتور<sup>(٤)</sup> عروقها.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

أن رسول الله ﷺ قال: «المسلمون يد على من سواهم تتكافأ دماؤهم، ويعقد عليهم أذانهم، ويرد عليهم أقصاهم».

قال عبد الملك: أمّا قوله<sup>(٤)</sup>: «المسلمون يد على من سواهم» فإنه يقول: المسلمون جميعاً كلمتهم ونصرتهم واحدة على من خالفهم في الإسلام

(١) في الأصل: «ثائر».

(٢) اللفظة مشروحة في غريب أبي عبيد: ١٩/٣، وغريب ابن الجوزي: ١٨٦/٢، والفاوق:

٩٨/٣، والنّهاية: ٤٣١/٣. ويراجع: العين: ١١٢١/٧، ومختصره: ١٨٠/٢، وجمهرة

اللغة: ٧٤٢، وتهذيب اللغة: ١٦٦/١٢، ومجمل اللغة: ٧١٦، وأفعال السرقسطي:

٢٨/٤، والصّاح، واللّسان، والتّاج: (فرص).

(٣) في الأصل: «يتور» والتّصحیح من غريب أبي عبيد.

(٤) غريب أبي عبيد: ١٠٢/٢.



من جميع أهل الملل المحاربة، فهم<sup>(١)</sup> يتعاونون عليهم ويتناصرون، لا يخذل بعضهم بعضاً. قال: وأما قوله: «تتكافأ دماؤهم» فإن دم الشريف والوضيع من المسلمين في القود والدية سواء، وكل شيء ساوى شيئاً حتى يكون مثله فقد كافأه، وهو مكافىء له، والاسم منه: المكافأة مهموزة، ومنه قولك: كافأت الرجل، أي: فعلت به مثل الذي فعل بك، ومنه: الكفو من الرجال، ومنه: الكفو من الرجل للمرأة، يعني أنه مثلها في حسنها ودينها ومالها، ومنه قول الله عز وجل<sup>(٢)</sup>: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾.

قال: وأما قوله: «ويعقد عليهم أذانهم» فإن الشريف والوضيع من المسلمين إذا أعطى المشرك أماناً فليس للإمام ولا لغيره أن يخبروا أمانته حتى يوفى المشرك<sup>(٣)</sup> إلى ما منه، يقول: أمان أدنى المسلمين للمشرك جائز يحرم به دم المؤمن عليهم حتى ينظر في ذلك إمام المسلمين، فإن رأى أن ييم ذلك له أتمه وإلا رده إلى ما منه.

وأما قوله: «ويرد عليهم أفصاهم» أن ما غنم المسلمون في أطرافهم من عدوهم فخمسه يجعل في بيت مال المسلمين في منافعهم وأرزاقهم [ودينوانهم]، ومنه أيضاً: أن ما أصابت السرية التي تخرج من عسكر المسلمين في أرض الحرب من غنيمه فهي مردودة إلي فيء العسكر، هم أجمعون فيه بالسواء، السرية التي غنمت والعسكر [١٨٣] الذي رجعت؛ لأنه رد لهم.

قال عبد الملك: وقد روى المحدثون الزيادة في حديث مالك هذا. قد

(١) في الأصل: «فلم».

(٢) سورة الصمد: الآية: ٤.

(٣) في الأصل: «للمشرك».

حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: «الْمُؤْمِنُونَ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ، وَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ أَفْصَاهُمْ، لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ، وَلَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ، وَتَرِثُ الْمَرْأَةُ مِنْ عَقْلِ زَوْجِهَا وَمِنْ مَالِهِ، وَيَرِثُ الرَّجُلُ مِنْ عَقْلِ امْرَأَتِهِ وَمِنْ مَالِهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا قَتَلَ صَاحِبَهُ، فَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا قَتَلَ صَاحِبَهُ خَطَأً وَرِثَ مِنْ مَالِهِ وَلَمْ يَرِثْ مِنْ عَقْلِهِ شَيْئاً، وَإِنْ قَتَلَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَمْدًا لَمْ يَرِثْ مِنْ مَالِهِ وَلَا مِنْ عَقْلِهِ شَيْئاً، وَلَا تَنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا وَلَا عَلَى خَالَتَيْهَا».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَحَدَّثَنِيهِ مُعَاذُ بْنُ الْحَكَمِ<sup>(١)</sup>، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، وَحَدَّثَنِيهِ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ<sup>(٢)</sup>، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ. وَحَدَّثَنِيهِ الْحَنْفِيُّ<sup>(٣)</sup>، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَقَوْلُهُ: «يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَذْنَاهُمْ» فَهُوَ مِثْلُ مَا فَسَّرْتُ لَكَ فِي قَوْلِهِ: «يَعْقِدُ عَلَيْهِمْ أَذْنَاهُمْ» وَالذِّمَّةُ: وَالْأَمَانُ، وَالْعَهْدُ هُوَ الْأَمَانُ أَيْضاً، وَمِنْهُ قَوْلُ سَلْمَانَ<sup>(٤)</sup>: «ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ» يَقُولُ: أَمَانُهُمْ وَاحِدٌ، وَلِذَلِكَ

(١) لم أقف على أخباره.

(٢) هُوَ كَاتِبُ اللَّيْثِ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الْجُهَيْنِيِّ، مَوْلَاهُمُ الْمَصْرِيُّ (ت ٢٢٢هـ). أخباره في: طبقات ابن سعد: ٥١٨/٧، وطبقات خليفة: ٢٩٧، وتاريخ بغداد: ٤٧٨/٩، وتهذيب الكمال: ٩٨/١٥، وذكر أن ممن روى عنه عبد الملك بن حبيب.

(٣) لا أدري من الحنفِيِّ هذا، وقد يكون حبيب بن أبي حبيب كاتب الإمام مالك، فهو حنفِيٌّ؟

(٤) قول سلمان رضي الله عنه في غريب أبي عبيد: ١٠٤/٢.

سُمِّيَ الْمُعَاهَدُ ذِمِّيًّا؛ لِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْأَمَانَ عَلَى دَمِهِ وَمَالِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّعْبِيِّ: لَمْ يَكُنْ لِأَهْلِ السَّوَادِ عَهْدٌ، فَلِذَلِكَ [لَمَّا] أَخَذَتْ مِنْهُمْ الْجِزْيَةَ صَارَ ذَلِكَ لَهُمْ عَهْدًا أَوْ ذِمَّةً، يَقُولُ: صَارَ ذَلِكَ لَهُمْ أَمَانًا، إِنَّمَا الذِّمَّةُ وَالْعَهْدُ: الْأَمَانُ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ» فَإِنَّهُ قَالَ: لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِذِمِّيٍّ وَإِنْ قَتَلَهُ عَمْدًا، وَلَكِنْ تَكُونُ عَلَيْهِ الدِّيَّةُ كَامِلَةً فِي مَالِهِ، وَهِيَ السَّنَةُ الْمَعْلُومَةُ فِي ذَلِكَ، وَقَدْ كَانَ مَنْ رَأَى أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابَهُ قَتَلَ الْمُسْلِمَ بِالْكَافِرِ<sup>(١)</sup> الْمُعَاهَدِ؛ لِحَدِيثِ رُوِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ<sup>(٢)</sup>:

(١) فِي الْأَصْلِ: «لِلْكَافِرِ».

(٢) الْبَيْلَمَانِيُّ: مَنْسُوبٌ إِلَى «بَيْلَمَانَ» بَلَدَةٍ مَشْهُورَةٍ يُصْنَعُ بِهَا السُّيُوفِ الْبَيْلَمَانِيَّةِ، قَالَ يَاقُوتٌ فِي مُعْجَمِ الْبُلْدَانَ: ٦٣٤/١: «يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَرْضِ الْيَمَنِ» وَنَقَلَ عَنْ «فَتْوحِ الْبُلْدَانَ» لِلْبَلَاذِرِيِّ أَنَّهَا فِي بِلَادِ السَّنْدِ وَالْهِنْدِ؟.

«فَائِدَةٌ»: لَمْ يَذَكَرِ الْحَافِظُ السَّمْعَانِيُّ فِي «الْأَنْسَابِ» هَذِهِ النَّسْبَةَ، وَلَا اسْتَدْرَكَهَا ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «الْبُلْبَابِ» وَاسْتَدْرَكَهَا السُّيُوطِيُّ فِي لَبِّ الْبُلْبَابِ: ١٦١/١ وَقَالَ: مَوْضِعُ الْيَمَنِ. وَذَكَرَهَا الرُّشَاطِيُّ فِي أَنْسَابِهِ «اقتباس الأنوار...» (مختصر عبدالحق الإشبيلي)، ومختصر الفاسي: ورقة: ١٧، وهي في أنساب البليسي: ١/ ورقة: ١٧١، وأنساب الخيصرى «الاكتساب»: ١/ ورقة: ٩٥، الجميع عن الرُّشَاطِيِّ - رحمه الله -، والنسبة إلى المواضع لأبي مخزومة: ورقة: ٧٩ عن «معجم البلدان».

وصاحبنا المذكور هنا عبد الرحمن بن أبي زيد البيلماني. وابنه محمد بن عبد الرحمن لم يكونا من الثقات. قَالَ الْبِرَّازُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «لَهُ مُنَاكِرٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ» وَأَمَّا ابْنُهُ مُحَمَّدٌ فَذَكَرَ أَنَّهُ يَضَعُ عَلَى أَبِيهِ الْعَجَائِبَ.

أخبار عبد الرحمن في: طبقات ابن سعد: ٥/ ٥٣٦، وطبقات خليفة: ٢٤٩، والجرح والتعديل: ٥/ ٢١٦، وتهذيب الكمال: ٨/ ١٧، وتهذيب التهذيب: ٦/ ١٣٥. ومما يدلُّ على أن (بَيْلَمَانَ) من بلادِ الْيَمَنِ ما جاء في أخبارِ المذكورِ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْأَبْنَاءِ (أبناء فارس) =

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَادَ مُسْلِمًا بِمُعَاهِدٍ وَقَالَ: «أَنَا أَحَقُّ مَنْ أَوْفَى بِذِمَّتِهِ».

قال عبد الملك: وإِثْمًا كَانَ قَتْلُ الْمُسْلِمِ ذَلِكَ الذَّمِّيَّ قَتْلَ غَيْلَةٍ، قَتَلَهُ عَلَى مَالِهِ فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِ، وَكَذَلِكَ السُّنَّةُ أَنْ يُقْتَلَ الْمُسْلِمُ بِالذَّمِّيِّ الْكَافِرِ إِذَا قَتَلَهُ قَتْلَ غَيْلَةٍ وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِي الْحَدِيثِ. حَدَّثَنَا أَبُو الْمَاجِشُونِ، عَنْ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الذَّمَّةِ، قَدْ أُعْطِينَا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ وَ[أَخْبَرَ]نَا أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْنَا الْجِزْيَةَ فَسَمِعْنَا لَكَ وَأَخْرَجْنَا مَا أَمَرْتَنَا بِهِ، وَدَخَلْنَا فِي ذِمَّتِكَ وَذِمَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ<sup>(١)</sup> فَخْتَر<sup>(٢)</sup> بِنَا فَقَتَلَ مِنَّا رَجُلٌ عَلَى مَالِهِ، وَنَحْنُ فِي ذِمَّتِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَا أَحَقُّ مَنْ أَوْفَى بِذِمَّتِهِ [اقْتُلُوا] قَاتِلَ صَاحِبِكُمْ فَقُتِلَ».

قال عبد الملك: فَمِنْ هُنَالِكَ يُقْتَلُ قَاتِلُ الْغَيْلَةِ بِمَنْ قَتَلَ كَافِرًا كَانَ أَوْ [مُسْلِمًا] أَوْ عَبْدًا؛ لِأَنَّهُ وَجْهٌ مِنْ وَجُوهِ الْحَرَابَةِ، وَفِي مِثْلِ هَذَا قَتَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ سَبْعَةَ نَفَرٍ بِقَتِيلٍ قَتَلُوهُ [١٨٤] غَيْلَةً عَلَى مَالٍ كَانَ مَعَهُ، كَانَ أَحَدُ السَّبْعَةِ رَيْبِيئَةَ لَهُمْ، وَقَالَ عُمَرُ يَوْمَئِذٍ: لَوْ تَمَالَأَ عَلَيْهِ أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ بِهِ جَمِيعًا.

قال عبد الملك: وَقَدْ قَتَلَ عُثْمَانُ مُسْلِمًا بِكَافِرٍ [ذِمِّيٍّ]<sup>(٣)</sup> قَتَلَهُ قَتْلَ غَيْلَةٍ.

= وهم في اليمَن، وأنه كان يسكنُ نجران، وأنه كان من أشعر شعراء اليمَن في عصره.  
وابنه محمد له أخبارٌ في العرج والتَّعديل: ٣٢٤/٢، وتهذيب الكمال: ٥٩٤/٢٥،  
وتهذيب التهذيب: ٢٩٣/٩ وغيرها.

(١) كذا في الأصل ولعل الواو زائدة فتكون العبارة: «في ذِمَّتِكَ في ذمة الله ورسوله».

(٢) خُتِرَ بنا؛ أي: غدر بنا، والخُتْرُ الخِيَانَةُ الخَدِيعَةُ.

(٣) في الأصل: «ذبياً».

فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْكَافِرُ يُقْتَلُ الْمُسْلِمَ عَلَى غَيْرِ غِيْلَةٍ إِلَّا عَلَى الْعِدَاوَةِ وَالنَّائِرَةِ  
 كَمَا يَكُونُ [الْقَوْدُ] (١) بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْمُسْلِمِ فَلَمْ يَأْتِ فِيهِ أَثَرٌ عَنْ أَحَدٍ، وَلَا  
 مَضَى بِهِ عَمَلٌ، وَتَعَجُّبًا مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ أَنَّهُمْ يُسْقِطُونَ الْحُدُودَ  
 بِالشُّبُهَاتِ الدَّقِيقَةِ لِلْحَدِيثِ الَّذِي جَاءَ: «ادْرُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ» وَهُمْ هَلْهُنَا  
 يُقْتَلُونَ الْمُسْلِمَ بِالْكَافِرِ، وَالْقَتْلُ مِنْ أَعْظَمِ الْحُدُودِ حُرْمَةً بِلَا شُبُهَةٍ دَخَلَتْهُ لِقَوْلِ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عِنْدَ اجْتِمَاعِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ يَوْمَئِذٍ: «لَا  
 يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ» قَدْ رَوَى ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْمَدِينَةِ وَغَيْرِهَا وَقَامَتْ بِهِ السُّنَّةُ  
 عَنْهُ، وَجَرَى بِهِ الْعَمَلُ بَعْدَهُ.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (السَّهْوَةِ) في حَدِيثِ مالِكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عَائِشَةَ حِينَ قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَعْضِ مَغَازِيهِ  
 وَقَدْ بَنَيْتُ بَيْتِي وَعَلَقْتُ عَلَى سَهْوَةٍ لِي سِتْرًا، فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأَاهُ  
 عَرَفْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ حَتَّى وَدَدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ فَعَلْتُهُ فَاَنْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي،  
 ثُمَّ أَتَى السُّتْرَ فَاَنْتَزَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا فِيمَا رَزَقْنَا أَنْ نَكْسُوَ  
 الْحِجَارَةَ وَاللَّبْنَ».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: قَدْ أَكْثَرَ الْعِرَاقِيُّونَ فِي شَرْحِ السَّهْوَةِ (٢)، وَإِنَّمَا هِيَ الْكُوَّةُ

(١) ساقط من الأصل.

(٢) اللَّفْظَةُ مشروحة في غريب أبي عبيد: ٥٠/١، والغريبين: ٩٥٩، وغريب ابن الجوزي:  
 ٥١٠/١، ٥١١، والفائق: ٢١٢/٢، والنَّهْيَةُ: ٤٣٠/٢، ويراجع جمهرة اللُّغة: ٨٦٤،  
 وتهذيب اللُّغة: ٣٦٦/٦، ومجمل اللُّغة: ٤٧٥، والصُّحاح، واللِّسان، والتَّاج: (سهو).

قال أبو عبيد رحمه الله: «قال الأصمعي: السَّهْوَةُ كَالصَّفَةِ تكون بين يدي البيت. وقال  
 غيره من أهل العلم: السَّهْوَةُ شبيهة بالرَّفِّ والطَّاقِ يوضع فيه الشَّيْءُ. قال أبو عبيد: وَسَمِعْتُ =

التي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ تَرْفَعُ فِيهَا الْمَرْأَةُ بَعْضُ مَتَاعِهَا، فَالْعَرَبُ تُسَمِّيهَا السَّهْوَةَ.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِآلِ مُحَمَّدٍ»  
مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ الَّذِينَ لَا تَحِلُّ لَهُمُ الصَّدَقَةُ؟

قال عبدُ الملكِ: هُمُ بَنُو هَاشِمٍ فَمَنْ دُونَهُمْ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَبَنِي  
يَنِيهِمْ وَمَنْ تَنَاسَلَ مِنْهُمْ إِلَى الْيَوْمِ، وَلَيْسَ يَدْخُلُ فِي آلِ مُحَمَّدٍ مَنْ كَانَ فَوْقَ بَنِي  
هَاشِمٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، أَوْ بَنِي قُصَيٍّ أَوْ غَيْرِهِمْ.

قالَ عبدُ الملكِ: هَكَذَا فَسَّرَ لِي مُطَرِّفٌ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ فِي ذَلِكَ عِنْدَمَا  
كَاشَفْتُهُمَا عَنْهُ وَقَالَهُ ابْنُ [عَبْدِ الْحَاكِمِ]، وَابْنُ نَافِعٍ أَيْضاً.

= غيرَ واحدٍ من أهلِ الْيَمَنِ يقولون: السَّهْوَةُ عِنْدَنَا بَيْتٌ صَغِيرٌ مُنْحَدِرٌ فِي الْأَرْضِ، وَسَمَكُهُ  
مرتفعٌ من الأرض، شبيهة بالخزانة الصَّغِيرَةِ يَكُونُ فِيهَا الْمَتَاعُ. قال أبو عبيدٍ: وقولُ أهلِ الْيَمَنِ  
أشبهه ما قيل في السَّهْوَةِ.

وقال أبو عمرو في الكُتَّةِ والسُّدَّةِ نحو قولِ الْأَصْمَعِيِّ فِي السَّهْوَةِ وقال: هي الظُّلَّةُ بِيَابِ  
الدَّارِ. قال الْأَصْمَعِيُّ: فِي الْكُتَّةِ: هُوَ الشَّيْءُ يُخْرِجُهُ الرَّجُلُ مِنَ حَائِطِهِ كَالجَنَاحِ، وَنَحْوَهُ قَالَ  
أَبُو عَبِيدٍ: «وَفِي الْفَائِقِ لِلرَّمْخَشَرِيِّ: «كَأَنَّهَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا يُسَهَى عَنْهَا لِصِغَرِهَا  
وَخَفَائِهَا». وَلِلسَّهْوَةِ مَعْنَايَانِ آخَرَانِ غَيْرِ مَقْصُودَيْنِ هُنَا، أَحَدُهُمَا: الْأَرْضُ اللَّيِّنَةُ التُّرْبَةُ.  
وَالْآخَرُ: النَّاقَةُ الدَّلُولُ الْمُدْعَانُ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ [ديوانه: ٩١]:

وَخَرِقَ بَعِيدٍ قَدْ قَطَعَتْ نِيَّاطَهُ عَلَى ذَاتِ لَوْثٍ سَهْوَةَ الْمَشِيِّ مِدْعَانَ

قال زهيرٌ: [شرح ديوانه: ٢٩٦]

تُهَوَّنُ بَعْدَ الْأَرْضِ عَنِّي فَرِيدَةٌ كِنَازُ الْبَصِيعِ سَهْوَةَ الْمَشِيِّ بَازِلٌ

قال ابن قتيبة في غريب الحديث: ٢٦٤/٢ «ولم أسمع من ذلك فعلاً». ويراجع: غريب  
الحديث للخطابي: ٢٥٧/١، وماتفق لفظه واختلف معناه لابن الشجري: ١٦٨.

فُلْنَا لِعَبْدِ الْمَلِكِ : فَهَلْ يَدْخُلُ مَوَالِي آلِ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ :  
نَعَمْ ، الصَّدَقَةُ مُحَرَّمَةٌ عَلَى مَوَالِي آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا حُرِّمَتْ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ؛ لِأَنَّ  
مَوَالِي الْقَوْمِ مِنْهُمْ ، وَكَذَلِكَ قَالَ لِي مُطَرِّفُ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ . [١٨٥] . . . [١] .  
وَقَالَهُ ابْنُ نَافِعٍ أَيْضًا ، إِلَّا ابْنَ الْقَاسِمِ (٢) فَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ : إِنَّمَا ذَلِكَ فِي آلِ مُحَمَّدٍ  
فِي أَنْفُسِهِمْ وَلَيْسَ فِي مَوَالِيهِمْ ، وَهُوَ بَعِيدٌ مِنْ قَوْلِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، قَدْ حَدَّثَنِي ابْنُ  
الْمُعْغِرَةِ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ، عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ ، قَالَ : « اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْقَمَ بْنَ أَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ عَلَى الصَّدَقَاتِ  
فَاسْتَبْعَ أَبَارَافِعَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَى أَبُورَافِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا أَبَارَافِعُ إِنَّ الصَّدَقَةَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَإِنَّ  
مَوَالِي الْقَوْمِ مِنْهُمْ » . وَحَدَّثَنِي أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ ، عَنْ [عَلِيِّ بْنِ عَبَّاسٍ] (٣) ، عَنْ  
عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ : مَاتَ رَجُلٌ فَأَوْصَى إِلَيَّ بِدَرَاهِمٍ أَنْ أَدْفَعَهَا إِلَيَّ بِنِي هَاشِمٍ ،  
فَأَتَيْتُ بِهَا أُمَّ كُلْثُومَ ابْنَةَ عَلِيٍّ فَقَالَتْ : انْطَلِقْ فَتَصَدَّقْ بِهَا ، فَإِنَّ مَوْلَى لَنَا يُقَالُ لَهُ  
هُرْمُزٌ (٤) ، يَكْنَى أَبَا كَيْسَانَ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ : يَا هُرْمُزُ إِنَّا

(١) غير واضحة في الأصل ولعلها جملة : « لا خلاف في ذلك » فالرَّسْمُ يعين على هذا والمعنى صحيح به .

(٢) في الأصل : « إلا أن ابن القاسم . . » .

(٣) في الأصل : « عبي بن عباس » هكذا ، ولا أشك أنها مُحَرَّفَةٌ وَأَنَّ مَا أَثْبَتَهُ تَصْحِيحٌ لَهَا . وَجَاءَ فِي شُبُوخِ أَصْبَغِ بْنِ الْفَرَجِ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ : ٣٠٤ / ٣ « عَلِيُّ بْنُ عَبَّاسِ الْكُوفِيِّ » وَتَرَجَمَ لَهُ الْمِزِّي فِي التَّهْذِيبِ : ٥٠٢ / ٢٠ وَوَصَفَهُ بِأَنَّهُ ضَعِيفٌ عِنْدَ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ وَغَيْرِهِ .

(٤) أبوكيسان هُرْمُزُ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ مُخْتَلَفٌ فِي اسْمِهِ فَقِيلَ : هُرْمُزُ ، وَقِيلَ : كَيْسَانُ ، وَقِيلَ : مِهْرَانُ ، وَقِيلَ : طَهْمَانُ ، وَقِيلَ : ذَكْوَانُ ، كُلُّ ذَلِكَ قِيلَ ، وَهُوَ رَاوِي حَدِيثِ تَحْرِيمِ الصَّدَقَةِ =

أهل بيت لا تحل لنا الصدقة فلا تأخذ الصدقة، فإن موالي القوم من أنفسهم .  
قلنا لعبد الملك: فأجى الصدقات عنى رسول الله ﷺ في هذا الحديث؟  
قال: كل الصدقات المفترضة من الزكوات كلها، زكاة الماشية، وزكاة  
الحبوب، وزكاة الناض<sup>(١)</sup>، وكل ما كان من تطوع الناس فكل ذلك محرم  
عليهم، كذلك قال مطرف وابن الماجشون وأصعب، وقاله ابن نافع إلا ابن  
القاسم فإنه قال: إنما ذلك في الزكاة، وليس في التطوع، وهذا بعيد من قول  
ابن القاسم أيضاً. وقد قال رسول الله ﷺ لمولاه هُرْمَزُ أَبِي كَيْسَانَ: «يا هُرْمَزُ إِنَّا  
أهل بيت لا تحل لنا الصدقة، ولا تأخذ الصدقة فإن موالي القوم من أنفسهم»  
وقد كرهت أم كلثوم ابنة علي قبول الوصية؛ لأنها صدقة، وقد كان رسول الله  
ﷺ يقبل الهبة والعطية والهدية، وكل ما لم يسم باسم الصدقة، فإذا سمي  
باسم الصدقة رده، لهذا مستحسن من فعله، لم يختلف فيه أحد من أهل  
العلم، وكذلك آل رسول الله ﷺ ومواليهم، واسع لهم أن يقبلوا الهدية والهبة  
والعطية ما عدا ما يسمي باسم الصدقة.

قال عبد الملك: وينبغي للإمام أن يوسع عليهم من الفيء، ويكثر لهم  
منه لتحرير الصدقة عليهم، ولأن لهم في الفيء سهم ذوي القربى.  
قلنا لعبد الملك: فمن ذوي القربى من قرئش الذين عُنوا في آية الخمس؟  
فقال: هم بنو هاشم بخاصة دون غيرهم من قرئش، هم آل محمد الذين  
لا تحل لهم الصدقة فالتنة أن يعطوا من الخمس، وأن يوسع عليهم منه، وأن

= على آل النبي . يراجع: الاستيعاب: ٣/٣٨٨، وأسد الغابة: ٥/٥٩٣، والإصابة: ٢/٤٠٦  
في «ذكوان»، الجرح والتعديل: ٧/١٦٥، وتلقيح فهم أهل الأثر: ٣٨٤.  
(١) تقدم شرحه.



يُسَدُّ مِنْهُ حَاجَةٌ مُحْتَاجِهِمْ، وَلَيْسَ حَقُّهُمْ مِنْهُ سَهْمًا مَفْرُوضًا مَعْلُومًا جُزْؤُهُ مِنْ  
الْخُمْسِ فَيُقَسَّمُ عَلَى غِنَى [حَيْثُمْ] وَقَفِيرِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ إِنَّمَا يُعْطَوْنَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا يَرَاهُ  
الإِمَامُ بِاجْتِهَادِهِ، وَعَلَى قَدْرِ مَا يَبْدُو لَهُ مِنْ حَاجَةِ [ذَوِي] <sup>(١)</sup> الْحَاجَةِ مِنْهُمْ فِي  
وَقْتِ ذَلِكَ، كَذَلِكَ جَاءَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - أَنَّهُ قَالَ وَ[عَمِلَ] بِهِ  
فِيهِمْ وَكَذَلِكَ [١٨٦] كَانَ مَالِكٌ يَقُولُ [كَمَا حَدَّثَنِي مَا] لَقِيتُ مِنْ أَصْحَابِهِ،  
وَقَدْ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ أَنَّ عُمَرَ . . . [١] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَكُمْ فِيهِ حَقٌّ  
[. . .] <sup>(١)</sup> أُعْطَيْتُمْ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا أَرَاهُ لَكُمْ فَأَبُوا إِلَّا أَنْ يُعْطِيَهُمْ خُمْسَ [الْفَيْءِ] <sup>(١)</sup>  
فَأَبَى عَلَيْهِمْ . . . [١] مِنْ ذَلِكَ وَأَعْطَاهُمْ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا رَأَى.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حِينَ خَطَبَ النَّاسَ بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ فِي  
خُطْبَتِهِ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ يُؤَمَّرَ الرَّجُلُ الْبَرِيءُ عِنْدَ اللَّهِ كَمَا يُؤَمَّرُ  
الْجَزُورُ، وَيُسَاطُ لَحْمُهُ كَمَا يُسَاطُ لَحْمُهَا، وَيُقَالُ: عَاصٍ وَلَيْسَ بِعَاصٍ. فَقَالَ  
عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - وَكَانَ أَسْفَلَ مِنْهُ - وَأَتَى ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَلَمَّا تَنَزَلَ  
الْبَلْبَلِيُّ، وَتَشَمَّلُ الْبَرِيءُ، وَتُسَبَّى الدُّرِّيَّةُ، وَتَدْفُهُمُ الْفِتْنَةُ كَمَا تَدْفُقُ النَّارُ الْحَطَبَ،  
وَكَمَا تَدْفُقُ <sup>(٢)</sup> الرَّحَى ثِفَالَهَا».

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: أَمَّا قَوْلُهُ: «وَيُسَاطُ لَحْمُهُ كَمَا يُسَاطُ لَحْمُهَا» يَعْنِي:

يُقَطَّعُ لَحْمُهُ.

قَالَ: وَالِدَمُّ أَيْضًا يُسَاطُ <sup>(٣)</sup>، تَقُولُ: قَدْ اشْتَطَّ دَمُ فُلَانٍ: إِذَا أَهْرَيْقَ، وَهُوَ

(١) خرومٌ في الورقة الأخيرة من الأصل ذهب بها كلمات قليلة.

(٢) في الأصل: «تدوق».

(٣) في اللسان: «سبط».

رجلٌ مشايط الدَّم، أي: مُستوجب أن يُهْرَاقَ.

قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «وَتُسَبَّى الذَّرِّيَّةُ» فَهِيَ بِنَصْبِ الذَّالِ، وَتَأْوِيلُهَا: النِّسَاءُ وَالصَّبِيَانُ، وَالتِّي هِيَ بَرَفِ الذَّالِ مَعْنَاهَا: النِّسَاءُ.

قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَتَدْفُقُهُمُ الْفِتْنَةُ كَمَا تَدْفُقُ الرَّحَى ثِفَالَهَا» فَالثَّقَالُ<sup>(١)</sup>: جِلْدٌ يَكُونُ تَحْتَ الْمِطْحَنَةِ عِنْدَ الْأَعْرَابِ الَّذِينَ يَطْحَنُونَ بِأَيْدِيهِمْ، فَالذَّقِيقُ يَسْقُطُ فِي ذَلِكَ الْجِلْدِ، وَتَكُونُ حَوَاشِيهِ مَرْتَفَعَةً، فَالرَّحَى وَهِيَ [الْمِطْحَنَةُ] تَضْرِبُ ذَلِكَ الْجِلْدَ فِي اسْتِدَارَتِهَا فَهُوَ الذَّقُّ الَّذِي أَرَادَ عَلِيُّ بْنُ قَوْلِهِ: «وَتَدْفُقُهُمُ الْفِتْنَةُ كَمَا تَدْفُقُ الرَّحَى ثِفَالَهَا» أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ الشَّاعِرِ<sup>(٢)</sup>:

إِذَا شَاءَ بَعْضُ اللَّيْلِ حَفَّتْ لِحْزَسِهِ حَفِيفَ الرَّحَى مِنْ جِلْدِ عَوْدٍ ثِفَالَهَا  
وَالْعَوْدُ: الْجَمَلُ الْكَبِيرُ.

تَمَّ الْكِتَابُ بِحَمْدِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ وَتَأْيِيدِهِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا

نسخه عبد الرَّحْمَنِ بْنُ عِيسَى بْنِ مَنْغْفَارٍ لِنَفْسِهِ بِيَدِهِ الْفَانِيَةِ، ثُمَّ لَمَنْ شَاءَ اللَّهُ بَعْدَهُ فَاللَّهُ يُفَهِّمُهُ مَا فِيهِ وَيَسْتَعْمِلُهُ بِهِ، وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْهُ عَشِيَّةَ السَّادِسِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ [رَجَبِ] الْفَرْدِ عَامِ ثَمَانِيَةِ وَسِتِّمِائَةٍ.<sup>(٣)</sup>

(١) تقدم في الجزء الأول.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) يقول الفقير إلى الله تعالى عبد الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُثَمِّينِ - عَفَا اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ -:

انتهيتُ من نسخِهِ من أصلِهِ فِي السَّاعَةِ الثَّامِنَةِ مِنْ يَوْمِ الْأَحَدِ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ سَبْعِ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَأَلْفٍ فِي مَدِينَةِ عُنْبَيْرَةَ - حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى - وَكَانَ الْإِبْتِدَاءُ بِنَسْخِهِ فِي غُرَّةِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ فِي مَكَّةَ - شَرَفَهَا اللَّهُ تَعَالَى - مِنْ الْعَامِ نَفْسِهِ . وَاللَّهُ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ .

## الفهارس العامّة

- ١- فهرس الآيات القرآنية ..... ٢٣٤-٢٣٠
- ٢- فهرس اللغة ..... ٢٥٩-٢٣٥
- ٣- فهرس الشعر ..... ٢٦٦-٢٦٠
- ٤- فهرس الأعلام ..... ٢٨٧-٢٦٧
- ٥- فهرس الطوائف والجماعات ..... ٢٩٣-٢٨٨
- ٦- فهرس المواضيع والبلدان ..... ٢٩٩-٢٩٤
- ٧- فهرس المصادر والمراجع ..... ٣٢٠-٣٠٠
- ٨- فهرس الموضوعات ..... ٣٢٤-٣٢٢



# ١ - فهرس الآيات القرآنية

## (سورة البقرة)

رقمها ج/ص	الآية
٣٩٣/١ ١٠٢	﴿ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ ﴾ -
٤١٦/١ ٢٢٨	﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ ﴾ -
٤٢٠/١ ٢٣٤	﴿ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ -
٤٢٠/١ ٢٤٠	﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ -
٦/٢ ٢٨٢	﴿ وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ -

## (سورة النساء)

٢١٥/٢ ٣٢	﴿ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ -
٢٠٧/٢ ٩٤	﴿ إِذَا ضَرَيْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَسَّرُوا ﴾ -

## (سورة المائدة)

٣١١/١ ٣	﴿ وَمَا أَهْلَ لِعَيْرِ اللَّهِ ﴾ -
٣٢٩/١ ٤	﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ -

## (سورة الأعراف)

٣٥٢/١ ٤٠	﴿ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ﴾ -
١٩٦/٢ ٩٥	﴿ حَتَّىٰ عَفْوًا ﴾ -
٤٢٢/١ ١٥٠	﴿ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا ﴾ -
١٣٠/١ ١٧٦	﴿ فَثَلَّهِمْ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحِمِلَ عَلَيْهِ ﴾ -

## (سورة التوبة)

٩٠/٢ ٣٠	﴿ يُضَاهِيهِمْ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ ﴾ -
٤٠١/١ ٣٧	﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ -
١٩٩/١ ١٠٨	﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّخِذُوا ﴾ -

(سورة يوسف)

- ﴿ وَشَرُّهُ يَبْمَنُ بِخَيْسٍ ﴾ - ٢٠ / ٣٩٣  
﴿ يَا أُسْفَىٰ عَلَىٰ يَوْسُفَ ﴾ - ٨٤ / ٤٢١

(سورة الرعد)

- ﴿ صَوَّانٌ وَعَبْرٌ صَوَّانٍ ﴾ - ٤ / ٢١٦

(سورة النحل)

- ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ﴾ - ١٠ / ٢٩٢

(سورة الكهف)

- ﴿ فَمَا اسْتَطَعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ ﴾ - ٩٧ / ١٧٣

(سورة مريم)

- ﴿ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ ﴾ - ٥٥ / ٢٤٨  
﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ - ٧٠ / ٧٢، ٧١

(سورة الأنبياء)

- ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْتَكِمَانِ فِي الْحَرْثِ ﴾ - ٧٨ / ٢٧٥

(سورة الحج)

- ﴿ لَيْسَ الْعَمَلُ بِالْعِشْرِ ﴿٣٦﴾ ﴾ - ١٣ / ٢٥١  
﴿ وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ ﴾ - ٢٦ / ٩١  
﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴾ - ٢٧ / ٣٤٤  
﴿ لِيُقْضُوا أَثْمَانُهُمْ ﴾ - ٢٩ / ٣١٦  
﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ - ٧٨ / ١٤٤١

(سورة النور)

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَفِذُواكُمْ ﴾ - ٥٨ / ١٩٥

(سورة النمل)

﴿ وَخَيْرَ لِسَانٍ لِّجُنُودِهِ ﴾ - ١٧ / ٣٤٠

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ﴾ - ١٩ / ٣٤٢

(سورة الروم)

﴿ فِطَرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ﴾ - ٣٠ / ٧٤

(سورة لقمان)

﴿ وَأَقِصِّدْ فِي مَشِيكَ ﴾ - ١٩ / ١٥٤

(سورة فاطر)

﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾ - ١٠ / ١٢٣

(سورة ص)

﴿ وَءَاخِرِينَ مُفْرِنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴾ - ٣٨ / ٣٦٣

(سورة الزمر)

﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ﴾ - ١٨ / ٨٩

(سورة الزخرف)

﴿ فَلَمَّاءَ اسْفُونا أَنْتَمَنَا مِنْهُمْ ﴾ - ٥٥ / ٤٢٢

(سورة الجاثية)

﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا ﴾ - ٢٤ / ١٧٤

(سورة الأحقاف)

﴿ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ ﴾ - ٢١ / ٣٢٦

(سورة محمد)

﴿ وَتَعْرِفْنَهُمْ فِي لَحَنِ الْقَوْلِ ﴾ - ٣٠ / ٦

(سورة الذاريات)

﴿ وَالذَّارِيَاتِ ﴾ - ١ / ٣٥٧

(سورة الرحمن)

﴿ مُتَكَبِّرِينَ عَلَى رَفْرَفٍ خُضِرَ وَعَبَقْرِي حِسَانِ ﴾ - ٧٦ / ١٨٦

(سورة الواقعة)

﴿ وَبَسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا ﴾ - ٥ / ١٠٠

﴿ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ ﴾ - ١٧ / ١٩٥

﴿ وَيَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تَكْذِبُونَ ﴾ - ٨٢ / ٢٥٧

(سورة المجادلة)

﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ - ٣ / ٩٢

(سورة المزمل)

﴿ عَلِمَ أَنْ يَخْضُوهُ فَنَابَ ﴾ - ٢٠ / ١٩٧

(سورة المدثر)

﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِيْنَةٌ ﴾ - ٣٨ / ٩

(سورة القيامة)

﴿ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى آهْلِهِ، يَمْتَطِي ﴾ - ٣٣ / ٢٠٢



(سورة المُرْسَلَات)

١٢٨ / ٢ ٢٦، ٢٥

- ﴿الَّذِي جَعَلَ الْأَرْضَ كِفَاتًا ﴿٢٥﴾ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ﴿٢٦﴾﴾

(سورة المُرْسَلَات)

٣٥٧ / ١ ١

- ﴿وَالْتَرَعَتِ﴾

(سورة المَطْفِيفِينَ)

١٨٤ / ١ ١

- ﴿وَبِلِّ الْمَطْفِيفِينَ ﴿١﴾﴾

٦٣ / ٢ ١٤

- ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾﴾

(سورة الانشقاق)

٢٠١ / ٢ ١٤

- ﴿إِنَّهُمْ ظَنَّ أَنَّ لَن يَحُورَ ﴿١٤﴾﴾

(سورة البلد)

٢٠٤ / ١ ١٦

- ﴿أَوْ مَسْكِنًا ذَا مَثْبِئَةٍ ﴿١٦﴾﴾

(سورة الإخْلَاصِ)

٢١٧ / ٢ ٤

- ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُمُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴿٤﴾﴾

## ٢ - فهرس اللُّغة

### (حرف الهمزة)

- آل (آل محمد): ٢٢٣، ٢٢٢، ٢٥/٢  
- أَبْرَ (أبار النَّخْل): ٨٥، ٨٣/٢  
- أَثْلَ (تَأَثَّلَ): ٣٥٠، ٣٤٩/١  
- أَثَوَ (الإِثَاء): ٣١٠/١  
- أَخَرَ (الأَخِرُ): ٤٢٢/١  
- أَذَنَ (الإِذَان): ١٦٢/٢  
- أَرْبَ (الإِربِه) و(الأَربِ): ٥٩/٢  
- أَرَزَ (الإِزَار): ١٨٩/١  
- أَطَرَ (مَاطُورَة): ١٠٢/٢  
- أَكَّرَ (الأَكَّارُ): ٣٧٨/١  
- أَكَلَّ (أَكَيْلُ) و(الأَكُولَةُ) و(الأَكَيْلَةُ): ٣٠٢، ٢٩٩، ٢٥٣/١  
- أَكَمَ (الآكَام): ٢٥٥/١  
- أَمَمَ (المَأْمُومَة) (الآمَة) (أُمُّ الرِّأْسِ): ٤٣٨، ٤٣٦، ٤٣٣/١  
- (أَنَى) (أناه): ١١٥، ١١٤، ١١٣/٢  
- (أَوْقَ) (الأَوْقِيَة): ٢٧٤/١  
- أَتَكَ (الآتُكُ): ٣٨٠/١

### (حرف الباء)

- بتر (الآبِتْرُ): ١٦٢، ١٦١/٢  
- بَتَعَ (البِتْعُ): ٤٢٩/١  
- بَتَلَّ (البِتْلُ): ٨٩، ٨٨/٢  
- بَحَبَحَ (البَحْبُوحَة): ٢١٤، ٢١٣/٢  
- بَخَتَ (البِخْتُ): ٢٩٦/١  
- بَرَّءَ (بِرَّةً): ١٨٢/٢

- بَرَحَ (بَرَّحَتْ) و(المبرح): ٣٤٩، ٣٤٨/١
- بَدَرَ (البَيْدَرُ): ٤٢٦/١
- بدو (البَادُ): ٣٩٥/١
- بَرَدَ (بَرَدْتُ وَبَرَدْتُ) و(البُرُودُ): ٢٠٤/٢، ٢١٤/١
- بَرَقَ (بَرَّاقُ الثَّنَائِيَا): ١١٩/٢
- بَرَمَجَ (البِرْمَاجُ): ٣٨٨/١
- بَزَلَ (بازلٌ): ٢٨٩/١
- بَسَسَ (بيسئون) (بَسَّ وَأَبَسَّ): ١٠٠، ٩٧، ٩٦/٢
- بَصَرَ (البَصِيرُ): ١٩٣/٢
- بَصَصَ (البَصِصُ): ٢٤٠/١
- بَضَعَ (البَاضِعَةُ): ٤٣٧، ٤٣٦/١
- بَطَخَ (البَطِيخُ): ٣٧٢، ٣٧١/١
- بَلَعَ (بَلْعٌ): ٣٧١/١
- بَعَلَ (البَعْلُ): ٣١٠، ٣٠٨/١
- بَلَطَ (البِلَاطُ): ١٨٥، ١٨٤/١
- بَلَّلَ (بَلُّوا أَرْحَامَكُمْ): ٣٠٤/٢
- بَوَّءَ (تَبَوَّءَ): ١٧٠/٢
- بَوَّقَ (البَوَائِقُ): ١٨٣، ١٨٢/٢
- بَهَرَ (الأبهر): ١٩٣، ١٩٢/٢
- بَهَرَمَ (البهرمان): ٣١٨/١
- بَيَّبَ (بَيِّبَةٌ): ٢٠/٢
- بَيَّعَ (البَيْعُ بِمَعْنَى الشَّرَاءِ): ٣٩٤، ٣٩٣، ٣٩٢/١
- بَيَّضَ (أَبْيَضُ الثِّيَابِ) و(أَبْوَالِ بَيْضَاءُ) و(البِيضَاءُ): ١٩٣، ١٨٨/٢
- بَيَّنَّ (البَيِّنُ): ٢٠٨، ٢٠٧/٢

### (حرف التاء)

- تَبَّتَ (التَّابُوتُ): ١٤٩/٢

- تَبَعَ (التَّبِيع): ٢٩٥/١  
 - تَرَبَّ وأُتْرِبَ: ٢٠٤/١ و(الأُتْرِبِيُّ): ٢١٤، ٢١٩، ٣٨٨  
 - تَرَجَّ (الأُتْرُجَةُ): ٤٢٥/١  
 - تَرَقَّى (تَرَقَّيْهِم): ٢٦٧/١  
 - تَفَثَ (التَّفَثُ): ٣١٧، ٣١٦/١  
 - تَفَلَّ (التَّفَلُّ): ١٤٤/٢  
 - تَمَرَ (تَمْرٌ): ٣٧١/١  
 - تَمَمَ (التَّمَامُ): ١٤٥/٢  
 - تَيَسَّرَ (التَّيَسُّرُ): ٢٩٣/١

### (حرف التَّاءِ)

- تَبَّحَ (أُتْبِج): ٤١٣/١  
 - تَدَّى (تُدِّيَّة): ٢٢١/١  
 - تَجَّحَ (أُتْجُه نَجًّا): ٢١٠/١  
 - تَرَبَّ (يُثْرِب): ٩٦/٢  
 - تَرَى (التَّرَى): ١٣٠/٢  
 - تَعَمَّ (التَّعَامُ): ٢١٤/٢  
 - تَعَبَّ (يَتَعَبُ): ٣٥٣/١  
 - تَفَرَّ (تَسْتَدْفِر) و(تَسْتَفِر): ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠  
 - تَفَلَّ (التَّفَالُ): ١٧٨/١، ٢٢٦/٢  
 - تَكَلَّ (تُكَلِّتُكَ أَكُّكَ): ٢٦٩/١  
 - ثَلَّلَ (الثَّلَّةُ): ١٣٥، ١٣٢/٢  
 - ثَمَرَ (الثَّمْرُ): ٤٢٦/١  
 - ثَمَمَ (ثُمَّه): ٤٤٧، ٤٤٦/١  
 - ثَنَى (ثَنِيَّة): ٣٠٢، ٢٨٨، ٢٨٧/١  
 - ثَوَّبَ (التَّثْوِيبُ): ٢١٤، ٢١٣/١

## (حرف الجيم)

- جَنَّتْ (الجُبْتُ): ٣٧١/١  
- جَحَشَ (جَحِشَ شِقْه): ٢٣٦/١  
- جَدَّدَ (جَادُّ) و(جَدَّ التمر) (جَاد) و(جَدَّ التمر) و(الجِدُّ): ١٢/٢، ١٣، ٣٥، ٣٦، ٨٣، ٨٥  
- جَدَعَ (جَدَعُ الأَنْفِ) و(جَدَعَاءُ): ١/٤٣٢، ٤٣٣، ٧٤/٢  
- جَدَعَ (جذعة): ١/٢٨٧، ٣٠٢  
- جَرَّجَرَ (الجَرَ جَرَّةُ): ١/١٢٢، ١٢٣، ١٢٤  
- جَرَبَ (الجَرَبُ): ١/١٤٧، ١٥٠  
- جَرَشَ (مَلْعُ جَرِيشُ): ١/١٣٦، ٢  
- (جَرَنُ) الجَرِينُ: ١/٤٢٦  
- جَرَى (الجَرِيُّ): ١/٢١٤  
- جَزَرَ (جَزِيرَةُ العَرَبِ) (الجَزْرُ): ١/٣٧٢، ١٠٩/٢، ١١٠  
- جَسَسَ (تَجَسَّسُوا): ١/١١٧، ١٥٥  
- جَفَرَ (الجَفْرَةُ): ١/٣٣٦  
- جَفَفَ (الجَفْفُ): ١/٣٧١  
- جَفَأَ (اجفوا): ١/١٢٧، ١٢٨  
- جَلَسَ (الجَلِيسُ): ١/٢٥٢  
- جَمَسَ (جَوَامِيسُ): ١/٢٩٧  
- جَمَرَ (التَّجْمِيرُ) و(المُجَمَّرَةُ): ١/١٨٨، ١٨٩، ٦٦/٢  
- جَمَعَ (الجَمْعُ) و(جُمِعَ) و(جَمَعُ) و(جَمَعَ عليه ثيابه) و(جمعاء): ١/٢٣٦، ٣٥٤، ٣٥٥  
- ١٢٠، ٧٤/٢، ٣٧٤  
- جَمَلَ (جمالي) و(يجملون الودك): ١/٤١٣، ٨١/٢  
- جَنَأَ (يَجْنَىءُ): ١/٤٢٧، ٤٢٨  
- جَنَبَ (الجَنِيبُ) نوعٌ من التَّمْرِ: ١/٣٧٤  
- جَوَبَ (الأنجِيَابُ): ١/٢٥٤، ٢٥٥  
- جَوَّخَ (جُوخَانُ): ١/٤٢٦

- جَوَزَ (جائزته): ١٤١/٢
- جَوَسَ (الجَوْسُ): ١٦٨/٢، ١٦٩
- جَوَفَ (الجَائِفَةُ) و(الأجوفان): ٤٣٢/١، ٤٣٤، ٢١١/٢
- جَهَّمَ (الجَهَامُ): ٢٠٠/٢
- حَبَرَ (حُبَارٌ): ٤٥٠/١، ٤٥١، ٤٥٣، ٤٥٤

### (حرف الحاء)

- حَبَطَ (الحَبْطُ): ١٨٩/٢، ١٩٠
- حَبَلَ (الحَبْلَةُ): ٣٨٥/١
- حَتَمَ (حَتَمٌ): ٤٢٩/١
- حَجَرَ (الحُجْرَةُ): ١٧٢/١
- حَجَلَ (المُحَجَّلُونُ): ١٩٧/١
- حَدَثَ (الحَدَثُ): ١٤٣/١، ٢٤٤
- حَدَوَ (حِدَاؤُهَا): ٤٥/٢
- حَرَبَ (حَرْبٌ): ٦٣/٢
- حَرَكْتَ (الحَرَكَةُ): ٢٧٤/١
- حَرَجَ (الحَرَجُ): ١٤١/٢
- حَرَّرَ (حَرَاتِ المَدِينَةِ): ١٠٢/٢
- (حَرَزَ) (حَرَزَاتُ المُسْلِمِينَ): ٢٩٧/١، ٢٩٨
- حَرَسَ (حَرِيسَةُ الجَبَلِ): ٤٢٦/١
- حَرَضَ (الحَارِضَةُ): ٤٣٦/١
- حَرَقَ (حَرَقُ النَّارِ): ٤٥/٢
- حَسَسَ (تَحَسَّسُوا): ١١٧/٢، ١١٥، ١٥٦
- حَشَشَ (حَشَّ فِي بطنِهَا): ١٢/١
- حَشَفَ (الحَشْفُ): ١٣٢/٢
- حَصَرَ (حَصِيرٌ): ٢٤٢/١
- حَصَصَ (المَحَاصِي) و(أَحْصَى): ١٩٧/١، ٨٨/٢

- حَضِرَ (الْحَاضِرُ): ٣٩٥/١  
 - حَفَشَ (الْحِفْشُ): ٤١٨/١  
 - حَفَفَ (الْمِحْفَةُ): ٣٣٨/١  
 - (حَفَلَ) (الْحَافِلُ) و(الْمُحَفَّلَةُ): ٣٩٩، ٢٩٨، ٢٩٨/١  
 - حَفَوَ (إِحْفَاءُ الشَّوَارِبِ): ١٩٥/٢  
 - حَقَفَ (الْحَاقِفُ): ٣٢٦، ٣٢٥، ٣٢٤/١  
 - حَقَقَ (حُقَّةٌ): ٢٩٠، ٢٨٩، ٢٨٨، ٢٨٧/١  
 - حَقَلَ (الْمُحَاقِلَةُ): ٣٧٧، ٣٧٥/١  
 - حَقَوَ (الْحِقْوُ): ٦٤/٢  
 - حَلَقَ (خَلْقِي): ٢٠٥، ٢٠٤/١  
 - حَلَبَ (الْحَلَبُ): ١٤٠/٢  
 - حَلَلَّ (حَلِيلَةٌ) و(الْحَلَّةُ السَّيْرَاءُ)، و(اسْتَحَلَّلْتُ) و(الْحُلُلُ): ٢٥١، ٢١٨، ٢١٦، ٢١٤/١  
 ٤٤٨، ٢٥٢  
 - حَلَمَ (الْحُلْمُ): ١٥٣/٢  
 - حَلَوَ (حُلْوَانُ الْكَاهِنِ): ٤٠٠، ٣٩٩، ٣٨٠/١  
 - (حَمَلَ) (الْحَمَالُ): ٣٨٩/١  
 - حَمَمَ (حَامَّةٌ): ١٣٤/٢  
 - حَمَوَ (الْحَامَةُ): ٧٠/٢  
 - حَنَدَ (مَحْنُوذٌ): ١٥٩/٢  
 - حَنَى (أَحْنَى): ٤٢٨/١  
 - حَوَرَ (الْحَوْرُ): ٢٠١، ٢٠٠/٢  
 - حَوَلَ (حَائِلٌ): ٣٠٢/١  
 - حَيًّا (أَحْيَا النَّاسُ) و(التَّحْيَاتُ): ١٣٢، ١٣١/٢، ٣٠٣، ٢٢٤، ٢٢٣، ٢٢٢/١

### (حرف الخاء)

- خَبَبَ (الْخَبَبُ): ٢١٤/١  
 - خَبَرَ (الْمُخَابَرَةُ) (خَبِيرٌ) (الْخَبِيرُ): ٣٧٨، ٣٧٧/١

- خَبَطَ (الْخَبَطُ): ٣٨٠، ٣٢١/١
- خَبَلٌ (خَبَلَةٌ) و(الْإِخْبَالُ): ١٧٦/٢، ٢٥٠/١
- خَتَنَ (الْخِتَانُ): ٢٠٢/١
- خَدَجَ (الْخِدَاجُ) و(الْخَادِجُ): ٣٥٤، ٢٢٠/١
- خَدَلَجَ (الْخَدَلِجُ): ٤١٣/١
- خَذَفَ (الْخَذْفُ): ٣٣٨/١
- خَزَبَزَ (الْخِرْبِزُ): ٣٧٢/١
- خَرَفَ (الْمِخْرَفُ): ٣٥١/١
- خَزَمَ (خِزَامَةٌ): ١٨٢/٢
- خَسَفَ (الْخُسُوفُ): ٢٥٤، ٢٥٣/١
- خَشَشَ (الْخَشَاشُ) و(الْخِشَاشُ): ١٨٢، ١٨١/٢
- خَشَفَ (الْخَشْفُ): ١٩٤/٢
- خَضَرَ (الْمُخَاضِرَةُ): ٣٧٨/١
- خَطَرَ (الْمُخَاطِرَةُ): ٣٧٩/١
- خَفَأَ (الْمُخْتَفِي) و(الْمُخْتَفِيَّةُ): ٧١/٢
- خَلَبَ (الْخِلَابَةُ): ٣٩٨/١
- خَلَطَ (الْخَلِيطَيْنِ): ٢٩٤/١
- خَلَفَ (مُخْلَفٌ) (خِلْفَةٌ) و(الْخُلُوفُ): ٣٦٨، ٣٦٧، ٣٦٦، ٢٨٩، ٢٢٨/١
- خَلَّلَ (الْخَلِيلُ): ٢٥٢/١
- خَمَرَ (تَخْمِيرُ الْإِنَاءِ): ١٢٦، ١٢٥/٢
- خَمَسَ (الْخَمْسُونَ): ٣٥٦، ٢٢٩/١
- خَمَشَ (خَمَشُ السَّاقِينِ): ٤١٣/١
- خَمَصَ (الْخَمَائِصُ) و(الْخَمِيصَةُ): ٢٢٧، ٢١٥، ٢١٤/١
- خَمَمَ (خَمُّ الْعَيْنِ): ٨٥، ٨٣/٢
- خَنَثَ (الْمُخَنَّثُ): ٥٧، ٥٤، ٥٣/٢
- خَنَنَ (الْخَنِينُ): ١٨٤، ١٨٣/٢



- خَتَى (الْخَنَاءُ): ٣٦٨/١
- خَوْصٌ (خَوْصُ الْمُقْلِ): ١٦١/٢
- خَيْطٌ (الْخَائِطُ وَالْمَخِيْطُ): ٣٥٢/١

### (حرف الدال)

- دَبَبٌ (الدَّبِيبُ) و(الدَّبَاءُ): ١٤٥/١، ٤٢٩
- دَبَّرَ: ٨٩/٢
- دَبَسَ (دُبْسِيٌّ): ٢٢٨/١
- دَثَرَ (العَيْنُ الدَّائِرَةُ): ٨٦/٢
- دَخَلَ (دَاخِلَةُ الإِرَارِ): ١٤٣/٢
- دَرَنَ (الدَّرَنُ): ١٤٨/١، ٢٤٨
- دَرِيٌّ (دُرِّيٌّ) و(دردي): ١٩٥/٢
- دَعَثَرَ (يُدْعَثِرُهُ): ٤٠٤/١
- دَقَفَ (الدَّافَةُ): ٨١/٢
- دَلَوَ (الدَّلْوُ): ٢١٢/١، ٣١٠، ١٨٥/٢
- دَمَوَ (الدَّمَاءُ) و(الدَّامِيَّةُ): ٢٦٣/١، ٢٦٤، ٤٣٦
- دَيَّنَ (دان مُعْرَضًا): ٦٢/٢، ٦٣

### (حرف الذال)

- ذَخَرَ (الإِذْخَرُ): ١٠٧/٢
- ذَفَرَ (تَسْتَدْفِرُ): ٢٠٨/١، ٢٠٩، ٢١٠
- ذَلَّلَ (تَذَلِيلُ العَرَاجِينِ): ٢٢٩/١
- ذَمَمَ (الذَّمَّةُ): ٢١٨/٢
- ذَنَبَ (الذَّنُوبُ): ٢١٢/١، ١٨٤/٢
- ذَوَدَ (الذَّوْدُ): ١٩٤/١، ٢٧١، ٢٧٣

## (حرف الرّاء)

- رَأَى (الرُّؤْيَا): ١٥٣/٢  
-رَبَبَ (الرُّبَيْبِي): ٣٠٢، ٣٠١، ٣٠٠، ٢٩٩/١  
-رَبَّحَ (رَابِح): ١٧٨/٢  
-رَبَّحَ (رَبَّاحٌ): ٩٢، ٩١/٢  
-رَتَدَ (الرُّتُود): ١٨٤، ١٨٣/٢  
-رَبَدَ (الرُّبَيْدُ): ٤٢٦/١  
-رَبَّضَ (مَرَابِضُ): ١٣٥/٢  
-رَبَعَ (رَبْعٌ) (رَبَاعٌ) (رَبِيعٌ): ٣٠/٢، ٢٨٨، ٢٨٦/١  
-رَدَدَ (الرُّدُودَةُ): ٢٠٩، ٢٠٨/٢  
-رَصَفَ (الرُّصَافُ): ٢٦٥/١  
-رَضَّضَ (مُرَضَّضٌ): ٧٨/٢  
-رَطَّبَ (رُطْبٌ): ٣٧١/١  
-رَغَمَ (الرُّغَامُ) (مِرْغَامَةٌ): ١٣٤، ١٣٣، ١٣٢/٢  
-رَفَثَ (الرُّفَثُ): ٣٦٨/١  
-رَقَبَ (الرُّقَبِي) و(رِقَابُ الحَيْلِ) و(الرُّقَبَةُ): ٢١٠، ٢٠٩/٢، ٣٧٣، ٣٤٨، ٤٢/١  
-رَكَحَ (رَكْحًا لِلْقُرَى): ١٧/٢  
-رَكَزَ (الرُّكَّازُ): ٥٥٥، ٥٥٤، ٢٧٥/١  
-رَكَوْا (أَرْكُوا): ١١٨/٢  
-رَمَمَ (رَمَّةً) و(رَمُّ القَفِّ): ٨٥، ٨٣، ١١، ١٠/٢، ٤٤٨، ٤٤٧، ٤٤٦/١  
-رَمَى (مِرْمَاتَان) و(الرُّمِيَّةُ): ٢٦٧، ٢٦٤، ٢٣٨/١  
-رَاحَ (الرُّمَاحُ) و(رَائِحٌ) و(الرَّائِحَاتُ): ١٧٨، ١٥٦، ١٣٥، ١٣٤، ١٣٢/٢  
-رَوَّضَ (الرُّوْضَةُ): ٣٤٦/١  
-رَوَّعَ (الرُّوْعُ) و(الرُّوْعُ): ١٤٥/٢  
-رَوَّى (الرُّوَاءُ): ٣٠٥/١  
-رَهَنَ (الرُّهْنُ): ٩، ٨/٢

- رَهْوٌ (رهُوُ البئر): ٢٣/٢، ٢٤

### (حرف الزَّاي)

- زَبَبٌ (زَبَبَانُ) و(التَّزْبِيبُ): ٢٦٨/١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤

- زَبِينٌ (المُزَابِنَةُ): ٣٧٥/١

- الزَّرَائِقُ: ٣١٠/١

- زَعْفَرٌ الزَّعْفَرَانِ: ٣١٧/١، ٣١٨

- زَفَّتَ (المُزَفَّتُ): ٤٢٩/١

- زَكَّى (الزَّاكِيَاتُ): ٢٢٢/١

- زَوَّجَ (زَوَّجَانُ): ٣٥٦/١

- زَوَى (زَوَيْتَ لِي الأَرْضِ) (الزَّوَاءُ) و(انزَوَى): ١٦٣/٢، ١٦٤، ١٦٥

- زَهَى (إِزْهَاءُ الثَّمَرِ): ٣٧٠/١، ٣٧١، ٣٧٩

- زَيْقٌ (الزَّيْقَةُ): ٢١٤/١، ٢١٩، ٣٨٨

### (حرف السَّيْنِ)

- سَبَبٌ (السَّبَابُ): ٢١٤/١، ٢١٩، ٣٨٨

- سَبَتَ (السَّبِيَّةُ): ٣١٩/١

- سَبَدَ (التَّسْبِيدُ): ٢٦٧/١، ٢٦٨

- سَبَعٌ (سَبْعَةُ أَحْرَفٍ) و(السَّبْعُ): ٢٦١/١، ٣٢٧

- سَبَّخَ (السَّبَاخُ): ٢٠٦/١

- سَتَّقَ (المَسَاتِقُ): ٢١٤/٢، ٢١٥

- سَجَلَ (سَجَلٌ): ٢١٢/١

- سَحَقَ (السَّمْحَاقُ): ٤٣٦/١، ٤٣٧، ٤٣٨

- (السُّحُقُ): ١٦/٢

- سَحَلَ (الثَّبَابُ السُّحُولِيَّةُ): ٦٥/٢

- سَخَلَ (السَّخْلُ): ٣٠١/١

- سَدَّدَ (سَدُّ الحَضَارِ): ٨٣/٢، ٨٤

- (سَدَسٌ): (سَدَيْسٌ) و(سَدَسٌ): ٢٨٨/١
- سَرَحَ (السَّرْحَةُ): ٧١/٢، ٣٤٣، ٣٤٢/١
- (سَرَرًا) (سُرَّرَ تَحْتِهَا): ٣٤٤/١
- سَرَوَ (سَرَوُ الشُّرْبِ): ٨٤، ٨٣/٢
- سَرَى (سَرَى) و(أَسْرَى): ١٨٧/١
- سَطَحَ (المِسْطَحُ): ٤٤٣، ٤٤٢/١
- سَعَى (السَّعْيُ): ٢١٤/١
- سَفَدَرَ (الاسْفِنَارِيَّةُ): ٣٧١/١
- سَفَعَ (الأسْفِيعُ): ٦٢/٢
- (سَقَى) السَّقَايَةُ: ٤٥/٢، ٣٨٣، ٣٨١/١
- سَكَّرَ (الأسْكُرْكَةُ): ٤٣٠/١
- سَلَخَ (السَّلِيحَةُ): ٣٨١، ٣٨٠/١
- سَمَرَ (السَّمْرُ): ٣٥١/١
- (سَمَسَرَ) (السَّماسِرَةُ): ٣٨٨/١
- سَمَمَ (السَّمُّ): ٣٥٢/١
- سَنَدَ (السَّنْدِيَّةُ): ٣٢٠/١
- سَنَّ (اسْتَنَّتْ): ٣٤٦/١
- (سَنًا) السَّوَانِي: ٣١٠/١
- سَوَفَ (الأسْوَافُ): ١٠٥/٢
- سَوَمَ (السَّامُ) و(السَّائِمَةُ): ١٥٥، ١٥٤/٢، ١٩٢/١
- سَهَمَ السَّهْمُ: ٢٦٥، ٢٦٤/١
- سَهَا (السَّهْوَةُ): ٢٢٢، ٢٢١/٢
- سَيَّبَ (سَائِبَةٌ): ٤٥٦، ٤٥٥/١
- سَيَّحَ (سَيَّحٌ): ٣١٠/١

### (حرف الشين)

- شَبَهَ (الشُّبُهَةُ): ٣٨٠/١

- شَجَع (الشُّجَاعُ) (شَجَاعُ البَطْنِ): ١٥٢/٢، ٢٨١/١  
 - شَدَخَ (مَشْدَخٌ): ٧٨/٢  
 - شَرَبَ (شَرِيبٌ) و(شُرْبَةٌ): ١٥٨/٢، ٢٥٣/١  
 - شَرَفَ (الشَّارِفُ): ٢٨٩/١  
 - شَرَقَ الشَّيْرُقُ: ٣٨٠/١، ٣٨١ = (الشَّيْرُجُ)  
 - شَرَمَ (التَّشْرُمُ): ١٨٠/٢، ١٨١  
 - شَرَى (بمعنى باع): ٣٩٣/١  
 - شَطَرَ (الشَّطِيرُ): ٧٧/١  
 - شَطَطَ (الشَّطَاطُ): ٧٧، ٧٦/٢  
 - شَعَفَ (شَعْفُ الجِبَالِ): ١٥٨/٢  
 - شَعَرَ (الشَّعَارُ): ٤٠٩/١  
 - شَفَعَ (الشَّافِعُ): ٣٠٢/١  
 - شَقَقَ (الشَّقَاقِقُ): ٣٨٨، ٢١٩/١  
 - شَمَتَ (التَّشْمِيتُ): ١٥٩/٢  
 - شَنَرَ (الشَّنَارُ): ٣٥٢/١  
 - شَنَقَ (الشَّنِقُ): ٢٧٣، ٢٧١/١  
 - شَيْطَ (يُشَاطُ): ٢٢٥/٢

### (حرف الصاد)

- صَحَحَ (المُصَحِّحُ): ١٥٢، ١٤٧/٢  
 - صَحَفَ (صَحَفَتُهَا): ١١٢/٢  
 - صَدَدَ (الصدُّ): ٣٢٣/١  
 - صَدَقَ (صَدِيقٌ): ٢٥٣/١  
 - صَرَخَ (الصَّارِخُ): ٣١١/١  
 - صَرَزَ (صَرُّ الإِبِلِ): ٣٩٧، ٣٩٦/١  
 - صَرَعَ (الصُّرْعَةُ) و(الصُّرْعَةُ): ١١٧، ١١٦، ١١٥/١  
 - صَرَمَ (الصُّرَيْمَةُ): ١٨١/٢

- صَرَى (صَرَى اللَّبْنِ وَجَمَعُهُ التَّصْرِيبُ): ١/٩٩، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨  
- صَطْفَلٍ اصْطَفَلٍ (الاصْطَفَالِيُّنَ): ١/٣٧٢  
- صَفَحَ (التَّصْفِيحُ): ١/٢٤٥  
- صَفَدَ (صَفَدَتِ): ١/٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤  
- صَفَرَ (الصَّفْرَاءُ) وَ(الصَّفْرُ): ٢/١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٨٨/٢  
- صَفَفَ (الصُّفَّةُ) وَ(الصَّفِيفُ): ١/٢٧٠، ٣٣٧  
- صَفَقَ (صَفَاقُ): ١/٤٣٥، ٤٣٨  
- صَفَأَ (الصَّفِيئُ): ٢/١٧٥  
- صَلَكَ (الصُّكُوكُ): ١/٣٨٣، ٣٨٤  
- صَلَّصَلَ (الصَّلْصَلَةُ): ١/٢٦٢، ٢٦٣  
- صَلَّى (الصَّلَاةُ): ١/٢٤٦، ٢٤٧  
- صَمَمَ (الصَّمَاءُ): ٢/١٢٢  
- صَنَبَجَ (صَنَابِجُ): ١/١٨٧  
- صَنَوَ (صِنُوْأَبِيهِ): ٢/٢١٥، ٢١٦  
- صَوَرَ (الصَّيْرَانُ): ١/٤٢٣  
- صَهَبَ (أَصْبَهَبُ): ١/٤١٣  
- صَبَحَ (مُصْبِحَةٌ): ١/٢٣٤، ٢٣٥

### (حرف الضاد)

- ضَضَّضَ (الضُّضُّضُ): ١/٢٦٧  
- ضَبَعَ (الضَّبْعُ): ١/٣٣٩  
- ضَرَرَ (لَا ضِرْرَ وَلَا ضِرَارَ) (الضَّرَّةُ): ٢/٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩  
- ضَرَرَ (أَضَرَّتْهَا): ٢/١١٢  
- ضَرَمَ (تَضْرِمُ النَّارُ): ٢/١٢٦، ١٢٧  
- ضَطَّرَ (الضُّطَّارُ): ١/٤٤٣  
- ضَغَطَ (ضَاغَتْ عَلَيْهِ): ١/٣٤٤  
- ضَفَّرَ (الضَّفْرُ): ١/٣٣٥، ٣٣٦

- ضَلَّلَ (ضَالَّةُ الْإِبِلِ): ٢ / ٤٥ الضَّوَالُ: ٢ / ٤٦
- ضَمَرَ (الضَّمَارُ): ١ / ٢٧٦
- ضَمَمَ (ضَامٌّ بَيْنَ وَرَكَبَيْهِ): ١ / ٢٤٣
- ضَمِنَ (الْمَضَامِينُ): ١ / ٣٨٥
- ضَنَّكَ (مَضْنُوكُ): ٢ / ١٥٨، ١٥٩
- ضَاهَى (الْمُضَاهَاةُ): ٢ / ٩٠

### (حرف الطاء)

- طَرَفَ (الْمَطَارِفُ): ١ / ٢١٤، ٢١٦
- طَرَّقَ (طَرُوقَةٌ فَخْلٍ): ١ / ٢٨٩
- طَعَنَ (الْمُطْعُونُ): ١ / ٣٥٥
- طَفَأَ (اطْفِؤا): ٢ / ١٢٧
- طَقَّفَ (التَّطْفِيفُ): ١ / ١٨٣، ١٨٤
- طَفَأَ (الطَّفِيَانُ): ٢ / ١٦١
- طَلَعَ (طَلْعُ النَّخْلِ): ١ / ٣٧٠، ٣٧١
- طَنَفَسَ (الطَّنْفَسَةُ): ١ / ١٧٩، ١٨٠
- طَوَّفَ: ١ / ١٩٤، ١٩٥
- طَيَّبَ (الاسْتِطَابَةُ): ١ / ١٩٦

### (حرف الظاء)

- ظَرَبَ (الظَّرِبُ): ٢ / ١٣٦
- ظَرَرَ (الظَّرُورُ): ٢ / ٧٧، ٧٨
- ظَفَرَ (الظَّفِيرَةُ): ٢ / ٨٦
- ظَنَّ (الظَّنِّينُ): ٢ / ٧
- ظَهَرَ (ظُهُورُ الْحَيْلِ): ١ / ١٧٣، ٣٤٨

## (حرف العين)

- عَبَقَر (العَبَقَرِيُّ): ١٨٦، ١٨٥، ١٨٤ / ٢
- عَبَل (يَعْبَلُ): ٣٤٤، ٣٤٣ / ١
- عَتَق (العِتْقُ): ٨٩، ٨٨ / ٢
- عَتَل (العَتَلُ): ٤٣٨ / ١
- عَثَرَ (عَثَرِيٌّ): ٣١٠ / ١
- عَجَفَ (العَجْفَاءُ): ٨٠ / ٢
- عَجِمَ (الأَعْجِمُ) (العَجَمَاءُ): ٤٥٢، ٤٥١ / ١
- عَدَدَ (العِدَادُ): ١٩٢ / ٢
- عَدَنَ (مَعَادِنُ): ٤٥٥ / ١
- عَدَوَ (عَدَوِيٌّ): ١٤٧ / ٢
- عَدَوَ (الغِذَاءُ): ٣٠٢، ٣٠١ / ١
- عَدَى (عَدْيٌ): ٣١٠، ٣٠٨ / ١
- عَرَبَنَ (عربان) و(عربون): ٣٧٠، ٣٦٩ / ١
- عَرَسَ (التَّعْرِيسُ): ١٨٦ / ١
- (عَرَضَ) (العِرْضُ) و(المُعْرَضُ): ٦٣، ٦٢ / ٢، ٣٩٠ / ١
- عَرَقَ (العَرَقُ) (العِرْقَاتُ) (العِرْقَةُ) و(العِرْقُ الظَّالِمُ): ١٥، ١٤ / ٢، ٣٦٢، ٣٦١، ٣٦٠ / ١
- عَرَى (العَرِيَّةُ) و(عاريات): ١٧٥، ١٢١ / ٢، ٣٧٢ / ١
- عَسَفَ (العَسِيفُ) و(الأسَيْفُ): ٤٢٢، ٤٢١، ٤٢٠ / ١
- عَشَرَ (العَشِيرُ): ٢٥١ / ١
- عَصَفَرَ (المُعْصَفَرَاتُ): ٣١٨ / ١، ٢١٩ / ١
- عَصَا (العَصَا): ٢٠٦، ٢٠٥، ٢٠٤ / ٢
- عَصَبَ (عُصْبَةٌ): ٢٧٣ / ١
- عَضَلَ (دَاءٌ عُضَالٌ): ١٦٠ / ٢
- عَطَنَ و(العطن) و(معاطن): ١٨٨، ١٨٤، ١٣٥ / ٢، ٢٥٠ / ١
- عَفَصَ (عِفَاصُهَا): ١٢٦ / ٢، ٤٨، ٤٥، ٤٤ / ١



- عَفَا (إِعْفَاءُ اللَّحِيَةِ) (عَافِيَةٌ) و(عَوَافِي) و(عَفَات) و(العَافِيَةُ): ١٧/٢، ١٩٦، ١٩٧
- عَقَبَ (العَاقِبُ): ١٧٩/٢، ١٨٠
- عَقَرَ (عَقِيرُهُ) (الْكَلْبُ العَقُورُ): ١/٢٠٤، ٢٠٥، ٣٢٧، ٣٢٩، ٣٣٠، ١٠٧/٢
- عَقَصَ (العَقْصُ): ١/٣٣٥
- عَقَوْ (العَقِيْقَةُ): ٢/٨٢
- عَقَلَ (عِقَالٌ) و(الإِبِلُ المُعَقَّلَةُ): ١/٢٦٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥
- عَكَنَ (العُكْنُ): ١/٥٤، ٥٥، ٥٨، ٢٠٦
- عَلَفَ (العَلُوفُ): ١/٢٩٩
- عَلَقَ (يُعَلِّقُ) (العَلاق) و(العَلُوقَةُ): ٢/٧١
- عَمَرَ (العُمُرَى): ١/٣٧٣، ٤٠/٢، ٤١، ٢٠٩، ٢١٠
- عَمَمَ (عِمَمَةٌ) و(العَمُّ التَّامُ): ١/٤٤٩، ١٦/٢
- عَنَقَ (العَنَاقُ): ١/٣٣٧
- (عَوَدَ) عَوْدٌ: ١/٢٨٩
- عَوَدَ التَّعَوْدُ: ١/٣٣٤
- عَوَّرَ (ذَاتُ عَوَارٍ) و(عَوَارٍ): ١/٢٩٢، ٢٩٣
- (عَوَطَ) المُعْتَاطُ: ١/٣٠٢
- عَهَرَ (العَاهِرُ): ٢/١١
- عَارَ (العَائِرُ): ١/٣٥٣
- عَيَّنَ (العَيْنُ) و(العَيْنَةُ): ١/٢٧٤، ٢٧٧

### (حرف الغين)

- غَبَرَ (الغَبِيرَاءُ): ١/٤٣٠
- غَدَقَ (غُدَيْقَةٌ): ١/٢٥٧
- غَدَى (الغَادِيَاتُ): ٢/١٥٦
- غَدَى الغَدْوِيُّ: ١/٣٨٧
- غَرَبَ (الغَرْبُ) و(الغَارِبُ) و(مُغْرِبَةٌ): ١/٣٥٣، ٤١١، ٤١٢، ٩/٢، ١٠، ١٨٤، ١٨٥
- غَرَّرَ (غُرَّةٌ): ١/١٩٧، ٤٤٠، ٤٤١

- غَرَضَ (الإِغْرِيضُ): ٣٧١، ٣٧٠ / ١
- غَرَمَ (غَرَامٌ): ٣٣، ٣٢ / ١
- غَرَزَ (الغَرَزُ): ١٦٧ / ٢
- غَلَسَ: ١٧٦ / ١
- غَلَقَ (غَلَقَ الرَّهْنُ): ٩، ٨، ٧، ٢ / ٢
- غَمَصَ (الغَمَصُ): ٢٠٣ / ٢
- غَمَرَ (غَمْرٌ): ٢٤٩ / ١
- غَمَطَ (الغَمَطُ): ٢٠٣ / ٢
- غَمَمَ (غَمَّ عَلَيْكُمْ): ٣٥٨ / ١
- غَنَّ (الغَنُّ المَرَعِيُّ) (تَغَنَّت) (تَغْنِن) (تَغْنِي): ٦١ / ٢، ٤٢٤ / ١
- غَنَى (التَّغْنَى): ٣٤٦ / ١
- غَبِلَ (الغَيْلَةُ) (وَالغَيْلُ) (وَمُغِبِلٌ) (وَمُغَالٌ): ٢٢٠ / ٢، ٤٠٥، ٤٠٤، ٤٠٣ / ١

### (حرف الفاء)

- فَتَنَ (الْفِتْنَةُ): ١٦١ / ٢
- افْتَلَتَ (الافْتِلَاتُ): ٥٠ / ٢
- فَحَمَ (فَحْمَةُ العِشَاءِ): ١٢٩، ١٢٨، ١٢٧ / ٢
- فَدَدَ (الفَدَادُونُ): ١٥٨، ١٥٧، ١٥٦ / ٢
- فَدَمَ (المُفَدِّمُ) (وَالْمُفَدِّمَاتُ): ٣١٨، ٢١٩ / ١
- فَرَسَخَ (الْفَرَسَخُ): ١٧٧ / ١
- فَرَصَ (فَرِيصٌ): ٢١٦ / ٢
- فَرَطَ (الْفَرَطُ) (وَالْفُرَاطُ): ١٩٢، ١٩١، ١٩٠ / ١
- فَرَقَ (وَالْفَرُوقَةُ) (الْفَرَقُ): ٢٩٩ / ١
- فَرَكَ (تَفْرُكٌ): ١٣٤ / ٢
- فَرَى (يَفْرِي فَرِيَةً) (وَفَرَى (الأوداج) (وَالفرو): ١٨٧، ١٨٦، ١٨٤، ٧٨ / ٢، ٣٨٠ / ١
- فَسَّقَ (الفُوسِقَةُ): ١٢٧، ١٢٦ / ٢
- فَصَّدَ (تَفْصِدٌ): ٢٦٣ / ١

- فَصَل (فَصِيلٌ): ٢٨٦/١
- فَصَم (الْفَصْمُ): ٢٦٣، ٢٦٢/١
- فَضَخ (الْفَضِيخُ): ٤٣١/١
- فَطَرَ (الْفِطْرَةُ): ٧٣/٢
- فَفَرَ (الْغَافِرَةُ): ١٨٣/٢
- فَلَقَ (فَلَقَةُ الْعُودِ) (فَلَقَةُ الْحَجَرِ): ٧٧/٢
- فَلَوَ الْفَلَاةُ: ١٩٢/٢
- فَوَزَ (الْفَوْزُ): ١٢٩/٢
- فَوَشَ (فَوَاشِيكُم): ١٢٩، ١٢٨/٢
- فَيَحَ (الْفَيْحُ): ١٤٧، ١٤٦/٢، ١٨٧/١
- فَيَفَ (الْفَيْقَاءُ): ١٥٢/٢

### (حرف القاف)

- قَحَرَ (قَحْرٌ): ٢٨٩/١
- قَذَذَ (الْقَذْذُ): ٢٦٥/١
- قَرَأَ (الْأَقْرَاءُ) (الْقُرْءُ) (الْقَارِيءُ: الْعَالِمُ): ١٢٠/٢، ٤١٨، ٤١٧، ٤١٦/١
- قَرَحَ (الْمَاءُ الْقَرَّاحُ): ١٣٦، ١٣٥/٢
- قَدَدَ (قُدَيْدَاتُ): ١٥٠/٢
- قَرَدَ التَّقْرِيدُ: ٣٣١، ٣٣٠/١
- قَرَضَ (الْقِرَاضُ): ٨٣/٢
- قَرَعَ (الْأَقْرَعُ): ٢٨٢، ٢٨١/١
- قَرَأَلَ (قِرَاقِرُ): ٢١٤/١
- قَرَنَ (الْقَرْنَانُ) وَ(قَرْنُ الشَّيْطَانِ): ١٦١/٢، ٣١٥/١
- قَرَعَ (الْقَرَعُ): ٢٠٠، ١٩٩/٢
- قَسَسَ (الْقَسِيئُ): ٣٨٨، ٢١٤/١
- قَسَمَ (الْقَسَامَةُ): ٤٣٢/١
- قَشَبَ (الْقَشْبُ): ١٩٦/١

- قَصَدَ (القَصْدُ): ١٥٤، ١٥٣/٢
- قَصَصَ: ٢٠٧، ٢٠٦/١
- قَصَفَ (مُنْقِصُونَ): ٣٤٤/١
- قَضَضَ (تَقْضَى): ٢٠٢/٢
- قَطَعَ (قَطْعَ الذَّهَبِ): ٣٨٣/١
- قَعَدَ (القَعِيدُ): ٢٥٢/١
- قَفَرٍ (مُقْفَرٍ) (خَبِزَ قَفَارٌ) و(الإِقْفَارُ): ١٧٦، ١٧٥، ١٣٦، ١٣١/٢
- قَفَفَ (القَفَّةُ): ١٤١، ١٤٠/٢
- قَفَعَ (القَفْعَةُ): ١٤٠/٢
- قَفَوَ (القَافِيَةُ): ٢٤٩/١
- قَطَعَ (قَطْعُ الجَرِيدِ): ٨٥، ٨٣/٢
- قَلَبَ (القَلِيبُ): ١٩٢/١
- قَلَدَ (القِلَادَةُ): ١٤٦، ١٤٥/٢، ٣٨٣/١
- قَمَمَ (قَامَّةٌ): ١٣٤/٢
- قَوَدَ (القَوْدُ): ١١، ١٠/٢

### (حرف الكاف)

- كَتَمَ (الكَتَمُ): ٣٨٠/١
- كَثَبَ (الكُثْبَةُ) (الكُثْبُ): ٤٢٤، ٤٢٣/١
- كَثَرَ (الكَثْرُ): ٤٢٦/١
- كَرَبَسَ (الكرابيس): ٢٥٩، ٢٥٨/١
- كَرَزَ (الكرازين): ٦٩، ٦٨/٢
- كَرَسَفَ (الكَرْسُفُ): ٣٨٠، ٢١٠، ٢٠٧، ٢٠٦/١
- كَرَعَ (أَكَرَعُ الجُرَابِ): ١٤٩/٢
- كَرَهُ (المَكَارَهُ): ١٩٧/١
- كَسَفَ (الكُسُوفُ): ٢٥٤، ٢٥٣/١
- كَسَا (كَاسِيَاتُ): ١٢١/٢

- كَفَأَ (كَفَأًا): ٢١٧/٢

- كَفَّتَ (وَأَكْفَتُوا): ١٢٩، ١٢٨، ١٢٧/٢

- كَفَّرَ (الْكَافِرُ): ٢٣٠/١

- كَلَأَ (الْكَالِيَّةُ) وَ (الْكَالَى): ٢٢/٢، ٤٠٢، ٤٠١، ٤٠٠/١

- كَلَّمَ (الْكَلْمُ): ٣٥٣/١

- كَتَفَ (الْكَتِيفُ): ٢٥٩/١

- كَوَّرَ (الْكَوْرُ): ٢٠١/٢

- كَوَّنَ (الْكَوْنُ): ٢٠١، ٢٠٠/٢

### (حرف اللام)

- لَأَوَّ (الْلَأَوَاءُ): ٩٥/٢

- لَبَّبَ (لَبِيَّكَ): ٣٤٤/١

- لَبَّدَ (التَّلْبِيدُ): ٣٣٦، ٣٣٥/١

- لُبِّسَ: ٢٤٢/١

- لَبَّطَ (لُبَّطَ بِهِ): ١٤٢/٢

- لَبَّنَ (ابْنُ لَبُونٍ) (بِنْتُ لَبُونٍ) (الْبَيْنُ الْمَرْعَى): ٤٢٤، ٢٨٧، ٢٨٦/١

- لَبَّى (التَّلْبِيَّةُ): ٣٤٤/١

- لَجَّمَ: ٢١٠/١

- لَخَفَ: ١٧٦/١

- لَحَمَ (الْمُتَلَحِّمَةُ): ٤٣٧، ٤٣٦/١

- لَحَنَ (اللَّحْنُ): ٦، ٥/٢

- لَدَغَ (اللدِّغُ): ١٩٢/٢

- لَدَمَ (اللدِّمُ): ١٩٣/٢

- لَفَّحَ (اللفَّحَةُ): ١٧٥/٢

- لَغَطَ (اللَّغَطُ): ١٨٨/٢، ١٤٩/١

- لَعَوَ (اللُّعْوُ): ٢٣٣، ٣٢٣/٢

- لَفَّعَ (التَّلْفُعُ): ١٧٦، ١٧٤، ١٧٣/١

- لَقَعَ (المَلَاقِيعُ): ٣٨٥، ٣٨٧ / ١  
 - لَقَطَ (اللُّقْطَةُ): ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٧، ٥٠ / ٢  
 - لَقِيَ (تَلَقَّى الرُّكْبَانُ): ٣٩١ / ١  
 - لَكَعَ (اللُّكْعُ): ٩٣، ٩٤، ٩٥ / ٢  
 - لَمَسَ (المُلَامَسَةُ): ٣٧٩ / ١  
 - لَمَمَ (يُلِمُّ): ١٩١ / ٢  
 - لَهَثَ (اللَّهْثُ): ١٣٠، ١٣١ / ٢  
 - لَوَّثَ (اللَّوْثُ): ٤٣٢ / ١  
 - (لَوَى) (لِيَ الوَاحِدِ): ٣٨٩، ٣٩٠ / ١  
 - لَاطَ (الِإِلَاطَةُ) و(اللَّيْطَةُ) و(لَاطَ الحَوْضُ) و(المَلَاطُ): ١٢، ١٣، ٧٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠ / ٢

### (حرف الميم)

- مَأَقَ (المَتَّقُ والمَأَقُ): ٤٠٥ / ١  
 - مَتَعَ (المُتْعَةُ): ٤١١ / ١  
 - مَجَرَ (المُجْرُ): ٣٨٧ / ١  
 - مَخَّضَ (بِنْتُ مَخَاضٍ): ٢٨٧، ٢٨٦، ٣٠١، ٣٠٢ / ١  
 - مَدَرَ (مَدْرٌ): ٣١٧ / ١  
 - مَذَى (المَذْيُ): ١٩٩ / ١  
 - مَرَجَ (المَرَجُ): ٣٤٦ / ١  
 - مَرَحَ (المُرَاحُ): ٢٥٠، ٤٢٧ / ١  
 - مَرَضَ (المُمرَضُ): ١٤٧، ١٥٢ / ٢  
 - مَرَطَ (المُرُوطُ): ١٧٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦ / ١  
 - مَرَقَ، (يَمْرُقُونَ): ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٧ / ١  
 - مَرَنَ المَارِنُ: ٤٣٣ / ١  
 - مَرَى (أَمْرُ الدَّمِّ): ٧٨ / ٢  
 - مَزَرَ (المِزْرُ): ٤٣٠ / ١  
 - مَشَقَ (المِشَقُّ) (المَمَشَقُ): ٢١٤، ٢١٦، ٣١٧، ٦٥ / ٢

- مَصْرَ (المُصَصَّرُ): ٢١٦، ٢١٤/١  
 - مَطَلَّ (مَطَلُّ الغِنِيِّ): ٣٨٩/١  
 - مَعَا (سِعَةُ أَمْعَاء): ١٢٤/٢  
 - مَغَرَ (المُغْرَةُ): ٣١٧، ٢١٦/١  
 - (مَلَطَ) (المُلَيْطَاءُ): ٢٠٢، ٢٠١/٢، ٤٣٨، ٤٣٦/١  
 - مَلَلَّ مَلَلٌ: ١٨١، ١٨٠/١  
 - مَنَحَ (المِنْحَةُ) (المِنِيحَةُ): ١٧٧، ١٧٦، ١٧٥/٢، ٣٧٣/١  
 - مَهَرَ (مَهْرُ البَغِيِّ): ٣٨٠/١  
 - مَهَلَّ (المِهْلَةُ): ٦٥/٢  
 - مَالَ (مَائِلَاتٌ): ١٢١/٢

### (حرف النون)

- نَبَجَ (الأَنْبِجَانِيَّةُ): ٢٢٨/١  
 - نَبَشَ (النَّبَاشُ) والنَّبَاشَةُ: ٧١/٢  
 - نَبَذَ (المُنَابَذَةُ): ٣٧٩/١  
 - نَبَوَ النَّبِيُّ ما نَبَا من الحِجَارَةِ: ٤٢٤/١  
 - نَثَرَ: (النَّثَارُ) و(النُّثْرَةُ): ١٤٩، ١٤٣/٢، ١٨٨/١  
 - نَجَشَ (المُنَاجِشَةُ): ٣٩٤/١  
 - نَجَعَ (الأَنْجَاعُ): ٣٢١/١  
 - نَجَوَ (الاسْتِنْجَاءُ): ١٩٩، ١٩٨/١  
 - نَحَرَ (المَنْحَرُ): ٩٣/٢، ٣٣٣/١  
 - نَحَلَ (يَنْحُلُونَ): ٣٩، ٣٤/٢  
 - نَدَرَ (الأَنْدَرُ): ٤٢٦/١  
 - نَدَّرَ (نَدَّرَاتُ): ٢٦٩/١  
 - نَزَعَ (النُّزُوعُ): ١٨٤/٢  
 - (نَزَى): (يُزَى فِيهَا): ٤٣٩/١  
 - نَسَأَ (النَّسِيئَةُ): ٤٠١/١

- تَسَلَّ (التَّسَلُّ): ١٤٠/٢
- تَسَى (أَتَسَى) و(أَتَسَى): ٢٣٥/١
- تَشَّشَ (التَّشُّشُ): ٤١٠/١
- تَشَّقَّ (الاستِشْاقُ): ١٨٨/١
- نَضَّحَ (النُّضْحُ) و(النُّضَّاحُ): ١٦٠، ١٥٩/٢، ٢٤٢، ٢٠٠/١
- نَضَّضَ (النَّاضُّ): ٢٢٤، ٣١/٢، ٢٨٠، ١٨٠/١
- نَطَّقَ (المنطق الإزار): ٢٣٩، ٢١٤/١
- نَعَمَ (أَنَعَمْتُ) و(النَّعْمُ الإيل...): ١٩٥/٢، ٣٥١/١
- نَفَّتَ (النَّفْتُ): ١٤٥، ١٤٤/٢، ٢٥٠/١
- نَفَّرَ (النَّفْرُ): ٢٧٣/١
- نَفَّقَ (المَنَافِقُونَ): ٢٣٩/١
- نَقَبَ (الأنْقَابُ): ١٠٨/٢
- نَقَّشَ (المَنَاقِشَةُ) (النَّقْشُ): ١٩٩، ١٩٨، ١٩٧/٢
- نَقَفَ (النَّقْفُ): ١٩٤/٢
- نَقَعَ (نَقَعَ البئر): ٢٤، ٢٣/٢
- نَقَلَ (المُنْقَلَةُ فِي السَّجَاجِ): ٤٣٨، ٤٣٦، ٤٣٥/١
- نَقَّى (النَّقْيُ): ١٦٨/٢
- نَكَبَ (نَكَبُوا): ٢٩٧/١
- نَوَّءَ (النَّوَاءُ) و(النَّوَاءُ): ٣٤٨، ٢٥٦، ٢٥٥/١
- نَوَّحَ (النَّاحِيَةُ): ١٣٥، ١٣٢/٢
- نَوَّرَ (نار) = مُجَمَّرَةٌ: ٦٦/٢
- نَوَى (النَّوَى) و(النَّوَاءُ): ٤١٠، ٣٨٠/١
- نَهَسَ (النُّهْسُ): ١٠٥/٢
- نَهَكَ (نَاهِكُ): ١٤٠/٢



## (حرف الواو)

- وَأَدَّ (تَوَدَّدَ): ١٥٤ ، ١٥٣ / ٢  
- وَبَرَّ (أهل الوبر): ١٥٧ / ٢  
- وَتَرَّ: ١٨٣ ، ١٨٢ / ١  
- وَتَنَّ (الواتنة): ٨٦ / ٢  
- وَتَرَّ (المَيَاتِرُ): ٢١٨ ، ٢١٤ / ١  
- وَخِيَ (التَّوْخِي):  
- وَدَجَّ (الأوداج): ٧٨ / ٢  
- وَدَكَ (الودك): ٨٠ / ٢  
- وَرَسَّ (الورس): ٣١٨ ، ٣١٧ / ١  
- وَرَقَّ (الورق): ٤١٣ ، ٢٩٤ ، ٢٧٤ / ١  
- وَزَعَّ (بِرْع) و(الوازع) و(وُزَعَةٌ): ٢٤٢ ، ٢٤١ ، ٢٤٠ / ١  
- وَسَقَّ (الوسق): ٢٧٤ / ١  
- وَضَحَّ (المُوضِحَةُ): ٤٤٥ ، ٤٤٤ ، ٤٣٨ ، ٤٣٦ ، ٤٣٥ / ١  
- وَضَرَ (الوضر): ١٣٠ / ٢  
- وَضِعَ (وَضِعُ): ٤٠٤ / ١  
- وَصَفَ (الوصيف) و(الوصفاء): ٤٢١ / ١  
- وَعَثَّ (الوعثاء): ١٦٧ ، ١٦٦ ، ١٦٥ / ٢  
- وَعَى وَأَوْعَى: ٢١٠ / ٢  
- وَقَى (الأوقية): ٤١٠ ، ٢٩٤ ، ٢٧٤ / ١  
- وَكَفَّ (الوكوف): ١٧٧ / ٢  
- وَكَأَ (إِنكَاءُ السَّقَاءِ): ١٢٧ ، ١٢٦ / ٢ ، ٤٨ ، ٤٤ / ٢

## (حرف الهاء)

- هَبَعَ (هَبِعُ): ٢٨٦ / ١  
- هَدَجَ (الهُودَجُ): ٣٣٨ / ١

- هَدَفَ (الأهدافُ): ٤٢٣/١

- هَرَمَ (الهرمةُ): ٢٩٣/١

- هَشَمَ (الهاشمةُ): ٤٣٨، ٤٣٦، ٤٣٥/١

- هَضَمَ (أهضم الكشحين): ١٤٣/٢

- هَلَلَّ (الإهلالُ): ٣١٣، ٣١٢، ٣١١/١

- هَمَزَ (الهمزُ): ٢٥٠/١

- هَنَأَ (تهنأُ جرابها) (الهناءُ): ١٣٧/٢

- هَيْتَ (هيتُ): ٥٧/٢

- هَامَ (هامةُ): ١٤٨، ١٤٧/٢

### (حرف الياء)

- يَتَنَ (اليتنُ): ٤٠٤/١

- يَفْعَ (اليفعُ) (اليفعةُ): ٥٣، ٥٢/٢

- يَمَنَ (الحكمةُ يمانية): ٢١٣، ٢١٢، ٢١١/٢

### ٣ - فهرس الشعر

ج/ص	القائل	القاية	شطر البيت
(حَرْفُ الْهَمْزَةِ)			
٣١٠/١	عبدالله بن رَوَاحَةَ	الإثاء	- هُنَالِكَ لَا أَبَالِي ...
٣١٥/١	عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ	عَرَاءٍ	- نَشَرْتُ هَمْتِي ...
١٩٨/٢	الحارث بن حِلْزَةَ	الإبراء	- إِنْ نَقَشْتُمْ ...
(حَرْفُ الْبَاءِ)			
٢٦٨/١	التَّابِغَةُ الدُّبَيَانِيُّ	زَبَابُ	- مُنْهَرَتَ الشَّدَقِ ...
١٩٦/١	الأعشى	المَطِيبِ	- يَارِخَمًا قَاصًّا ...
٢٠٦، ٢٠٥/١	كَعْبُ بْنُ سَعْدِ الْغَنَوِيِّ	يَؤُوبُ	- هَوَتْ أُمَّهُ مَا يَبْعَثُ ...
٣٠١/١	مجهول	رَبَابِهَا	- ...
١٨٧/٢	مجهول	مناكبه	- فَتَى لَا يُرَى قَدْ
١٩٩/٢	معاوية بن أبي سفيان	بالعذاب	- أَنْ تُنَاقِشَ ...
١٩٩/٢	معاوية بن أبي سفيان	كالثراب	- أَوْ تُجَاوِزَ ...
١٨٢/٢	ذُو الرُّمَّةِ	الوَصْبُ	- تَشْكُو الْخَشَاشَ ...
٤٢٤/١	الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ اللَّهْيِيُّ	الكثب	- وَتَعَذَّرَتْ عَلَى
٤٢٤/١	أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ	الكائب	- لِأَصْبَحَ رَثْمًا ...
١٢٤/٢	الأغلب العجلي	الهسب	- وَهُوَ إِذْ ...
١٢٤/٢	الأغلب العجلي	الحب	- جَزَجَرَ فِي ...
١٢٤/٢	الأغلب العجلي	المُنْكَبُ	- وَهَامِيَةً ...
١٦٧/٢	الْكُمَيْتُ	جُؤُوبُهَا	- وَابْنَ ابْنِهَا مِنْكُمْ ...
(حَرْفُ التَّاءِ)			
٣٩٧/١	الأغلب العجلي	فَقَرَّتَهُ	- رَأَتْ غَلَامًا ...
٣٩٧/١	الأغلب العجلي	شَرَّتَهُ	- مَاءَ الشَّبَابِ ...

### (حَرْفُ الْجِيمِ)

وردناه في مَجْرَى... وحادج ذُو الرُّمَّة ٣٥٤/١

### (حَرْفُ الْحَاءِ)

مَنْ اتَّقَى اللَّهَ... الرَّابِحُ مجهول ١٧٨/٢  
تَعَرَّضَ ضَيْطَارٌ... مَسْطَحًا مَالِكُ بْنُ عَوْفٍ ٤٤٣/١  
تَضَمَّنَتْهُ... سَبُوحٌ مجهولٌ ٤٤٦/١  
عَيْرَانَةٌ... جَمُوحٌ مجهولٌ ٤٤٧/١  
في بلد... تَسْرِيحٌ مجهولٌ ٤٤٣/١  
كَانَ نَمًّا... مَجْلُوحٌ مجهولٌ ٤٤٧/١

### (حَرْفُ الدَّالِ)

أَسِيرُهَا إِلَى التُّعْمَانِ... بَجَنْسِدٍ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبٍ ٢٢٤/١  
وَقَدْ قَدَّمُوا فِرَاطَهُمْ... القَوَاعِدُ أَبُو ذُوَيْبِ الْهَذَلِيِّ ١٩٢/١  
فَاسْتَعَجَلُونَا... لِوُرَادِ القُطَامِيِّ ١٩٣/١  
أَوْ دُرَّةٌ صَدْفِيَّةٌ... ويسجد النابغة الذبياني ٣١٢/١  
أَلْقَى عَلَيَّ الدَّهْرُ... وَيَدَا دُوَيْدُ بْنُ زَيْدِ القُضَاعِيِّ ١٧٤/٢  
والدَّهْرُ... أَفْسَدَا دُوَيْدُ بْنُ زَيْدِ القُضَاعِيِّ ١٧٤/٢  
يُضْلِحُهُ... غَدَا دُوَيْدُ بْنُ زَيْدِ القُضَاعِيِّ ١٧٤/٢  
ويُسْعِدُ المَوْتَ... عَدَا دُوَيْدُ بْنُ زَيْدِ القُضَاعِيِّ ١٧٤/٢  
إِذَا لَطَّابٍ... رِدَاهَا أَعْشَى بَكْرٍ ٢٠٤/٢  
حَتَّى كَأَنَّ رِيَاضَ... وتنجد ذُو الرُّمَّة ١٨٦/٢  
يُؤَلِّقِي مَنْ تَذَكَّرَ... العِدَادِ مجهولٌ ١٩٢/٢  
إِذَا كَانَتِ الهَيْجَاءُ... مَهْنَدُ جَرِيرُ ٢٠٥/٢  
هَذَا الثَّنَاءُ لِيْنِ... بالصَّفَدِ النابغة الذبياني ١٦٣/١  
تَضَيَّفَتْهُ يَوْمًا... قَائِدًا أَعْشَى بَكْرٍ ٣٦٤/٢  
هَلَّا مَنَنْتَ عَلَيَّ أُخَيْكَ... بِصَفَادِ عَوْفُ بْنُ الحَرِّعِ ٣٦٦/١

٣٩٠/١	أَعَشَى بَكْرٍ	الرُّقْدَا	- يَلْوِينِنِي دَيْنِي النَّهَارَ ...
	طَرْفَةُ بِنِ الْعَبْدِ	مِنَ عَدِ	- فَارَى الْمَوْتَ ...
٣٩٣/١	طَرْفَةُ بِنِ الْعَبْدِ	مَوْعِدِ	- وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ ...
١٤٤/٢	عَنْتَرَةٌ	الْفَقُودِ	- فَإِنْ يَبْرَأُ ...
	١٥٧/٢	رُؤْبَةٌ؟	- نُبِتُ أَحْوَالِي ...
١٥٧/٢	رُؤْبَةٌ؟	فَدِيدُ	- ظَلَمْنَا عَلَيْنَا ...
٢٨٢/١	ذُو الرُّؤْمَةِ	مَارِدِهِ	- قَرَى السُّمَّ ...
٨١/٢	أَعَشَى بَكْرٍ	أَكْبَادِ	- حَامُوا عَلَيَّ أَضْيَافِهِمْ ...
١٢٨/٢	زَهْرِبْنَ أَبِي سُلْمَى	بِمَهْنَدِ	- وَمُقَاضَاةٍ كَالنَّهْيِ ...

### (حَرْفُ الرَّاءِ)

١٩٣/٢	تَمِيمٌ بِنُ مُقْبَلِ	الْحَجَرِ	- وَلِلْفُؤَادِ حَبٌّ ...
١٩٦/٢	حُمَيْدُ بِنُ ثَوْرِ	بِرِيرِهَا	- أَيْبِنِي لَنَا ...
٢٠٢/٢	الْعَجَاجُ	كَسْرُ	- تَقْضِي الْبَازِي ...
٢٥٥/١	مَجْهُولٌ	غِمَارُهَا	- . . . . .
٢٠٦/٢	مُعَقَّرُ بِنُ حِمَارِ الْبَارِقِيِّ	الْمُسَافِرِ	- فَالْقَتِ عَصَاهَا ...
٢١٤/٢	جَرِيرٌ	السِّدَارِ	- قَوْمِي تَمِيمٌ ...
٢٧٧/١	مَجْهُولٌ	ضِمَارًا	- أَهْدِي لَنَا ...
٢٧٧/١	الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ	ضِمَارًا	- طَلَبْنِ مَرَارَةَ ...
٢٧٧/١	مَجْهُولٌ	الضَّمَارِ	- وَعَيْنُهُ ...
٣١٣/١	الْفَرَزْدَقُ	الْمَعْتَمِرِ	- يُهْلُ بِالْفَرَقْدِ ...
٣١٠/١	التَّابِغَةُ الذُّيَّانِيُّ	الْحَنَاجِرِ	- مِنَ الْوَارِدَاتِ ...
١٥٤/٢	عَدِيُّ بِنُ زَيْدِ	وَجُسُورًا	- اقْصِدْ قِصْدًا
١٣٨/٢	شَمْعَلَةُ الْمُرِّيُّ	بِالْأَسْتَارِ	- خُودِ وَلَدِنِ ...
٧٨/١	لَيْدُ بِنُ رَيْبَعَةَ	الطَّرَرِ	- بِجِسْرَةٍ تَنْجَلِ ...
٧٢/٢	الرَّيْبَعُ بِنُ رِيَادِ	الْأَمْهَارِ	- وَمُجَنَّبَاتٍ مَا يَذْقُنِ ...
١٣٩/٢	مَجْهُولٌ	العَسَاكِرِ	- . . . . .

- ٤٤٢/١ - كَلُّ قَيْبِلٍ ...  
 ٤٤٢/١ - حَتَّى يَنَالَ ...  
 مُرَّةٌ مُهْلَهْلٌ  
 غُرَّةٌ مُهْلَهْلٌ

### (حَرْفُ الرَّايِ)

- كساق ...  
 - إن يدها ...  
 غَزَزَةٌ مَجْهولٌ  
 يَجْزِرُهُ

### (حَرْفُ السَّيْنِ)

- فَأَثَارَ فَارِسُهُمْ ...  
 - والدَّهْرُ ...  
 - وجداني ...  
 - سر قد أتى لك ...  
 طَرْفَةُ بِنِ الْعَبْدِ الْفُرْسِ  
 عِمْرَانُ بِنُ حَطَّانِ إِبْسَاسِ  
 عَبَّاسُ بِنُ نَاصِحِ شَمْسِ  
 الْمُتَمَكِّسُ تَدْرُسُ

### (حَرْفُ الطَّاءِ)

- خيط ...  
 حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ الْمَطَائِطُ

### (حَرْفُ الظَّاءِ)

- وقيس وفأها ...  
 أَمِيَّةُ بِنُ أَبِي الصَّلْتِ الشَّطَّاطُ

### (حَرْفُ الْعَيْنِ)

- كَيْفَ يَرْجُونَ سُقُوطِي .. وَصَلَّعَ سُوَيْدُ بِنِ أَبِي كَاهِلِ  
 - تَقُولُ بِنْتِي ... الْوَجَعَا الْأَعْشَى  
 - عَلَيْكَ مِثْلَ الَّذِي ... مُضْجَعَا الْأَعْشَى  
 - وَقَدْ لَاحَ ... قَدْ يوزَعُ مَجْهولٌ

### (حَرْفُ الْفَاءِ)

- مَرَّ اللَّيَالِي مَرَّ اللَّيَالِي فَزَلْفَا الْعَجَّاجُ  
 - سَمَاوَهُ ... أَحْقَوْقَفَا الْعَجَّاجُ  
 - قَوْمِي بَنُو كَعْبٍ ... كَهْفِ أَعْرَابِيٍّ مِنْ قَيْسِ

	نَزَف	قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ	- تَغَرَّقُ الطَّرْفَ ...
٦١ / ٢	قُضِفَ	قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ	- بَيْنَ سُكُولِ النِّسَاءِ ...

### (حَرْفُ الْقَافِ)

٢٨٤ / ١	أَبُو الْحَجْنَاءِ	الْأَشْدَاقُ	- إِنِّي
٢٨٤ / ١	أَبُو الْحَجْنَاءِ	اللَّقْلَاقُ	- وَكَثْرَ ...
٢٨٤ / ١	أَبُو الْحَجْنَاءِ	وَدَاقُ	- ثَبُتُ ...
١٥٢ / ٢	قَيْسُ بْنُ زُهَيْرٍ	مُنْطَلِقُ	- إِنْ قَيْسًا ...
٧٣ / ٢	الْأَعْشَى	عِلَاقُ	- وَفَلَاةٍ كَأَنَّهَا ...
٧٣ / ٢	الْأَعْشَى	مَعْنَاقُ	- قَدْ تَجَاوَزَتْهَا ...

### (حَرْفُ الْكَافِ)

٣٩٤ / ١	الْحُطَيْبَةُ	بِمَا لِكَا	- وَبَاعَ بَيْنَهُ بَعْضُهُمْ ...
١٩٩ / ٢	مَجْهُولٌ	شَاكَهَا	- لَا تَنْقُشَنَّ بِرَجُلٍ ...
١٧٤ / ٢	سُلَيْمَانُ الْأَسَدِيُّ	قَفَاكَا	- فَيَا دَهْرُ وَنَحَكَ ...

### (حَرْفُ اللَّامِ)

٢٠٩ / ١	النَّبَاغَةُ الْجَعْدِيُّ	مَجَجَلَا	- أَلَا حَيًّا لَيْلَى ...
٢٠٩ / ١	النَّبَاغَةُ الْجَعْدِيُّ	أَيَّسَلَا	- بُرَيْدِيْنَهُ حَكَ ...
٢٣٥ / ١	مَجْهُولٌ	وَمَا يَخْلُو	- أَصَاخَ كَذِي الْقُوبَى ...
٢٥٢ / ١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	وَلَا قَالِ	- صَرَفْتُ الْهَوَى ...
٣٣٨ / ١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	مَعَجَلِ	- فَظَلَّ طُهَاءُ ...
٢٧٦ / ٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	يَعْلَسُو	- هُنَالِكَ إِنْ يَسْتَحْبِلُوا ...
٢٨٥ / ٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	فِيَسْتَعْلُوا	- بِخَيْلٍ عَلَيْهَا جَنَّةٌ ..
٢٠٥ / ٢	مَعْنُ بْنُ أَوْسٍ	وَتُسَاجِلُهُ	- عَلَيْهِ شَرِيْبٌ ...
٤٠٠ / ١	أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ	بِلَالِهَا	- كَأَنِّي حَلَوْتُ ...
٣٥٠ / ١	امْرُؤُ الْقَيْسِ	أَمْثَالِي	- وَلَكِنَّمَا أَسْعَى ...
٣٥٠ / ١	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	فَتَائِلًا	- لَنَا حَرَّةٌ مَأْطُورَةٌ ...

٣٥٠/١	أَعشى بَكْرٍ	الإبل	- أَلَسْتَ مُتْتَهِيًا ...
٣٦٢/١	أَبوكبير الهذلي	لم يُقتل	- نَعُدُوا فَتَرَكُ ...
٣٨٥/١	مالك بن الرِّيبِ	الهوامل	- إِنَّا وَجَدْنَا ...
٣٨٥/١	مالك بن الرِّيبِ	المسائل	- خَيْرًا ...
٣٨٥/١	مالك بن الرِّيبِ	قابل	- وَعُدَّة ...
٣٨٥/١	مالك بن الرِّيبِ	حامل	- مَلْقُوحَةٌ ...
٤٠٥/١	امرؤ القيس	مغيل	- فَمِثْلِكَ حُبْلَى ...
٣٤٩/١	لَيْدُ بن رَيْبَعَةَ	مؤنل	- لله نافلة ...
٢١٥/٢	حَسَّانُ بنُ ثَابِتِ	المُمجَل	- أَمَا تَرَى رَأْسِي ...
١٢٩/٢	لَيْدُ بن رَيْبَعَةَ	واعتدل	- واضبط الليل
١٤٥/٢	مجهول	تَقَلَّا	- هُمَا نَفْثًا فِي فِي ...
١٦٢/٢	أَبودؤيب الهذلي	المعاقل	- عَفْتُ غَيْرُ نُؤِي ...

### (حَرْف المِيم)

٢٠٠/٢	ذُو الرُّمَّة	الجَهَامُ	- تَرَى عَصَبَ القَطَا ...
١٩٦/٢	لَيْدُ بن رَيْبَعَةَ	فَرِجَامُهَا	- عَفَّتِ الدِّيَارُ ...
٢٧٧/١	الأعشى	الرَّحِمُ	- أَرَأَنَا إِذَا ...
٣٢١/١	عَتْرَةٌ	بتوأم	- بَطَلٌ كَأَنَّ يَبَابَهُ ...
٢٠٩/١	الأخطل	المُتَفَاجِمِ	- جَزَى اللهُ عَنَّا
٢٤١/١	أَبومرِّمٍ	اضطرام	- أَرَى خَلَلَ الرَّمَادِ ...
٢٥٢/١	أوس بن حَجَرٍ	النِّيَامُ	- وَلَسْتُ بِأطلس ...
١٧٣/٢	زُهَيْرُ بنُ أَبِي سَلَمَى	بِرَامِي	- رَمَتْنِي بِنَاتِ الدَّهْرِ ...
٤٣٩/١	ذُو الرُّمَّة	أَطْحَلُ	- يَشُقُّ سَمَاحِيْقُ ...
١٠٢/٢	حَسَّانُ بنُ ثَابِتِ	فَتَائِلًا	- لَنَا حَرَّةٌ ...
١٠٧/٢	بَكْرُ بنُ غَالِبِ الجَرَاهِمِيِّ	جَلِيْلُ	- أَلَا لَيْتَ شِعْرِي ...
١٠٧/٢	بَكْرُ بنُ غَالِبِ الجَرَاهِمِيِّ	طَفِيْلُ	- وَهَلْ أَرَدَنْ ...
١٣٨/٢	ابنُ أَبِي الحَقِيْقِ	للقائل	- إِنَّا إِذَا مَالَتْ ...



٧٢/٢	زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَمَى	ولا أرمي	- فاستأثر الدهر...
		المحاجم	- يَزِيدُ يَغْضُ الطَّرْفَ ...
١٦٥/٢	أَعشى بَكْرٍ	رَاغِمٌ	- فَلَا ...
٤١٩/١	لَيْدُ بْنُ رَبِيعَةَ	عَامَهَا	- وَهُمْ رَبِيعٌ ...
٤٥٢/١	ذو الرُمة	معجم	- أَحَبُّ الْمَكَانِ الْقَفْرَ ...
١٦/٢	ليد بن رَبِيعَةَ	كروم	- سَحَقُ يُمَتِّعُهَا ...
١١٣/٢	النَّابِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ	حَمَامٌ	- تَمَخَّضَتِ الْمُنُونُ ...

### (حَرْفُ الثُّونِ)

	عَمْرُو بْنُ الْعَدَاءِ الْكَلَابِيِّ	عقالين	- سَعَى عَقَالًا ...
٣٠٤/١١	عَمْرُو بْنُ الْعَدَاءِ الْكَلْبِيِّ	جمالين	- لِأَضْبَحَ الْحَيِّ ...
٤٠١/١	ابنُ هَرَمَةَ	دُيُونٌ	- لَيْتَ شِعْرِي ...
٣٤٦/١	أَعشى بَكْرٍ	التَّغْنُ	- وَكُنْتُ امْرَأً زَمَنًا ...
١٣٥/٢	الْفَرَزْدَقُ	مَرَوَانًا	- مَا بِالْمَدِينَةِ ...
١٩٧/٢	أَعشى بَكْرٍ	الوثن	- تَطَوَّفُ الْعُقَاةُ ...

### (حَرْفُ الْيَاءِ)

١٩٥/٢	زيد بن عمرو بن نفيل	حَامِيَا	- رَشَدَتْ وَأَنْعَمَتْ ...
	زُرَّارَةُ بْنُ صَعْبٍ	حَوْلِيَا	- قَدْ أَطْعَمْتَنِي ...
	زُرَّارَةُ بْنُ صَعْبٍ	حَجْرِيَا	- مُسَوِّسًا
١٨٧/٢	زرارة بن صعب	الْفَرِيَا	- قَدْ كُنْتُ
٥٥/٢	النابغة	ثَمَانِيَا	- عَلَى قَصَبَاتٍ ...
٢١٣/٢	تَمِيمُ بْنُ مُقْبِلٍ	يَمَانِيْنَا	- طَافَ الْخَيْالُ بِنَا ...
٢٢٣/١	زُهَيْرُ بْنُ جَنَابٍ	التَّحِيَّهَ	- مِنْ كُلِّ مَا نَالَ ...

## ٤ - فهرس الأعلام

### (حرف الهمزة)

- أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ : ١٩٨/١ .
- إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ (عليه السَّلَام) : ١/٣٤٤، ٢/٩٢ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : ١/١٩٦، ٢/٩٥، ١٤٣، ١٧٧ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ : ١/٢١٤ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَيْلَةَ : ١/٣٤٠، ١٣٩ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ : ١/٣٣٨ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَوْفٍ = إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ابن النَّبِيِّ ﷺ) : ١/١٩٠ .
- إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيِّ : ١/٧٧، ١٩١، ٣٧٧، ٣٩٥، ٤١٠، ٢/٣٨، ٦٠، ١٣٣، ١٦٤ .
- إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ : ١/٢١٥، ٢٤٤، ٣٣٠، ٤١٤، ٢/٨، ٣٩ .
- أَحْيَحَةُ بْنُ الْجَلَّاحِ : ١/٤٤٦، ٤٤٩، ٤٥٠ .
- أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ : ١/١٨٨، ٢/١١٩ .
- أَرْقَمُ بْنُ أَرْقَمِ الرَّهْرِيِّ : ٢/٢٢٣ .
- إِسْحَاقُ بْنُ صَالِحٍ : ٢/١٢٦ .
- إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ : ١/١٩٤، ٢٤٢، ٢/١٣٢ .
- إِسْحَاقُ بْنُ فَرْوَةَ : ٢/٢١٨ .
- إِسْحَاقُ الْهَمْدَانِيُّ : ١/٣٦٨ .
- أَسَدُ السَّنَةِ = أَسَدُ بْنُ مُوسَى .
- أَسَدُ بْنُ مُوسَى (أَسَدُ السَّنَةِ) : ١/١٩٨ (ترجمته)، ٢٠١، ٢٥٢، ٢٦٤، ٢٦٥، ٣٣٤، ٤٢٢ .
- ٤٥١، ١٥/٢، ١٤٩ .
- أَسْلَمُ (مَوْلَى عُمَرَ) : ١/٣١٧ .
- أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ : ١/٣٧ .

- أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسِ الْخَثْعَمِيَّةِ (زوجة أبي بكر الصديق): ٣٧/٢ .
- إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقَبَةَ: ١٦٣/٢ .
- إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ: ٢٠٣/١ .
- إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ: ٣٨/٢ .
- إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: ٢٣٤/١ (ترجمته)، ٢٥٦، ٣٢٧، ١٦٣/٢ .
- أُسَيْدُ بْنُ الْخَضِيرِ: ٢١٨/١ .
- أَشْهَبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: ٢٤/٢ (ترجمته)، ٣٢، ٨٩ .
- الْأَسْفَعُ: ٦٢/٢ .
- أَصْبَعُ بْنُ الْفَرَجِ: ٢٣٧/١ (ترجمته)، ٢٧١، ٢٧٥، ٢٩٢، ٣٩٦، ٤٠٦، ٤١١، ٤٣٢، ٢٢٤، ٢٢٣، ٨٩، ٢٢/٢ .
- الْأَعْرَجُ: ١٩٠/١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٨، ٢٤٣، ٢٤٩، ٣٥٣، ٣٦٦، ٣٨٩، ٣٩١، ٢٢/٢، ٢٨، ٧٣، ١١٢، ١٥٧، ١٧١، ١٧٥، ١٧٩، ١٨٤ .
- أَعْشَىٰ بِأَهْلَةٍ: ١٥١/٢ .
- أَعْشَىٰ بَكْرٍ: ٢٤٧/١، ٢٧٧، ٣٤٦، ٣٦٣، ٣٩٠، ٤١٧، ٥٢/٢، ٧٣، ٨١، ١٦٤، ٢٠٤، ١٩٦ .
- الْأَعْمَشُ: ١٧/٢، ٤١٤، ٢٢٢/١ .
- الْأَغْلَبُ الْعِجْلِيُّ (الرَّاجِزُ): ١٢٣/٢، ٣٩٧/١ .
- الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ: ٢٦٦/١ .
- ابْنُ أَكِيمَةَ اللَّيْثِيِّ: ٢٢١/١ .
- أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ: ٧٦/٢ .
- امْرُؤُ الْقَيْسِ: ٤٠٥، ٣٤٩، ٣٢٦، ٢٥٢/١ .
- أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: ٢٣٦/١، ٢٤٢، ٣٥٦، ٣٧٠، ٣٧٩، ٤٠٧ .
- أَنَيْسُ الْأَسْلَمِيِّ: ٤٢١/١ .
- الْأَوْزَاعِيُّ: ٣٩/٢ .
- أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ: ٤٠٠/١ .
- ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: ١٨١/١ .

- ابن أبي أويس = إسماعيل بن أبي أويس .

- ابن أبي أويس = عبدالعزیز بن أبي سلمة .

### (حرف الباء)

- أُثُوبُ السَّخْتِيَانِيُّ : ١/ ٢٧٦ ، ٢/ ٦٣ ، ١٢٠ .

- أَبُو أُثُوبِ الْأَنْصَارِيِّ : ١/ ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٥٩ ، ٣١٥ .

- أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ : ١/ ٢٣٣ .

- بَادِنَةُ بِنْتُ غَيْلَانَ : ٢/ ٥٣ ، ٥٦ ، ٦٠ ، ٦١ .

- الْبِرَاءُ بْنُ عَازِبٍ : ٢/ ١٧٧ .

- بَرِيْرَةٌ (مولاة عائشة) : ٢/ ٩٠ .

- بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ : ١/ ٣٠٨ .

- أَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَيْثَمَةَ : ١/ ٢٢٤ ، ٤٠٨ .

- أَبُو بَكْرِ الصَّدِيقِيُّ : ١/ ٣٠٢ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٣٩ ، ٣٤١ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ ، ٤٢٥ ، ٣٦ ، ٣٥ / ٢ .

. ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٢ ، ٦٥ ، ١٩٥ .

- أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ : ١/ ٢١١ ، ٣٩٩ ، ٤٠٨ ، ٤١٧ .

- أَبُو بَكْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ : ١/ ٢٤٤ .

- بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ : ٢/ ١٤٧ .

- بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ : ١/ ٣٥٩ ، ٢/ ١٠٦ ، ١٩٣ ، ١٩٤ .

- الْبَهْزِيُّ : ١/ ٣٢٤ .

### (حرف التاء)

- تَمِيمُ بْنُ أَبِيِّ بْنِ مُقْبِلِ الْعَجْلَانِيِّ : ٢/ ٢١٢ .

### (حرف الشاء)

- ثَابِتُ الْبُنَانِيِّ : ٢/ ١٦٢ .

- ثَابِتُ بْنُ الصَّحَّاحِ الْأَنْصَارِيِّ : ٢/ ٤٦ .

- ثَوْرُ بْنُ زَيْدِ الدَّثَلِيِّ : ١/ ٩٨ ، ٣٥٨ ، ٣١ / ٢ .

### (حرف الجيم)

- جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ : ١/ ٤٢٢ .

- جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ٣٣٦/١، ٣٧٧، ٣٩٥، ١٧/٢، ٤٠، ١٢٢، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٤٩.

- جَبْرِيلُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ٣٤٠/١.

- جَرِيْرٌ: ٢١٤/٢.

- جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: ٣٧/٢.

- جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: ٣٢١/١، ٤٠٩.

- أَبُو جَعْفَرٍ (المنصور): ٢٤٧/١.

- أَبُو جَعْفَرٍ: ٢١٨/٢.

- أَبُو الْجَهْمِ: ٢٢٧/١.

### (حرف الحاء)

- الْحَارِثُ بْنُ حِلْزَةَ الْيَشْكْرِيُّ: ٩٧/٢.

- الْحَارِثُ بْنُ مَازِنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ تَمِيمٍ (الْحَيْطُ): ١٨٩/٢.

- الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ: ٢٦٢/١.

- أَبُو حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ: ٤٠٦/١، ١١٩/٢، ٢١٨.

- ابْنُ أَبِي حَازِمٍ: ١٨٠/٢.

- الْحِزَامِيُّ = إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْدِرِ.

- الْحِزَامِيُّ = الضَّحَّاكُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ.

- حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ: ٣٢/٢.

- حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ (كَاتِبُ مَالِكٍ): ٥٥/٢.

- حَبِيبَةُ بِنْتُ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ: ٣٧/٢.

- الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ: ٣٢٣/١، ٢٠٨/٢.

- ابْنُ حَزْمَلَةَ: ٣٢٧/١، ٣٥٩.

- حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ: ٣٥٠/١، ٢٠٢/٢، ٢١٤.

- الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: ٢٤٨، ٢٠١/١، ٣٤١، ٤٥١، ٣٩/٢، ٨٨، ١٥٨، ١٨٦.

- الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ: ٢٤٨/١.

- الْحُسَيْنُ: ٢٣٣/١.

- حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ: ١/١٨١، ٢٤٢.
- الحُطَيْئَةُ: ١/٣٩٢.
- حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: ١/٢٤٨.
- حَفْصَةُ (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ): ٢/١٦٨.
- ابْنُ أَبِي الْحَقِيقِ: ٢/١٣٨.
- الْحَكَمُ بْنُ عُثْبَةَ: ٢/٢٢٣.
- حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: ١/٢٦٤، ٤١٤، ٢/١٤٩.
- حَمْدَةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ فَرْوَةَ: ١/١٩٤.
- حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ التَّائِبَةِ: ١/٤٤١.
- حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ: ١/٢١٠.
- حُمَيْدُ الْأَرْقَطُ: ٢/٢٠٢.
- حُمَيْدُ الطَّوِيلُ: ١/٣٥٦، ٣٦٠، ٣٧٠، ٣٧٩، ٤٠٧.
- حُمَيْدُ بْنُ نُورِ الْهَلَالِيِّ: ٢/١٩٦.
- حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: ١/٣٥٥، ٢/٣٨.
- حُمَيْدُ بْنُ قَيْسٍ: ١/٢٩٥، ٤١٠، ٢/١٨.
- حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ: ١/٤١٨.
- أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: ٢/١٢٦.
- حَنْظَلَةُ بْنُ سُفْيَانَ الْمَكِّيِّ: ٢/٢١١.
- الْحَنْفِيُّ (أَبُو مُحَمَّدٍ): ١/٢٣٦٨/١٤٢، ٢١٨.
- أَبُو حَنِيفَةَ (الإمام): ١/٤١٣، ٢/٢١٩، ٢٢١.

### (حرف الخاء)

- أُمُّ خَارِجَةَ (زوجة أبي بكر): ٢/٣٦.
- خَالِدُ بْنُ حَبَّانٍ: ١/٢٤٨.
- خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ: ٢/١٦٨.
- خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ: ٢/٦١.
- ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ = أبو بكر بن سليمان.

### (حرفُ الدَّالِ)

- الدَّرَّاءُ وَرَدِيُّ (عبد العزيز بن عبيد): ٨/٢ (ترجمته).
- أبو الدَّرَدَاءِ: ٣٨١/١.
- أبو ذُوَيْبِ الهُدَلِيِّ (حُوَيْلِدُ بْنُ خَالِدٍ): ١٩٢/١، ٦٣/٢، ١٦٢.
- ابنُ أَبِي ذَنْبٍ: ٣٠٥/١، ٣٦٨، ١٤٢/٢.
- ذُو بَطْنِ بِنْتُ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ = أُمُّ كَلْثُومٍ.
- ذُو الحُوَيْصِرَةِ: ٢٦٧/١.
- أبو ذَرٍّ: ٣٤٤/١.
- ذُو الرِّمَّةِ (غَيْلَانُ بْنُ عَقَبَةَ): ٤٢٣/١، ٤٣٨، ٤٥٢، ١٨٢/٢.
- ذُو الشَّمَالَيْنِ: ٢٢٤/١، ٢٢٥، ٢٢٦.
- ذِي اليَدَيْنِ (عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ عَمْرِو): ٢٥/١، ٢٢٧.
- الرَّاعِي التَّمِيرِيُّ (عَبِيدُ بْنُ حَصِينٍ): ٢٧٧/١، ١٢٤/٢.
- رَافِعُ بْنُ إِسْحَاقَ: ٢٥٩/١.
- رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: ٤٢٥/١.
- أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ٢٢٣/٢.
- رُوْبَةُ بْنُ العَجَّاجِ (الرَّاجِزُ): ١٥٠/٢.
- الرَّبِيعُ بْنُ زِيَادِ العَبْسِيِّ: ٧٢/٢.
- الرَّبِيعُ بْنُ صُبَيْحٍ: ٢٠١/١.
- رَبِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الهَدِيرِ: ٣٣١/١.
- رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ (رَبِيعَةُ الرَّأْيِ): ١٥/٢، ٤٢.
- أُمُّ رُوْمَانَ (زَوْجَةُ عَثْمَانَ): ٣٦/٢، ٣٧.
- ابنُ أَبِي الرَّجَالِ (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): ٢٦/٢، ٧١.

### (حرفُ الزَّايِ)

- الزَّرْبِقَانُ بْنُ بَدْرِ: ٢٠٨/٢.
- الزَّرْبِيرُ بْنُ العَوَّامِ: ٣٣٧/١، ٩٣/٢، ٢٠٨.
- أبو الزَّرْبِيرِ المَكِّيُّ: ٣٣٦/١، ٣٩٥، ١٢٢/٢، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٤٩.

- زُرَيْقُ بْنُ حِجَّانٍ: ٢٧٨/١ .
- أَبُو الزَّنَادِ: ١٩٠/١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٨، ٢٤٣، ٢٤٩، ٣٥٣، ٣٦٦، ٣٨٩، ٣٩١، ٤٥٥، ٢/٢، ٧٣، ١١٢، ١٥٧، ١٧١، ١٧٥، ١٧٩، ١٨٤ .
- زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ: ١٢٨/٢، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٦، ١٨٥ .
- زُهَيْرِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ: ٢٥٢/١ .
- زِيَادٌ: ١٥٨/٢ .
- زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ: ٢٤٨/١ .
- زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: ١٨٥/١، ١٨٧، ٢٠٦، ٢١١، ٢٤٣، ٢٥١، ٣٤٥، ٣٧٣، ٤٨١: ٣، ٤١٧، ٢/٢، ١٨٠ .
- زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: ٢٤٥/١، ٣٨٤، ٤١٧، ١٠٥/٢، ١٧٩ .
- زَيْدُ الْخَيْرِ (الْخَيْلِ) الطَّائِيُّ: ٢٦٦/١ .
- زَيْدُ بْنُ رَبَاحٍ: ٢٦٠/١ .
- زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ: ١/٢٥٥، ٤٢٠، ٤٣/٢ .
- زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ: ٤١٨/١، ٥/٢ .

### (حرف السين)

- سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ: ٢٢٧/١، ٢٤١، ٢٤٩، ٣٥٩، ٤٠٨، ٤١٧، ١٨٨/٢ .
- أَبُو السَّائِبِ: ٢٢٠/١ .
- سُرَّاقَةُ بْنُ جُعْشَمٍ: ١٠٩/٢ .
- السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى: ١٩٨/١ .
- سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: ١٤٣/٢ .
- سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ: ٥٣/٢ .
- سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: ٢٩٣/١، ٥٣/٢ .
- سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ٥٩/٢ .
- سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ: ١٩١/١ .
- سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: ١٧٩/١، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢١١، ٢٣٨، ٢٧٥، ٣٢٧، ٣٣٥، ٣٥٩، ٣٧٤، ٣٨٣، ٣٨٥، ٤٠٨، ٤١٧، ٤٢٢، ٤٢٥، ٤٣٩، ٤٤٣، ٤٤٥، ٤٥٠ .



- ١١٦، ١٠٠، ٧٧، ٤٧، ٨٠٧/٢ .
- سعيد بن يار: ٧٠، ٩٥ .
- أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٧١، ٣٦٨، ١٧٩/٢ .
- ابْنُ سَعِيدٍ: ٢٣٦/١ .
- سُفْيَانُ الثَّقَفِيُّ: ٢٩٨/١ .
- سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: ٢٣٦/١، ٣٦٠، ٣٦٨، ٣٧٧، ٣٩٥، ٤١٠، ٤١٤، ٤٦٣، ٣٨/٢، ٥٦، ٢٢٣ .
- سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): ٢١٨/٢ .
- أَبُو سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ٢٣٤، ٢٦٤، ٤٥٠، ٤٠/٢ .
- أُمُّ سَلَمَةَ (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ١٩٦، ٢٠٨، ٤١٨، ٥/٢، ٥٣، ٦٠، ٦٨، ١٢٢ .
- أَبُو السَّلِيلِ: ٢٠٥/٢ .
- ابْنُ أَبِي سَلِيظٍ: ١٨٠، ١٨١ .
- سُلَيْمَانَ (عَلَيْهِ السَّلَام): ٣٤٠، ١٦٢/٢ .
- سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: ٢٥٦/١ .
- سُلَيْمَانُ بْنُ دِينَارٍ: ٢٤٤/١ .
- سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: ٢٧٨/١ .
- سُلَيْمَانُ بْنُ عَلِيِّ الْأَسَدِيِّ: ١٧٣/٢ .
- سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠٨، ٣٠٨، ٤٠٨، ٤١٧، ٤٣٩، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٥٥ .
- سَمَاكُ بْنُ حَرْبٍ: ٣٦٠، ٤٢٢ .
- سَمِيُّ (مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ): ٢١١، ٢٣٠، ١٣٠/٢ .
- سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ: ١٤١، ١٤٢ .
- سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ: ٢٤٤، ٤٠٦ .
- سَهْلُ بْنُ بَيْضَاءَ: ٦٧، ٦٨ .
- أَبُو سَهْلٍ بْنُ مَالِكٍ (عَمُّ الْإِمَامِ مَالِكٍ): ١٧٩، ٣٦٢ .
- سَهْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ: ١٧١/٢ .

- ابنُ سِيرِينَ: ٨٨/٢.

### (حَرْفُ الشَّيْنِ)

- أَبُو شُرَيْحِ الكَعْبِيُّ: ١٤١/٢.

- شُرَيْكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: ٢٥٤، ٢١٠/١.

- الشَّعْبِيُّ: ٢٣٦/١، ٣٣٠، ٤٠٩، ٤١٥، ٥٩/٢، ١٢٩، ٢١٩.

- شُعْبَةُ: ٤٢٢/١.

- شَمْعَلَةُ بْنُ طَيْسَلَةَ: ١٣٨/٢.

- ابْنُ شِهَابِ الزُّهْرِيُّ: ١٧٢/١، ١٨٨، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٣٦،

٢٤٨، ٢٦١، ٢٧٥، ٢٩٠، ٣٣١، ٣٤٨، ٣٥٩، ٣٧٤، ٣٨٥، ٣٩٩، ٤٠١، ٤١٥، ٤١٧،

٤٢٠، ٤٣٩، ٤٤٣، ٤٥٠، ٤٥٩، ٧/٢، ٨، ٢٨، ٣٤، ٣٥، ٣٨، ٤٠، ١٠٠، ١١٦،

١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٧٩.

### (حَرْفُ الصَّادِ)

-- صالحُ بْنُ كَيْسَانَ: ٢٥٥/١.

- أَبُو صالحِ الجُهَنِيُّ: ١٦٤/٢.

- أَبُو صالحِ السَّمَّانُ: ٢٣٠/١، ٣٤٥، ١١٨/٢، ١٢٠، ١٣٠.

- صَبِيحٌ: ٣٥٦/١، ٣٥٧، ٣٥٨.

- صَعَصَعَةُ بْنُ سَلَامِ الشَّامِيِّ: ٣٣٦/١، ١٧٠/٢.

- صَفِيَّةُ (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ): ٢٠٤/١.

- الصَّلْتُ بْنُ زَيْدٍ: ١٩٩/١.

- صِلَةُ بْنُ أَشْتَمٍ:

### (حَرْفُ الضَّادِ)

- الضَّحَّاكُ بْنُ خَلِيفَةَ: ٢٩/٢، ٣٠.

- الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ الحِرَامِيِّ: ١٧٨/١.

- ضَمِيرَةُ: ٢٤٢/١.

### (حَرْفُ الطَّاءِ)

- طَاوُوسٌ: ٢٩٥/١، ٨/٢، ٣٩، ١٢٨، ٢١١، ٢١٣.

- طَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ: ١/٣٩٢.
- طَلْحَةُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ: ١/٣١٧، ٢/٣٨.
- طَلْحَةُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ: ١/٣٤٠.
- أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ: ١/٢٢٨، ٢/١٧٨.
- الطَّلْحِيُّ: ٢/١٨٠.

### (حرف العين)

- عائشة (أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ): ١/١٧٢، ١٧٣، ٢٠٠، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٦، ٢١١، ٢٦٢، ٢٩٧، ٣٣٩، ٤٠٢، ٤١٧، ٤٢١، ٢/٣٥، ٣٦، ٣٨، ٣٩، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٩٠، ٩١، ١٠٦، ١٤٤، ١٩٧، ٢٠٦، ٢١٤، ٢٢١.
- عاصِمُ بْنُ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ: ٢/١٨٣.
- عامرُ بْنُ رَبِيعَةَ: ٢/١٤١، ١٤٢.
- عامرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: ١/٢٤٨، ٢/٣٥.
- عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ: ٢/١٥.
- عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: ١/٢٣٣، ٣٨٣.
- عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ: ١/٣١٣ (ترجمته)، ٢/٩٨.
- ابنُ عَبْدِ الْحَكَمِ = عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ: ٢/٣٦.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْبَيْلَمَانِيِّ: ٢/٢١٩.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ دِلَافِ الْمُرَنْيِّ: ٢/٦.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: ١/٢٤٥، ٢/٣٩، ١٤٥.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْقَارِيِّ: ١/٢٢٢، ٢/٣٤.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: ١/٣٦٠، ٢/٤١٠، ٢/٢٩، ٣٠.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ: ٢/٧١.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ: ١/٢٦٥.
- عَبْدُ الرَّحْمَنِ (٤): ٢/١٧٦.
- عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ: ١/٢٩١.

- عبد العزیز بن ابي سلمة (ابن ابي اويس): ۱/ ۲۹۱ (ترجمته).
- عبد الله بن ابي بكر بن حزم: ۱/ ۲۱۵، ۲۲۸، ۲۲۹، ۴۱۸، ۴۳۲، ۶/ ۲، ۱۹، ۱۴۵، ۱۵۹.
- عبد الله بن ابي أمية: ۲/ ۵۳، ۶۰.
- عبد الله بن دينار: ۱/ ۳۸۷، ۲/ ۱۴۰، ۱۵۵، ۱۷۰، ۱۸۱.
- عبد الله بن رباح: ۱/ ۳۱۰.
- عبد الله بن الزبير: ۱/ ۳۲۳.
- ابن عبد الله بن سفيان الثقفي: ۱/ ۲۹۸.
- عبد الله بن سلام: ۱/ ۲۳۳، ۲۳۴.
- عبد الله بن ابي سلمة: ۱/ ۴۰۸.
- عبد الله بن صالح: ۲/ ۲۱۸.
- عبد الله بن عباس: ۱/ ۱۹۵، ۲۵۱، ۲۵۷، ۳۳۸، ۳۵۸، ۳۸۷، ۴۰۲، ۴۰۸، ۲/ ۹۰، ۹۱، ۹۲، ۱۲۸، ۱۳۷، ۱۵۳، ۱۵۶، ۲۲۳.
- عبد الله بن عبد الحكيم: ۱/ ۲۳۷ (ترجمته)، ۳۰۶، ۴۳۲، ۲/ ۲۴، ۵۹، ۱۷۱، ۲۱۸، ۲۲۲، ۲۲۵.
- عبد الله بن عمر: ۱/ ۱۸۲، ۱۸۸، ۲۳۳، ۲۵۹، ۲۶۲، ۳۱۹، ۳۲۲، ۳۲۳، ۳۳۱، ۳۴۲، ۳۵۹، ۳۷۲، ۴۰۰، ۴۰۵، ۴۰۹، ۴۱۲، ۴۲۸، ۲/ ۴۷، ۶۸، ۷۸، ۸۳، ۹۴، ۱۲۰، ۱۴۰، ۱۵۵، ۱۵۶، ۱۵۸، ۱۷۰، ۱۸۱، ۱۸۸، ۱۹۹، ۲۱۳.
- عبد الله بن عمرو بن العاص: ۱/ ۲۵۰، ۴۱۷، ۲/ ۶۹.
- عبد الله بن عياش بن ابي ربيعة المخزومي: ۲/ ۷۵.
- عبد الله بن مسعود: ۱۰/ ۲۲۲، ۲۲۳، ۲۴۵، ۳۹۸.
- عبد الله بن المغيرة: ۱/ ۲۰۱ (ترجمته)، ۲۱۵، ۲۴۴، ۲۹۰، ۳۶۰، ۳۶۷، ۴۱۴، ۴۵۳، ۳۹/ ۲، ۲۲۳، ۱۲۸، ۳۹.
- عبد الله بن موسى: ۱/ ۲۲۲، ۳۸۷.
- عبد الله بن نافع = ابن نافع.
- عبد الله بن وهب = ابن وهب.

- أبو عبد الله الأغرُّ: ١/ ٢٦٠ .
- عبِيدُ الأبرصُ (الشاعر): ١/ ١٧٥ .
- عبِيدُ الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود: ١/ ٢٥٥، ٤٢٠ .
- عبِيدُ الله بن عمر: ٢/ ٨٣، ٩١، ١٦٨ .
- عبِيدُ الله بن موسى: ١/ ٤١٥ (ترجمته)، ٢/ ١٧، ٣٩، ١٦٢، ٢١١ .
- أبو عبِيد (؟): ٢/ ١٦٨ .
- عَتَبَانُ بن مالك: ٢/ ١٩٣ .
- عَتْبَةُ بن أبي لهب: ١/ ٣٢٧ .
- عَثْمَانُ بن عبد الرحمن: ١/ ١٨٩ .
- عَثْمَانُ بن عفان (أمير المؤمنين): ١/ ١٨٠، ١٨١، ١٨٥، ٢٠٢، ٢٢٩، ٣٢١، ٣٣٩، ٣٤٢، ٤٢٥، ٢/ ٣٣، ٣٤، ٢٢٠ .
- عَثْمَانُ بن مظعون: ١/ ١٩٠ .
- العَجَّاجُ: ١/ ٣٢٦، ٢/ ٢٠٢ .
- عَدِيُّ بن حاتم: ٢/ ٧٧ .
- عَدِيُّ بن زَيْد (الشاعر): ٢/ ١٥٤ .
- عَدِيُّ بن الفضيل بن عمرو بن شعيب: ١/ ٣٣٤ .
- عِرَاكُ بن مالك: ١/ ٤٣٩ .
- عُرْوَةُ بن الرُّبَيْرِ: ١/ ١٧٢، ٢٠٠، ٢٠٣، ٢١١، ٢٢٢، ٢٦١، ٤٤٦، ٢/ ٣٤، ٣٥، ٢١٥ .
- عَطَاءُ بن السائب: ٢/ ٢٢٣ .
- عَطَاءُ بن يسار: ١/ ١٨٧، ٢٠٣، ٢٥١، ٣٧٤، ٣٨١، ٢/ ١٧٩ .
- أُمُّ عَطِيَّة الأَنْصَارِيَّة: ٢/ ٦٤ .
- عَفِيفُ بن عمرو السهمي: ١/ ٢٣٥ .
- عَقِيلُ بن أبي طالب: ١/ ١٧٩ .
- العَلَاءُ بن عبد الرحمن: ١/ ١٩٠، ١٩٦، ١٩٧، ٢١٣، ٢٢٠، ٢٥٦، ٢/ ١٨٢ .
- عَلْقَمَةُ بنُ عُلَاثَةَ القَيْسِيَّة: ١/ ٢٦٦ .
- عَلْقَمَةُ بن أبي عَلْقَمَةَ: ١/ ٢٠٦ .

- أُمُّ عَلْقَمَةَ (مولاةُ عائشة): ٢٠٦/١ .
- عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: ٦٩/٢ .
- عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (أمير المؤمنين): ١/١٨١، ٢١٤، ٢٣٣، ٢٦٦، ٢٧٥، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٣٠، ٣٦٨، ١٠/٢، ٣٨، ٣٧، ١٠ .
- عَلِيُّ بْنُ عَبَّاسٍ: ٢٢٣/٢ .
- عَلِيُّ بْنُ مَعْبِدِ الْبَصْرِيِّ: ١/٢٤٨ (ترجمته)، ٢٧٦، ٢٧٨، ٣٩/٢، ١٢٧، ١٥٨، ٢١٥ .
- عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: ٣٦٠/١ .
- عِمْرَانُ بْنُ حَطَّانٍ: ٩٧/٢ .
- عِمْرَانُ بْنُ طَلْحَةَ: ٢١٠/١ .
- عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (أمير المؤمنين): ١/٧٩، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٩، ٢٠٢، ٢١٩، ٢٢٢، ٢٤٣، ٢٤٩، ٢٦١، ٢٧٨، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٩٢، ٢٩٤، ٢٩٧، ٢٩٨، ٣٠٥، ٣١٧، ٣٢٢، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٩، ٣٥٧، ٣٨١، ٣٨١، ٣٨٨، ٤١٤، ٤١٥، ٤٢٢، ٤٢٥، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٥، ٤٥٦، ٧/٢، ٩، ١٢، ١٨، ٢٩، ٣٠، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٨، ٤٦، ٥٢، ٦٢، ٦٤، ٦٨، ٨٣، ١١٠، ١١١، ١٢٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٤٠، ١٦٠، ١٦٨، ١٨٠، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٨، ١٩٥، ٢١٣، ٢٢٠، ٢٢٥ .
- عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (الخليفة): ١/٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٨، ٦/٢، ١٠١ .
- عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ: ٢٢٧/١ .
- الْعُمَرِيُّ (?): ١/٣٥٨، ٣٥٩، ٤٠٠ .
- عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ١/١٧٣، ٤١٧ .
- عَمْرُو بْنُ الْأَهْتَمِ: ٢/٢٠٧، ٢٠٨، ٧٧/٢ .
- عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ: ٤٣٢/١ .
- عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: ١/٢٦، ٣٧٧ .
- عَمْرُو بْنُ الشَّرِيدِ: ٤٠٢/١ .
- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ: ١/٣٦٩، ٢١٨/٢ .
- عَمْرُو بْنُ الْعَاصِي: ١/٣٥٧، ٣٨/٢ .
- عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ: ٣٣٦/١ .

- عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ: /١، ١٨٠، ١٨١، ٢٧١، ٢٥٠/٢، ٢٩.
- عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ عَمْرٍو: /١، ٢٢٧.
- عَنْتَرَةُ (الشَّاعِرُ): /٢، ١٤٤.
- عَوْسَجَةُ: /٢، ١٧٧.
- عَيْسَى الْحَنَّاظُ: /١، ٤١٥.
- عَيْسَى بْنُ رَزِينِ الْكَلَاعِيِّ: /٢، ١٤٩.
- عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ (عليه السَّلَام): /٢، ١٣٥.
- عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ الْقَيْسِيِّ: /١، ٢٦٦.

### (حرف الغين)

- غَازِي بْنُ قَيْسٍ: (٢/١١).
- ابنة غيلان = بادنة.
- أُمُّ غِيلَانَ بِنْتُ جَرِيرٍ: /١، ٢٨٤.

### (حرف الفاء)

- الْفَرَزْدَقُ (الشَّاعِرُ): /١، ٣١٢، ٣٨٨.
- الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ: /١، ٤٢٣.
- الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ: /٢، ١٢٧.

### (حرف القاف)

- الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: /١، ٣٣١، ٤٠٨، ٤١٧، ٥٣/٢.
- ابن القاسم: /١، ٢٩٠، ٢٩٧، ٣٩٦، ٤٠٦، ٤١١، ١٣/٢، ٢٠، ٢٢، ٢٤، ٣٣، ٤٠، ٤٢، ٨٨٧، ٩٢، ١٣٧، ٢٢٣، ٢٢٤.
- قَتَادَةُ: /٢، ١٨٦.
- أَبُو قَتَادَةَ: /١، ١٩٤، ٣٤٩، ٣٥١.
- أَبُو قَحَافَةَ: /٢، ٢١٤.
- قَدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمَدَنِيِّ: /١، ٤٠٨.
- الْقَطَامِيُّ (عمير بن شسيم الشاعر): /١، ١٩٢.
- قَطْنُ بْنُ وَهَبٍ: /٢، ٩٣.

- أَبُو الفُعَيْسِ : ٤٠٢ / ١ .
- القَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ : ٢١١ / ١ .
- أبو قلابة : ١٦٣ / ٢ .
- قَيْسُ بْنُ الخَطِيمِ (الشَّاعِرُ) : ٦١ ، ٦٠ / ٢ .
- قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ : ٢٦٥ / ١ .
- قَيْسُ بْنُ زُهَيْرٍ : ١٥٢ / ٢ .
- قَيْسُ بْنُ عاصِمِ المَنقرِيِّ التَّمِيمِيُّ : ٢٠٧ ، ١٥٨ / ٢ .
- أَبُو قَيْسِ الأودِيِّ : ٤٥٣ / ١ .

### (حرف الكاف)

- كَبْشَةُ بنتُ كَعْبِ بْنِ مالِكِ : ١٩٤ / ١ .
- أَبُو كَبِيرِ الهُدَلِيِّ : ٣٦١ / ١ .
- أبو كَتَيْفٍ : ٤١٤ / ١ .
- كثيرُ بْنُ الصَّلْتِ : ٣٢ / ٢ .
- كثيرُ بْنُ عبدِ الرَّحْمَنِ المُرَنْيِّ : ٢٣٤ / ١ .
- كُرَيْبٌ (مولى ابنِ عَبَّاسٍ) : ٣٣٨ / ١ .
- كَعْبُ الحَبْرُ : ١٦٠ ، ١٦٤ ، ١٨٠ / ٢ .
- كَعْبُ بْنُ سَعْدِ الغَنَوِيِّ : ٢٠٥ / ١ .
- أُمُّ كُلثُومٍ (بنتُ أَبِي بَكْرٍ) : ٣٧ / ٢ ، ٣٨ .
- أُمُّ كُلثُومٍ (بنتُ عَلِيٍّ) : ٢٢٣ / ٢ .
- ابنُ كنانة : ٨٨ / ٢ .
- الكُمَيْتُ (الشَّاعِرُ) : ١٥٧ / ٢ .

### (حرف اللام)

- لَبِيدٌ (الشَّاعِرُ) : ٣٤٩ ، ٤١٩ ، ١٦ / ٢ ، ٧٩ ، ١٢٩ .
- ابنُ أَبِي لَيْلَى : ١٦٢ / ٢ ، ٢٢٣ .
- ابنُ لَهَيْعَةَ : ١٢٦ / ٢ ، ١٧١ .
- اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ : ٢٧٥ ، ٣٠٥ ، ٥٩ / ٢ ، ٢١٨ .



## (حرف الميم)

- ابن المَاجِشُونُ: ١٨٥/١ (ترجمته)، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٤٧، ٢٥١، ٢٧٥، ٢٨٩، ٢٩١،  
٢٩٥، ٣٠٦، ٣٢١، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٦١، ٤٠٣، ٤٠٦، ٤١١، ٤١٢، ٤١٩، ٤٣٢،  
١٧٨، ٢٢٢، ٢٢٤، ٣٢، ٥٣، ٥٤، ٧٤، ٨٤، ٨٨، ٩٥، ١٣٢، ١٤٣، ١٧٧،  
٢٢٤، ٢٢٣، ٢٢٢، ١٧٨.
- مَاعِزُ بْنُ مَالِكِ الْأَسْلَمِيِّ: ٤٢٢/١، ٤٢٥.
- مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ: ٢٠٨/٢.
- مَالِكُ بْنُ عَوْفِ النَّصْرِيِّ: ٤٤٢/١.
- مَالِكُ بْنُ عَيْتَةَ (في شعر): ٣٩٤/١.
- مَالِكُ بْنُ مَعُولٍ: ٣٩/٢.
- الْمُبَارِكُ بْنُ فَضَالَةَ: ٤٥١/١.
- أُمُّ مَبَشَّرِ الْأَنْصَارِيِّ: ١٧/٢.
- الْمُتَمَلِّسُ: ١٦٩/٢.
- مُجَاهِدٌ: ١٣٠، ١٨/٢، ٤١٠/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ: ١٦٤/١، ٣٣٠، ٢١٢/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ: ٢٩١/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: ١٩٥/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: ٣٢٧/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ: ٣٦/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: ١٧٩/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي ذُئْبٍ = ابن أبي ذُئْبٍ.
- محمد بن زيد الأنصاري: ٢٤٦/١.
- مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: ١٩١/١، ٢٤٨، ٢٩٥، ٣٨/٢، ٦١، ١٥٠، ١٦٤، ٢٠١.
- مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: ٦٣/٢، ١٢٠.
- مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مَصْرَفٍ: ١٧٦/٢.
- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ = ابن أبي الرَّجَالِ.

- مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَقِيلٍ: ٢١٠/١ .
- مُحَمَّدُ بْنُ عَمَارَةَ: ١٩٥/١ .
- مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْوَاقِدِيِّ: ٦٠/٢ .
- مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو: ٢٦٤/١ .
- مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ الْقُرَيْبِيِّ: ١١٢/٢ .
- مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: ٣٠٥/١ ، ٣٠/٢ .
- مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّبِيِّ: ٢١٩/٢ .
- مُحَمَّدُ بْنُ التَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: ٣٨/٢ .
- مُحَمَّدُ بْنُ يُحَيِّ بْنِ حَبَّانٍ: ٤٢٥/١ .
- مُحَمَّدُ بْنُ بَكِيرٍ بْنِ الْأَسْحَجِّ: ٤٠٨/١ ، ٥٣/٢ .
- مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ: ٣٨٣ ، ١٣٥/٢ .
- أَبُو مَرْوَةَ (مَوْلَى عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ): ٧٨/٢ .
- مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ: ٢٤٤/١ ، ١٢٨/٢ .
- أَبُو مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ: ٣٩٩/١ .
- مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الرَّزَجِيِّ: ١١٢/٢ .
- مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: ١١٨/٢ ، ١٢٠ .
- أَبُو مَسُورِ الْكِلَابِيِّ: ٢٨٩ ، ٢٩٥ .
- الْمَسِينُجُ (الدَّجَّالُ): ٢٦٧/١ .
- مُسَيْلَمَةُ الْكَذَّابُ: ٥٣/٢ .
- مُطَرِّفٌ: ١٨٢/١ (ترجمته)، ١٨٥ ، ١٩٠ ، ٢٠٠ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٨ ، ٢٣٦ ، ٢٤١ ، ٢٥١ ، ٢٧٥ ، ٢٨٢ ، ٢٨٩ ، ٢٩١ ، ٢٩٥ ، ٣٠٦ ، ٣٣٤ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٣٦١ ، ٤٠٠ ، ٤٠٦ ، ٤١٠ ، ٤١١ ، ٤١٩ ، ٤٣٢ ، ٧٤١٩ .
- ١٠/٢ ، ١٣ ، ٢٠ ، ٢٢ ، ٢٤ ، ٣٢ ، ٥٣ ، ٦٨ ، ٧٤ ، ٨٤ ، ٨٨ ، ١٠١ ، ١٠٤ ، ١٢٢ ، ١٣٢ ، ١٤٨ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٧٨ ، ٢١٧ ، ٢٢٢ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ .
- مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: ١٩٥/١ ، ٣٥٥ .
- مُعَاذُ بْنُ الْحَكَمِ: ٢١٨/٢ .

- مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ (الْخَلِيفَةُ): ١/٣٣٨١، ٣٨٣، ٢/١١٢، ١٩٨، ٢٠٢.
- مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ: ٢/١٦٤.
- أَبُو مُعَاوِيَةَ الْمَدَنِيُّ: ١/٢١٠، ٣٢٧، ٣٩٦، ٢/٩٠.
- ابْنُ مَعْبُدٍ = عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ.
- مَعْنُ بْنُ أَوْسِ الْمُرِنِيِّ: ٢/٢٠٤.
- مَعْنُ بْنُ عَيْسَى: ٢/١٣٣، ١٦٤.
- الْمُغَيْرَةُ = عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُغَيْرَةِ.
- الْمُغَيْرَةُ بْنُ حَبْتَاءَ: ١/٣٤٦.
- ابْنُ الْمُغَيْرَةِ = عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُغَيْرَةِ.
- مُقَاتِلُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبٍ: ٢/٢١٨.
- مُقَاتِلٌ: ١/٢٤٧.
- الْمُشَبَّرِيُّ: ١/٣١٩، ٣٦٨، ٢/٦٦، ١٤١.
- ابْنُ مُقْبِلِ الْعَجْلَانِيِّ = تَمِيمُ بْنُ أَبِي بِنِ مُقْبِلٍ.
- الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ: ١/١٩٩، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣.
- الْمُفْرِيُّ: ٢/١٧٦.
- ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ: ١/٣٥٩.
- مَكْحُولٌ: ٢/٤٠، ٢٧٥.
- الْمَكْفُوفُ: ١/٢٤٦.
- أَبُو الْمَلِيحِ: ١/٢٧٨، ٢/٢١٥.
- مُلَيْكَةُ: ١/٢٤٢.
- مَنصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيِّ: ٢/٩١.
- مَنصُورٌ؟: ١/٤١٠، ٤١٤.
- مُهْلَهُلٌ: ١/٤٤١.
- مُوسَى (عليه السلام): ١/٤٢٢.
- أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: ١/١٧٧، ٣٥٧، ٣٦٠، ٢/٩، ٨٣.
- مُوسَى بْنُ عَيْبَةَ: ١/٣٨٧.

- مُوسَى بْنُ وَرْدَانَ: ٢٥٢/١.

- مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ: ٢٧٨/١، ٢١٥/٢.

### (حرف النون)

- النَّبِغَةُ الْجَعْدِيُّ: ٢٠٩/١.

- النَّبِغَةُ الدُّبْيَانِيُّ: ٢٦٨/١، ٣٠٨، ٣١٢، ٣٦٣، ٣٢٨، ٥٤/٢، ١١٤، ٢١٢.

- ابْنُ نَاصِحٍ = عَبَّاسُ بْنُ نَاصِحٍ.

- نَافِعٌ: ١٨٢/١، ٢٠٠، ٢٠٨، ٢١٤، ٢٦٢، ٣١٧، ٣٢٢، ٣٢٧، ٣٣١، ٣٥٩، ٣٧٢،

٤٠٠، ٤٠٥، ٤٠٧، ٤٠٩، ٤١٢، ٤٢٨.

١٣/٢، ٢٢، ٣٢، ٦٨، ٨٤، ٨٨، ١٢٠، ١٢٢، ١٥٨، ١٩٩.

- نَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ: ٤١٧/١.

- ابْنُ نَافِعٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ): ٢٧٥/١، ٣٣٤، ٤٠٦، ٤٠٧، ٢٢٢/٢، ٢٢٣، ٢٢٤.

- النَّحَّيِيُّ = إِبْرَاهِيمُ النَّحَّيِيُّ.

- أَبُو النَّضْرِ: ١٩٩/١، ٢٤٩، ٦٧/٢، ١٨٨.

- الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: ٣٨/٢، ٣٩.

- نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُجَمَّرِ: ٢٤٦/١، ١٠٨/٢.

- نُوحٌ (عليه السلام): ١٦٢/٢.

### (حرف الهاء)

- هُدَيْلُ بْنُ شَرَاحِبِيلٍ: ٤٥٣/١.

- هَرُونَ الطَّلْحِيُّ: ٢٤٥/١، ٣٩/٢، ١٤٥.

- ابْنُ هَرَمَةَ (الشَّاعِرُ): ٤٠١/١.

- أَبُو هُرَيْرَةَ: ١٧٦/١، ١٨٨، ١٩٠، ١٩٦، ١٩٧، ٢١٣، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٧، ٢٣٠،

٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٨، ٢٤٤، ٢٤٩، ٢٥٢، ٢٥٦، ٢٦٠، ٢٧٥، ٣٤٥، ٣٥٣، ٣٥٤،

٣٦٠، ٣٦٢، ٣٦٦، ٣٦٨، ٣٨٩، ٣٩١، ٣٩٦، ٤٢٠، ٤٤٠، ٢٢/٢، ٢٨، ٦٦، ٧٠،

٧٣، ٨٤، ٩٥، ١٠٠، ١٠٨، ١١٢، ١١٨، ٢٢٠، ١٣٠، ١٣٤، ١٤٧، ١٤٩، ١٥٠،

١٥٧، ١٧١، ١٧٥، ١٧٩، ١٨٢، ١٨٤.

- هَزَّالُ الْأَسْلَمِيِّ: ٤٢٥/١.

- هُرْمُزٌ، أَبُو كَيْسَانَ: ٢/٢٢٣، ٢٢٤.
- هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: ١/١٩٦، ٢١١، ٢٢٧، ٢٥٠، ٢٦٢، ٢٦٣، ٣٣٧، ٤٠٢، ٥/٢، ١٧، ٣٢، ٥٣، ٩٦، ١٤٦، ٢٠٨، ٢١٥.
- هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ: ٢/٥١٨.
- هُوْدٌ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ١/٣٢٦.
- هَيْتٌ (الْمُحَنَّتُ): ٢/٥٧.

### (حرف الواو)

- أبووائل: ١/٢٢٢.
- الوَاقِدِيُّ = مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الوَاقِدِيِّ.
- وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ: ٢/١٩٥.
- الْوَلَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: ١/٢٧٨.
- ابْنُ وَهَبٍ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ): ١/٢٣٢، ٢٦١، ٢٧٥، ٢٨٣، ٣٣٤، ٤٠٦، ٤٣٢، ٦٨/٢، ٨٤، ١٦٢.

### (حرف الياء)

- يُحَسُّ (مَوْلَى الرَّبِيرِ): ٢/٩٣.
- يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: ١/٧٣، ١٨٣، ١٩٧، ١٩٩، ١١٢، ٢٤١، ٢٦٤، ٢٧٨، ٢٩٧، ٣٠٥، ٣٢٤، ٣٣٠، ٣٣٥، ٣٤٩، ٣٥٥، ٣٤٩، ٣٥٥، ٣٨٣، ٣١٧، ٤٢٢، ٤٢٥، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٠/٢، ٤٠، ٦٥، ٧٥، ٧٨، ٩٢، ٩٥، ١١١، ١٣١، ١٣٧، ١٥٣، ١٥٦، ٢٠١، ٢١١، ٢١٦.
- يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيرِ: ٢/١٥.
- يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ: ٢/٣٩.
- يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَخْلَاءَ: ١/١٨٩.
- يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ: ٢/١١٢.
- يَزِيدُ بْنُ الصَّعِقِ: ٢/٢١٢.
- يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي: ١/٢٣٤.
- يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ: ١/٣٢٧، ٣٩٦، ١٩/٢، ٦١.

- يَزِيدُ بْنُ قَسِيطٍ : ٤٠٨/١ .
- يَعْقُوبُ (عليه السَّلام) : ٤٢١/١ .
- يُؤْنُسُ بْنُ بَرِيْدٍ : ٣٥٩/١ .
- يُؤْنُسُ بْنُ حَبِيْبِ الْبَصْرِيِّ : ١٥٠/٢ .
- يُؤْنُسُ بْنُ عُبَيْدٍ : ٣٩/٢ .
- يُؤْسَفُ (عليه السَّلام) : ٤٢٢ ، ٤٢١ ، ٣٩٢ ، ٣٨١/١ .

## ٥ - فهرس الطوائف والجماعات

### (حرف الهمزة)

- آل مُحَمَّدٍ ﷺ: ٢٤٧/١، ٢٤٨، ٢٢٢/٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥
- آل فِرْعَوْنَ: ٢٤٨/١
- آل مُرَّة: ٤٤٢/١
- أَسَدُ بْنُ حُرَيْمَةَ: ١٦٦/٢، ٢٣٥/١
- الإِسْلَامُ: ٢٧٥/١، ٣٤٩، ٤٥٤، ١٢/٢، ٣٢، ٨٦، ١١٧
- = وَيُرَاجَعُ (المُسْلِمُونَ وَ(أَهْلُ الإِسْلَامِ)
- أَسْلَمُ: ٤٢٢/١
- أَصْحَابُ أَبِي حَنِيفَةَ: ٢/١٦٠، ٢١٩، ٢٢١
- أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ) (الصَّحَابَةُ): ٣٢٢، ٣٢٤، ٣٨٤، ٤١٧، ١٩٣، ٥٣، ٣٨/٢
- أَصْحَابُ عُمَرَ - رضي الله عنه -: ١٨٤/٢
- أَصْحَابُ مَالِكٍ: ١/٢٨١، ٤٣٤، ٣٩٢، ٤٠٩، ٤٣٢، ١٣/٢، ١٤، ٢٣، ٢٧، ٣٠، ٣٢، ٣٣، ٣٥، ٤٠، ٥٠، ٧٤، ٨٦، ٨٨
- أَعْرَابُ الْجِجَارِ (الأَعْرَابُ): ١/٢٨٥، ٢٩٥، ٣٠٢
- أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ (الْجَاهِلِيَّةُ): ١/٢٥٦، ٢٦٤، ٣٨٠، ٣٨٦، ٤١٨، ١٢/٢، ٣١، ٩٦، ١٣٩، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩
- الأَعْرَابُ: ١/٣٩٥، ٣٠٢، ٤٣٣، ١٤٧/٢، ٢٢٦
- الأَنْصَارُ: ١/١٩٩، ٢٢٩، ٢٦٧، ١٥/٢، ٣٧، ١٩٣، ٩٤/٢
- أَهْلُ الْإِبِلِ: ٢/١٥٧، ١٥٨
- أَهْلُ النَّارِ: ١/٢٦٧
- أَهْلُ الإِسْلَامِ: ١/٢٦٧، ٣٤٥، ٣٤٨، ١/٢٦٧، ١٥٥/٢، ١٧١، ٢٢١
- أَهْلُ الأَنْدَلُسِ: ١/٣٧٢، ٤٣٣
- أَهْلُ الأَهْوَاءِ: ١/٣٦٤
- أَهْلُ البَادِيَةِ: ١/٣٩٦، ٧٥/٢، ١٣١

- أَهْلُ البَصْرَةِ: ٥٢٦/١
- أَهْلُ البَوَادِي والبراري: ٣٩٥/١
- أَهْلُ التَّعْطِيلِ (المُعْطَلَة): ١٧٢/٢
- أَهْلُ الجَفَاءِ: ١٥٧/٢
- أَهْلُ الحِجَازِ: ٤٢٦، ٣٧٢/١
- أَهْلُ الحَوَائِطِ: ٢٠/٢
- أَهْلُ حَبِيبٍ: ٣٥٦/١
- أَهْلُ الخَيْلِ: ١٥٧/٢
- أَهْلُ دَارِ الحَرْبِ: ٢٨١/٢
- أَهْلُ الذَّمَّةِ: ٢٢٠/٢، ٢٨٠، ٢٧٩، ٢٧٨/١
- أَهْلُ السَّمَاءِ: ٢٦٧/١
- أَهْلُ السُّنَّةِ: ١٧٩، ١٧٢، ٨٣/٢
- أَهْلُ السَّوَادِ: ٢١٩/٢
- أَهْلُ الشَّامِ: ٤٢٦، ٣٧٢/١
- أَهْلُ الشَّرْكِ: ٢٦٣/١
- أَهْلُ الصُّفَّةِ: ٢٧٠/١
- أَهْلُ الطَّاعَةِ: ٢٠٥/٢
- أَهْلُ العِرَاقِ: ٢٠٨/٢، ٤٢٦، ٤١٧، ٣٥٧/١
- = ويُراجِع: (العراقيون)
- أَهْلُ العِلْمِ: ٢٢١، ١٧٥، ١٧٢، ٤٧، ٨/٢، ٤٣٦، ٣٠٦، ٣٠٢، ٢٨٣/١ (أهل العلم بالمدينة)
- أَهْلُ الفَسَادِ والاختفاء: ٣٣/٢
- أَهْلُ الفَضْلِ: ٢٧١/٢
- أَهْلُ الفِئَةِ: ٣٠٣/١
- أَهْلُ القَدْرِ (القَدَرِيَّةُ): ٧٤/٢
- أَهْلُ القَرَى: ٤٥، ٢٢/٢، ٣٩٦/١
- أَهْلُ الكِتَابِ: ٣٦٠/١



- أَهْلُ الْمَعْرِفَةِ: ٨٦/٢، ٣٦٠/١
- أَهْلُ الْمِلَلِ: ٣٢، ٣١/٢، ٢١٧/٢
- أَهْلُ الْوَبْرِ: ١٥٧/٢

### (حَرْفُ الْبَاءِ)

- بِأَهْلَةٍ: ١٥١/٢
- الْبِرَّازِيُّنُ: ٣٨٩/١
- (بَكْرٌ) قَبِيلَةٌ: ١٤٧/١، ١٩٦، ٢٧٧، ٢٤٦، ٣٦٣، ٣٩٠، ٤١٧، ٥٢/٢، ٧٣، ٨١، ١٦٤، ١٩٦، ٢٠٤
- أَهْلُ الْمَدِينَةِ: ١/٢٦٠، ٢٨٩، ٢٨٤، ٤١٧، ٤٣٣، ٦٥/٢
- = وَيُرَاجَعُ: (عُلَمَاءُ الْمَدِينَةِ)
- أَهْلُ الْمَشْرِقِ: ١/٣٥٩، ٣٦٠
- أَهْلُ مِصْرَ: ٤٣٣
- بَنُو أَسَدٍ = أَسَدٌ
- بَنُو إِسْرَائِيلَ: ١/٢٦٥، ٢/١٣٥
- بَنُو أُمَيَّةَ: ٢/١٣٨
- بَنُو تَمِيمٍ = تَمِيمٌ
- بَنُو زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ: ١/٢٢٤، ٢٢٦
- بَنُو سَعْدِ بْنِ لَيْثٍ
- بَنُو سَلَمَةَ: ١/٣٤٩، ٢/١٩٠
- بَنُو سُلَيْمٍ: ١/٢٢٦
- بَنُو عَبِيدٍ: ١/٤٥٥
- بَنُو عَامِرٍ: ٢/٢١٢
- بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: ٢/٢٢٢
- بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ: ٢/٢٢٢
- بَنُو الْعَجَلَانِ: ٢/٢١٢
- بَنُو قُصَيٍّ: ٢/٢٢٢

- بَنُو كَعْبٍ : ١٩٤/٢

- بَنُو هَاشِمٍ : ٢٢٥ ، ٢٢٣ ، ٢٢٢/٢

(حَرْفُ التَّاءِ)

- التَّابِعِينَ : ١٤٧/١

- تَمِيمٌ : ٢١٤ ، ١٩٠ ، ١٨٩/٢ ، ٢٦٧/١

(حَرْفُ التَّاءِ)

- ثَمُودٌ : ٢٦٧/١

(حَرْفُ الْجِيمِ)

- الْجَاهِلِيَّةُ = أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ

- جُدَامٌ : ١٦٦/٢

- جُهَيْنَةُ : ٦٢/٢ ، ٤٣٩/١

(حَرْفُ الْحَاءِ)

- الْحِطَّاتُ (مَنْ بَنَى تَمِيمٌ) : ١٩٠/٢

- الْحَرَائِرُ : ١٦٨/٢

- الْحَرُورِيَّةُ (مَنْ الْخَوَارِجُ) : ٣٥٦/١

(حَرْفُ الْحَاءِ)

- خُرَاعَةٌ : ٢٢٧

- الْخَوَارِجُ : ٢٠٥ ، ١٧٠/٢ ، ٢٦٧ ، ٢٦٤/١

(حَرْفُ الدَّالِ)

- الدَّاقَةُ : ٨١/٢

- الدَّبَّاعُونَ : ٢٦/٢

(حَرْفُ الرَّاءِ)

- الرُّكْبَانُ : ٤٠٨ ، ٣٩١/١

- الرُّؤُومُ : ٢٠١/٢ ، ٤٠٣/١

(حَرْفُ الزَّيِّ)

- الزَّنَادِقَةُ : ١٧٢/٢

(حَرْفُ السَّيْنِ)

- السُّعَاةُ: ٣٠٣/١ ، ٣٠٤

- السَّمَّاسِرَةُ: ٣٨٨/١

(حَرْفُ الشَّيْنِ)

- شَرِيْعَةُ الطَّاعُوْتِ: ٣٢/٢

- شُعْرَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ: ١٤٨/٢

- شَقِرَّةٌ (قَبِيْلَةٌ): ١٩١/٢

(حَرْفُ الصَّادِ)

- صُنَابِيحٌ (قَبِيْلَةٌ): ١٨٧/١

(حَرْفُ الطَّاءِ)

- الطَّوَّافُونَ وَالطَّوَّافَاتُ: ١٩٤/١ ، ١٩٥

(حَرْفُ الْعَيْنِ)

- عَادٌ: ٢٦٧/١

- الْعَجَمُ: ٢١٨/١ ، ١٦٨/٢

- عَجَمُ الْأَنْدَلُسِ: ٣٨٠/١

- الْعِرَاقِيُّونَ: ١٧٤/١ ، ٢٩٩ ، ٤٣٨ ، ٨٠/٢ ، ١١٣ ، ١٥٨ ، ١٩٥ ، ٢٢١

وَيُرَاجَعُ: (أَهْلُ الْعِرَاقِ) وَ(عُلَمَاءُ الْعِرَاقِ)

- الْعَرَبُ: ١٨٣/١ ، ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢١٠ ، ٢١٥ ، ٢١٦ ، ٢٢١ ، ٢٢٣ ، ٢٥٣ ، ٢٥٦ ،

٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٢٧٤ ، ٢٨٩ ، ٢٩٩ ، ٣٠٣ ، ٣٢٧ ، ٣٥٢ ، ٣٥٦ ، ٣٧١ ، ٣٩٢ ، ٣٩٤ ،

٣٩٧ ، ٣٩٩ ، ٤٠١ ، ٤٠٣ ، ٤٠٤ ، ٤١٧ ، ٤١٩ ، ٤٢٣ ، ٤٢٨ ، ٤/٢ ، ٨ ، ٣١ ، ٥٢ ، ٧١ ،

٧٧ ، ٨٠ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٩٤ ، ١٠٩ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١٢٩ ، ١٣٢ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ،

١٣٩ ، ١٤٢ ، ١٤٧ ، ١٥٠ ، ١٥٦ ، ١٥٩ ، ١٦٣ ، ١٧٢ ، ١٧٨ ، ١٨٧ ، ١٩٠ ، ١٩٢ ،

١٩٣ ، ١٩٥ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٥ ، ٢٠٩ ، ٢١٢ ، ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢٢٢

- الْعُلَمَاءُ: ٣٠٤/١ ، ٦٠/٢

- عُلَمَاءُ الْعِرَاقِ: ٣٠٢/١ ، ٤١٥ ، ٤١٦

- عُلَمَاءُ الْمَدِيْنَةِ: ٣٠٢/١ ، ٤١٥ ، ٤١٦ ، ٤١٧ ، ٤٠/٢

### (حَرْفُ الْقَاءِ)

- فَارِسٌ: ٤٠٣/١، ٢٠١/٢

- الْفَدَّادُونَ: ١٥٧/٢، ١٥٨

- فَصْحَاءُ الْمَدِينَةِ: ٣٣٦/١

### (حَرْفُ الْقَافِ)

- قُرَيْشٌ: ٢١٦/١، ٢٦٧، ٣٢٣، ٨٦/٢، ٢٢٤، ٧٦/٢، ١٤٢، ١٦٦

- قَيْسٌ: ٢٨٥/١، ٧٧/٢، ١٩٤، ٢١٢، ٢٢٤، ٢٢٥

### (حَرْفُ الْمِيمِ)

- الْمَجُوسُ: ٣١/٢، ٣٢

- الْمُحَلِّثُونَ: ٢١٧/٢

- مَرْيَتَةٌ: ٣٢/٢

- الْمُسْلِمُونَ: ٢٦٣/١، ٢٦٤، ٢٦٦، ٢٧٨، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٩٧، ٣٦٠، ٤٥٦، ١٣/٢

٣١، ٣٢، ٦٧، ٦٨، ٧٠، ٧٥، ٨٣، ١٧٢، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨

= وَيُرَاجَعُ: (أَهْلُ الْإِسْلَامِ)

- مُشْرِكُوا الْعَرَبِ: ٣١/٢، ٣٢

- الْمَلَائِكَةُ: ٢٤٣/١

- الْمُحَلِّدُونَ: ١٧٢/٢

- الْمُتَأَفِّقُونَ: ٢٣٨/١، ٢٣٩

### (حَرْفُ النَّوْنِ)

- النَّبِيُّونَ: ٢٤٢/٦

- النَّصَارَى: ١٣/٢، ٣١، ٣٢، ٦٧، ١٠٩، ١١٠

- النَّضَّاحُ (الْخَدَمُ): ١٥٩/٢، ١٦٠

### (حَرْفُ الْبَاءِ)

- يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ: ١٧٣/١

- الْيَهُودُ: ١٨١/١، ٣٦٠، ١٣/٢، ٣١، ٣٢، ٦٧، ٧٤، ١٠٩، ١١٠، ١٥٥

## ٦ - فهرس المواضع والبلدان

### (حَرْفُ الْهَمْزَةِ)

- الْأَبْطَحُ (الْمُحْصَبُ): ٣٣٩/١
- الْأَبْوَاءُ: ٣١٥/١
- أَتْرَيْبُ: ٣٨٨، ٢١٩/١
- الْأَثَايَةُ: ٤٢٤/١
- أُحُدٌ: ١٩٧/٢
- الْأَحْسَبَانُ: ٣٤٢، ٣٣٣/١
- الْأَسْوَافُ: ١٠٥/٢
- الْأَرَكَ: ١٨٤/٢
- أَضَاةٌ لَيْنٌ: ١٠٤/٢
- الْأَنْدَلُسُ: ١٠٧/٢، ٤٣٣، ٣٨٠، ٣٧٢، ٣٤٣، ٢٨٠/١

### (حَرْفُ الْبَاءِ)

- بَدْرٌ = يَوْمُ بَدْرِ: ٣٤٠/١
- الْبَصْرَةُ: ٨٣/٢، ٤٢٦/١
- بَطْحَاءُ مَكَّةَ: ٣٣٣/١
- الْبُطَيْحَاءُ: ١٨٨/٢، ٢٤٩/١
- الْبَقِيعُ: ١٢٦/٢، ٢١٤، ١٩١/١
- الْبَلَّاطُ: ١٨٥، ١٨٤/١
- بَيْتُ الْمَقْدِسِ: ٢٦٠، ٢٥٩/١
- الْبَيْتُ = الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ
- الْبَيْدَاءُ: ٣٢٣/١

### (حَرْفُ التَّاءِ)

- تَبَوُّكٌ: ٢١٢/٢، ٢٤٠/١
- التَّعْنِيمُ: ١٠٢/٢

- تِهَامَةٌ: ٣٥١/١

### (حَرْفُ الْجِيمِ)

- الْجَابِيَةُ: ٢٢٥، ٢١٣/٢

- الْجَارُ: ٣٨٤/١

- الْجُحْفَةُ: ١٠٨/٢

- جُدَّةٌ: ١٠٩، ١٠٤/٢

- جَزِيرَةُ الْعَرَبِ: ١٠٩/٢

- الْجَمَاءُ: ٥٧/٢

- جَمْعٌ: ٣٣٢/١

### (حَرْفُ الْحَاءِ)

- حِبَالٌ عَرَفَةٌ: ٣٣٢/١

- الْحِجَازُ: ١٩٤، ١٨٧، ١١٠/٢، ٤٢٦، ٣٧٢، ٢٨٩، ٢٨٥/١

- الْحُدَيْبِيَّةُ: ١٠٤/٢، ٣٢٣، ٢٥٥/١

- الْحَوْرَةُ: ١٠١/٢ (حرار المدينة): ١٠٢

- الْحَوْرَةُ الْجَوْفِيَّةُ: ١٠٢/٢

- الْحَوْرَةُ الشَّرْقِيَّةُ: ١٠٢/٢

- الْحَوْرَةُ الْغَرْبِيَّةُ: ١٠٢/٢

- الْحَوْرَةُ الْقَبْلِيَّةُ: ١٠٢/٢

- حُتَيْنٌ = يَوْمَ حُتَيْنٍ

### (حَرْفُ الْخَاءِ)

- خَلِيجُ الضَّحَّاكِ: ٢٩/٢

- خُمٌّ = عَيْنُ خُمٍّ

- خَيْبَرُ: ١٩٢، ١١٠/٢

### (حَرْفُ الدَّالِ)

- الدَّارُ الْبَيْضَاءُ: ١٨٤/١

- دَارُ مَرْوَانَ: ١٣٥، ١٣٢/٢

- دَارُ نَحْلَةَ: ٣٨٩/١

- دِمَشْقُ: ١١٩/٢، ٢٧٤/١

### (حَرْفُ الدَّالِ)

- ذَاتُ الْجَيْشِ: ٢٤٢، ٢٤١/١

- ذُو الْحُلْفَةِ: ٥٨/٢

### (حَرْفُ الرَّاءِ)

- رَبِيعُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - رضي الله عنه -: ٢٩/٢، ٣٠

- الرَّحْبَةُ = الْبُطَيْحَاءُ

- رُكْبَةٌ: ١١١/٢

- الرَّمَادَةُ: ٣٠٣/١

- الرَّوْحَاءُ: ١٩١/١

- الرَّوَيْثَةُ: ٤٢٤/١

### (حَرْفُ الزَّايِ)

- الزَّوْرَاءُ: ١٨٤/١

### (حَرْفُ السَّيْنِ)

- سَحْوَلٌ: ٦٥/٢

- السَّرُّ: ٣٤٢/١

- سَرِفٌ: ٢٤٢/١

- السُّقْيَا: ٣٣١، ٣٢١/٢

- السَّمَاوَةُ: ١١٠/٢

### (حَرْفُ الشَّيْنِ)

- شَامَةٌ: ١٠٧/١

- الشَّامُ: ٢٥٧/١، ٢٨٠، ٣٢٩، ٣٧٢، ٤٢٦، ٤٣٣، ٩٦/٢، ١٠٩، ١١٠، ١١١،

٢١٣، ٢١٢

### (حَرْفُ الصَّادِ)

- الصُّفَّةُ: ٢٧٠/١

- الصَّفَا (اسم نهر): ١٦/٢

- الصَّفَا (المشعر): ٣٢٢/١

- صَنَعَاءُ: ٢٢٠/١

### (حَرْفُ الطَّاءِ)

- الطَّائِفُ: ٦٢، ٦١، ٦٠، ٥٣/٢

- طُقَيْلٌ: ١٠٧/٢

### (حَرْفُ الْعَيْنِ)

- عَبْقَرٌ: ١٨٥/٢

- عَدَنُ أَيْبِنٌ: ٢١١، ١٠٩/٢

- الْعِرَاقُ: ١/٢٨٠، ٣٠٢، ٣٤٦، ٣٥٣، ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤٢٦، ٤٣٣، ٥٣/٢، ٩٦،

١٠٢، ١٠٩، ١١٠، ١١١، ١٤٣، ١٦١، ٢٠٨

- الْعَرَجُ: ٤٢٥/١

- عَرَفَةُ (عَرَفَاتُ): ١/٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٤، ٣٣٩، ٣٤٠، ١٠٣/٢

- عُرْنَةُ: ١/٣٣١، ٣٣٢

- الْعُرَيْضُ: ٣٠/٢

- الْعَقْبَةُ (موضع بمنى): ١/٣٣٣

- الْعَقِيْقُ: ٢٤١/٢

- عَيْنُ حُمٍّ: ١٠٨/٢

### (حَرْفُ الْغَيْنِ)

- الْغَابَةُ: ٣٥/٢

### (حَرْفُ الْفَاءِ)

- فَارِسٌ: ٢٩٧/١

- فَدُكٌ: ١١٠/٢

- الْفَرَمَا: ٢١٥/١

- الْفَيُّومُ: ٢٣٠/١



(حَرْفُ الْقَافِ)

- الْقَبْلِيَّةُ: ٢٧٥/١، ٤٤٥

- قُرْحٌ: ٣٣٢/١

- الْقَسُّ: ٢١٤/١، ٤٨٨

(حَرْفُ الْكَافِ)

- الْكُوفَةُ: ٤١٤/١، ١٢٩/٢

(حَرْفُ اللَّامِ)

- اللَّابَةُ: ١٠١/٢

(حَرْفُ الْمِيمِ)

- الْمَأْزَمَانُ: ٣٣٣/١، ٣٣٤

- مِجَنَّةٌ: ١٠٧/٢

- الْمُحَصَّبُ = الْأَبْطَحُ

- مُحَسَّرٌ: ٣٣١/١، ٣٣٢

- الْمَدِينَةُ: ١٨٠/١، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٥٥، ٢٥٧، ٢٨٩، ٣٠٢، ٣٠٥، ٣٣٦، ٣٨٤،

٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤٣٣، ١٩/٢، ٢٠، ٤٠، ٦٥، ٦٨، ٨٣، ٩٦ (يُثْرَبُ) ٩٧، ١٠٠،

١٠١، ١٠٢، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١١٠، ١٣٥، ١٦٢، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢٢١

- مُدَيِّنِيْبٌ: ١٩/٢

- الْمَرْوَةُ: ٣٣٢/١، ٣٣٣

- الْمُرْدَلِفَةُ: ٣٣١/١، ٣٣٢، ٣٣٤

- مَسْجِدُ ذِي الْحَلِيفَةِ: ٥٨/٢

- الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ: ٢٦٠/١، ٢٦١، ٣٢٢، ٣٢٣

- (الْمَسْجِدُ) مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ٢١٤/١، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٤٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٩،

٢٧٠

- الْمَشْرِقُ: ٣٤٢/١، ٣٤٣، ٣٥٩، ٣٦٠، ١٠/٢، ١٥٧ الشَّارِقُ وَالْمَشْرِقُ

- الْمَشْعَرُ الْحَرَامُ = الْمُرْدَلِفَةُ

- مِصْرٌ: ٢٥٩/١، ٢٧٨، ٢٨٠، ٢٩٧، ٣٥٧، ٣٨٤، ٣٨٨، ٤٣٣، ١٠٩/٢

- مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ: ٩٣/٢

- المَقَطَعُ: ١٠٣/٢

- مَكَّةُ (شَرَّفَهَا اللهُ): ١/٢٤٢، ٢٦٠، ٣٢٢، ٣٣٣، ٣٣٩، ٣٥١، ٤٣٣، ٥٣٣/٢، ٦٨، ٨٧،

٩٣، ١٠٢، ١٠٧، ١٠٨، ١١٠، ١١١، ١٨٣، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢٢١

- مَلَلٌ: ١/١٨٠، ١٨١

- المُلْتَزَمُ: ١/٣٣٤

- مِئَى: ١/٣٣٣، ٣٤٢، ٩٣/٢

- مَهْرُورٌ: ٢/١٩

### (حَرْفُ التَّوْنِ)

- نَجْرَانٌ: ٢/١١٠

### (حَرْفُ الْوَاوِ)

- وَادِي الْقَرْيَى: ١/٣٥٢

### (حَرْفُ الْيَاءِ)

- الْيَأْقُوتَةُ (مَوْضِعٌ بِمَنَى): ١/٣٣٣

- يَبْرِينٌ: ٢/١١٠

- يَوْمُ بَدْرِ: ١/٢٢٧، ٣٤٠

- يَوْمُ حُنَيْنٍ: ١/١٣٥، ٨٤/٢

- يَوْمُ الْفَتْحِ: ٢/٢١٤، ٢١٨، ٢٢١

- الْيَمَنُ: ١/١٨٧، ٢١٨، ٢٦٦، ٢/٦٥، ٩٦، ١٠٤، ١٠٩، ١١٠، ٢٢١، ٢١٢، ٢١٣

## ٧ - فهرس المصادر والمراجع

### (حَرْفُ الْهَمْزَةِ)

- الإِتْبَاعُ، تَأَلِيفُ أَبِي الطَّيِّبِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ اللُّغَوِيِّ (ت ٣٥١هـ)، تَحْقِيقُ: عَزَّ الدِّينِ التَّنَوُّخِيُّ (ط) دمشق، سنة ١٩٦١ م.
- الإِحَاطَةُ فِي أَخْبَارِ غَرْنَاطَةَ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَطِيبِ، لِسَانِ الدِّينِ (ت ٧٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ عَبْدِ اللَّهِ عَنَانَ - مكتبة الخانجي - القاهرة.
- أَخْبَارُ الْقُضَاةِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ بْنِ حَبَّانَ (وكيع) (ت ٣٠٦هـ)، نسخة مصورة في عالم الكتب ببيروت.
- أَخْبَارُ مَكَّةَ فِي قَدِيمِ الدَّهْرِ وَحَدِيثِهِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيِّ (ت ؟)، تَحْقِيقُ: عبد الملك بن عبد الله بن دهبش، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.
- أَخْبَارُ مَكَّةَ وَمَا جَاءَ فِيهَا مِنَ الْآثَارِ، تَأَلِيفُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو الْوَلِيدِ الْأَزْرَقِيُّ (ت ؟)، تَحْقِيقُ: رُشْدِي الصَّالِحِ مَلْحَسَ (ط) الأندلس - بيروت ١٤٠٣هـ.
- أَدَبُ الْكُتَّابِ، تَأَلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمَ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّيَنَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ الدَّالِي (ط) مؤسسة الرسالة ١٤٠٢هـ.
- أَدَبُ النِّسَاءِ (الغاية والنهائة)، تَأَلِيفُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حَبِيبِ السُّلَمِيِّ (ت ٢٣٨هـ)، تَحْقِيقُ: عبد المجيد تركي، (ط) دار الغرب الإسلامي ١٤١٢هـ.
- الْأَزْمِنَةُ وَالْأَمْكِنَةُ، تَأَلِيفُ: أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَسَنِ الْمَرْزُوقِيِّ (ت ٤٢١هـ)، (ط) الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني (١٣٨٩هـ).
- أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ، تَأَلِيفُ مَحْمُودِ بْنِ عُمَرَ الرَّمَخَشَرِيِّ، جَارِ اللَّهِ، أَبِي الْقَاسِمِ (ت ٥٣٨هـ) تَحْقِيقُ: عبد الرحيم محمود، (ط) القاهرة (١٩٥٣م) وزارة المعارف المصرية.
- الْأَسْتِضَارُ فِي أَنْسَابِ الْأَنْصَارِ، تَأَلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ مَوْفِقِ الدِّينِ، ابْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ (ت ٦٢١هـ)، تَحْقِيقُ: عادل نويهض (ط) دار الفكر (١٣٩٢هـ).
- الْأَسْتِذْكَارُ (شَرْحُ الْمُوَطَّأِ)، تَأَلِيفُ يُوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ التَّمْرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، ج ١، ٢، تَحْقِيقُ: علي التَّجْدِي نَاصِفَ، (ط) المَجْلِسُ الْأَعْلَى لِلشُّنُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ (١٩٧٠م).

- الاستذكار (شرح الموطأ)، تأليف يوسف بن عبد الله بن عبد البر النعمري (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد رواس قلعجي، (ط) دار قتيبة، بيروت - دمشق، ودار الوعي حلب - القاهرة (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).
- الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، تأليف: أحمد بن خالد الناصري السلاوي (ت ١٣١٥هـ)، (ط) الدار البيضاء (١٩٥٤م).
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تأليف: يوسف بن عبد الله بن عبد البر النعمري (ت ٤٦٣هـ) تحقيق: محمد علي البجاوي (ط) نهضة مصر - القاهرة.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة، تأليف علي بن محمد بن الأثير الجزري (ت ٦٣٠هـ) (ط) مطبعة الشعب.
- الأشيقا، تأليف: محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون (ط) مكتبة الخانجي، مصر (١٣٧٨هـ).
- الإصابة في تمييز الصحابة، تأليف أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الحافظ أبي الفضل (ت ٨٥٢هـ) - تحقيق محمد علي البجاوي (ط) نهضة مصر - القاهرة.
- إصلاح غلط أبي عبيد، تأليف عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) تحقيق: د/ عبد الله الجبوري (ط) دار الغرب الإسلامي (١٤٠٣هـ).
- إصلاح المنطق، تأليف يعقوب بن السكيت، أبي يوسف (ت ٢٤٤هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر، وعبدالسلام هارون، القاهرة - دار المعارف (١٩٥٦م).
- الأضمعات، جمع عبد الملك بن قريب الأصبغي (ت ٢١٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وعبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٧م).
- الأصول في النحو، تأليف أبي بكر محمد بن السري بن السراج (ت ٣١٦هـ) تحقيق: د/ عبد الحسين الفتلي (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٥هـ).
- الأضداد، تأليف الحسن بن محمد الصغاني (ت ٦٥٠هـ)، تحقيق: محمد، عبدالقادر عطا، مكتبة النهضة المصرية - القاهرة (١٤٠٩هـ).
- الأضداد، تأليف سهل بن محمد بن عثمان السجستاني (ت ٢٥٥هـ) تحقيق: محمد عودة أبو جري، (ط) مكتبة الثقافة الدينية (١٤١٤هـ).
- الأضداد، تأليف عبد الله بن محمد التوزي (ت ٢٣٣هـ)، تحقيق: محمد حسين آل ياسين،

- طبع في مجلة المورد عدد ٣ المجلد الثامن (١٩٧٩م) وطبع في بيروت سنة (١٩٨٣م).
- الأصدَادُ فِي اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، أَبُو الطَّيِّبِ اللُّغَوِيُّ (ت ٣٥١هـ) تَحْقِيقُ/ عَزَّةَ حَسَنَ، (ط) مجمع اللُّغة العربيَّة بدمشق (١٩٦٣م).
- الأصدَادُ فِي اللُّغَةِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبِي الفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٣٨٠هـ).
- الأصدَادُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ المُسْتَنَبِرِ (قُطْرُبِ) (ت ٢٠٦هـ)، تَحْقِيقُ: حَنَّاءُ حَدَّادُ، (ط) دار العلوم الرياض (١٤٠٥هـ).
- إعرَابُ القِرَاءَاتِ، تَأَلَّفَ الحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَالَوِيه (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ سُلَيْمَانَ العَيْمِيِّ، (ط) مكتبة الخانجي - مصر (١٤١٣هـ).
- الإِعْلَامُ بِمَنْ حَلَّ مُرَاكَشٍ مِنَ الأَعْلَامِ، تَأَلَّفَ العَبَّاسُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ المِرَاكَشِيِّ، (ط) الرِّبَاط (١٩٧٤م).
- الأَغَانِي، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ، أَبِي الفِرَاجِ الأَصْبَهَانِيِّ (ت ٣٥٦هـ)، (ط) دَارُ الكُتُبِ المِصْرِيَّة مِنْ سَنَةِ (١٣٥٤ - ١٣٩٤هـ).
- الإِفْصَاحُ فِي شَرْحِ أَيْتَاتِ مُشْكَلَةِ الإِعْرَابِ، تَأَلَّفَ الحَسَنُ بْنُ أَسَدِ الفَارَقِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقُ: سَعِيدُ الأَفْعَانِيِّ (ط) جامعة بَنَغَازِي، سَنَةِ (١٩٧٤م).
- الأَفْعَالُ، تَأَلَّفَ سَعِيدُ بْنُ عِثْمَانَ السَّرْفُسْطِيِّ (ت ٤٠٠هـ) تَحْقِيقُ: حَسِينُ مُحَمَّدِ شَرْفِ، (ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ العربيَّة، القَاهِرَةُ (١٣٩٥هـ).
- الأَفْعَالُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ القَطَّاعِ (ت ٥١٥هـ)، (ط) دائِرَةُ المَعَارِفِ العِثْمَانِيَّة، حَيْدَرَأَبَاد، الهِنْدُ (١٣٦٠هـ).
- اِفْتِيسَاؤُ الأَنْوَارِ... فِي أُنْسَابِ الصَّحَابَةِ وَرِوَاةِ الأَثَارِ (مختصره)، تَأَلَّفَ عَبْدِ الحَقِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الإِشْبِيلِيِّ (ت ٥٨١هـ)، مَخْطُوطٌ فِي المَكْتَبَةِ الأَزْهَرِيَّة.
- الأَفْتِصَابُ شَرْحُ أَدَبِ الكَاتِبِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّيِّدِ البَطْلَيْوَسِيِّ، أَبِي مُحَمَّدٍ (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقُ: مِصْطَفَى السَّقَّاءِ، القَاهِرَةُ، الهَيْئَةُ المِصْرِيَّةُ العَامَةُ لِكِتَابِ (١٩٨١م).
- الاِفْتِصَابُ فِي شَرْحِ غَرِيبِ المَوْطَأِ وإِعْرَابِهِ عَلَى الأَبْوَابِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الحَقِّ بْنِ سُلَيْمَانَ البَغْرَنِيِّ التَّلَمَسَانِيِّ (ت ٦٢٥هـ)، حَقَّقْتَهُ وَهُوَ فِي طَرِيقِهِ إِلَى النِّشْرِ - إِنْ شَاءَ اللهُ -.
- إِكْمَالُ الإِعْلَامِ بِمَثَلِثِ الكَلَامِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ جَمَالُ الدِّينِ بْنِ مَالِكٍ (ت ٦٧٢هـ)،

تَحْقِيقٌ: سعد حمدان الغامدي، (ط) مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى، مكة المكرمة (١٤٠٤هـ).

- الإكْمَالُ فِي رَفْعِ الْاِرْتِيَابِ عَنِ الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى وَالْأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مَآكُولَا، أَبِي نَصْرِ الْأَمِيرِ (ت ٤٧٥هـ) تَحْقِيقٌ: عبد الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى الْمُعَلِّمِيُّ، (ط) دائرة المعارف العثمانية - الهند - حيدرآباد (١٩٦٢م).

- الْأَلْقَابُ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفِ الْأَزْدِيِّ الْقُرْطُبِيِّ الْمَعْرُوفُ بِ«ابْنِ الْقُرْصِيِّ» (ت ٤٠٣هـ) تَحْقِيقٌ مُحَمَّدُ زَيْنَهُمْ، (ط) دار الجيل، بيروت (١٤١٢هـ).

- الْأَمَالِي فِي النَّحْوِ (الْأَمَالِي الشَّجَرِيَّةُ)، تَأَلَّفَ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ الشَّجَرِيِّ (ت ٥٤٢هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن، الهند (١٣٤٩هـ).

- الْأَمَالِي (الْوَادِرُ)، تَأَلَّفَ أَبِي عَلِيٍّ الْقَالِي (ت ٣٥٦هـ)، تَحْقِيقٌ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَيْمَنِيُّ الرَّاجِزُوتِيُّ، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٢٦م).

- الْأَمْثَالُ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ) تَحْقِيقٌ: عبدالمجيد قطامش (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٠هـ).

- إِبْنَاءُ الرُّوَاةِ عَلَى أَنْبَاءِ الثُّحَاةِ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ يُوسُفِ الْقِفْطِيِّ، جَمَالِ الدِّينِ (ت ٦٤٦هـ) (ط) دار الكتب المصرية - القاهرة (١٩٦٩م).

- أُنْسَابُ الْأَشْرَافِ (جَمَلٌ مِنْ . . .)، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الْبَلَاذُرِيِّ (ت ٢٧٩هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ سهيل ذكار، ورياض زركلي (ط) دارالفكر - بيروت (١٤١٧هـ).

- الْأُنْسَابُ، تَأَلَّفَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّمْعَانِيِّ، أَبِي سَعْدٍ (ت ٥٦٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عبد الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى الْمُعَلِّمِيُّ (أجزاء منه)، (ط) مُحَمَّدُ أَمِينِ دَمَجٍ - بيروت (كاملًا).

- الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ فِي النَّحْوِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْأَثْبَارِيِّ (ت ٥٧٧هـ)، (ط) المكتبة التجارية - القاهرة (١٣٨٠هـ).

- الْإِنْصَاحُ فِي مَنَاسِكِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، تَأَلَّفَ يَحْيَى بْنُ شَرَفِ النَّوَوِيِّ (ت ٦٧٦هـ)، (ط) دار البشائر الإسلامية، والمكتبة الإمدادية بمكة المكرمة، الطبعة الثانية (١٤١٧هـ).

- الْإِيْنَاسُ فِي عِلْمِ النَّسَبِ، تَأَلَّفَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفُ بِ«الْوَزِيرِ الْمَغْرِبِيِّ» (ت ٤١٨هـ) تَحْقِيقٌ الشَّيْخُ حَمْدُ الْجَاسِرِ، (ط) النادي الأدبي بالرياض (١٤٠٠هـ).

## (حَرْفُ الْبَاءِ)

- البُرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ زِيَادٍ الْأَعْرَابِيُّ (ت ٢٣١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/رمضان عبدالنَّوَاب، (ط) الهيئة المصرية العامة للكتاب (١٩٧٠م).
- الْبَحْرُ الْمُحِيطُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ يُوسُفَ، أَبِي حَيَّانِ الْأَنْدَلُسِيِّ، أثيرُ الدِّينِ (ت ٧٤٥هـ).
- الْبِدَايَةُ وَالنَّهَائَةُ، تَأَلَّفَ عَمَادُ الدِّينِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ (ت ٧٧٤هـ) (ط) السَّعَادَةُ بِمِصْرَ (١٣٥٨هـ).
- بَرْنَامُجُ الرُّعَيْنِيِّ، عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ (ت ٦٦٦هـ)، تَحْقِيقٌ: إِبْرَاهِيمُ شَبُوح (ط) دِمَشْقَ (١٩٦٢م).
- بُعْيَةُ الوُعَاةِ فِي طَبَقَاتِ اللُّغَوِيِّينَ وَالثَّحَاةِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، جَلَالُ الدِّينِ السُّبُوطِيُّ (ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط)، عَيْسَى الْبَابِي الْحَلِيبِي، الْقَاهِرَةَ (١٣٨٤هـ).
- بَهْجَةُ الْمَجَالِسِ وَأَنْسُ الْمَجَالِسِ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ النَّمَرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ مَرْسِي الْخَوْلِي (ط) دَارُ الْكَاتِبِ الْعَرَبِيِّ لِلنَّشْرِ (الدَّارُ الْمِصْرِيَّةُ لِلتَّأَلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ).
- الْبَيَانُ الْمَغْرِبِي فِي أَخْبَارِ الْأَنْدَلُسِ وَالْمَغْرِبِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ الْمِرَاكِسِيُّ (ت ٦٩٥هـ)، تَحْقِيقٌ: ج. س. كُولَان، وَإ. لِيْفِي بُرُونْسَال، (ط) دَارُ الثَّقَافَةِ، بِيْرُوتَ (١٤٠٠هـ)، وَتَحْقِيقٌ: إِمِيْرُوسِي هُوَيْسِي مِيْرَانْدَه، وَمِشَارَكَةُ مُحَمَّدِ بْنِ تَاوِيْتِ، وَمُحَمَّدِ إِبْرَاهِيمِ الْكُتَّانِي، مَنْشُورَاتُ كَلِيَّةِ الْأَدَابِ وَالعِلْمِ الْإِنْسَانِيَّةِ، جَامِعَةُ مُحَمَّدِ الْخَامِسِ - الرِّبَاطِ (١٩٥٨م).

## (حَرْفُ التَّاءِ)

- تَأْجُ الْعُرُوسِ فِي شَرْحِ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدٌ مَرْتَضَى الرَّبِيْدِيُّ (ت ١٢٠٥هـ)، (ط) المطبعة الخيرية بمصر (١٣٠٦هـ).
- تَارِيخُ الْإِسْلَامِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدٌ بْنُ أَحْمَدَ شَمْسِ الدِّينِ الدَّهْبِيِّ (ت ٧٤٨هـ) تَحْقِيقٌ: عَبْدِ السَّلَامِ تَدْمَرِي أَجْزَاءٌ مِنْهُ حَتَّى حَوَادِثِ وَوَفِيَّاتِ سَنَةِ (٦٧٠هـ)، (ط) مِنْ (١٤٠٧ - ١٤١٩هـ).
- تَارِيخُ بَغْدَادَ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ (ت ٤٦٣هـ) (ط) دَارُ الْكَاتِبِ الْعَرَبِيِّ، بِيْرُوتَ - لِبْنَانَ (مِصْر).
- تَارِيخُ جُرْجَانَ، تَأَلَّفَ حَمْرَةُ بْنُ يُوسُفَ السَّهْمِيِّ (ت ٤٢٧هـ)، (ط) دَائِرَةُ الْمَعَارِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، وَ(ط) عَالَمُ الْكُتُبِ بِيْرُوتَ (١٤٠١هـ) الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ.
- تَارِيخُ خَلِيفَةَ بْنِ خَيْطِاطَ (ت ٢٤٠هـ)، تَحْقِيقٌ: الدُّكْتُورُ أَكْرَمُ ضِيَاءُ الْعُمَرِيُّ، (ط) مَوْسَسَةُ الرِّسَالَةِ - دَارُ الْعِلْمِ، بِيْرُوتَ (١٤٠١هـ)، (الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ).

- تاريخُ الطَّبْرِيِّ (تاريخ الملوك والأمم) تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ (ت ٣١٠هـ) تَحْقِيقًا: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٩م) (الطبعة الرابعة).
- تاريخ علماء الأندلس، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ أَبِي الْوَلِيدِ بْنِ الْفَرَضِيِّ (ت ٤٠٣هـ)، (ط) الدَّارُ الْمِصْرِيَّةُ لِلتَّأْلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ (١٩٦٦م).
- تَارِيخُ قُضَاةِ الْأَنْدَلُسِ (المَرْقَبَةُ الْعُلْيَا . . .)، تَأَلَّفَ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَبِي الْحَسَنِ النَّبَاهِيِّ (ت بعد ٧٩٢هـ)، نشره بروفنسال - القاهرة (١٩٤٨م).
- التَّارِيخُ الْكَبِيرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ (ت ٢٥٦هـ)، تَحْقِيقًا: عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَلِّمِي (ط) دار المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن (١٣٦٠هـ).
- تَبْصِيرُ الْمُتَنَبِّهِ بِتَحْرِيرِ الْمُشْتَبِهَةِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ (ت ٨٥٢هـ) تَحْقِيقًا: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْبِجَاوِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ النَّجَّارِ، (ط) الدَّارُ الْمِصْرِيَّةُ لِلتَّأْلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ (١٣٨٦هـ).
- التَّبَيِّنُ عَنْ مَدَاهِبِ النَّحْوِيِّينَ، تَأَلَّفَ أَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْعُكْبَرِيُّ (ت ٦١٦هـ)، تَحْقِيقًا: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ، (ط) دار الغرب الإسلامي - بيروت (١٤٠٦هـ).
- التَّبَيِّنُ فِي أَنْسَابِ الْقُرَشِيِّينَ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، مَوْفِقُ الدِّينِ بْنِ قَدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ (ت ٦٢١هـ)، تَحْقِيقًا: مُحَمَّدُ نَايِفُ الدَّلِيمِي (ط) بغداد (١٤٠٢هـ).
- التَّحْفَةُ اللَّطِيفَةُ فِي تَارِيخِ الْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّخَاوِيُّ (ت ٩٠٢هـ)، نشره أسعد طرابزونى الحسنى (١٣٩٩هـ).
- التَّخْمِيرُ (شَرْحُ الْمُفْصَلِ)، تَأَلَّفَ صَدْرُ الْأَفْضَلِ قَاسِمُ بْنُ الْحَسَنِ الْخُوَارَزْمِيُّ (ت ٦١٧هـ)، تَحْقِيقًا: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُثَيْمِينَ (ط) دار الغرب الإسلامي (١٩٩٠هـ).
- تَذَكُّرَةُ الْحَقَّاطِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّهَبِيِّ، شَمْسِ الدِّينِ (ت ٧٤٨هـ)، (ط) دار المعارف العثمانية - الهند (١٣٧٥ - ١٣٧٧هـ).
- تَرَاثُ الْمَغَارِبَةِ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ وَعُلُومِهِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّلِيدِيُّ، (ط) دار البشائر الإسلامية (١٤١٦هـ).
- تَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ لِمَعْرِفَةِ أَعْيَانِ مَذْهَبِ مَالِكٍ، تَأَلَّفَ الْقَاضِي عِيَاضُ بْنُ مُوسَى الْيَحْصُبِيُّ (ت ٥٤٤هـ)، (ط) وزارة الأوقاف بالمغرب، و(ط) مكتبة دار الفكر ببيروت (١٩٦٧م).
- التَّعْلِيلُ عَلَى الْمُوطَأِ، تَأَلَّفَ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْوَقَّاشِيُّ (ت ٤٨٩هـ) تَحْقِيقًا: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ



- سُلَيْمَانَ الْعُتَيْمِينَ (ط) مكتبة العبيكان - الرياض ١٤٢١هـ.
- تفسير غريب القرآن، تأليف عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدِّيَنَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: سيد أحمد صقر، (ط) البابي الحلبي بمصر سنة (١٩٥٨م).
- التَّفْقِيهُ فِي اللُّغَةِ، تأليف اليمَانِ بن أبي اليمَانِ البَنْدِينَجِيِّ (ت ٢٨٤هـ)، تحقيق: خليل إبراهيم العَطِيَّة (ط) مكتبة العاني، بغداد (١٩٧٦م).
- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، تأليف مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدِ الأَنْصَارِيِّ القُرْطُبِيِّ (ت ٦٧١هـ) (ط) دار الكتب بمصر (١٣٥٨هـ).
- تَكْمِلَةُ الصَّلَةِ، تأليف مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِاللهِ القُضَاعِيِّ البَلَنْسِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ (ت ٦٥٩هـ)، (ط) القاهرة (١٩٥٦م).
- التَّمْهِيدُ (مرتب على أبواب الموطأ)، تأليف يُوسُفَ بنِ عَبْدِاللهِ بنِ عَبْدِالْبَرِّ النَّمَرِيِّ (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أسامة بن إبراهيم حاتم أبو زيد، (ط) الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).
- تنبيه البصائر على أسماء الكبائر، تأليف عَمْرُ بنِ الحسن بن دحية (ت ٦٣٣هـ)، (مخطوط)، نسخة ليدن بهولندا.
- تَنْوِيرُ الحَوَالِكِ، تأليف عبدالرَّحْمَنِ بن أبي بكر الشَّيْطَوِيِّ (ت ٩١١هـ).
- تَهْذِيبُ الأَلْفَاظِ (كنز الحفاظ . . .)، تأليف يعقوب بن السَّكَيْتِ، أبي يوسف (ت ٢٤٤هـ)، والتَّهْذِيبُ لِلخَطِيبِ التَّبْرِيزِيِّ يحيى بن عليّ (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: لويس شيخو (ط) المكتبة الكاثوليكية، بيروت - ١٨٩٥م.
- تَوْضِيحُ المُشْتَبِهِ، تأليف مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِاللهِ القَيْسِيِّ، المعروف بـ«ابن ناصر الدين» (ت ٨٤٢هـ)، تحقيق: مُحَمَّدُ نعيم عرقسوسي، (ط) مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ.
- تَهْذِيبُ تاريخ دمشق، تأليف عبدالقادر بن بدران (ط).
- تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ، تأليف الحافظ أحمد بن علي بن حَجَرِ العَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دار صادر بيروت (١٩٦٨م) المصورة عن طبعة الهند.
- تَهْذِيبُ الكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ، تأليف يُوسُفَ بنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ المِرِّيِّ (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٠هـ - ١٤١٣هـ).
- تَهْذِيبُ اللُّغَةِ، تأليف أَحْمَدِ بنِ مُحَمَّدِ الأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠هـ) تحقيق: (مجموعة من المُحَقِّقِينَ) (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة (١٩٦٤ - ١٩٦٧م).

- التَّيْسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَبِي عَمْرٍو عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّنَائِيِّ (ت ٤٤٤هـ)، تَحْقِيقٌ: أوتربرتزل، (ط) استانبول سنة (١٣٥٠هـ)، (جمعية المستشرقين الألمان).

### (حَرْفُ الثَّاءِ)

- الثَّقَاتُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانِ البُسْتِيّ (ت ٣٥٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدُّكْنِ، الهند (١٣٩٩هـ).

### (حَرْفُ الْجِيمِ)

- الْجِبَالُ وَالْأَمْكَنَةُ وَالْمِيَاهُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الزَّمَخْشَرِيّ (ت ٥٣٨هـ) تَحْقِيقٌ: إبراهيم السَّامِرَائِي - بغداد سنة (١٩٦٨م).

- جَدْوَةُ الْمُقْتَسِمِ فِي تَارِيخِ عِلْمَاءِ الْأَنْدَلُسِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَصْرِ الحُمَيْدِيّ (ت ٤٨٨هـ)، تَحْقِيقٌ: إبراهيم الإبياري (ط) دار الكتاب المصرية ودار الكاتب اللبناني (١٤٠٣هـ).

- الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، تَأَلَّفَ عَبْد الرَّحْمَنُ بْنُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيّ (ت ٣٢٧هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْد الرَّحْمَنُ بْنُ يَحْيَى الْمُعَلِّمِيّ - دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدُّكْنِ - الهند، (١٣٧٢هـ).

- الْجَلِيسُ الْأَيْنُسُ فِي تَحْرِيمِ الحَنْدَرِيْسِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبِ الفَيْرُوزَابَادِي (ت ٨١٧هـ) (مخطوط).

- جَمَهْرَةُ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي هَلَالِ العَسْكَرِيّ (ت ٣٩٥هـ) تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمِ، وَعَبْدُ الْمَجِيدِ قَطَامِش (ط) المؤسسة العربية الحديثة بمصر (١٩٦٤م).

- جَمَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَزْمٍ (ت ٤٥٦هـ) تَحْقِيقٌ: عبدالسلام هارون (ط) دار المعارف بمصر (١٣٨٢هـ).

- جَمَهْرَةُ اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ دَرِيدِ الْأَزْدِيّ (ت ٣٢١هـ) تَحْقِيقٌ: د/ رمزي البعلبكي، (ط) دار العلم - بيروت (١٩٨٧م).

- جَمَهْرَةُ نَسَبِ قُرَيْشٍ وَأَخْبَارِهَا، تَأَلَّفَ الرَّبِيعُ بْنُ بَكَّارٍ (ت ٢٥٦هـ) (الجزء الأول)، تَحْقِيقٌ: محمود مُحَمَّدُ شَاكِر (ط) دار العروبة، القاهرة (١٣٨١هـ).

- جَمَهْرَةُ النَّسَبِ، هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ (ت ٢٠٤هـ) رواية السكري عن ابن حبيب، تَحْقِيقٌ: ناجي حسن، (ط) عالم الكتب (١٤٠٧هـ).

- جَنَى الْجَنَّتَيْنِ فِي تَمْيِيزِ نَوْعِي الْمُشْتَبِهَاتِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ آمِينَ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْمُجَبِّي (ت ١١١هـ)،

(ط) التَّرْقِي بِدمشق سنة (١٣٤٨هـ).

- الجَنَى الدَّانِي فِي حُرُوفِ المَعَانِي، تَأَلَّفَ الحَسَنُ بنِ قَاسِمِ المَرَادِيِّ (ت ٧٤٩هـ)، تَحْقِيقٌ :  
د/ فخر الدين قباوة، وحمد نديم فاضل، (ط) المكتبة العربية بحلب (١٣٩٣هـ).

### (حَرْفُ الحَاءِ)

- الحُجَّةُ فِي القِرَاءَاتِ السَّبْعِ، تَأَلَّفَ أَبِي عَلِيِّ الحَسَنِ بنِ أَحْمَدِ الفَارِسِيِّ (ت ٣٧٧هـ)، (ط) دار  
المأمون - دمشق (١٤٠٤هـ) فما بعدها.

- حَسَنُ المَحَاضِرَةِ فِي تَارِيخِ مِصْرَ والقاهرة، تَأَلَّفَ جلال الدِّينِ عبد الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرٍ  
الشُّبُوطِي (ت ٩١١هـ) تَحْقِيقٌ : مُحَمَّدٌ أَبِي الفَضْلِ إبراهيم، (ط) عيسى البابي الحلبي - القاهرة  
(١٣٨٧هـ).

- حِلْيَةُ الأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الأَصْفِيَاءِ، تَأَلَّفَ الحَافِظُ أَبِي نُعَيْمِ أَحْمَدُ بنِ عبد الله الأصبهاني  
(ت ٤٣٠هـ)، (ط) السَّعَادَةُ - القاهرة، (١٣٥٧هـ).

- خَرِيدَةُ القَصْرِ (قسم شُعْرَاءِ المَغْرِبِ)، تَأَلَّفَ العِمَادُ الأصبهاني الكَاتِبُ، تَحْقِيقٌ : مُحَمَّدٌ  
المَرْزُوقِي . . وآخرين، (ط) الدار التونسية للنشر (١٩٧٣م) (النشرة الثانية).

### (حَرْفُ الخَاءِ)

- خَزَائِنُ الأَدَبِ، تَأَلَّفَ عبد القادر بن عُمَرَ البَغْدَادِيِّ (ت ١٠٩٣هـ)، (ط) بولاق (١٢٩٩هـ).

- الخَصَائِصُ، تَأَلَّفَ عثمان بن جني أبي الفتح (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقٌ : الشَّيخُ مُحَمَّدُ بنِ علي  
النَّجَّار، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٥٢م) فما بعدها.

- خَلْقُ الإنسان، تَأَلَّفَ عبد الملك بن قُرَيْبِ الأَصْمَعِيِّ (ت ٢١٦هـ)، نشر في (الكنز اللُّغَوِي)  
تَحْقِيقٌ هفنز (ط) المكتبة الكاثوليكية - بيروت (١٩٠٣م).

### (حَرْفُ الدَّالِ)

- الدَّرُّ النَّقِيُّ فِي شَرْحِ أَلْفَاظِ الخِرَقِيِّ، تَأَلَّفَ يُونُسُ بنِ حَسَنِ بنِ عبد الهادي (ت ٩٠٩هـ)،  
تَحْقِيقٌ : (إعداد . . .) رضوان مختار بن غَرِيبَةَ (ط) دار المُجْتَمَعِ للنشر والتَّوْزِيعِ، جدة  
(١٤١١هـ).

- الدَّرُّ الكَامِنَةُ، تَأَلَّفَ الحَافِظُ أَحْمَدُ بنِ علي بن حَجَرِ العَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقٌ :  
مُحَمَّدُ سِيدِ جَادِ الحَقِّ، (ط) المدني بمصر، الطبعة الثانية (١٣٨٥هـ).

- الذُّرُّ الْمَصُونُ فِي عُلُومِ الْكِتَابِ الْمَكُونِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ يُوْسُفِ الْحَلَبِيِّ، الْمَعْرُوفُ بِ«السَّمِينِ» (ت ٧٥٦هـ) تَحْقِيقٌ: د/ أَحْمَدُ الْخِرَاطُ، (ط) دَارُ الْقَلَمِ، دِمَشْقُ، (١٤٠٦هـ-١٤١٥هـ).
- الدِّيْبَاجُ الْمُدْهَبُ فِي مَعْرِفَةِ أَعْيَانِ الْمَذْهَبِ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ فُرْحَانَ الْيَعْمُرِيِّ الْمَدَنِيِّ (ت ٧٩٩هـ)، تَحْقِيقٌ: الْأَحْمَدِيُّ أَبُو الثُّورِ (ط) دَارُ الثَّرَاثِ، الْقَاهِرَةُ (١٩٧٢م).
- دِيْوَانُ امْرِئِ الْقَيْسِ، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمُ (ط) دَارُ الْمَعَارِفِ بِمِصْرَ (١٩٦٩م).
- دِيْوَانُ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ يُوْسُفِ نَجْمٍ، (ط) دَارُ صَادِرِ (١٩٧٩م).
- دِيْوَانُ تَمِيمِ بْنِ أَبِي بِنِ مِقْبَلِ الْعَجَلَانِيِّ، تَحْقِيقٌ: عِزَّةُ حَسَنٌ- دِمَشْقُ (١٣٨١هـ).
- دِيْوَانُ جَرِيرٍ، تَحْقِيقٌ: نِعْمَانُ أَمِينُ طَهٍ، (ط) دَارُ الْمَعَارِفِ بِمِصْرَ (١٩٧١م).
- دِيْوَانُ الْحُطَيْبَةِ (رِوَايَةُ ابْنِ السَّكَيْتِ وَشَرْحُهُ)، تَحْقِيقٌ: نِعْمَانُ أَمِينُ طَهٍ (ط) مَكْتَبَةُ الْخَانَجِي (١٤٠٧هـ).
- دِيْوَانُ الْحَارِثِ بْنِ حَلْزَةَ الْيَشْكُرِيِّ، جَمْعٌ وَتَحْقِيقٌ: هَاشِمُ الطَّعَانِ، (ط) بَغْدَادُ (١٩٦٩م).
- دِيْوَانُ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، تَحْقِيقٌ: الدُّكْتُورُ وَليدُ عِرْفَاتٍ، (ط) دَارُ صَادِرٍ - بِيْرُوتُ (١٩٧٤م).
- دِيْوَانُ حَمِيدِ بْنِ ثَوْرٍ، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَيْمَنِيِّ الرَّاجِكُوتِيِّ، (ط) دَارُ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ (١٩٥١م).
- دِيْوَانُ دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ، جَمْعٌ وَتَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ خَيْرِ الْبِقَاعِيِّ، (ط) دَارُ قَتِيْبَةِ (١٤٠١هـ).
- دِيْوَانُ ذِي الرُّمَّةِ، تَحْقِيقٌ: د/ عَبْدِ الْقُدُوسِ أَبِي صَالِحٍ، (ط) مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِمَشْقِ (١٩٧٢ - ١٩٧٣م).
- دِيْوَانُ الرَّاعِي الثَّمِيرِيِّ، تَحْقِيقٌ: د/ رَايْنَهْرْتُ وَابِيْرْتُ، (ط) بِيْرُوتُ سَنَةِ (١٤٠١هـ).
- دِيْوَانُ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَى، شَرْحُ ثَعْلَبِ (ت ٢٩٢هـ)، (ط) دَارُ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ (١٩٤٤م).
- دِيْوَانُ سُؤَيْدِ بْنِ أَبِي كَاهِلِ الْيَشْكُرِيِّ، تَحْقِيقٌ: طَاهِرُ الْعَاشُورِ، (ط) الْبِصْرَةُ، (١٩٧٢م).
- دِيْوَانُ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ الْبَكْرِيِّ، شَرْحُ أَبِي الْحِجَّاجِ الْأَعْلَامِ الشُّنْتَمَرِيِّ (ت ٤٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: لَطْفِي الصَّقَالِ، وَدَرِيَّةُ الْخَطِيبِ، (ط) دِمَشْقُ (١٣٩٥هـ).
- دِيْوَانُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، تَحْقِيقٌ: وَليدُ قِصَّابٍ، (ط) دَارُ الْعُلُومِ-الرِّيَاضِ (١٤٠٢هـ).
- دِيْوَانُ عَيْدِ بْنِ الْأَبْرَصِ الْأَسَدِيِّ، تَحْقِيقٌ: الدُّكْتُورُ حَسِينُ نَصَّارٍ (ط) الْقَاهِرَةُ (١٩٥٧م).
- دِيْوَانُ الْعَجَّاجِ، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْحَفِيظِ السَّطْلِيِّ، (ط) مَكْتَبَةُ أَطْلَسِ سَنَةِ (١٣٩١هـ).

- دِيوَانُ عُمَرَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ مُحِيبِي الدِّينِ عبدالحميد، (ط) السَّعَادَةُ بمصر (١٩٦٠م).
- دِيوَانُ عَمْرٍو بْنِ مَعْدِي كَرَبٍ، تَحْقِيقُ: هَاشِمُ الطَّعَّانِ، (ط) بَغْدَادُ سَنَةِ (١٩٧٠م)، وَتَحْقِيقُ: مَطَاعُ الطَّرَابِيشِيِّ (ط) دَمَشَقُ سَنَةِ (١٩٧٤م).
- دِيوَانُ عَنْتَرَةَ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ سَعِيدُ مَوْلَوِي، المَكْتَبُ الإِسْلَامِي، دَمَشَقُ (١٩٦٤م).
- دِيوَانُ القُطَامِي، تَحْقِيقُ: إِبْرَاهِيمُ السَّامِرَائِيُّ وَأَحْمَدُ مَطْلُوبُ، (ط) دَارُ الثَّقَافَةِ، بَيْرُوتُ (١٩٦٠م).
- دِيوَانُ كَثِيرِ عَزَّةَ، تَحْقِيقُ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسُ، (ط) دَارُ الثَّقَافَةِ، بَيْرُوتُ سَنَةِ (١٩٧١م).
- دِيوَانُ لَبِيدِ (شرح ديوان . . .)، تَحْقِيقُ: إِحْسَانُ عَبَّاسُ، (ط) وَزَارَةُ الإِعْلَامِ الكُوَيْتِيَّةُ (١٣٨٢هـ).
- دِيوَانُ لَيْلَى الأَخِيلِيَّةِ، تَحْقِيقُ: خَلِيلُ وَجَلِيلُ العَطِيَّةِ، (ط) بَغْدَادُ سَنَةِ (١٩٦٧م).
- دِيوَانُ مَالِكِ بْنِ الرَّيِّبِ، تَحْقِيقُ: نُورِيُّ القَيْسِيِّ، (ط) مَجَلَّةُ مَعْهَدِ المَخْطُوطَاتِ (١٣٨٩هـ).
- دِيوَانُ المَتَمَلِّسِ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ كَامِلُ الصَّيْرَفِيِّ، (ط) مَجَلَّةُ مَعْهَدِ المَخْطُوطَاتِ العَرَبِيَّةِ، القَاهِرَةُ (١٩٧٠م).
- دِيوَانُ النَّابِغَةِ الجَعْدِيَّةِ، تَحْقِيقُ: عبدالعزیز رباح، المَكْتَبُ الإِسْلَامِي، دَمَشَقُ (١٣٨٤هـ).
- دِيوَانُ النَّابِغَةِ الذُّبْيَانِيَّةِ، صَنَعَةُ ابْنِ السُّكَيْتِ (ت ٢٤٤هـ)، تَحْقِيقُ: شُكْرِيُّ فَيْصَلُ، بَيْرُوتُ سَنَةِ (١٩٦٨م)، وَتَحْقِيقُ: مُحَمَّدٌ أَبِي الفَضْلِ إِبْرَاهِيمُ، (ط) دَارُ المَعَارِفِ بِمِصْرَ سَنَةِ (١٩٧٧م).

### (حَرْفُ الذَّالِ)

- الذَّخِيرَةُ فِي مَحَاسِنِ أَهْلِ الجَزِيرَةِ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ بَسَّامِ الشُّتْرَبِيَّةِ (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقُ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسُ، (ط) دَارُ الثَّقَافَةِ، بَيْرُوتُ - لُبْنَانُ سَنَةِ (١٣٩٩هـ).
- ذَيْلُ التَّقْيِيدِ فِي رِوَاةِ السُّنَنِ وَالمَسَانِيدِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ تَقِي الدِّينِ الفَاسِيَّ (ت ٨٣٢هـ) تَحْقِيقُ: كَمَالُ يُوْسُفِ الحَوْتِ، (ط) دَارُ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ - بَيْرُوتُ سَنَةِ (١٤١٠هـ).
- الذَّيْلُ وَالتَّكْمِلَةُ لِكِتَابِ المَوْصُولِ وَالمُصَلَّةِ (أجزاء منه)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ المُرَاكَشِيِّ (ت ٧٠٣هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ بْنُ شَرِيفَةَ، إِحْسَانُ عَبَّاسُ.

### (حَرْفُ الرَّاءِ)

- رِجَالُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَنْجُوهِ الأَصْبَهَانِيِّ (ت ٤٢٨هـ) تَحْقِيقُ: عبدالله اللَّيْثِيُّ، (ط) دَارُ المَعْرِفَةِ (١٤٠٧هـ).

- الرِّسَالَةُ الْمُسْتَطْرَفَةُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْكَتَّانِيِّ (ت ١٣٤٥هـ)، (ط) دار الكتب العلمية (١٤٠٠هـ).

- الرَّوْضُ الْمِعْطَارُ فِي خَبَرِ الْأَقْطَارِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْعَمِ الْحِمَيْرِيِّ (ت ؟)، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عباس، (ط) مكتبة لبنان سنة (١٩٧٥م).

### (حَرْفُ الرَّزَائِي)

- زَادُ الْمَسِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَوَزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، (ط) المكتب الإسلامي (١٣٨٤هـ).

- الرَّزَاهِرُ فِي غَرِيبِ أَلْفَاظِ الشَّافِعِيِّ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَبِي مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، حَقَّقَهُ مُحَمَّدُ جَبْرِ الْأَلْفِيِّ، (ط) وزارة الأوقاف الكويتية سنة (١٣٩٩هـ).

- الرَّزَاهِرُ فِي مَعَانِي كَلِمَاتِ النَّاسِ . . . تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ) تَحْقِيقُ: د/ حاتم صالح الضَّامن، (ط) بغداد (١٣٩٩هـ) دار الرِّشيد.

- الرَّزِينَةُ فِي الْكَلِمَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ الرَّازِيِّ، أَبِي حَاتِمٍ (ت ٣٢٢هـ)، تَحْقِيقُ: حُسَيْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ - الْقَاهِرَةُ (١٩٥٧ - ١٩٥٨م).

### (حَرْفُ السَّيْنِ)

- السَّبْعَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُجَاهِدٍ (ت ٣٢٤هـ)، تَحْقِيقُ: د/ شوقي ضيف، (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٧٢م).

- سِرُّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِيٍّ، أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٣هـ) تَحْقِيقُ: د/ خليل هندراوي، (ط) دار القلم - دمشق سنة (١٤٠٥هـ).

- سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: مجموعة من المحققين، (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠١ - ١٤٠٥هـ).

### (حَرْفُ الشَّيْنِ)

- شَذَرَاتُ الدَّهَبِ فِي أَخْبَارِ مَنْ ذَهَبَ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ الْعِمَادِ الْحَنْبَلِيِّ (ت ١٠٨٩هـ)، (ط) القاهرة (١٣٥٠هـ)، و(ط) دار ابن كثير (١٤٠٦ - ١٤١٤هـ).

- شَرْحُ أَبِياتِ الْكِتَابِ، تَأَلَّفَ أَبِي مُحَمَّدٍ يَوْسُفُ بْنُ الْحَسَنِ السَّيْرَافِيِّ (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ محمد علي سلطاني (ط) مجمع اللغة العربية بدمشق (١٩٦٩م).

- شَرْحُ أَبِياتِ الْمُغْنِي، تَأَلَّفَ عبدالقادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ) تَحْقِيقُ: عبدالعزيز رباح، وأحمد يوسف دقاق، (ط) دار المأمون بدمشق سنة (١٩٧٣م).
- شَرْحُ أَدَبِ الْكَاتِبِ، تَأَلَّفَ مَوْهُوبُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِقِيِّ (ت ٥٤٠هـ)، (ط) القاهرة (١٣٥٠هـ).
- شَرْحُ أَشْعَارِ الْهُذَلِيِّينَ، تَأَلَّفَ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ السُّكْرِيِّ (ت ٢٧٥هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالستار أحمد فراج، (ط) دار العروبة بمصر (١٣٨٤هـ).
- شَرْحُ الزُّرْقَانِي (تقدم في شروح الموطأ). فِي مُقَدِّمَةِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ.
- شَرْحُ شَوَاهِدِ إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ، تَأَلَّفَ يَوْسُفُ بْنُ الْحَسَنِ السَّرِيفِي (ت ٣٨٥هـ)، تَحْقِيقُ: ياسين مُحَمَّد السَّوَّاسِ، (ط) الدار المتحدة - دمشق (١٤١٢هـ).
- شَرْحُ الْقَصَائِدِ السَّبْعِ الطَّوَالِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقُ: عبدالسلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٣م).
- شَرْحُ الْقَصَائِدِ التَّسْعِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النَّحَّاسِ، أَبِي جَعْفَرٍ (ت ٣٢٨هـ)، تَحْقِيقُ: أحمد خطاب، (ط) بغداد (١٩٧٣م).
- شَرْحُ الْمُفَصَّلِ، تَأَلَّفَ يَعِيشُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَعِيشَ (ت ٦٤٣هـ)، (ط) المنيرية بمصر.
- شَرْحُ الْمُفَصَّلِيَّاتِ، تَأَلَّفَ الْقَاسِمُ بْنُ بَشَّارِ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٠٤هـ)، تَحْقِيقُ: ليال، (ط) بيروت (١٩٢٠م).
- شَرْحُ مَقْصُورَةِ ابْنِ دَرِيدٍ (ابن خالويه وجهوده...)، تَأَلَّفَ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَالَوَيْهِ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: محمود جاسم محمد، (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٧هـ).
- شِعْرُ الْأَغْلَبِ الْعِجْلِيِّ، نشره الدكتور نوري القيسي، مجلة المجمع العلمي العراقي (٣/ ٣١).
- شِعْرُ الْأَخْطَلِ (صنعة السُّكْرِيِّ)، تَحْقِيقُ: فخر الدين قباوة، (ط) دار الأصبعي، حلب (١٩٧١م).
- شِعْرُ الْبَعِيثِ الْمُجَاشِعِيِّ، جمع وتحقيق: ناصر رشيد مُحَمَّد حسين - مجلة كلية الآداب، جامعة البصرة، عدد (١٤).
- شِعْرُ رَبِيِّ تَمِيمٍ، جمع: الدكتور عبدالحميد محمود، (ط) النادي الأدبي بالقصيم (١٤٠٢هـ).
- شِعْرُ الْخَوَارِجِ، تَحْقِيقُ: د/ إحسان عباس - بيروت (١٩٧٤م).
- شِعْرُ طَبِيعٍ وَأَخْبَارِهَا، جمع وتحقيق: د/ وفاء فهمي السندوي، (ط) دار العلوم - الرياض (١٤٠٣هـ).
- شِعْرُ الرَّبِيعِ بْنِ زِيَادِ الْعَبْسِيِّ، تَحْقِيقُ: عادل البياتي، مجلة كلية الآداب، بغداد - عدد (١٤).

سنة (١٩٧١م).

- شِعْرُ الْكَمِيْتُ بْنُ زَيْدِ الْأَسَدِيِّ، جمع الدكتور/ داود سلوم - النَّجْف (١٩٦٩م).
- الشُّعْرُ والشُّعْرَاءُ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ قَتِيْبَةَ الدُّيُنُوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: الشَّيْخِ أَحْمَدُ شَاكِرٌ (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٦٦م).
- شِفَاءُ الْغَلِيْلِ فِيمَا فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مِنَ الدَّخِيْلِ، تَأَلَّفَ شَهَابُ الدِّينِ الْخَفَاجِيُّ (ت ١٠٦٩هـ)، (ط) المنيرية بالأزهر (١٩٥٢م).

### (حَرْفُ الصَّادِ)

- الصُّبْحُ الْمُنِيرُ فِي شِعْرِ أَبِي بَصِيْرٍ (ديوان الأعشى) وغيره. . (ط) بلندن (١٩٢٧م).
- الصُّبْحُحُ (تاج اللُّغَةِ وصحاح العربيَّة)، تَأَلَّفَ: إِسْمَاعِيْلُ بْنُ حَمَادٍ، أَبِي نَضْرِ الْجَوْهَرِيِّ (ت ٣٩٨هـ)، وتحقيق: أحمد عبدالغفور عَطَّار (ط) دار الكتاب العربي بمصر (١٣٧٦هـ).
- الصَّلَّةُ، تَأَلَّفَ خَلْفُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ بَشْكَوَالٍ (ت ٥٧٨هـ)، (ط) الدار المصرية للتأليف والترجمة سنة (١٩٦٦م).

### (حَرْفُ الطَّاءِ)

- طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ الْكُبْرَى، تَأَلَّفَ تَاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ (ت ٧٧١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ الطَّنَاحِي، وَعَبْدُ الْفَتَاحِ الْحَلَوِي، (ط) عَيْسَى الْحَلَبِيُّ بِمِصْرَ سَنَةَ (١٩٦٤م).
- طَبَقَاتُ الشُّعْرَاءِ، تَأَلَّفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَزِّ (ت ٢٩٦هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّتَّارِ فَرَاحٍ (ط) دار المعارف بمصر سنة (١٩٥٦م).
- طَبَقَاتُ فُحُوْلِ الشُّعْرَاءِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامِ الْجَمْعِيِّ (ت ٢٣١هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ مُحَمَّدٍ شَاكِرٌ، (ط) المدني القاهرة (١٣٩٤هـ).
- طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ، تَأَلَّفَ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيْمَ بْنَ عَلِيِّ الشَّيْرَازِيَّ (ت ٤٧٦هـ)، تَحْقِيقُ: د/ إِحْسَانُ عَبَّاسٍ - بِيْرُوتُ سَنَةَ (١٩٧٠م).
- الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ (ت ٢٣٠هـ) (ط) بيروت (١٩٥٧م).
- طَبَقَاتُ الْمُنْفَسِّرِينَ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّوْدِيَّ، شَمْسِ الدِّينِ (ت ٩٤٥هـ) تَحْقِيقُ: عَلِيٌّ مُحَمَّدٌ عَمْرٌ، (ط) مطبعة الاستقلال الكبرى، مصر (١٣٩٢هـ).
- طَبَقَاتُ الشُّوْبِيْنَ وَاللُّغَوِيِّينَ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الرُّبَيْدِيِّ (ت ٣٧٩هـ) تَحْقِيقُ:



مُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ (ط) دار المعارف بمصر (١٩٧٣م).

### (حَرْفُ الْعَيْنِ)

- العبر في خبر من غير، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الذَّهَبِيُّ الْحَافِظُ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: صلاح الدِّينِ الْمُنَجِّدِ، (ط) الكويت (١٣٨٦هـ).
- العصا، تَأَلَّفَ الْأَمِيرُ أُسَامَةَ بْنُ مُنْقِذٍ (ت ٥٨٤هـ)، تَحْقِيقٌ: حسن عباس، (ط) الهيئة المصرية العامة للكتاب (فرع الإسكندرية) سنة (١٩٧٧م).
- العَمَدَةُ فِي مَحَاسِنِ الشُّعْرِ وَأَدَابِهِ، تَأَلَّفَ: الحسن بن رشيق القيرواني (ت ٤٥٦هـ)، تَحْقِيقٌ: محمد قرقزان (ط) دار المعرفة بيروت سنة (١٤٠٨هـ).
- الْعِقْدُ الثَّمِينُ فِي تَارِيخِ الْبِلَدِ الْأَمِينِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَاسِي، تَقِيَّ الدِّينِ (ت ٨٣٢هـ)، تَحْقِيقٌ: فؤاد السَّيِّدِ (ط) السنة المحمديَّة سنة (١٣٨١هـ).
- عُنْوَانُ الدَّرَايَةِ . . . ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبْدَاللَّهِ الْغُبَرِيَّيْنِ (ت ٧١٤هـ)، تَحْقِيقٌ: عادل نُويْهَضُ، (ط) منشورات لجنة التَّأَلِيفِ وَالتَّرْجُمِ وَالنَّشْرِ، بيروت (١٩٦٩م).
- الْعَيْنُ، الْمَنْسُوبُ إِلَى الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ (ت ١٧٥هـ)، تَحْقِيقٌ: مهدي المخزومي، وإبراهيم السَّامِرَائِي، (ط) بغداد (١٤٠٠ - ١٤٠٦هـ).

### (حَرْفُ الْغَيْنِ)

- غَايَةُ النُّهَايَةِ (طبقات الفُرَّاءِ)، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ شَمْسِ الدِّينِ الْجَزْرِيَّيْنِ (ت ٨٣٣هـ)، (ط) مكتبة الخانجي بمصر سنة (١٣٥٢هـ).
- غَايَةُ الْوَسَائِلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْأَوَائِلِ، تَأَلَّفَ هَبَةُ اللَّهِ بْنِ بَاطِيشَ (ت ٦٥٥هـ) (مخطوط) بخط مؤلِّفه.
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقٌ: د/ سليمان بن إبراهيم العائد، (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى - مكة المكرمة (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِأَبِي سُلَيْمَانَ حَمْدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْخَطَّابِيِّ (ت ٣٨٨هـ) تَحْقِيقٌ: عبدالكريم العزباوي (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٢هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُوزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالمعطي أمين قلججي، (ط) دار الكتب العلمية، بيروت (١٤٠٥هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمَ بْنِ قُتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ (ت ٢٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ عبدالله

- الجبوري، (ط) وزارة الأوقاف العراقية سنة (١٣٩٧هـ).
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ لَأَنْدَلِسِيِّ مَجْهُولٍ مِنْ أَهْلِ الْقَرْنِ السَّادِسِ الْهِجْرِيِّ (مخطوط)، النسخة المحفوظة في الأسكوريال بأسبانيا.
- غَرِيبُ الْحَدِيثِ، لِأَبِي عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ (ت ٢٢٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن، الهند (١٣٩٦هـ) (مصورة عنها). و(ط) مجمع اللغة العربية بالقاهرة.
- الْغَرَيْبَيْنِ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ الْهَرَوِيِّ (ت ٤٠١هـ)، تَحْقِيقٌ: مَحْمُودُ الطَّنَاحِي ج(١)، القاهرة (١٩٧٠م)، وطبعة الهند - دائرة المعارف العثمانية (٣-١).
- الْغَنِيَّةُ (مُعْجَمُ شَيْخٍ) لِلْقَاضِي عِيَاضِ بْنِ مُوسَى الْيَحْصِيَّيِّ (ت ٥٤٤هـ) تَحْقِيقٌ: مَاهِرُ جَرَّارٍ، (ط) دار الغرب الإسلامي.

### (حَرْفُ الْفَاءِ)

- الْفَائِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ جَارِ اللَّهِ أَبِي الْقَاسِمِ الزَّمْخَشَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدٌ عَلِيُّ الْبِجَاوِيِّ، وَمُحَمَّدُ أَبِي الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، (ط) الحلبي بمصر (١٩٧١م).
- الْفَآخِرُ (فِي الْأَمْثَالِ)، تَأَلَّفَ الْمُفْضَلُ بْنُ سَلْمَةَ (ت ٢٩١هـ)، تَحْقِيقٌ: الطَّحَاوِيُّ (ط) مصر سنة (١٩٦٠م).
- فَتْحُ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) مُحَمَّدُ فُؤَادُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ، السَّلْفِيَّةُ بِمِصْرَ سَنَةَ (١٣٩٠هـ) (مصور).
- الْفُتُوحُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ أَعْتَمِ الْكُوفِيِّ (ت نحو ٣١٤هـ)، (ط) دائرة المعارف العثمانية (١٣٨٨هـ).
- الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَحْرُفِ الْخَمْسَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوسِيِّ (ت ٥٢١هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ اللَّهِ النَّاصِرِ (ط) دار المأمون للتراث، دمشق سنة (١٤٠٤هـ).
- فَضْلُ الْمَقَالِ فِي شَرْحِ كِتَابِ الْأَمْثَالِ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَكْرِيِّ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقٌ: إِحْسَانُ عَبَّاسٍ، وَعَبْدُ الْمَجِيدِ عَابِدِينَ، (ط) بيروت (١٩٧١م).
- فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ، تَأَلَّفَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ السَّرِيِّ الرَّجَاجِ (ت ٣١١هـ)، تَحْقِيقٌ: مَاجِدُ الذَّهَبِيِّ، (ط) الشركة المتحدة سنة (١٤٠٤هـ).
- فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ، لِأَبِي حَاتِمِ سَهْلِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّجِسْتَانِيِّ (ت ٢٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: خَلِيلُ إِبْرَاهِيمِ الْعَطِيَّةِ، (ط) دار صادر بيروت (١٤١٦هـ).

- فَعَلَّتْ وَأَفْعَلَّتْ (مَا جَاءَ عَلَى . . .)، تَأَلَّفَ مَوْهوبُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَوَالِقِيِّ (ت ٥٤٠هـ)، تَحْقِيقٌ: ماجد الذهبي، (ط) دار الفكر - دمشق (١٤٠٢هـ).
- فِهْرُسُ الْفَهَارِسِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ عَبْدِ الْكَبِيرِ الْكِتَّانِي، تَحْقِيقٌ: إحسان عباس، (ط) دار الغرب الإسلامي، بيروت (١٤٠٢هـ).
- فِهْرُسْتُ مَا رَوَاهُ عَنْ شَيْوَحِهِ (فَهْرَسْتُ ابْنَ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ) تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَيْرِ الْإِسْبِيلِيِّ (ت ٥٧٥هـ)، (ط) بيروت (١٩٦٢م).

### (حَرْفُ الْقَافِ)

- الْقَسُّ فِي شَرْحِ مَوْطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، لِلْإِمَامِ ابْنِ الْعَرَبِيِّ (مَفْصَلٌ فِي مُقَدِّمَةِ تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْمُوْطَأِ).
- قَصْدُ السَّبِيلِ فِيمَا فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الدَّخِيلِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ فَضْلِ اللَّهِ الْمُحِيطِيِّ (ت ١١١١هـ)، تَحْقِيقٌ: عثمان محمود الصَّيْنِي، (ط) مكتبة التوبة، الرياض (١٤١٥هـ).
- قَلَائِدُ الْعُقَيَّانِ وَمَحَاسِنُ الْأَعْيَانِ، تَأَلَّفَ الْفَتْحُ بْنُ خَاقَانَ (ت ٥٢٨هـ)، تَحْقِيقٌ: حسين يوسف خربوش، (ط) مكتبة المنار، عمان (١٤٠٩هـ).

### (حَرْفُ الْكَافِ)

- الْكَامِلُ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْجُرْجَانِيِّ (ت ٣٦٥هـ)، (ط) دار الفكر بيروت (١٤٠٤هـ).
- الْكَامِلُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرِّدُ (ت ٢٨٥هـ) تَحْقِيقٌ مُحَمَّدُ الدَّالِي (ط) مؤسسة الرسالة (١٤٠٦هـ).
- الْكِتَابُ لِسَيَّبِيهِ (ط) بولاق (١٣١٦هـ).
- كَشَفُ الطُّنُونِ، تَأَلَّفَ حَاجِي خَلِيفَةَ (كَاتِبِ حَلْبِيِّ) اسْتَانْبُولِ (١٣٦٠هـ).
- كَشَفُ النَّقَابِ عَنِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ عبدالعزيز بن راجي الصَّاعِدِي، (ط) دار السلام، الرياض (١٩٩٣م).
- الْكَشْفُ عَنْ وُجُوهِ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَعَلَلِهَا، تَأَلَّفَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبِ الْفَيْرَاوَرِيِّ (ت ٤٣٨هـ) تَحْقِيقٌ: مُحْيِي الدِّينِ رَمَضَانَ، (ط) مجمع اللغة العربية بدمشق (١٣٩٤هـ).

### (حَرْفُ اللَّامِ)

- اللَّالِي فِي شَرْحِ الْأَمَالِيِّ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبِي عَبْدِ الْبَكْرِ (ت ٤٨٧هـ)، تَحْقِيقٌ:

عبد العزيز الميمني الراجكوتي (ط) لجنة التَّأْلِيف والترجمة والنشر - القاهرة (١٣٥٤هـ).  
 - لِسَانُ الْعَرَبِ، جَمْعُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَنْطُورٍ الْإِفْرِيْقِيِّ (ت ٧١١هـ)، (ط) دار صادر - بيروت سنة (١٩٦٨م).  
 - لِسَانُ الْمِيْرَانِ، تَأْلِيفُ الْحَافِظِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، (ط) دائر المعارف العثمانية - الهند (١٣٣٠هـ).

### (حَرْفُ الْمِيْمِ)

- الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ، تَأْلِيفُ الْحَسَنِ بْنِ بَشْرِ الْأَمْدِيِّ (ت ٣٧٠هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السُّتَّارِ فِرَاجِ، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٨١هـ).  
 - مُؤْتَلَفِ الْقَبَائِلِ، تَأْلِيفُ مُحَمَّدَ بْنِ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، تَحْقِيقُ: الشَّيْخِ حَمْدِ الْجَاسِرِ، (ط) النادي الأدبي في الرياض (١٤٠٠هـ).  
 - مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ، ج (١)، تَأْلِيفُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْيَزِيدِيِّ (ت ٢٢٥هـ)، تَحْقِيقُ: د/ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلِيْمَانَ الْعَثِيْمِيْنَ، (ط) بيروت سنة (١٤٠٧هـ).  
 - مَا اتَّفَقَ لَفْظُهُ وَاخْتَلَفَ مَعْنَاهُ، تَأْلِيفُ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ الشَّجَرِيِّ (ت ٥٤٢هـ)، تَحْقِيقُ: عَطِيَّةُ رِزْقِ، (ط) النشرات الإسلامية جمعية المستشرقين الألمان - بيروت (١٤١٣هـ).  
 - الْمُثَنَّى، تَأْلِيفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ السَّيِّدِ الْبَطْلِيُوسِيِّ، تَحْقِيقُ: صِلَاحُ مَهْدِيِّ عَلِيِّ الْفِرْطُوسِيِّ (ت ٥٢١هـ)، (ط) بغداد، دار الرشيد (١٩٨١م).  
 - الْمُثَنَّى، تَأْلِيفُ أَبِي الطَّيِّبِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، الْحَلَبِيِّ الْلُغَوِيِّ (ت ٣٥١هـ)، تَحْقِيقُ: عِزَّةُ حَسَنِ، (ط) دمشق (١٩٦٠م).  
 - مَجَازُ الْقُرْآنِ، تَأْلِيفُ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى التَّيْمِيِّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ فُؤَادِ سَرْكِيْنَ، (ط) السَّعَادَةُ - الْقَاهِرَةُ (١٣٧٤هـ).  
 - الْمَجَالِسُ، تَأْلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى ثَعْلَبِ (ت ٢٩٢هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ، (ط) دار المَعَارِفِ بِمِصْرَ (١٣٨٠هـ).  
 - مَجَالِسُ الْعُلَمَاءِ، تَأْلِيفُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقِ الرَّجَاجِيِّ (ت ٣٣٧هـ)، تَحْقِيقُ: عَبْدِ السَّلَامِ مُحَمَّدُ هَارُونَ، (ط) وزارة الإعلام الكويتية (١٩٦٢م).  
 - مَجْمَعُ الْأَمْثَالِ، تَأْلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمِيدَانِيِّ (ت ٥١٨هـ)، (ط) السَّعَادَةُ بِمِصْرَ (١٣٧٩هـ).  
 - الْمُجْمَلُ فِي اللُّغَةِ، تَأْلِيفُ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسِ الرَّازِيِّ (ت ٣٩٥هـ)، تَحْقِيقُ: زَهْرِيَّ عَبْدِ الْمُحْسَنِ

- سلطان، (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٤هـ).
- المَجْمُوعُ الْمُعَيْثُ فِي غَرِيبِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمَدِينِيِّ الْأَصْبَهَانِيِّ (ت ٥٨١هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعَزْبَاوِيِّ، (ط) مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (١٤٠٦هـ).
- الْمُحَبَّرُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت ٢٤٥هـ)، (ط) حيدر آباد (١٩٤٢م).
- الْمُحْتَسَبُ، تَأَلَّفَ عَثْمَانُ بْنُ جَنِي، أَبِي الْفَتْحِ (ت ٣٩٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عَلِيِّ النَّجْدِيِّ... وغيره، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة (١٩٦٩م).
- الْمَحَرَّرُ الْوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الْحَقِّ بْنُ عَطِيَّةِ الْإِسْبِيلِيِّ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٥٤١هـ)، (ط) قطر (١٣٩٨-١٤١٢هـ).
- الْمُحْكَمُ وَالْمُحِيطُ الْأَعْظَمُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، (ط) معهد المخطوطات العربية - القاهرة (١٠-١) (١٩٥٨-١٩٩٨م).
- مُخَصَّرُ الْعَيْنِ، تَأَلَّفَ أَبِي بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّيْدِيِّ (ت ٣٧٩هـ)، تَحْقِيقٌ: نُورِ حَامِدِ الشاذلي، (ط) عالم الكتب - بيروت (١٤١٧هـ).
- الْمُخَصَّصُ، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَنْدَلِسِيِّ (ت ٤٥٨هـ)، (ط) المكتب التجاري - بيروت، مصور عن (ط) بولاق (١٣١٨هـ).
- مَرَاةُ الْجَنَانِ وَعَبْرَةُ الْيَقْظَانِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الْيَافِعِيِّ (ت ٧٦٨هـ)، (ط) بيروت - لبنان (١٣٩٠هـ).
- الْمُرْصَعُ فِي الْأَبَاءِ وَالْأَمَهَاتِ...، تَأَلَّفَ الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنِ الْأَثِيرِ (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إِبْرَاهِيمَ السَّامِرَائِيِّ، (ط) بغداد (١٩٧١م).
- الْمُزْهَرُ فِي عُلُومِ اللَّغَةِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الشُّيُوطِيِّ (ت ٩١١هـ)، تَحْقِيقٌ: جَادِ الْمَوْلَى وَآخَرِينَ، (ط) الحلبي بمصر.
- الْمُسْتَقْصَى فِي أَمْثَالِ الْعَرَبِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرَّمَحْشَرِيِّ (ت ٥٣٨هـ)، (ط) حيدر آباد - الهند سنة (١٩٦٢م).
- الْمَشُوفُ الْمُعَلَّمُ...، تَأَلَّفَ أَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيِّ (ت ٦١٦هـ)، تَحْقِيقٌ: يَاسِينَ مُحَمَّدَ السَّوَّاسِ، (ط) مركز البحث العلمي، بجامعة أم القرى - مكة المكرمة (١٤٠٣هـ).
- الْمِصْبَاحُ الْمُبِينُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْفَيُّومِيِّ (ت ٧٧٠هـ)، (ط) البابي الحلبي بمصر.

- المعارف، تأليف عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ) تحقيق: د/ ثروت عكاشة، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٩م).
- معاني القرآن، تأليف سعيد بن سعد أبي الحسن الأخفش (ت ٢١٥هـ)، تحقيق: د/ هدى قراعة، (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١١هـ).
- معاني القرآن، تأليف يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ)، تحقيق: محمد بن علي النجار . . . وغيره، (ط)، القاهرة (١٩٥٥-١٩٧٢م).
- معاني القرآن وإعرابه، تأليف إبراهيم بن السريّ الزجاج (ت ٣١١هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، (ط) عالم الكتب، بيروت (١٤٠٨هـ).
- معجم الأدباء، تأليف ياقوت بن عبد الله الرؤميّ الحمويّ (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار المأمون بمصر سنة (١٩٣٦م)، و(ط) دار الغرب الإسلامي - بيروت (١٩٩٣م)، تحقيق: د/ إحسان عباس.
- معجم البلدان، تأليف ياقوت بن عبد الله الرؤميّ الحمويّ (ت ٦٢٦هـ)، (ط) دار الكتب العلميّة - بيروت سنة (١٤١٠هـ).
- المعجم في أصحاب القاضي الإمام أبي عليّ الصّدي، تأليف محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي (ابن الأبار) (ت ٦٥٨هـ)، (ط) في مدريد (١٨٨٥م).
- معجم ما استعجم، تأليف عبد الله بن عبّيد الله أبي عبّيد البكري (ت ٤٨٧هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، (ط) لجنة التّأليف والترجمة والنشر، القاهرة (١٣٦٤هـ).
- المعرب من الكلام الأعجمي، تأليف محفوظ بن أحمد الجواليقيّ (ت ٥٤٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر، (ط) دار الكتب المصرية (١٩٦٩م).
- معرفة الفراء الكبار، تأليف الحافظ محمد بن أحمد الدّهبيّ (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: د/ بشّار عوّاد معروف وآخرين، (ط) مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٤هـ).
- المغانم المطّابة في معالم طابة (المواضع)، تأليف محمد بن يعقوب الفيروزآباديّ (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: الشيخ حمد الجاسر، (ط) (١٣٨٩هـ).
- المُفضّليات، جمع المُفضّل بن مُحمد الصّبيّ (ت ١٧٨هـ تقريباً) تحقيق: الشيخ أحمد شاكر، وعبد السلام هارون، (ط) دار المعارف بمصر (١٩٦٤م).
- مقاييس اللغة، تأليف أحمد بن فارس بن زكريا الرازي (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، (ط) الحلبي بمصر سنة (١٣٦٩هـ).

- الْمُقْتَضَبُ مِنْ جَمَهْرَةِ النَّسَبِ، تَأَلَّفَ يَاقُوتُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَوِيُّ الرَّومِيُّ (ت ٦٢٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ ناجي حسن، (ط) الدار العربية، بيروت (١٩٨٧م).
- الْمُقْتَضَبُ، تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرِّدُ (ت ٢٨٥هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ محمد عبد الخالق عَصِيمَةَ، (ط) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية سنة (١٤٨٥هـ).
- الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ (ابن دلد) (ت ٣٣٢هـ)، (ط) السعادة بمصر سنة (١٣٢٦هـ).
- الْمُنتَظِمُ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأُمَمِ، تَأَلَّفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْجَوْزِيِّ (ت ٥٩٧هـ)، (ط) حيدرآباد - الهند سنة (١٣٩٥هـ).
- مَنْ اسْمُهُ عَمْرٍو مِنَ الشُّعْرَاءِ، تَأَلَّفَ: مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ الْجَرَّاحِ (ت ٢٩٦هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ عبدالعزيز بن ناصر المانع (ط) مكتبة الخانجي - القاهرة (١٤١٢هـ).
- الْمُنتَقَى فِي شَرْحِ الْمُوطَأِ، تَأَلَّفَ أَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِي، مَذْكَورٌ فِي مَقْدَمَةِ (تفسير غريب الْمُوطَأِ لابن حبيب).
- مَنَحُ الْمَدْحِ (شُعْرَاءُ الصَّحَابَةِ مِمَّنْ مَدَحَ النَّبِيَّ ﷺ) تَأَلَّفَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدِ النَّاسِ (ت ٧٣٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عفت وصال حمزة، (ط) دار الفكر - دمشق (١٤٠٧هـ).
- الْمُوطَأُ (رواية سُؤَيْدُ)، تَحْقِيقٌ: عبد المجيد تركي، (ط) دار الغرب الإسلامي سنة (١٩٩٤م).
- الْمُوطَأُ (رواية أَبِي مُصْعَبٍ) تَحْقِيقٌ: د/ بشار عواد معروف، ومحمود مُحَمَّدُ خَلِيلٍ، (ط) مؤسسة الرسالة، بيروت (١٤١٢هـ).
- الْمُوطَأُ (رواية مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ)، (ط) دار القلم - بيروت.
- الْمُوطَأُ (رواية يحيى) تصحيح وترقيم مُحَمَّدُ فُؤَادُ عَبْدِ الْبَاقِي، (ط) الحلبي بمصر (١٣٧٠هـ).
- مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ فِي نَقْدِ الرَّجَالِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ شَمْسِ الدِّينِ الدَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَلِيُّ الْبِجَاوِي، (ط) الحلبي بمصر (١٣٨٢هـ).

### (حَرْفُ النُّونِ)

- النَّبَاتُ، تَأَلَّفَ أَبِي حَنِيفَةَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الدِّيْنَوْرِيِّ (ت ٢٨٢هـ)، تحيق: برنهار دلقين، (ط) النشرات الإسلامية (١٣٩٤هـ).
- نَزْهُةُ الْأَبَابِ فِي الْأَلْقَابِ، تَأَلَّفَ الْحَافِظُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ (ت ٨٥٢هـ)، تَحْقِيقٌ: عبدالعزيز بن مُحَمَّدُ الشُّدَيْرِي، (ط) مكتبة الرشد - الرياض سنة (١٤٠٩هـ).

- نَفْحُ الطَّيِّبِ مِنْ غُصْنِ الْأَنْدَلُسِ الرَّطِيبِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمَقْرِيِّ (ت ١٠٤١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إْحْسَانُ عَبَّاسٍ (ط) دار صادر - بيروت (١٣٨٨هـ).
- النَّقَائِضُ، تَأَلَّفَ أَبِي عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التَّمِيمِيُّ (ت ٢١٠هـ)، تَحْقِيقٌ: بِيغْن، (ط) لَنْدُن (١٩٠٥م).
- النَّكْتُ عَلَى كِتَابِ سَيُوبِيهِ، تَأَلَّفَ يُوسُفُ بْنُ سَلِيمَانَ الشَّنْتَمَرِيُّ الْأَعْلَمُ (ت ٤٧٦هـ)، تَحْقِيقٌ: زَهِيرُ عَبْدِ الْمُحْسَنِ سُلْطَانٍ (ط) مَعْهَدُ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْكُوَيْتِ (١٤٠٧هـ).
- نَكْتُ الْهَمِيَّانِ فِي نَكْتِ الْعَمِيَّانِ، تَأَلَّفَ صَلاَحُ الدِّينِ خَلِيلُ بْنُ أَبِيكَ الصَّفَّادِيِّ (ت ٧٦٤هـ)، طَبْعُ أَحْمَدَ زَكِيِّ بَكٍ - الْجَمَالِيَّةُ بِمِصْرَ (١٣٢٩هـ).
- النَّهْيَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، تَأَلَّفَ الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ابْنُ الْأَثِيرِ (ت ٦٠٦هـ)، تَحْقِيقٌ: مَحْمُودُ، الطَّنَّاحِي، (ط) الْحَلِيبِيُّ بِمِصْرَ (١٩٦٣-١٩٦٥م).
- التَّوَادِرُ، تَأَلَّفَ أَبِي زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (ت ٢١٤هـ تقريبًا)، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ عَبْدِ الْقَادِرِ أَحْمَدُ، (ط) دَارُ الشُّرُوقِ، بَيْرُوتَ (١٤٠١هـ).

### (حَرْفُ الْوَاوِ)

- وَهْجُ الْجَمْرِ فِي تَحْرِيمِ الْخَمْرِ، تَأَلَّفَ عَمْرُ بْنُ حَسَنِ بْنِ دَحِيَّةَ (ت ٦٣٣هـ) (مَخْطُوطٌ).
- وَفَاءُ الْوَفَاءِ بِأَخْبَارِ دَارِ الْمُصْطَفَى، تَأَلَّفَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ السَّمُودِيُّ (ت ٩١١هـ)، (ط) إِحْيَاءُ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ - بَيْرُوتَ (١٣٩٣هـ) (مِصْرُ) عَنِ تَحْقِيقِ مُحَمَّدِ مَحْيِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ.
- وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ، تَأَلَّفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْكَانَ (ت ٦٨١هـ)، تَحْقِيقٌ: د/ إْحْسَانُ عَبَّاسٍ، (ط) دَارُ صَادِرٍ - بَيْرُوتَ (١٣٩٧هـ).
- الْوَأْفِي بِالْوَفَيَّاتِ، خَلِيلُ بْنُ أَبِيكَ الصَّفَّادِيِّ (ت ٧٦٤هـ)، (ط) النُّشْرَاتُ الْإِسْلَامِيَّةُ - جَمْعِيَّةُ الْمُسْتَشْرِقِينَ الْأَلْمَانِ (أَجْزَاءُ مِنْهُ).



## ٨ - فهرس الموضوعات

٧-٥	..... (المقدمة)
	<b>(الفصل الأول) (مؤلف الكتاب)</b>
١٥-٩	..... - اسمه ونسبه
١٥	..... - مولده
٢٦-١٥	..... - طلبه العلم وأشهر شيوخه
٣٠-٢٦	..... - خِلافُ عَبْدِ الْمَلِكِ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى
٣٣-٣٠	..... - تصدره للعلم وأشهر تلاميذه
٤٤-٣٣	..... - أقوالُ العُلَمَاءِ فِيهِ مِنْ مَدْحٍ وَقَدْحٍ
	(ثناؤهم على حفظه) - (ثناؤهم على كثرة قراءته وسعة اطلاعه) - (أثنوا على فقهه ومعرفته بأقوال مالك وأصحابه) - (اتهامه بالكذب) - (اتهامه بالسَّماع) - (تهاونه بالرواية) - (الدفاع عنه في بعض ما تُسب إليه)
٤٦-٤٤	..... - وَفَاتُهُ
٥٦-٤٦	..... - آثارُهُ
	(مؤلفاته)، (شعره)
١٥٠-٥٧	..... - <b>الفصلُ الثاني: (شُرُوحُ المَوْطَأِ)</b>
١٦٩-١٥٠	..... - <b>الفصلُ الثالث: (تفسير غريب الموطأ)</b>
	(اسم الكتاب) (نسبته إلى المؤلف) (طريقة تأليفه ومنهج المؤلف فيه) (فوائد الكتاب) (العُثور على النُّسخة) (وصفُ النُّسخة الخَطِيَّة) (عَمَلِي فِي التَّحْقِيقِ)
	<b>النَّصُّ الْمُحَقَّقُ (الجزء الأول)</b>
١٨٧-١٧١ / ١	..... شرح غريب كتاب وقوت الصَّلَاة
٢١٢-١٨٨ / ١	..... شرح غريب كتاب وقوت الطَّهَّارة

٢٣٠-٢١٢/١	شرح غريب كتاب الصَّلَاة
٢٣٥-٢٣٠/١	شرح غريب كتاب الجُمُعَة
٢٣٩-٢٣٥/١	شرح غريب كتاب صلاة الجماعة
٢٥١-٢٤٠/١	شرح غريب كتاب قصر الصَّلَاة
٢٥٤-٢٥١/١	شرح غريب كتاب الكُشُوف
٢٥٨-٢٥٤/١	شرح غريب كتاب الاستقصاء
٢٦١-٢٥٨/١	شرح غريب كتاب القبلة
٢٧٠-٢٦١/١	شرح غريب كتاب القرآن
٣١٠-٢٧١/١	شرح غريب كتاب الزكاة
٣٤٤-٣١١/١	شرح غريب كتاب الحج
٣٥٨-٣٤٥/١	شرح غريب كتاب الجهاد
٣٦٩-٣٥٨/١	شرح غريب كتاب الصيام
٤٠٢-٣٦٩/١	شرح غريب كتاب البيوع
٤٠٥-٤٠٢/١	شرح غريب كتاب الرضاعة
٤١١-٤٠٥/١	شرح غريب كتاب النِّكاح
٤٢٠-٤١١/١	شرح غريب كتاب الطَّلَاق
٤٢٨-٤٢٠/١	شرح غريب كتاب الحدود
٤٣١-٤٢٨/١	شرح غريب كتاب الأشربة
٤٥٦-٤٣١/١	شرح غريب كتاب القسامة والعُقُول
	(الجزء الثاني)
٥١-٥/٢	شرح غريب كتاب الأقضية
٦٣-٥٢/٢	شرح غريب كتاب الوصية
٧٤-٦٣/٢	شرح غريب كتاب الجنائز
٨١-٧٥/٢	شرح غريب كتاب الذبائح
٨٢/٢	شرح غريب كتاب العقيقة
٨٧-٨٢/٢	شرح غريب كتاب الفِراض

- شرح غريب كتاب المكاتب ..... ٩٠-٨٧/٢
- شرح غريب كتاب الإيمان ..... ٩٣-٩٠/٢
- شرح غريب كتاب الجامع ..... ١١١-٩٣/٢
- شرح غريب كتاب القدر ..... ١١٥-١١١/٢
- شرح غريب كتاب حسن الخلق ..... ١١٩-١١٥/٢
- شرح غريب كتاب اللباس ..... ١٢١-١١٩/٢
- شرح غريب كتاب صفة النبي ﷺ ..... ١٤١-١٢١/٢
- شرح غريب كتاب العين ..... ١٥٣-١٤١/٢
- شرح غريب كتاب الرؤيا ..... ١٥٣/٢
- شرح غريب كتاب الشعر ..... ١٥٤-١٥٣/٢
- شرح غريب كتاب السلام ..... ١٥٦-١٥٤/٢
- شرح غريب كتاب الاستئذان ..... ١٦٩-١٥٦/٢
- شرح غريب كتاب الكلام ..... ١٧٧-١٧٠/٢
- شرح غريب كتاب الصدقة ..... ١٧٩-١٧٧/٢
- شرح غريب كتاب أسماء النبي ..... ١٨٣-١٧٩/٢
- شرح غريب كتاب جامع الجامع ..... ٢٢٧-١٨٣/٢